

# الجزء الثاني

من التفسير المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل تأليف امام  
المحققين وقدوة المدققين القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله

ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي وهو نسبة

الى قرية يقال لها البيضاء من أعمال شيراز

توفي سنة احدى وتسعين وسبعمائة

رحمه الله وأسكنه من

الفردوس أعلاه

آمين

✽ وبهامشه حاشية العلامة الفاضل أبي الفضل القرشي الصديقي

الخطيب المشهور بالكازروفي رحمه الله آمين ✽

✽ قد قرر المجلس الاعلى بالازهر تدريس هذا الجزء ✽

✽ لطلبة السنة السابعة ✽

✽ (طبع بمطبعة) ✽

دار الكتب العلمية

✽ على نفقة اصحابها ✽

✽ مصطفى الباني الحلبي وأخويه بكرى وعيسى ✽

✽ بمصر ✽

﴿ سورة آل عمران بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

(قوله لو كان حقها ان يوقف عليها) لان هذه الالفاظ مقطوع بعضها عن بعض (قوله ليدل على انها في حكم الثابت) ذهب سيبويه وكثير من النحاة الى انها حركت للتقاء الساكنين واثرت الفتحة للمحافظة على الترخيم في الله واختاره جار الله في المفصل وبرد عليه ما ذكره المصنف من ان التقاء الساكنين في الوقف غير محذور ولذا لم يحرك في لام (قوله فان الميم في حكم الوقف) هذا دليل على ان اسقاط الالف لا لالدرج لانه انما (٢) يكون اذا كان الحرف الذي قبل الساقط لا يكون في حكم الوقف (قوله لو كان

اثنان) بالقاء حركة الهمزة على الدال (قوله نجوم) هذا تكرار لان كونه نجومًا يفهم من نزل قال صاحب الكشاف انما قال نزل لان القرآن نزل منجماً والاولى للمصنف ان يقول أي نزل نجومًا (قوله جملة) أي نزل كل من كل منهما دفعة واحدة (قوله لانهما أعجميان الخ) فيه بحث أما أولافلان في دخول اللام في الاعلام الاعجمية نظراً كما صرح به العلامة التفتازاني واما ثانياً فاما نقل العلامة الطيبي عن الزجاج ان النحاة اختلفوا في التوراة قال الكوفيون هي من وريت والاصل تورية فقلبت الياء ألقالتحركاتها وانفتح ما قبلها ورد ذلك بان تفعلة بفتح العين لا يكاد يوجد في كلامهم وقال بعضهم تفعلة مثل توصية قلبت الى تفعلة كما يجوز في توصية توصاة وهذا ليس بثبت

﴿ سورة آل عمران مدنية وآياتها مائتان ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الم الله لاله الا هو) انما فتح الميم في المشهور وكان حقها ان يوقف عليها بالقاء حركة الهمزة عليها ليدل على انها في حكم الثابت لانها أسقطت للتخفيف للالدرج فان الميم في حكم الوقف كقولهم واحد اثنان بالقاء حركة الهمزة على الدال لالتقاء الساكنين فانه غير محذور في باب الوقف ولذلك لم تحرك الميم في لام وقرئ بكسرهما على توهم التحريك لالتقاء الساكنين وقرأ أبو بكر بسكونها والابتداء بما بعدها على الاصل (الحى القيوم) روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان اسم الله الأعظم في ثلاث سور في البقرة الله لاله الا هو الحى القيوم وفي آل عمران الله لاله الا هو الحى القيوم وفي طه وعنت الوجوه للحى القيوم (نزل عليك الكتاب) القرآن نجومًا (بالحق) بالعدل أو بالصدق في اخباره أو بالحجج المحققة انه من عند الله وهو في موضع الحال (مصداق لما بين يديه) من الكتب (وأنزل التوراة والانجيل) جملة على موسى وعيسى واشتقاقهما من الورى والنجل ووزنهما بتفعلة وافتعل تعسف لانهما أعجميان ويؤيد ذلك انه قرئ الانجيل بفتح الهمزة وهو ليس من أبنية العربية وقرأ أبو عمرو وابن ذكوان والكسائي التوراة بالامالة في جميع القرآن ونافع وحزرة بين اللفظين الا قالون فانه قرأ بالفتح كقراءة الباقيين (من قبل) من قبل تنزيل القرآن (هدى للناس) على العموم ان قلنا اما متعددون بشرع من قبلنا والافعال راد به قومهما (وأنزل الفرقان) يريد به جنس الكتب الالهية فاهما فارقة بين الحق والباطل ذكر ذلك بعد ذكر الكتب الثلاثة ليعم ما عداها كما أنه قال وأنزل سائر ما يفرق به بين

الحق

وقال البصريون أصله فوعلة وهي مثل الحوقلة فاصلها وورية فقلبت الواو الاولى تاء وانجبل من النجل

وهو الاصل ويفهم مما نقلنا ان النحاة على انها مشتقان من الورى والنجل ويفهم من كلامه ان كونها اسمين أعجميين أمر ثابت بدليل آخر غير ما ذكر من التأييد المذكور لكنه خلاف ظاهر كلام الكشاف حيث قال هو أي فتح الهمزة دليل على الجملة والظاهر انهما اسمان للكتابين المنزلين على لسان أهل الملتين فيحكم بكونهما أعجميين وكونهم عربيين في غاية البعد (قوله وأنزل الفرقان) أراد به جنس الكتب الالهية كذا في الكشاف قال الطيبي فيكون من عطف العام على الخاص كقوله والشمس والقمر والنجوم أقول فيه نظر فان ما مثل به ليس من عطف العام على الخاص اذ النجوم ليس عاماً بالنسبة الى الشمس والقمر اذ لا يصدق عليهما بل من

عطف الكل على الجزء لان النجوم عبارة عن مجموع النكواب والشمس وكذا القمر بعض منها الا ان يقال ان هذا على مذهب من يقول الجمع المحلى باللام للجنس (قوله على العموم ان قلنا الخ) لك ان تقول ان كان المراد ان جميع ما فهماهدى للناس فعلى تقدير كوننا متعبدين بشرع من قبلنا فليس هدى للناس على العموم لان بعضها مدسوخ وان اراد ان ما فهماهدى في الجملة فهذا الحكم عام لجميع الناس وان لم تكن متعبدين بشرع من قبلنا لان فهمها ما يفيد التوحيد وصفات الباري والبطانة النبي عليه السلام وهذه امور هدى للناس جميعهم (قوله أو القرآن) فيكون من عطف الصفة على الموصوف كذا قال المعلقون على الكشاف أقول فيه نظر اذا عطف بين أنزل الفرقان ونزل الكتاب لابين الفرقان والكتاب حتى يكون من عطف الصفة على الموصوف والجواب ان المقصود في الحقيقة ان عطف أنزل الفرقان على نزل الكتاب باعتبار تغير الفرقان والكتاب فكأنه من عطف الصفة على الموصوف فان قلت فكيف قيل أنزل الفرقان والحال ان القرآن نزل نجوما وأنزل يقتضى ان يكون نزوله دفعة واحدة قلنا المراد من انزال القرآن انزاله الى السماء الدنيا فانه أنزل الى السماء الدنيا ثم نزل نجوما فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يقدم أنزل الفرقان على نزل عليك الكتاب قلنا تقديم التنزيل لانه المقصود بالذات (قوله أو المجزات) عطف على قوله سائر ما يفرق (قوله بآيات الله) ان قيل لو قيل بآية الله لكان أكد اذا العذاب الشديد مترتب على الكفر بآية من آيات الله كما انه مترتب على الكفر بآيات الله قلنا ذكر الآيات لان الواقع ان من كفر ليس كفره مخصوصا بآية بل كان كافرا بالآيات كاليهود (٣) والنصارى فانهم كفروا بالآيات أولان

من كفر بآية فقد كفر بالذي جاء بها فانه كفر بجميع آيات ذلك النبي أو المراد العذاب البالغ الى أقصى المراتب وهو مترتب على الكفر بالآيات (قوله ذو انتقام لا يقدر على مثله منتقم) فيكون التكبير للنوع أو التعظيم أى نوع بلغ الغاية (قوله كليا كان أو جزئيا) أى يعلم

الحق والباطل أو الزبور أو القرآن وكرر ذكره بما هو نعت له مدحا وتعظيما واطهارا الفضله من حيث انه يشار لكهما في كونه وحياما نزلا ويميز بانه مجز يفرق به بين المحق والمبطل أو المجزات (ان الذين كفر وابتأيات الله) من كتبه المنزلة وغيرها (لهم عذاب شديد) بسبب كفرهم (والله عزيز) غالب لا يمنع من التعذيب (ذوات تقام) لا يقدر على مثله منتقم والنقمة عقوبة المجرم والفعل منه نعم بالفتح والكسر وهو وعيد جى به بعد تقري التوحيد والاشارة الى ما هو العمدة في اثبات النبوة تعظيما للأمر وزجرا عن الاعراض عنه (ان الله لا يخفى عليه شئ في الأرض ولا في السماء) أى شئ كائن في العالم كليا كان أو جزئيا ايمانا أو كفرا فعبثه بالسماء والأرض اذا لم يتجاوزهما وانما قدم الأرض ترقيا من الأدنى الى الأعلى ولان المقصود بالذات كرمما اقترب فيها وهو كالدليل على كونه حيا وقوله (هو الذى يصوركم فى الارحام كيف يشاء) أى من الصور المختلفة كالدليل على القيومية والاستدلال على انه عالم باتقان فعله فى خلق الجنين وتصويره وقرى تصوركم أى صوركم لنفسه وعبادته (لا اله الا هو) اذ لا يعلم غيره جملة ما يعلمه ولا يقدر على مثل ما يفعله

الكل على ما هو عليه أى على الوجه الكلى ويعلم الجزئيات على ما هي عليه أى بالوجه الجزئى وفيه رد على ما هو المشهور بين المتفاسفة من انه تعالى لا يعلم الجزئيات الا بوجه كلى لانه فى الحقيقة نفي العلم بالجزئى مع ان بعض دلائلهم على علم الواجب تعالى يدل على انه تعالى يعلم الجزئيات على وجوه جزئية كما انه تعالى يعلمها على وجوه كلية فانهم قالوا العلم بالعلم التامة يستلزم العلم بالعلم ولا شك ان كل شئ فاما ان يكون الواجب علمه التامة فيلزم ان يكون معلوماه أو ليس بعلمه التامة فنقول الواجب يعلم معلوله الاول على الوجه الجزئى لانه على هذا الوجه معلوله وهو تعالى مع هذا المعلول علمه تامة لمعلول ثان فيجب ان يكون الواجب عالما بهذا المعلول الثانى أيضا لانه تعالى عالم بالعلم التامة لهذا المعلول الثانى لانه يعلم ذاته تعالى ويعلم معلوله الاول ومما علمه تامة للمعلول الثانى وقس على ما ذكرنا سائر المعالوات (قوله ترقيا من الأدنى الى الأعلى) اما باعتبار المكان فهو ظاهر واما باعتبار المكان فلان السماء أشرف من الأرض (قوله ما اقترب فيها) فان المقصود من الآية تحريف أهل الأرض عما اقتربوا أى اكتسبوا فيها يعنى يعلم ما صدر من أهل الأرض وما اختلج فى قلوبهم فيجب ان يحذر كما قال تعالى قل ان تخفوا ما فى صدوركم أو تبدوه يعلمه الله (قوله وهو كالدليل على كونه تعالى حيا) وانما قال كالدليل اذ لا يكون ايراد الآية للاستدلال على كونه حيا بل المقصود علمه بجميع الاشياء ليحذر منه ثم انه ليس دليلا تاما على كونه حيا بل لابد من مقدمة أخرى هى ان من كان عالما بالجميع الاشياء فلا بد ان يكون حيا (قوله وقرى تصوركم أى صوركم لنفسه وعبادته) اراد ان معنى تصوركم ما ذكر فيكون صوركم مطلقا وتصوركم مقيدا وقوله وعبادته معطوف على نفسه عطف تفسير (قوله كالدليل على قيوميته) لان القيوم على ما فسره الدائم القائم بتدبير الخلق وانما قال كالدليل على القيومية لئلا نكرنا آفاقا وترك المصنف شيئا يحجب ان ينه عليه

وهو ان قوله تعالى كيف يشاء دال على انه فاعل بالاختيار لا بالاجاب كما هو مذهب الفلاسفة في الآية الرد عليهم من وجهين بل من وجوه  
 أحدها كونه تعالى عالما بالجزئيات الثاني كونه فاعلا بالمشيئة والاختيار الثالث كونه تعالى مستقلا بالفاعلية فان ظاهر قوله تعالى هو الذي  
 يصوركم دال على الاستقلال (قوله قيل هذا حجاج الخ) يمكن ان يكون قوله هذا اشارة الى قوله تعالى ان الله لا يخفى الآية فيكون المعنى  
 ان الرب الحقيقي لا بد ان يكون متصفا بما ذكر وعيسى عليه الصلاة والسلام ليس كذلك ويمكن ان يكون مستفادا من قوله هو الذي  
 يصوركم في الارحام كيف يشاء ويمكن ان يكون اشارة الى العزيز الحكيم فان الرب ينبغي ان يكون في غاية العلم ونهاية القدرة وعيسى  
 ليس على ما ذكرنا (قوله تعالى هو الذي أنزل عليك) ان قيل قد سبق في أول السورة نزل عليك الكتاب وههنا قال أنزل وجه  
 الاول يقتضى ان يكون نزوله تدريجا والثاني ان يكون دفعة فلنأراده هنا مطلق النزول أو يكون الانزال بمعنى التنزيل (قوله على  
 تأويل كل واحدة الخ) أى على ان يراد بهن كل واحدة من المحكمات أو يجعل مجموعها في حكم آية واحدة (قوله لاجال أو مخالفة ظاهر)  
 هذا الكلام مع ما سبق يدل على انه (٤) يمكن ان تكون آية واحدة محكمة ومتشابهة بان تكون لاجال فيها لکن فيها مخالفة

الظاهر فتكون محكما باعتبار انه لاجال فيها ومتشابهة باعتبار مخالفتها للظاهر وان قيل ما فيه مخالفة ظاهر فلا بد ان يكون فيه اجمال فنقول ينبغي ان يكتب في تعريف المتشابه بما فيه اجمال ولذا عرفت في الاصول المحكم بمتضغ المعنى والمتشابه بما لا يتضح معناه (قوله ولا يلزم منه معرفته الخ) فيه نظرا لانه اذا اعتبر العدل لاجل ان القياس يقتضى ان يكون معدولا عن الآخر فيجب اعتبار التعريف لاجل ان القياس يقتضى ان يكون معدولا عن

(العزيز الحكيم) اشارة الى كمال قدرته وتنهاى حكمته قيل هذا حجاج على من زعم ان عيسى كان ربا فان وفد نجران لما حوجوا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت السورة من أولها الى نيف وثمانين آية تقريرا لما احتج به عليهم وأجاب عن شبههم (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات) أحكمت عبارتها بان حفظت من الاجال والاحتمال (هن أم الكتاب) أصله يرد اليها غيرها والقياس أمهات فافرد على تأويل كل واحدة وعلى ان السكل بمنزلة آية واحدة (وأخر متشابهات) محتملات لا يتضح مقصودها لاجال أو مخالفة ظاهر الابالفحص والنظر لا يظهر فيها فضل العلماء ويزداد حرصهم على أن يجتهدوا في تدبرها وتحصيل العلوم المتوقف عليها استنباط المراد بها فينالوا بها وبتأويل القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات وأما قوله تعالى الر كتاب أحكمت آياته فعناه أنها حفظت من فساد المعنى وركاكة اللفظ وقوله كتابا متشابهة فعناه أنه يشبهه بعضه بعضا في صحة المعنى وجزالة اللفظ وأخر جمع أخرى وإنما لم ينصرف لانه وصف معدول عن الآخر ولا يلزم منه معرفته لان معناه أن القياس أن يعرف ولم يعرف لانه في معنى المعروف أو عن آخر من (فاما الذين في قلوبهم زيغ) عدول عن الحق كالمبتدعة (فيبتغون ما تشابه منه) فيتعلمون بظاهرة أو بتأويل باطل (ابتغاء الفتنة) طلب أن يفتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك والتليس ومناقضة المحكم بالمتشابه (وابتغاء تأويله) وطلب أن يؤولوه على ما يشتهون ويحتمل أن يكون الداعي الى الاتباع مجموع الطلبتين أو كل واحدة منهما على التعاقب والاول يناسب المعاند والثاني يلائم الجاهل (وما يعلم تأويله) الذي يجب أن يحمل عليه (الا لله والراسخون في العلم) أى الذين ثبتوا وتمسكوا فيه ومن وقف على الا الله فسر

المتشابه

المعرفة والاولى ان يقال لا يلزم تعريفه لانه كما عدل عن الصيغة عدل عن التعريف

الى التنكير (قوله أو طلب ان يؤولوه الخ) يشير الى ان الواو في قوله تعالى وابتغاء تأويله بمعنى أو (قوله والاول الخ) أى ابتغاء الفتنة شأن العالم المعاند وابتغاء التأويل شأن الجاهل فان الخاتم ٧ بما أول التأويل الباطل لا يكون غرضه الفتنة بل ادعى انه على الحق (قوله الذي يجب ان يحمل عليه) لو قال يجب ان يحمل عليه أو على مثله لكان تاما اذا التآويل الذي ذكر في المتشابه لاجب ان يحمل عليه بعينه بل يمكن في بعض المواضع ان يؤول تأويله أو يلا آخرو ويجب ان يقال ههنا مضاف مقدر رأى تأويله الذي يجب ان يحمل على جنسه (قوله أى الذين ثبتوا وتمسكوا فيه ومن وقف الخ) ظاهر الكلام يدل على اختيار الوقف على قوله تعالى والراسخون في العلم فيكون الراسخون في العلم من الذين يعلمون تأويلها أيضا وهو الراجح من وجوه أمأولا فلانه اذا علم الراسخون التأويل بل كان أكثر فائدة من ان لا يعلموه وامانا فلانه اذا وقف على الا الله وجعل قوله تعالى يقولون آمنابه وامانا لانه على تقدير ما ذكر في الوجه الثاني لا يكون لقوله تعالى وما يذكر الأولو الاباب كثيرا ملائمة للموقف وعورض بانه خلاف الظاهر من وجوه أحدها ان قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ الخ يدل على ان

اتباع المتشابه مذموم وكذا ابتغاء تأويله والتوجيه الذي ذكره المصنف من ان المراد بالتأويل تأويل مخصوص بخلاف الظاهر وثانيها  
 أن أمافي قوله فأما الذين في قلوبهم الخ يدل على وجود ما أخرى خصوصاً في القرآن المجيد ولذا قال بعضهم أما لا يوجد في القرآن وما بعدها  
 مرفوع الاثني أو يثا وهذا يدل على ان التقدير وأما الراسخون في العلم يقولون الآية وثالثها ان الذوق السليم يحكم بان الانسب ان  
 يكون والراسخون في العلم يقولون آمنابه كلام مستقل وابعها ان قوله تعالى يقولون آمنابه أنسب بعد فهمهم لمعاني المتشابه كما لا يخفى  
 على التأمل حال هذه الأور ورجح الامام في تفسيره الوقف على الاالله ويمكن ان يجاب عن الوجه الاول بان المذموم على ما يفهم من  
 الكلام اتباع المتشابه لاجل ابتغاء الفتنة لا اتباعه مطلقاً وعن الثاني بان اما الأخرى مع مافي حيزه مقدر أي فأما الذين ليس في قلوبهم  
 زيغ فلا يتبعون المتشابه لا ابتغاء الفتنة وعن الثالث بان الانسبية التي ذكرها العلماء تكون اذ لم يكن باعث على الحل على خلافه وقد بينا  
 الوجوه التي ترجح خلافه وعن الرابع ان الانسب بان الايمان أنسب بعدم فهمهم معنى المتشابه ولئن سلمنا فهذا يعارضه الوجوه المرجحة  
 بخلافه (قوله أو بمادل القاطع الخ) فان قلت ما لا يدل النص (٥) القاطع على ما هو المراد منه لا يلزم ان لا يعلمه

الراسخون لم لا يجوز ان  
 يعلموا المراد بالنظر  
 والبدية قلنا مراده من  
 القاطع ما يدل قطعا على  
 المراد وان لم يكن بنص  
 القرآن أو الحديث بل  
 الدليل العقلي فهو يشمل  
 النظر العقلي المحقق (قوله  
 مدح للراسخين الخ) يدل  
 على ما ذكرنا من ان مختاره  
 الوقف على الراسخون في  
 العلم (قوله واتصال الآية  
 بما قبلها الخ) يمكن ان يقال  
 انه لم يقبل انه تعالى عالم  
 بكل شيء ويصوري الارحام  
 كيف يشاء ولا يخفى ان  
 كيفية علمه بالاشياء  
 وتصويره الاجنة عمالا

المتشابه بما استأثر الله بعلمه كمد بقاء الدنيا وقت قيام الساعة وخواص الاعداد كعدد الزبانية أو  
 بمادل القاطع على أن ظاهره غير مراد ولم يدل على ما هو المراد (يقولون آمنابه) استئناف  
 موضع لخال الراسخين أو حال منهم أو خبر ان جعلته مبتدأ (كل من عند بنا) أي كل من  
 المتشابه والمحكم من عنده (وما يذكر الأولو الالباب) مدح للراسخين بجودة الذهن وحسن النظر  
 وإشارة الى ما استعدوا به للاهتداء الى تأويله وهو مجرد العقل عن غواشي الخس واتصال الآية بما  
 قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم وتربيته وما قبلها في تصوير الجسد وتسويته وأنها جواب  
 عن تشبث النصارى بنحو قوله تعالى وكتبه ألقاها الى مريم وروح منه كانه جواب عن قولهم لأب له غير  
 الله فتمين أن يكون هو أباه بانه تعالى مصورا لاجنة كيف يشاء فيصور من نطفة أب ومن غيرها وبانه  
 صورته في الرحم والمصور لا يكون أب المصور (ر بنا لانزع قلوبنا) من مقال الراسخين وقيل استئناف  
 والمعنى لانزع قلوبنا عن نهج الحق الى اتباع المتشابه بتأويل لا ترضيه قال عليه الصلاة والسلام قلب  
 ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أقامه على الحق وان شاء أزاغ عنه وقيل لانبنا ببلايا  
 تزيغ فيها قلوبنا (بعد اذ هديتنا) الى الحق والايمن بالقسمين من المحكم والمتشابه وبعد  
 نصب على الظرف واذ في موضع الجز باضافته اليه وقيل انه بمعنى ان (وهب لنا من لدنك رحمة)  
 تزلفنا اليك ونفوز بها عندك أو توفيقا للثبات على الحق أو مغفرة للذنوب (انك أنت الوهاب)  
 لكل سؤال وفيه دليل على أن الهدى والضلال من الله وانه متفضل بما ينعم على عباده لا يجب عليه  
 شيء (ربنا انك جامع الناس ليوم) لحساب يوم أو جزائه (لا ريب فيه) في وقوع اليوم ومافيه  
 من الخسر والجزاء نهبوا به على أن معظم غرضهم من الطلبتين ما يتعلق بالآخرة فانها المقصد والمآل

يكاد أن يبلغه فهم أحد فكان من مشابهة المتشابه الذي معناه غير مفهوم بل نقول الحكم بانه تعالى عالم مناسب للحكمة من وجه أي من  
 حيث الاطلاق ومناسب للمتشابه من حيث الكيفية فان كيفية علمه تعالى بالاشياء غير معلوم لاحد (قوله أو وانها جواب عن تشبث  
 النصارى الخ) أما وجه تشبث النصارى بما ذكره فهو انهم قالوا ان الحكمة التي هي اقنوم العلم من الاقنوم الثلاثة التي أثبتوها انتقلت الى  
 بدن عيسى فيكون ربا وأما وجه الجواب عنه فهو ان الآية تدل على انه تعالى منزل العلوم الى من يشاء من عباده فهو الذي أنزل على محمد  
 صلى الله عليه وسلم الكتاب الذي هو منبع العلم والعارف فيكون كلمة الله عبارة عن افاضة العلوم الى عيسى ولا يلزم شيء مما ذكره  
 النصارى (قوله بعد اذ هديتنا) لا يخفى ان اذهبننا ليس للظرفية بل مجرد الزمان فكان المعنى بعد زمان هدايتنا فاقال بعضهم من ان  
 اذا واذ تلازم الظرفية ليس بقوى (قوله لكل سؤل) هذا العموم مفهوم من عدم ذكر الموهوب فال تخصيص بموهوب ومسؤل  
 دون آخر تخصيص بلاخصص كما قاله أهل العربية في فلان يعطى انه حذف المفعول ليبدل على أن لا اعطاء لغيره (قوله لا يجب  
 عليه شيء) في فهمه مما ذكره خفاء فان كون الشخص وهابا لكل مسؤل لا ينافي أن يجب عليه شيء غاية الامر أنه يلزم أن لا يكون  
 وهابا لذلك الشيء وقد يقال ان قوله انك أنت الوهاب يدل على أنه الوهاب لكل شيء ولكل نعمة فلا يجب عليه شيء والا لما كان وهابا

لذلك الشيء الذي يجب عليه فتامل (قوله فان الالهية تنافيه) لان اخلاف الميعاد كذب مناف للكمال الذي هو مقتضى الالهية (قوله  
 لَوْن الخطاب) أي غير الكلام من الخطاب الى الغيبة ووجه اشعاره بالتعظيم تعليق الحكم بصريح اسم الله تعالى يعني أن الالهية  
 منافية لاخلاف الميعاد فانجازها ما يهتتم به فهو أمر عظيم ثم انه كالدلائل والمدلول الصريحين فان الوهيته دليل على عدم اختلاف الميعاد  
 لانه نقص والالهية تقتضي الكمال من جميع الجهات (قوله واستدل به الوعيدية) أي المعتزلة على عدم رفع العذاب عن الفساق فانه  
 تعالى أو عدهم بالعذاب وهو لا يخلف الميعاد (قوله تعالى شيئاً) مفعول مطلق أي شيء من الاغناء ويمكن أن يكون مفعولاً به أي لن  
 تدفع عنهم بدل رحمة الله تعالى شيئاً من العذاب فان رحمة الله تدفع العذاب اذ رفع العذاب لا يكون الا بالرحمة فالمعنى ان رحمة الله تدفع  
 العذاب وأموالهم وأولادهم لا يكونان (٦) بدل الرحمة في دفع العذاب (قوله وقيل استئناف) وعلى هذا يكون مبتدأ

وكذبوا بآياتنا خبره وهو  
 معنى قوله أو خبر ان ابتدأت  
 الخ (قوله حال باضمار  
 قد) ويكون ذو الحال  
 والعاقل فيها مستفادين  
 من الكلام لان المعنى  
 أولئك مشبهون بأل  
 فرعون أو يكون الحال  
 حالاً من ضمير الفعل  
 الذي هو صلة الذين  
 (قوله اغمار) بالغين  
 المعجمة جمع غمر بضم  
 الغين وسكون الميم وضمها  
 وهو من لم يجرب الامور  
 فيكون قوله لاعلم لهم  
 بالحرب كالبيان (قوله  
 على أن الامر بان  
 يحكى لهم الخ) يعني أمر  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 أن يحكى ما أخبر الله به من  
 وعيدهم بعين اللفظ الذي

(ان الله لا يخلف الميعاد) فان الالهية تنافيه وللإشعار به وتعميم الموعود لَوْن الخطاب واستدل به  
 الوعيدية وأجيب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العقول لائل منفصلة كما هو مشروط بعدم  
 التوبة وفاقاً (ان الذين كفروا) عام في الكفرة وقيل المراد به وفد تجران أو اليهود أو مشركو  
 العرب (ان تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً) أي من رحمة أو طاعته على معنى  
 البديلية أو من عذابه (وأولئك هم وقود النار) حطها وقرىء بالضم بمعنى أهل وقودها  
 (كذاب آل فرعون) متصل بما قبله أي ان تغني عنهم كالم تغني عن أولئك أو توقد بهم كما توقد  
 بأولئك أو استئناف مرفوع المحل تقديره دأب هؤلاء كدأبهم في الكفر والعذاب وهو مصدر  
 دأب في العمل اذا كدح فيه فنقل الى معنى الشأن (والذين من قبلهم) عطف على آل فرعون  
 وقيل استئناف (كذبوا بآياتنا فاخذهم الله بذنوبهم) حال باضمار قد أو استئناف بتفسير حالم  
 أو خبر ان ابتدأت بالذين من قبلهم (والله شديد العقاب) تهويل للمؤاخذة وزيادة نحو يف  
 للكفرة (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم) أي قل للمشركي مكة ستغلبون يعني  
 يوم بدر وقيل لليهود فانه عليه الصلاة والسلام جمعهم بعد بدر في سوق بني قينقاع فخذهم أن  
 ينزل بهم منازل بقر يشفقوا لا يغرنك انك أصبت أغماراً لاعلم لهم بالحرب لئن قاتلنا لعلمت انا  
 نحن الناس فنزلت وقد صدق الله وعده لهم بقتل قريظة واجلاء بني النضير وفتح خيبر وضرب  
 الجزية على من عداهم وهو من دلائل النبوة وقراءة سورة الكسائي بالياء فيهما على أن الامر بان  
 يحكى لهم ما أخبره به من وعيدهم بلفظه (وبئس المهاد) تمام ما يقال لهم أو استئناف وتقديره  
 بئس المهاد جهنم أو ما مهدوه لانفسهم (قد كان لكم آية) الخطاب لقرىء أول اليهود وقيل  
 للمؤمنين (في فتنين الثقتا) يوم بدر (فتة تقاتل في سبيل الله وأخرى كفرة برونهم مثلهم) يرى  
 المشركون المؤمنين مثلى عدد المشركين وكان قريبان ألف أو مثلى عدد المسلمين وكانوا ثلاثمائة  
 وبضعة عشر وذلك كان بعد ما قلهم في أعينهم حتى اجتروا عليهم وتوجهوا اليهم فلهذا قوهم  
 كثروا في أعينهم حتى غلبوا مدداً من الله تعالى للمؤمنين أو يرى المؤمنون المشركين مثلى المؤمنين

وكانوا

ذكروه الله من حالمه فانه تعالى قال لنبيه ستغلبون وتحشرون الى جهنم  
 وأمر النبي عليه الصلاة والسلام أن يذكر هذا اللفظ بعينه لهم وكأنه قيل قل ما أقول لك ستغلبون وتحشرون الى جهنم (قوله وقيل  
 للمؤمنين) رجح أن يكون الخطاب للكفرة لانه اذا كان الخطاب لهم كانت الآية آية باعثة على اسلامهم واذا كان الخطاب  
 للمؤمنين كانت موجبة لزيادة اعتقادهم لكن كون الآية آية للغرض الأول أقوى لان الاهتمام باسلام الكفرة أتم (قوله وذلك بعد  
 ما قلهم في أعينهم) الضمير الأول للمؤمنين والضمير الثاني للكافرين وكذا ضمير اجتروا وضمير عليهم راجع الى المؤمنين والضمير الأول  
 في لاقوهم للمشركين والثاني للمؤمنين وقوله غلبوا يمكن أن يكون مبنيًا للفاعل وضميره راجع الى المؤمنين ويكون مبنيًا للمفعول  
 فيكون راجعاً الى الكفار (قوله أو يرى المؤمنون المشركين) الى قوله ويؤيده قراءة نافع ويعقوب فيه نظر فانه اذا كان معنى  
 الكلام ما ذكر كان ينبغي أن يقال ترونهم مثليكم والعجب أن صاحب الكشاف صرح بان قراءة نافع لاتساعد هذا المعنى وذ كرواني

بيان عدم المساعدة أن خطاب لكم للمشركين فينبغي أن يكون خطاب تروهم أيضا لهم حذر من تغير النظم ويمكن دفع هذا أي دفع عدم المساعدة بان قراءة نافع على تقدير أن يكون الخطاب في لكم للمؤمنين ودفع الأول بان يكون التفات من الخطاب الى الغيبة قال العلامة الطيبي لا يستقيم أن يكون المعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثلهم لان المعنى على هذا مثل المشركين إلا أن يكون التفاتا ثم نقل عن صاحب الانتصاف أنه قال الخطاب على قراءة نافع للمسلمين أي ترونهم يامسلمون ويكون الضمير في مثلهم أيضا للمسلمين وهو لفظ غيبة والمعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثلهم أي مثلكم وفيه التفات في جملة واحدة وهو وان كان صحيحا لكن غالب الالتفات يأتي في جملتين قال العلامة التفات في الخطاب للمشركي قرئش فيكون الضمير في مثلهم للفتة الكافرة بطريق الغيبة لا للمخاطبين ترونهم ليلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة وقوله تعالى وأخرى (V) كفرة ليست عبارة عن المخاطبين بقوله لكم

بحيث يكون مقتضى الظاهر التعبير عنها بطريق الخطاب ليلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة فاعلم أنه الالتفات في هذا الكلام أصلا أقول غرضه في قوله الحكم بكون المخاطبين بقوله تعالى لكم غير المراد بقوله تعالى وأخرى كفرة أن ليس القصد الى التعبير عن المخاطبة بالغيبة بل القصد الى أن الضمير المذكور بطريق الغيبة غير المذكور بطريق الخطاب وان كان المذكوران شيئا واحدا (قوله تعالى زين للناس الآية) الذي يحظر في فهمي القاصر أنه لما ذكر في الآية أمر الغزو والجهاد وكان من الممكن الوقوع كثيرا أن المجاهد يجاهد لاجل نهب المال والنساء والخيل

وكانوا ثلاثة أمثالهم ليثبتوا لهم ويتيقنوا بالنصر الذي وعدهم الله به في قوله فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ويؤيده قراءة نافع ويعقوب بالتاء وقرئ بهم على البناء للمفعول أي يريهم الله أو يريكم ذلك بقدرته وفتنة الجرج على البدل من فتنة والنصب على الاختصاص أو الحال من فاعل التقنا (رأى العين) رؤية ظاهرة معاينة (والله يؤيد بنصره من يشاء) نصره كما أبد أهل بدر (ان في ذلك) أي التقليل والتكثير أو غلبة القليل عديم العدة على الكثير شاكي السلاح وكون الواقعة آية أيضا يحتملها ويحتمل وقوع الامر على ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم (لعبرة لأولى الابصار) أي لعظة لذوى البصائر وقيل لمن أبصرهم (زين للناس حب الشهوات) أي المشتبهات سماها شهوات مبالغة وإيماء على أنهم انهم كانوا في محبتها حتى أحبوا شهواتها كقوله تعالى أحببت حب الخير والمزين هو الله تعالى لانه الخالق للافعال والدواعي ولعله زينته ابتلاء أولانه يكون وسيلة الى السعادة الأخرى اذا كان على وجه يرتضيه الله تعالى أولانه من أسباب التعيش وبقاء النوع وقيل الشيطان فان الآية في معرض التزم وفرق الجبائي بين المباح والمحرم (من النساء والبنين والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحمر) بيان للشهوات والقنطار المال الكثير وقيل مائة ألف دينار وقيل ملء مسك نور واختلف في أنه فعلا أو فعلال والمقنطرة ماخوذة منه للتأكد كقوله لم بدرة مبدرة والمسومة المعلمة من السومة وهي العلامة أو المرعية من أسام الدابة وسومها أو المظهمة والانعام الابل والبقر والغنم (ذلك متاع الحياة الدنيا) اشارة الى ما ذكر (والله عنده حسن المآب) أي المرجع وهو نحر يض على استبدال ما عنده من اللذات الحقيقية الابدية بالشهوات الخدجة الفانية (قل أو نبشكم بخير من ذلكم) يريد به تقرير ان ثواب الله تعالى خير من مستلذات الدنيا (للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها) استئناف لبيان ما هو خير ويجوز أن يتعلق اللام بخير ويرتفع جنات على هوجنات ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير (وأزواج مطهرة) مما يستقدر من النساء (ورضوان من الله) قرأ عاصم في رواية أبي بكر في جميع

وغيرها دفع ذلك بان الامور المذكورة متاع الحياة الدنيا لا بد من انقطاعها وعند الله الثواب الذي يبقى أبدا فينبغي أن يكون نظر المجاهد الى اعلاء الدين وطلب ثوابه لاحصول الامور الدنيوية الدنيئة (قوله سماها شهوات) قال صاحب الكشاف الوجه في ذكر الشهوات ان يقصد خسيسها فتسمى شهوات لان الشهوة مسترذلة عند الحكماء مذموم من اتباعها ولهذا قال المصنف ان الآية في معرض التزم (قوله تعالى والقناطر المقنطرة) معناه القناطر الكثيرة المتكاملة فان من عادة العرب أن يشتقوا من لفظ الشيء الذي يريدون المبالغة في وصفه ما يتبعونه كقوله ظليل وانما خص المال الكثير بالذكر لان المال القليل يكون محمودا لان أمر المعاش مرتبط به (قوله والمظهمة) هي التامة الخلق والمسومة بهذا المعنى كأنها مشتقة من السوم في البيع لان الحسن الخلق يسام كثيرا أو من السومة بمعنى العلامة لانها كأنها علم في الحسن (قوله وفرق الجبائي) فقال مزين الشهوات المباحة هو الله تعالى ومزين الشهوات المحرمة الشيطان (قوله تعالى ورضوان من الله) لعل الرضوان عبارة عن الفيوض المعنوية الفائضة على

الأرواح ولهذا كان الرضوان أكبر وأعلى من الجنان التي هي عبارة عن الفيوض الصورية المتعلقة بالأجسام (قوله وأوسطها الجنة) ولذا وقع ذكرها في الوسط حتى يكون الترتيب الوضعي مناسباً للترتيب الطبيعي لأن المغفرة هي غير الذنب وهي وإن كانت من المطالب العالية لكنها ليس باعظم منها مطلقاً بل القرب من الله تعالى ورضوان منه أكبر وهو الفيض الروحاني كما فسّرنا الآن يقال المراد من الاستغفار طلب ما يكون كالأوموجبالا بهاج أعم من أن يكون مغفرة الذنوب أولاً (قوله في استحقاق المغفرة والاستعداد لها) لا يلائم ذكر الاستحقاق بل الأولى الاقتضار على ذكر الاستعداد (قوله للدلالة على استقلال كل واحد منها وكما لهم فيها) أي لو لم يعطف لتوهّم جعل بعضها صفة للبعض المتأخر للمقدم فكان المقيد والقيد مستقلاً لكل واحد ولما كان كل منها صفة كمال موجبة للمدح كان فيه إشارة إلى كمالهم فيها إذ الناقص في صفة لا يمدح بها بالاستقلال (قوله والنفس أصنى) نقلة ما يشوش النفس من الأمور الخارجة وبعدها ما اختلج فيها في النهار من الخواطر والوساوس الحاصلة من استماع كلمات الناس واجتماع الشخص معهم والاستغفار بالأمور الدنيوية (أ) (قوله شبه ذلك) أي التبيين بالطريق المذكورة التي هي نصب الدلائل

من الله تعالى واقرار  
الملائكة واحتجاج  
العلماء في البيان والكشف  
بشهادة الشاهد يعني ليس  
المراد من الشهادة معاني  
متعددة حتى يكون بمعنى  
التبيين بالنظر إلى الله تعالى  
وبمعنى الاقرار بالنظر إلى  
الملائكة وبمعنى التصديق  
بالنظر إلى أولى العوالم بل  
معناها أي معنى الشهادة  
واحد بالنظر إلى الكل  
وهو الكشف والتبيين  
شبه التبيين والكشف  
بشهادة الشاهد ثم استعير له  
لفظ الشهادة وإنما يقدر  
لفظ شهد على الملائكة  
وأولى العلم ليكون كل

القرآن بضم الراء ما خلا الحرف الثاني في المائدة وهو قوله تعالى رضوانه سبيل السلام بكسر الراء وهما لغتان (والله بصير بالعباد) أي باعمالهم فينبئ المحسن ويعاقب المسيء وأحوال الذين اتقوا فذلك أعد لهم جنات وقد نبه بهذه الآية على نعمه فإذ ناهها متاع الحياة الدنيا وأعلاها رضوان الله تعالى لقوله تعالى ورضوان من الله أكبر وأوسطها الجنة ونعيمها (الذين يقولون ربنا أننا آمنّا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار) صفة للمؤمنين أو للعباد أو مدح منصوب أو مرفوع وفي ترتيب السؤال على مجرد الإيمان دليل على أنه كاف في استحقاق المغفرة أو الاستعداد لها (الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار) حصر لمقامات السالك على أحسن ترتيب فإن معاملته مع الله تعالى أمانوسل واما طلب والتوسل أما بالنفس وهو منعها عن الرذائل وحبسها على الفضائل والصبر يشملهما واما بالبدن وهو أما قولي وهو الصدق واما فاعلي وهو القنوت الذي هو ملازمة الطاعة واما بالمال وهو الانفاق في سبيل الخير واما الطلب فبالاستغفار لأن المغفرة أعظم المطالب بل الجامع لها وتوسط الواو بينها للدلالة على استقلال كل واحد منها وكما لهم فيها أو لتغيير الموصوفين بها وتخصيص الاسحار لأن الدعاء فيها أقرب إلى الاجابة لأن العبادة حينئذ أشق والنفس أصنى والروع أجمع سيما للمجاهدين قيل انهم كانوا يصلون إلى السحر ثم يستغفرون ويدعون (شهد الله أنه لا اله الا هو) بين وحدانيته بنصب الدلائل الدالة عليها وانزال الآيات الناطقة بها (والملائكة) بالاقرار (وأولوا العلم) بالإيمان بها والاحتجاج عليها شبه ذلك في البيان والكشف بشهادة الشاهد (فأما بالقسط) مقياً للعدل في قسمه وحكمه واتصابه على الخال من الله وإنما جاز افراده بها ولم يجز جاء زيد وعمر ورا كعدم اللبس كقوله تعالى وهبنا له اسحق ويعقوب نافلة ومن هو

بمعنى آخر ولا يلزم الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي والجمع بين المعنيين المجازيين لانه خلاف الظاهر مع العامل الاستغناء بالمجاز المشهور المستفيض وفي كلامه شيء وهو أنه يفهم من أول كلامه وهو قوله بين وحدانيته الخ أي شهد بمعنى بين فيكون البيان أحد طرفي التشبيه وقوله في البيان والكشف صريح في أن البيان وجه الشبه لاطرف التشبيه لوقال شبه بذلك في لزوم التيقن والانكشاف بشهادة مشاهد اندفع الابراد واعلم أنه لا يظهر وجه تخصيص الاقرار بالملائكة والإيمان بالمؤمنين بل الاقرار واقع من كل منهما فلذا قال صاحب الكشاف وتلك شبه بشهادة الشاهد اقرار الملائكة وأولى العلم واحتجاجهم عليه وأما الاحتجاج فكأنه واقع من المؤمنين يمكن وقوعه من الملائكة إذ ليس في الشرع ما يأنى الاستدلال لكن لما كان الاحتجاج منهم غير ظاهر خصه بالعلماء (قوله أي مقياً للعدل) فتكون الباء للتعدي (قوله أو عن هو) قال صاحب الكشاف هو وأوجه أي اتصابه حالاً عن هو وأوجه من اتصابه عن فاعل شهد لانه أقرب وأدل على المقصود الذي هو دخول القيام بالقسط تحت الشهادة لانه إذا كان حالاً عن ضمير هو كان التوجيه مع قيده الذي هو الحال مشهوداً به بخلاف ما إذا كان حالاً من فاعل شهد فليست الشهادة واقعة عليه وأشار المصنف بقوله وهو مندرج في المشهوره إذا جعلته صفة للاله أو حالاً عن الضمير أي إذا جعل حالاً عن كالمعنى شهد الله أنه لا اله الا هو أي شهد الله

بتوحيده حال كونه قائماً بالقسط وكأنه قيل شهد بالتوحيد و بكونه قائماً بالقسط بخلاف ما اذا كان حالاً عن فاعل شهد فان القيام حال  
 الفاعل الشاهد وليس بداخل في المشهود به وقس عليه حاله اذا جعل قائماً بالصفة لاله (قوله مؤكدة) اذ مفهوم الحال معلوم من  
 الكلام السابق فان الله الذي لاله الا هو لا بد أن يكون قائماً بالقسط (قوله ومن يذ الاعتناء بمعرفة أدلة التوحيد) فان قلت المفهوم  
 من التكرير المذكور من يذ الاعتناء بالتوحيد نفسه لا بد ان يعرف التوحيد الامن الادلة فز يذ الاعتناء بالتوحيد موجب لمزيد  
 الاعتناء بادلتيه (قوله والحكم به بعد اقامة الحججة) وهي شهادة الله تعالى وملائكته وأولى العلم (قوله لتقدم العلم بقدرته على العلم  
 بحكمته) لان الحكمة فعل الشيء على ما ينبغي في أول الحال علم نفس الفعل ثم بعد التأمل فيه ظهرت الحكمة (قوله والصفة  
 لفاعل شهد) هذا خلاف ما تقرر عندهم من تقدم النعت على المعطوف ولذا لما قال صاحب الكشاف العزيز الحكيم صفتان قال  
 العلامة التفنيزاني يعني الصفة المعنوية لا النعت النحوي وقرران رفعهما بالبدلية أو بكونهما خبر مبتدأ محذوف (قوله وقدرى  
 في فضلها) أى في فضل الشهادة والعهد المذكوران من شهد (٩) بالوحداية يدخل الجنة (قوله وهي دليل الخ) أى

الشهادة أى فضلها دليل  
 على شرف علم الكلام  
 اذ التوحيد بما يعلم منه  
 (قوله على انه بدل الكل  
 ان فسر الاسلام بالايمن  
 أو بما يتضمنه) لا يخفى  
 ان الايمان هو تصديق  
 النبي صلى الله عليه وسلم في  
 ضروريات الدين وعلى  
 هذا لا يكون بدل الكل  
 لان ما ذكر سابقا هو  
 التوحيد والايمن ليس  
 نفسه بل يشمله وغيره  
 وكذا اذا فسر الاسلام  
 بما يشمل الايمان وغيره  
 اذ على هذا التقدير زاد  
 العموم والشمول فاعلم  
 أن صاحب الكشاف قال

والعامل فيها معنى الجلة أى تفرد قائماً أو أحقه لانها حال مؤكدة أو على المدح أو الصفة للمنفى وفيه  
 ضعف للفصل وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة أو حالاً من الضمير وقرىء القائم بالقسط  
 على البدل عن هو والخبر محذوف (لاله الا هو) كرهه للتأكيد ومزيد الاعتناء بمعرفة أدلة  
 التوحيد والحكم به بعد اقامة الحججة وليبنى عليه قوله (العزيز الحكيم) فيعلم انه الموصوف بهما  
 وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته على العلم بحكمته ورفعهما على البدل من الضمير أو الصفة لفاعل  
 شهد وقدرى في فضلها انه عليه الصلاة والسلام قال يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله  
 تعالى ان لعبدى هذا عهدى عهداً وأنا أحق من وفى بالعهد أدخلوا عبدي الجنة وهي دليل على  
 فضل علم أصول الدين وشرف أهله (ان الدين عند الله الاسلام) جملة مستأنفة مؤكدة  
 للاولى أى لادين مرضى عند الله سوى الاسلام وهو التوحيد والتدريج بالشرع الذى جاء به  
 محمد صلى الله عليه وسلم وقرأ الكسائى بالفتح على انه بدل من انه بدل الكل ان فسر الاسلام  
 بالايمن أو بما يتضمنه و بدل اشتمال ان فسر بالشرعية وقرىء انه بالكسر وان بالفتح على  
 وقوع الفعل على الثانى واعتراض ما بينهما أو اجراء شهد مجرى قال تارة وعلم أخرى لتضمنه معناهما  
 (وما اختلف الذين أتوا الكتاب) من اليهود والنصارى أو من أرباب الكتب المتقدمة في دين  
 الاسلام فقال قوم انه حق وقال قوم انه مخصوص بالعرب ونفاه آخرون مطلقاً أو في التوحيد فثلث  
 النصارى وقالت اليهود عزيز ابن الله وقيل هم قوم موسى اختلفوا بعده وقيل هم النصارى  
 اختلفوا في أمر عيسى عليه السلام (الامن بعد ما جاءهم العلم) أى بعد ما علموا حقيقة الامر  
 وتمكنوا من العلم بها بالآيات والحجج (بغيا بينهم) حسداً بينهم وطلباً للرئاسة لالشبهة وخفاء

(٢ - (بيضاوى) - ثانياً)

بالبدلية على تقدير فتح ان لكن لم يذ كر انه بدل  
 الكل ولعل سببه ما ذكرنا فان قلت انه صرح بما ذكرتم قال والبديل هو المبدل منه في المعنى فيكون مراده بعين البديل بدل  
 الكل لانه المبدل منه قلنا قال العلامة التفنيزاني اما ان بدل الكل عين المبدل فظاهر واما كون بدل الاشتمال كذلك فباعتبار  
 انه المقصود بالنسبة الى المبدل منه والمحكوم عليه بالحكم عليه فعمل منه ان كلام الكشاف ايس مخصوصاً ببديل الكل فتأمل (قوله  
 وبدل اشتمال ان فسر بالشرعية) وتكون الشرعية هي القواعد الميينة للاعمال اذ لو أريد بها أعم منها بحيث تكون شاملة  
 للعقائد أيضاً لكان المبدل منه الذى هو التوحيد جزءاً منه فلم يكن بدل الاشتمال وههنا شئ وهو ان الرضى ذكر ان بدل الاشتمال  
 أن يكون المخاطب منتظر للبديل عند سماع المبدل منه وههنا ليس كذلك (قوله على وقوع الفعل على الثانى) بأن يجعل ان الدين  
 عند الله الاسلام مفعول شهد ويكون التقدير شهد الله ان الدين عنده الاسلام (قوله أو اجراء شهد الخ) فيكون ان المكسورة  
 بالاعتبار الاول والمفتوحة بالاعتبار الثانى وكلامه صريح في جواز الاعتبارين لكلمة واحدة في تركيب واحد لكن ظاهر كلام

الكشاف يقتضى منعه لانه اقتصر على ايقاع شهد على الدين ولم يذكر هذا الاحتمال (قوله وهو الدين القويم الخ) فيه انه يفهم منه ان الدين القويم هو مجرد التوحيد وليس كذلك بل الدين القويم هو المركب منه ومن غيره مما يجب الايمان به ويمكن ان يقال اسلام النفس فيه عبارة عن ان لا يجعل للشيطان والهوى نصيبا فيها وهذا متضمن للايمان بكل ما يجب به الايمان فصحا انه الدين القويم (قوله أو مفعول معه) فان قيل يجب في المفعول معه ان يكون تعلق الحكم به وبالصاحب في وقت واحد لكن تعلق الفعل المذكور وهو اسلام النفس بالفاعل وهو النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على تعلقه بمن تبعه قلنا يجب في المفعول معه ان يكون تعلق الفعل به وبصاحبه حاصل في وقت سواء كان التعلق الثاني حاصل مع الاول أيضا أولا (قوله وهم رضوا به) الضمير راجع الى الذين في عصره ويفهم منه ان (١٥) يقتلون بمعنى رضون بالقتل والباعث عليه الحكم بان الخطاب في قوله تعالى

في الامر (ومن يكفر بآيات الله فان الله سريع الحساب) وعيد لمن كفر منهم (فان حاجوك) في الدين أو جادلوك فيه بعدما أتت الحجج (فقل أسلمت وجهي لله) أخلصت نفسي وجعلت له لأشرك فيها غيره وهو الدين القويم الذي قامت به الحجج ودعت اليه الآيات والرسول وانما عبر بالوجه عن النفس لانه أشرف الاعضاء الظاهرة ومظهر القوى والحواس (ومن اتبعن) عطف على التاء في أسلمت وحسن للفصل أو مفعول معه (وقل للذين أتوا الكتاب والاميين) الذين لا كتاب لهم كمشركي العرب (أأسلمتم) كما أسلمت لما وضحت لكم الحجج أتم بعد على كفركم ونظيره قوله فهل أتم منتهون وفيه تعبير لهم بالبلادة أو المعاندة (فان أسأموا فداهتدوا) فقد نفخوا أنفسهم بان أخرجوها من الضلال (وان تولوا فأتنا عليك البلاغ) أي فلم يضررك اذ ما عليك الا أن تبلغ وقد بلغت (والله بصير بالعباد) وعد ووعيد (ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسمة من الناس فبشرهم بعباد آليم) هم أهل الكتاب الذين في عصره عليه السلام قتل أولوهم الانبياء ومتابعيهم وهم رضوا به وقصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ولكن الله عصمهم وقد سبق مثله في سورة البقرة وقرأ جزء ويقاؤون الذين وقد منع سببوه ادخال الفاء في خبران كليت ولعل ولذلك قيل الخبر (أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة) كقولك زيد فافهم رجل صالح والفرق أنه لا يغير معنى الابتداء بخلافهما (وما لهم من ناصرين) يدفع عنهم العذاب (ألتمز الى الذين أتوا نصيبا من الكتاب) أي التوراة أو جنس الكتب السماوية ومن للتبعض أو للبيان وتشكيك النصيب يحتمل التعظيم والتحقير (يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم) الداعي محمد عليه الصلاة والسلام وكتاب الله القرآن أو التوراة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام دخل مدراسهم فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد على أي دين أنت فقال على دين ابراهيم فقال له ان ابراهيم كان يهوديا فقال لهم الى التوراة فاتها بيننا وبينكم فايها فنزلت وقيل نزلت في الرجم وقرئ ليحكم على البناء للمفعول فيكون الاختلاف فيما بينهم وفيه دليل على أن الأدلة السمعية حجة في الأصول

فبشرهم لأجل المعاصرين (قوله كقولك زيد فافهم الخ) فان قيل ما هذه الفاء قلنا جزائية والتقدير واذا كان ما ذكرنا فافهم فان قوله فافهم مؤخر عن الجملة بحسب التقدير اذ هو في معنى قولك زيد رجل صالح فافهم (قوله والفرق انه لا يغير معنى الابتداء بخلافهما) الاولى ان يقال انه لا يغير معنى الجملة من الحكم بثبوت الخبر على المبتدأ بخلافهما لكن الثبوت المذكور مناسب لمعنى الشرط وهو لا يوجد في الجملة المذكورة بعدهما فلذا منع من دخول الفاء (قوله تعالى وما لهم من ناصرين) فان قيل الاولى ان يقال وما لهم من ناصر ليفيد عموم النبي أي ليس لهم ناصر أصلا فضلا عن ناصر بن قلنا الذكوة فيه الاشعار بان نصر الجماعة لا يحصل الا من جماعة لا من واحد

ثم هذا اذا كانت من زائدة واما اذا كانت تبعية وهو المفهوم من شرح عبارته فلاحاجة الى التوجيه المذكور (قوله ومن للتبعض أو للبيان) اذا كانت من للبيان يجوز ان يحمل الكتاب على الوجهين المذكورين واما اذا كانت للتبعض فيجب ان يحمل الكتاب على التوراة لاجنس الكتب السماوية لان من التبعية توجب ان يكون ما قبلها جزءا من مجرورها لاجزئيا له لكن النصيب من جنس الكتب السماوية جزئى له لاجزؤه يحتمل التعظيم والتحقير فالاول ان يعطوا نصيبا وافر من التوراة والثاني ان يعطوا شيئا قليلا لكن الاول أنسب بهذا المقام لان المقام مقام التوبيخ وهو يناسب العلم الكثير فانه قيل انهم مع كثرة علمهم بما في التوراة فعلوا ما هو شأن الجهال ولذا اقتصر صاحب الكشاف عليه (قوله وقرئ ليحكم على البناء للمفعول فيكون الاختلاف فيما

ينهم) ظاهر العبارة مشعر بان تكون الاختلاف فيما بينهم مترتب على القراءة المذكورة لكن مفهوم الآية دال على ذلك على كل قراءة فان بينهم دال على وقوع الاختلاف بين اليهود ودهم الذين أتوا نصيبا من الكتاب وقد وقع في هذا الوهم من عبارة الكشف فانه قال وقرئ ليحكم على البناء للفعل والوجه ان يراد ما وقع من الاختلاف بين من سلم من أحبارهم وبين من لم يسلم هذا كلام الكشف ولما ذكر الوجه المذكور بعد قوله وقرئ توهم المصنف انه متفرع على القراءة المذكورة فقال فيكون الاختلاف فيما بينهم بالفاء وليس كذلك والحق ما قاله العلامة التفتازاني من ان معنى كلام الكشف ان الوجه في تفسير الآية ان لا يراد ما سبق من الاختلاف بين اليهود والرسول في ملة ابراهيم أو في الرجم بل يراد اختلاف يقع بينهم بدليل قوله ليحكم بينهم (قوله استبعاد لتوليهم) مستفاد من ثم لان ثم للتراخي بين الشبثين وهو دال على بعد ما بينهما فاستعمل الاستبعاد (قوله وفيه دليل الخ) هذا مستنبط من اطلاق القول بان الكتاب حاكم وهذا اذا كان المراد غير الرجم واما اذا كان المراد اياه فيثبت كونها حجة في الفروع (قوله لان توفية ايمانه وعمله الخ) هذا دليل على عدم

(١١)

الخلود ورد للعترة ولهم ان

يقولوا توفية ايمانهم وعملهم بتخفيف العذاب في النار (قوله الاتحالة القسم) أي الاتصديق قوله تعالى وان منكم الاواردها كان على ربك احتما مقضيا (قوله كدخلها عليه مع لام التعريف) أي دخول ما عليه مع لام التعريف في بالله (قوله وقيل أصله يا الله أمنا بخير) أي دلنا بخير هذا قول الكوفيين وهو ضعيف لانه لا يصح ما ذكره في مثل قول القائل اللهم العنه واهلكه (قوله يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك) فان قيل الاولى

(ثم يتولى فريق منهم) استبعاد لتوليهم مع علمهم بان الرجوع اليه واجب (وهم معرضون) وهم قوم عادتهم الاعراض والجللة حال من فريق وانما ساغ لتخصمه بالصفة (ذلك) اشارة الى التولى والاعراض (بانهم قالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودات) بسبب تسهيلهم أمر العقاب على أنفسهم لهذا الاعتقاد الزائف والطمع الفارغ (وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون) من أن النار لن تمسهم الا أياما قلائل أو ان آباءهم الانبياء يشفعون لهم وأنه تعالى وعد يعقوب عليه السلام أن لا يعذب أولاده الاتحالة القسم (فكيف اذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه) استعظام لما يحيق بهم في الآخرة وتكذيب لقولهم لن تمسنا النار الا أياما معدودات روي ان أول راية ترفع يوم القيامة من رايات الكفار راية اليهود فيفضحهم الله تعالى على رؤس الاشهاد ثم يأمر بهم الى النار (ووفيت كل نفس ما كسبت) جزاء ما كسبت وفيه دليل على أن العبادة لا تحبط وأن المؤمن لا يخلد في النار لان توفية ايمانه وعمله لانه لا تكون في النار ولا قبل دخولها فاذن هي بعد الاخلاص منها (وهم لا يظلمون) الضمير لكل نفس على المعنى لانه في معنى كل انسان (قل اللهم) الميم عوض عن يا ولذلك لا يجتمعان وهو من خصائص هذا الاسم كدخول يا عليه مع لام التعريف وقطع همزته وتاء القسم وقيل أصله يا الله أمنا بخير خفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته (مالك الملك) يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك فيما يمكنه وهو نداء ثان عند سبويه فان الميم عنده تمنع الوصفية (توفي الملك من نشاء وتزع الملك ممن نشاء) تعطى منه ما نشاء من نشاء وتسترد فالملك الاول عام والآخران بعضان منه وقيل المراد بالملك النبوة ونزعها نقلها من قوم الى قوم (وتعز من نشاء وتذل من نشاء) في الدنيا أو في الآخرة أو فيها بالنصر والادبار والتوفيق

حذف هذا القيد فانه تعالى يتصرف في الاشياء كما نشاء لا كتصرف الملاك فانهم يتصرفون تصرفات مخصوصة لا يمكن لهم غيرها اما عقلا أو شرعا قلنا المراد انه تعالى يتصرف تصرف الملاك من حيث انه لا مانع له من التصرف بل يتصرف بالحق بخلاف غير المالك فانه ممنوع منه فان قيل هذا الكلام مطابقا لكلام الكشف يقتضى التشبيه وهو ان تصرفه تعالى كتصرف الملاك والمشبه به يجب ان يكون أقوى وليس ههنا كذلك قلنا قد لا يكون وجه الشبه به في المشبه أم بل قد يكون أظهر وههنا كذلك فان تصرف الملاك أظهر من حيث انه محسوس ولو قيل المعنى انه مالك الملك لا مالك غيره في الحقيقة حتى لا يكون تشبه بالملاك لكان أولى وهذا الاختصاص هو مفهوم قوله تعالى ولله ملك السموات والارض (قوله فان الميم عنده تمنع الوصفية) يعني ان التصرف المذكور يمنع كون الميم موصوفا قال العلامة التفتازاني لانه بالاختصاص والتعويض خرج عن كونه متصرفا فيه فصار مثل حيل ٧ اذ الميم منزلة صوت مضموم الى اسم مع بقائها على معنيهما وجوز قوم كونه صفة قول لا يجوز ان يكون صفة للميم المشددة لانه صوت والا ان يكون صفة الله اذ لو وصف به لزم الفصل بين الموصوف والصفة بالاجنبي الذي هو الميم وقول المصنف عنده الخ يشير الى ان غيره ذهب الى جواز كونه موصوفا (قوله فالملك الاول عام الخ) لانه تعالى مالك جميع

الملك واما ايتاء الملك لاحد وزعه منه فاما يكونان في البعض (قوله لانه المقضى بالذات الخ) هذا ثبت بكلام الفلاسفة فانهم ذكروا ان الخير مقصود بالذات والشر مقصود بالعرض فان النار مثلا خلقت للنفع واما احراقها لبيت الفقير فانما يقع بالعرض وفي المواقف وشرحه قالت الفلاسفة الخير واقع بالقصد الاول والشر داخل في القضاء دخولا بالتبعية والعرض (قوله اذ لا يوجد شر جزئي الخ) ما ذكر لا يلزم منه ان يكون الشر مقصودا بالعرض لم لا يجوز ان يكون الجزئي مقصودا بالذات ايضا الا ان يدعى البدهة في المدعى المذكور ويجعل ما ذكر (١٢) تنبيه اعليه (قوله اولان الكلام وقع فيه الخ) فانه يفهم من القصة المذكورة

وان الله تعالى يؤتي البلاد المذكورة لامة النبي صلى الله عليه وسلم وهو الخير اى الايتاء المذكور الخير الذى يساق الى المؤمنين (قوله لا يتيها) اى لا يتي المدينة وهما حران يكتنفانها والحرة كل ارض ذات شجرة سود كأنها محترقة من الحر والحرة بكسر الحاء مدينة بقرب الكوفة وتشبيه القصور بأنياب الكلاب فى بياضها وصغرها وانضمام بعضها الى بعض (قوله بالتعقيب أو الزيادة أو النقص) فالأول دخول ابتداء ضوء النهار فى ظلمة الليل أو دخول بدو ظلمة الليل فى ضوء النهار والثانى ان يز يد اليوم فى الطول فصار بعض زمان الليل داخل فى النهار أو يز يد الليل فى الطول فصار بعض النهار أى بعض زمانه داخل فى الليل (قوله تعالى من دون المؤمنين) الذى يخطر لى فى حل هذا التركيب والله أعلم ان المعنى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء كاثنين من غير المؤمنين أى حال كونهم على الله

الالكفر فعلم ان الكفر مانع عن الولاية وان الايمان يستوجبها وقال العلامة التفتازانى حاصل المعنى لا تؤثر الموالاتة الكافر ين على موالاتة المؤمنين أقول فان قيل هذا لا يبنى المشاركة بان يكون موالاتة المؤمنين والكافرين معا قلنا لما أمكن ان يكون الموالاتة كلها للمؤمنين فجعل بعضها لكافرين يستلزم اشارة ولاية الكافرين على المؤمنين (قوله ما يجب اتقاؤه واتقاء) فعلى الاول ثقافة صدر بمعنى المفعول وعلى الثانى مفعول مطلق (قوله كما قال عيسى عليه الصلاة والسلام كن وسطا وامن جانبا) أى كن وسطا فى معاشرتهم

والخذلان (بيدك الخير انك على كل شىء قدير) ذكر الخير وحده لانه المقضى بالذات والشر مقضى بالعرض اذ لا يوجد شر جزئى مالم يتضمن خيرا كليا أو مراعاة الادب فى الخطاب أو لان الكلام وقع فيه اذ روى أنه عليه السلام لما خط الخندق وقطع لكل عشرة أربعين ذراعا وأخذوا يحفرون فظهر فيه صخرة عظيمة لم يعمل فيها المعاول فوجهوا أسلما ن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فجاء عليه السلام فاخذ المعول منه فضرب بها ضربا صدعتها وبرق منها برق أضواء منه ما بين لابتها لكأن بهما مصباحا فى جوف بيت مظلم فكبر وكبر معه المسلمون وقال أضواءت لى منها قصور الحيرة كأنها أنياب الكلاب ثم ضرب الثانية فقال أضواءت لى منها القصور والحمر من أرض الروم ثم ضرب الثالثة فقال أضواءت لى منها قصور صنعاء وأخبرنى جبريل عليه السلام ان أمنى ظاهرة على كلها فابشروا فقال المنافقون ان لا نجيبون يمينكم و يعدكم الباطل ويخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وانها تفتح لكم وأتم انما تحفرون الخندق من الفرق فترت ونبه على ان الشر أيضا بيده بقوله انك على كل شىء قدير (توج الليل فى النهار وتوج النهار فى الليل وتخرج الحى من الميت وتخرج الميت من الحى وترزق من نشاء بغير حساب) عقب ذلك ببيان قدرته على معاينة الليل والنهار والموت والحياة وسعة فضله دلالة على أن من قدر على ذلك قدر على معاينة النزل والعز وايتاء الملك ونزعه والولوج الدخول فى مضيق وايدلاج الليل والنهار ادخال أحدهما فى الآخر بالتعقيب أو الزيادة والنقص واخراج الحى من الميت وبالعكس انشاء الحيوانات من موادها وامانتها أو انشاء الحيوان من النطفة والنطفة منه وقيل اخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكر الميث بالتخفيف (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء) فهو اعن موالاتهم اقرباة وصدقة جاهلية ونحوهما حتى لا يكون حبهن وبغضهم الا فى الله أو عن الاستعانة بهم فى الغزو وسائر الامور الدينية (من دون المؤمنين) اشارة الى أنهم الاحقاء بالموالاتة وان فى موالاتهم مندوحة عن موالاتة الكفرة (ومن يفعل ذلك) أى اتخاذهم أولياء (فليس من الله فى شىء) أى من ولايته فى شىء يصح أن يسمى ولاية فان موالاتى المتعادين لا يجتمعان قال تود عدوى ثم زعم أنى \* صديقك ليس النوك عنك بعازب (الآن تتقوا منهم تقاة) الآن تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه واتقاء والفعل معدى بمن لانه فى معنى تحذروا وتخافوا وقرأ يعقوب تقيه منع عن موالاتهم ظاهر او باطنا فى الاوقات كلها الا وقت المخافة فان اظهار الموالاتة حينئذ جائز كما قال عيسى عليه السلام كن وسطا وامن جانبا (ويحذركم

والمخاطبة وامس جانبنا من موافقتهم فيما يأتون ويذرون (قوله وهو تهديد عظيم مشعر بشأى المنهى في القبح) هذا الاشعار بسبب تعليق التحذير بذات الله تعالى من غير ذكر صفة معينة من الصفات كالقهر مثلا فان الذات المقدسة دالة على جميع صفات القهر واما اذا ذكر صفة معينة فلا يكون هذا الاشعار (قوله تعالى أو تبدوه) فان قلت وجه ذكر العلم بخفيات الضمير ظاهر فواجه ذكر العلم بما يبدو ويظهر منها قلنا الغرض من ذكره ان علمه تعالى بما خفي وما ظهر في مرتبة واحدة ليس بينهما تفاوت كل منهما ظاهر عنده كما هو هو (قوله ولا يصح ان يكون ما شرطية) فان للعلامة (١٣) التفتازاني عليه اعتراض مشهورا

وهو انه اذا كان الشرط ماضيا او الجزاء مضارا عاجزا فيه الرفع والجزم من غير تفرقة بين ان الشرطية وأسماء الشرط وقد يجاب بان رفع المضارع في الجزاء شيء ذكر فيه في الشرع نص عليه المبرد وشهده الاستعمال حيث لا يوجد الا في قول الشاعر

الله نفسه والى الله المصير) فلا تعرضوا لسخطه بمخالفة أحكامه وموالاته أعدائه وهو تهديد عظيم مشعر بشأى المنهى في القبح وذكروا النفس ليعلم أن المخذر منه عقاب يصدر منه تعالى فلا يؤبه دونه بما يحذر من الكفرة (قل ان تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه بعلم الله) أى انه يعلم ضمائركم من ولاية الكفار وغيرها ان تخفوها أو تبدوها (ويعلم ما في السموات وما في الارض) فيعلم سركم وعلنكم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على عقوبتكم ان لم تنتهوا عما نهيتكم عنه والآية بيان لقوله تعالى ويحذركم الله نفسه وكأنه قال ويحذركم نفسه لانها متصفة بعلم ذاتي محيط بالمعلومات كلها وقدرة ذاتية تم المقدورات بأسرها فلا تجسر واعلى عصيانه اذ ما من معصية الا وهو مطلع عليها قادر على العقاب بها (يوم تجرد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا) يوم منصوب بتود أى تمنى كل نفس يوم تجرد صحائف أعمالها أو جزاء أعمالها من الخير والشر حاضرة لو أن بينها وبين ذلك اليوم وهو له أمدا بعيدا أو بمضمر نحو اذ كر وتود حال من الضمير في عملت وأخبر لما عملت من سوء وتجدد مقصور على ما عملت من خير ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود وفريء ودت وعلى هذا يصح أن تكون شرطية ولكن الحمل على الخبر أوقع معنى لانه حكاية كائن وأوفق للقراءة المشهورة (ويحذركم الله نفسه) كرهه للتأكيد والتذكير (والله رؤف بالعباد) اشارة الى أنه تعالى انما نهاهم وحذرهم رافة بهم ومراعاة لصلاحهم أو انه لود مغفرة وذو عقاب أليم فترجى رحته ويخشى عذابه (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني) المحبة ميل النفس الى الشيء لكمال أدركته فيه بحيث يحملها على ما يقر بها اليه والعباد اذا علم أن الكمال الحقيقي ليس الا الله وأن كل ما يراه كمالا من نفسه أو غيره فهو من الله وبالله والى الله لم يكن حبه الا الله وفي الله وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقر به اليه فلذلك فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت مستلزما لاتباع الرسول في عبادته والحرص على مطاعته (بحبكم الله ويفخر لكم ذنوبكم) جواب للامر أى يرض عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز عما فرط منكم فيقر بكم من جناب عزه ويؤثركم في جوار قدسه عبر عن ذلك بالمحبة على طريق الاستعارة أو المقابلة (والله غفور رحيم) لمن تحب اليه بطاعته واتباع نبيه صلى الله عليه وسلم روى امها نزلت لما قالت اليهود نحن أبناء الله وأحباؤه وقيل نزلت في وفد نجران لما قالوا انما نعبد المسيح حبا لله وقيل في أقوام زعموا على عهد صلى الله عليه وسلم أنهم يحبون الله فامروا أن يجعلوا القولهم تصديقا من العمل (قل أطيعوا الله والرسول فان تولوا) يحتمل المضى والمضارعة بمعنى فان تولوا

فان أتاه خليل يوم مسغبة \* يقول لا غائب مالى ولا حرم (قوله ولكن الحمل على الخبر أوقع معنى الخ) قال العلامة التفتازاني لان الكلام المذكور حكاية ما يقع في اليوم المذكور ولو جعل ماعلى الشرطية لزم ان يكون عملت مستقبلا بالنسبة الى ذلك اليوم لكن ليس عمل في استقبال ذلك اليوم فان قيل هذا يوجب عدم صحة الشرطية ووجوب كونها موصولة لا كونها أوفق قلنا يمكن دفع لزوم الاستقبال بتقدير كان فان كلمات الشرط

لا تقلب كان عن الماضوية فيصير المعنى وما كان عملت أى عملت سابقا أى في الدنيا تود الخ (قوله بحيث يحملها على ما يقر بها اليه) توضيحه ان لميل النفس الى الكمال مراتب في الضعف والقوة فغادام الميل المذكور ضعيفا لم يصل الى ان يحمل الشخص على ما يقر به الى الشيء الكامل لم يسم حبا (قوله من الله وبالله والى الله) يعنى حدوده من الله تعالى وبقاؤه به وانهاءه اليه بمعنى انه في الحقيقة كماله تعالى باعتبار ذاته أى الكمال دال على عظمته تعالى (قوله لم يكن حبه الا الله وفي الله) أى يكون حبه مختصا بالله تعالى حقيقة لا يكون لغيره اشراك معه فيه وحبه في الله تعالى عبارة عن ان يكون الحب في رضاه فيقول الى الاول (قوله على طريق الاستعارة أو المقابلة) وجه الاول بان الرضى شبه بالحب لانه ترك الاعتراض وهو موجب في الجملة للقرب الى الشيء الموصل الى الحب فيشتركان في استلزام القرب

وكنذا في ايصال النفع فاستعير المحبة للرضافي الاول بأن يقال ان المحبة مستلزمة للرضا فيكون استعير ما لها فيه مجازا امر سلا ولعل هذا امر اده من الاستعارة فان المجاز المرسل أيضا استعارة لغوية ووجه الثاني ان الرضى وقع في الآية مقابلا للمحبة المذكورة سابقا فببر عنه بلفظ المحبة للمساكلة فان قيل على هذا التقدير أيضا تكون المحبة مجازا اذ لا يخفى ان المراد بها غير معناها الحقيقي فواجه جعله مقابلا للاستعارة قلنا لفظ المحبة وان كان مجازا على التقديرين لكن الاعتبار مختلف فبالاعتبار الاول يكون استعماها في الرضى للمشابهة وعلى الثاني يكون استعماها فيه باعتبار المصاحبة واعلم ان ظاهر كلامه يدل على ان مجموع ما ذكر من قوله أى برضى عنكم الى قوله يبرؤنكم في جوار قدسه معنى قوله تعالى (١٤) يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم لكن ليس كذلك بل معنى الاول برضى عنكم

ومعنى الثاني يتجاوز عما فرط منكم واما كشف الجحوب والتقريب في جناب العزفهما لالزمان لما ذكر متفرعان عليه (قوله وانه من هذه الخيرية) أى التولى من حيث انه كفر فتكون النكتة في العدول عن المضمرة الى المظهر ذريعة ٧ (قوله تعالى وآل عمران) فان قيل آل عمران داخل في آل ابراهيم فواجه ذكرهم صريحا بعد ان كانوا داخلين في آل ابراهيم قلنا ذكرهم لان يعرف العالمون شرف آل عمران وليس التخصيص بعد التعميم لزيادة الشرف كيف ونبينا سيد العالمين صلوات الله وسلامه عليه داخل في آل ابراهيم عليهم السلام (قوله فينصب به) أى ينتصب بعلم (قوله وكان

(فان الله لا يحب الكافرين) لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم وانما لم يقل لا يحبهم اقصد العموم والدلالة على أن اتولى كفر وانه من هذه الخيرية ينفي محبة الله وان محبته مخصوصة بالمؤمنين (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) بالرسالة والخصائص الروحانية والجسمانية ولذلك قورا على ما لم يقو عليه غيرهم لما أوجب طاعة الرسول وبين انها الجالبة لمحبة الله عقب ذلك ببيان مناقبهم تحريضا عليها وبه استدلل على فضلهم على الملائكة وآل ابراهيم اسمعيل واسحق وأولادهما وقد دخل فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم وآل عمران موسى وهرون ابنا عمران بن بصهر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب أوعيسى وأمه مريم بنت عمران بن ماثان بن العازار بن أبى يوز بن يوزن بن زربابل بن ساليان بن يوحنا بن أوشيا بن أمون بن منسكن بن حازق بن أخاز ابن يوثام بن عوزيا بن يورام بن سافط بن ايشا بن راجيم بن سليمان بن داود بن ايشى بن عوبد ابن سلمون بن يعاز بن نحشون بن عمياد بن رام بن حصر روم بن فارس بن يهوذا بن يعقوب عليه السلام وكان بين العمرانين ألف وثمانمائة سنة (ذرية بعضهم بعض) حال أد بدل من الآلين أو منهما ومن نوح أى انهم ذرية واحدة متشعبة بعضهم بعض وقيل بعضهم بعض في الدين والذرية الولد يقع على الواحد والجمع فعلمية من النذر أو فعولة من النذر أبدات همزتها ياء ثم قلبت الواو ياء وأدغمت (والله سميع عليم) باقوال الناس وأعمالهم فيصطفى من كان مستقيما القول والعمل أو سميع بقول امرأة عمران عليم بنيتها (اذ قالت امرأة عمران رب انى نذرت لك ما فى بطنى) فينتصب به اذ على التنازع وقيل نصبه باضمار اذ كر وهذه حنة بنت فاقوذ جدة عيسى وكانت لعمران بن بصهر بنت اسمها مريم أكبر من موسى وهرون فظن أن المراد زوجته ويرده كقابلة زكريا فانه كان معاصر الابن ماثان وتزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى عليهما السلام ابني خالة من الاب روى انها كانت عاقرا عجوزا فينهاهى فى ظل شجرة اذ رأت طائرا يطعم فرخه فحنت الى الولد وتمنته فقالت اللهم ان لك على نذرا ان رزقتنى ولدا ان اصدق به على بيت المقدس فيكون من خدمه فحملت بمرم وهلاك عمران وكان هذا النذر مشروعا فى عهدهم للغلمان فلعلها بنت الامر على التقدير أو طلبت ذكرا (محمررا) معتقا خدمته لأشغله بشئ أو مخلصا للعبادة ونصبه على الحال (فتقبل منى) ما قدرته (انك أنت السميع العليم) لقولى ونبتى (فلموضعها قالت رب

ان

لعمران بن بصهر الخ) أى كان لعمران أبى موسى عليه الصلاة والسلام بنت أكبر

من هرون أنخى موسى فظن بعض المفسرين ان المراد من عمران عمران بن بصهر وبنته مريم وزوجته هى التى ولدتها وهذا الظن فاسد لأن صريح القرآن دال على ان لذكر ياء كقابلة مريم فان قيل لعل زكريا آخر كان فى ذلك الزمان وله كقابلة مريم أخت موسى قلنا زكريا هو أبو يحيى وهو فى زمان عيسى كما استفيد من القرآن ولم يوجد شخص سمي يحيى قبله كما قال تعالى لم نجعل له من قبل سميا (قوله فلعلها بنت الامر على التقدير أو طلبت ذكرا) توصيح الاول انها قالت انى نذرت لك ما فى بطنى محمررا ان كان وتوجيه الثانى انها أرادت بالعبارة المذكورة وهى قوله تعالى انى نذرت لك ما فى بطنى محمررا طلب الولد الذكركر فكان المقصود ههنا رزقتى ولدا ذكرا حتى يكون بهادما لبيت المقدس (قوله ونصبه على الحال) فيه ان النذر لا بد له من متعلق هو فعل النادر وهو ههنا جعله محمررا فذكر محمررا بعده

وجعله لا يقرع نكراراً فالأولى مانقله العلامة النيسابوري عن ابن قتيبة ان معناه نذرت لك ان أجعل ما في بطني محرراً وعلى هذا يكون محرراً مفعولاً ثانياً لاجعل ويكون ان اجعل متعلق معنى النذر (قوله لان تأنيثها علم منه) أي تأنيث ما في البطن علم من الحال المدكور اذ لو لم يذ كر لم يعلم من تأنيث الضمير جزماً انها أنثى اذ يمكن ان يكون المرجع مذكراً وتأنيث الضمير باعتبار النفس أو التسمية أو غيرها (قوله وانما قلته تحسراً الخ) أي ليس المراد من قولها رب اني وضعتها أنثى الاخبار بمفهومه اذ الفائدة فيه بل المراد اظهار التحسر والتحزن باظهار فوات المقصود الذي هو تحريروالولد الذكركر فان قيل كما علم المخاطب ما ذ كر علم أيضاً تحسرها اذ لا يخفى عليه تعالى خافية قلت المقصود من الاظهار المذكور طلب رجة من الله تعالى بقبولها مكان الولد الذكركر كما قال الله تعالى فتقبلها ربها بقبول حسن (قوله تعالى رب اني وضعتها أنثى) فان قيل قد تقرر في العربية ان لدفع الانكار التحقيقي أو التقديري ولا انكارهنا حتى يدفع قلنا نقل في المطول عن عبد القاهر انه قال قدي دخل للدلالة على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان أنه لا يكون وعليه رب اني وضعتها أنثى ورب ان قومي كذبون ولقد أحسن بعض أهل العربية حيث قال يجوز ايراد ان على الجملة لاظهار المقصود على وجه التأكيد فيكون قوله تعالى انك أنت السميع وكذا قوله في مريم وانى أعينها بك من هذا للتنبية قبيل اظهار المقصود على وجه التأكيد (قوله تعالى رب اني نذرتك الخ) ظاهر هذه العبارة دال على ان النذر كان بعد الجمل لكن النذر المحكي عن أم مريم كان قبيل الجمل فلما ان يؤول قوله اني نذرت لك ما في بطني واما ان

(١٥)

قبيل الجمل فبالطريق المدكور في التفسير واما بعد الجمل فبالطريق الذي حكى عنها في القرآن (قوله وهو استئناف) أي كلام مستقل من الله تعالى لانه تحت القول حكاية عن أم مريم (قوله تعظيها لموضوعها ونجيتها لها بشأنها) أي تعظيها لموضوعها الذي هو مريم ونجيتها لها بشأنها اشعار بان لها شأناً عظيماً

اني وضعتها أنثى) الضمير لما في بطنها وتأنيثه لانه كان أنثى وجاز انتصاب أنثى حاله لان تأنيثها علم منه فان الحال وصاحبها بالذات واحد أو على تأويل مؤنث كالنفس والحيلة وانما قلته تحسراً ونحو نال ربه لانها كانت ترجوان تلذذكرا ولدك نذرت تحريره (والله أعلم بما وضعت) أي بالشئ الذي وضعت وهو استئناف من الله تعالى تعظيها لموضوعها ونجيتها لها بشأنها وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم ويعقوب وضعت على أنه من كلامها تسلية لنفسها أي وامل الله سبحانه وتعالى فيه سرا أو الاثني كانت خيرا وقرئ وضعت على انه خطاب الله تعالى لها (وليس الذكركر كالاتي) بيان لقوله والله أعلم أي وليس الذكركر الذي طلبت كالاتي التي وهبت واللام فيهما للعهد ويجوز أن يكون من عطف على ما قبلها من مقابها وما بينهما اعتراض وانما ذكركر ذلك لربها تقر باليسه وطلبها لان يعصمها ويصلحها حتى يكون فعلها مطابقا لاسمها فان مريم في اقمتهم معنى العابدة وفيه دليل على أن الاسم والمسمى والتسمية أمور متغايرة (وانى أعينها بك) أجبرها بحفظك (وذريتهما من

(قوله أي لعلى الله فيه سرا) وهو كونهما ألعيسى من غير أب وهو مظهر المعجزات العظيمة (قوله بيان لقوله والله أعلم بما وضعت) باعتبار انه كقوله والله أعلم بما وضعت على ما ذكركره يدل على تعظيم شأن المولود لان المقصود من قوله تعالى ليس الذكركر كالاتي انه ليس الذكركر الذي طلبته كالاتي التي وهبت لها لان لها شأناً عظيماً لم يحصل للذكركره وكونها أم عيسى والجملة الثانية مبينة للغرض من الأولى (قوله أي وليس الذكركر الذي طلبت) الى قوله فيكون اللام للحسن حاصل قوله انه اذا كان الكلام المذكور قول الله تعالى كان اللام في الكامتين للعهد لأن الذكركر فهم من الكلام السابق وهو التحرير والاثني ذكركر صريحا واما اذا كان المذكور كلام أم مريم كان اللام فيها للجنس والفرق انه على التقدير الاول كان المتكلم وهو الله تعالى عالما بشأن الاثني التي وضعت فيحسن ان نجعل اللام للعهد والاثني عبارة عن أنثى مخصوصة ويكون المعنى ليس الذكركر الذي طلبته أم مريم كالاتي التي وهبت لها لان لها شأناً عظيماً واما اذا كان المتكلم أم مريم وهي لم تعلم شأنها فلا يحسن ان يكون معنى كلامها ان ليس الذكركر الذي طلبت كالاتي التي وهبت بل الوجه ان يكون المعنى ليس جنس الذكركر الذي طلبت كجنس الاثني التي وهبت اذ المقصود خدمة بيت المقدس والذكركر مشتركون في صلاحيته دون الاناث فإرادة الاثني المخصوصة ليس بذلك الحسن ولقد أحسن في هذا التفصيل الذي غفل عنه صاحب الكشاف والله الموفق (قوله وما بينهما اعتراض) فان قيل ما بينهما كلام الله تعالى وهما كلام أم مريم ولا يكون كلام متكلم معترضاً بين كلامي متكلم آخر قلنا هما أيضاً من كلام الله تعالى وان كان حكاية عن أم مريم (قوله وفيه دليل الخ) لان المسمى هو المفعول الاول والاسم المفعول الثاني وهما متغايران والالزام جعل الشئ نفسه وصيرورة الكلام بلا فائدة ولما كانت التسمية

فعل المتكلم يجب ان يكون مغاير للاسم والمسمى اذ هما ليس بفعل المتكلم (قوله ومعناه ان الشيطان يطعم في اغواء كل مولود الخ) قل في هذا التفسير صاحب الكشاف ولا باعث على تغيير الحديث من الظاهر اذ لا مانع من مس الشيطان للمولود واستهلاله صار خاتم ان معنى الحديث على ما ذكره ان مس الشيطان للمولود استعارة شبه حالة الشيطان في قصد الاغواء بحال من مس الشيء باليد وتعيينه لما يريد به وفيه ان قصد الشيطان الاغواء لا يوجب استهلالا ولا وراخه الا ان يراد بالاستهلال غير المعنى الظاهر منه فان قيل استهلال الولد يكون اول زمان الرضع والاعادة المذكورة انما كانت بعد الوضع وبعد قولها في وضعها اثنى و بعد التسمية فكيف تكون الاعادة مانعة من مس الشيطان واغوائه قلنا الواو لا تنفي الترتيب فلعل الاعادة متقدمة على القولين المذكورين وان كانت مذكورة بعدها فان قلت لم قالت واني سميتها مريم وقالت (١٦) أعينها بلفظ المضارع قلنا لا فائدة استمرار الاعادة كأنها قالت أعينها في

كل زمان مستقبل (قوله) فان الله تعالى عصمها الخ هذه الاشارة الى جواب سؤال يتوهم من الحديث المذكور وهو انه يلزم منه شرف عيسى وأمه على العالمين سيما المرسلين وليس كذلك فأجاب بان العصمة لا لشرفهما عليهم بل ببركة الاعادة المذكورة ومع قطع النظر عما ذكر لا يلزم شرفهما على ما اذ جهات الشرف كثيرة غاية الأمر ان لهما كما لا خاصا ليس لغيرهما (قوله بوجه حسن الخ) لما كان القبول مصدرا كان الظاهر ان يكون الكلام فتقبلها ر بها قبولا حسنا فيجب ذكر وجه الباء ههنا فوجه أولا بان يراد بالقبول ما يقبل به الشيء وهو ما يكون منشأ التعلق بالاختصاص

الشيطان الرجيم) المطرود وأصل الرجم الرمي بالحجارة وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل من مسه الامريم وابنها ومعناه ان الشيطان يطعم في اغواء كل مولود بحيث يتأثر منه الامريم وابنها فان الله تعالى عصمها ببركة هذه الاستعانة (فتقبلها ر بها) فرضى بها في النذر مكان الذكركر (بقبول حسن) أي بوجه حسن يقبل به النذائر وهو اقامتها مقام الذكركر أو تسلمها عقيب ولادتها قبل أن تكبر وتصلح للسدانة روى أن حنة لما ولدتها لفتها في خرقه وجمتها الى المسجد ووضعها عند الاحبار وقالت دونكم هذه النذيرة ففتنا فسوا فيها لانها كانت بنت امامهم وصاحب قربانهم فان بنى مائنان كانت رؤس بنى اسرائيل وملاوكم فقال زكريا انا احق بها عندى خالتها فابوا الا القرعة وكانوا سبعة وعشرين فانطلقوا الى نهر فالتقوا فيه أقلامهم فطفأ قلم زكريا ورست أقلامهم فتكفلها زكريا ويجوز أن يكون مصدرا على تقدير مضاف أي بذى قبول حسن وأن يكون تقبل بمعنى استقبال كتقضى ونجمل أي فاخذها في أول أمرها حين ولدت بقبول حسن (وأبنتها نباتا حسنا) مجاز عن تربيتها بما يصلحها في جميع أحوالها (وكفلها زكريا) شدد الفاء جزوة والكسائي وعاصم وقصروا زكريا غير عاصم في رواية ابن عياش دلى أن الفاعل هو الله تعالى وزكريا مفعول أي جعله كافلا لها وضامنا لمصلحتها وخفف الباقون ومدوا زكرياء مرفوعا (كلما دخل عليها زكريا المحراب) أي الفرقة التي بنيت لها والمسجد أو أشرف مواضعه ومقدمها سمي به لانه محل محاربة الشيطان كأنها وضعت في أشرف موضع من بيت المقدس (وجد عند هارزقا) جواب كلما وناصبه روى أنه كان لا يدخل عليها غيره واذ اخرج أغاق عليها سبعة أبواب وكان يجدها فأكهة الشتاء في الصيف وبالعكس (قال يا مريم أي لك هذا) من أين لك هذا الرزق الآتي في غير أوانه والابواب مغلقة عليك وهو دليل جواز الكرامة للاولياء وجعل ذلك مجزة زكريا يدفعه اشتباه الامر عليه (قالت هو من عند الله) فلا تستبعده قيل تكلمت صغيرة كهيسى عليه السلام ولم ترضع نديا قط وكان رزقها ينزل عليها من الجنة (ان الله يرزق من يشاء بغير حساب) بغير تقدير لكثرة

وعبر عنه بالوجه فتكون الباء للسببية وتانيا بان يقدر مضاف أي فتقبلها ر بها بذى قبول حسن وهو منشأ او الاختصاص المذكور وثالثا بان جوز ان يكون تقبل بمعنى استقبال بالمعنى الذي ذكره فتكون الباء صلة (قوله لأنه محل محاربة الشيطان) قيل يفهم منه ان اسم المكان يحى على مفعول ولو على الشذوذ والاولى ان يقال لما كان هذا الموضع محل محاربة الشيطان فكان المصلى جعله آلة لحر به معه (قوله جواب كلما وناصبه) صريح في ان العامل في كلمة الشرط التي هي كلما الجزاء وقد صرح الرضى بخلافه وقال العامل في كل ظرف فيه معنى الشرط الشرط على ما قاله الاكثر ولا يجوز ان يكون جزاءه على ما قال بعضهم ولو جاز عمل الجزاء في أداة الشرط لقلنا الشرط أولى لهما مفعلان توجه الى شيء والا قرب أولى بالعمل (قوله وجعل ذلك مجزة زكريا الخ) فيه ان الكلام المذكور لا يستلزم اشتباه الأمر عليه اذ يجوز ان يكون الاستفهام لتحقيق ان مريم تعلم مع صغرها من أين لها الرزق أم لا والواجب انه نقل هذه العبارة عن نبينا صلى الله عليه وسلم ومعلوم انه يعلم حقيقة الأمر ولا اشتباه عليه

(قوله أو بغير استحقاق تفضلا به) فان قيل تفسير الحساب بالاستحقاق لا يظهر وجهه قلنا الاستحقاق ان يكون كل رزق لسبب عمل من الاعمال فكان كل رزق مقابلا لعمل وهذا نوع من الحساب فان محصوله ان يكون أعداد الرزاق في مقابلة أعداد الاعمال (قوله أي من جنسهم الخ) الظاهر انه أراد باللائكة واحدا منها فيكون من (١٧) قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء مجازا

والمفهوم من كلام صاحب الكشاف ان المراد جنس الملائكة فيكون الجمع المحلى باللام بمعنى الجنس لا الاستغراق على ما ذكره في مواضع من الكشاف ولا يخفى ان نداء الجنس الذي هو الحقيقة ليس له معنى الا ان يحمل على واحد من افراده فيؤول الى كلام المصنف فيكون ههنا نسبة الفعل الى واحد من الجنس فيكون مثل أكل الخبز حيث جعل اللام على الجنس والوحدة مفهومة من قرينة الأكل قال العلامة التفتازاني هذا على طريقة نسبة حكم الفرد من الجنس الى الجنس نفسه وهو يدل على ان المجاز في النسبة فتأمل (قوله مبالغا في حبس النفس عن الشهوات) يعني ان الحصور من يكون قادرا على الشهوات لكن منع نفسه عنها فإما لم يقدر فلا يسمى حصورا (قوله واستفهاما عن كيفية حدوثه) لا يخفى ان الجواب المذكور وهو قوله تعالى

أو بغير استحقاق تفضلا به وهو محتمل أن يكون من كلامها وأن يكون من كلام الله تعالى روى أن فاطمة رضي الله تعالى عنها أهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رغيفين وبضعة لحم فرجع بها اليها وقال هلمي يا بنية فكشفت عن الطبق فاذا هو مملوء خبزا ولما فقال لها أتني لك هذا فقالت هو من عند الله ان الله يرزق من يشاء بغير حساب فقال الحمد لله الذي جعلك شبيهة سيدة نساء بني اسرائيل ثم جمع عليا والحسن والحسين وجمع أهل بيته عليه حتى شعبوا بقي الطعام كما هو فأوسعت على جبراتها (هنالك دعا زكريا ربه) في ذلك المكان أو الوقت اذ يستعار هنا ثم وحيث للزمان لما رأى كرامة مريم ومنزلتها من الله تعالى (قال رب هبلى من لدنك ذرية طيبة) كما وهبتها لحنة الجوز العاقر وقيل لما رأى الفواكه في غير أوانها انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ فسأل وقال هبلى من لدنك ذرية لانه لم يكن على الوجوه المعتادة وبالاسباب المهودة (انك سميع الدعاء) مجيبه (فنادته الملائكة) أي من جنسهم كقولهم زيد يركب الخيل فان المنادى كان جبريل وحده وقرأ جزء والكسائي فناده بالامالة والتذكير (وهو قائم يصلى في المحراب) أي قائما في الصلاة ويصلى صفة قائم أو خبر أو حال آخر أو حال عن الضمير في قائم (ان الله يبشرك بيحيى) أي بان الله وقرأ نافع وابن عامر بالكسر على ارادة القول أو لان النداء نوع منه وقرأ جزء والكسائي يبشرك ويحيى اسم أعجمي وان جعل عربيا فنع صرفه للتعريف ووزن الفعل (مصداقا بكلمة من الله) أي يعيسى عليه السلام سمي بذلك لانه وجد بأمره تعالى دون أب فشاب به البسدييات التي هي عالم الامر أو بكتاب الله سمي كلمة كما قيل كلمة الخوي بكرة لقصديته (وسيدا) يسود قومه ويفوقهم وكان فائقا للناس كلهم في أنه ما هم بمعصية قط (وحصورا) مبالغا في حبس النفس عن الشهوات والملاهي روى أنه مر في صباه بصبيان فدعوه الى اللعب فقال مالم لعب خلقت (ونبيا من الصالحين) ناشتا منهم أو كائنا من عدد من لم يأت كبيرة ولا صغيرة (قال رب أتني بولد) استبعادا من حيث العادة أو استعظاما أو تنجيبا أو استفهاما عن كيفية حدوثه (وقد بلغني الكبر) أدركني كبر السن وأثر في وكان له تسع وتسعون سنة ولاصرأته ثمان وتسعون سنة (وامرأتي عاقر) لاتلد من العقر وهو القطع لانها ذات عقر من الاولاد (قال كذلك الله يفعل ما يشاء) أي يفعل ما يشاء من العجائب مثل ذلك الفعل وهو انشاء الولد من شجر فان وعجو زعاقر أو كما أنت عليه وزوجك من الكبر والعقر يفعل ما يشاء من خلق الولد أو كذلك الله مبتدأ وخبر أي الله على مثل هذه الصفة ويفعل ما يشاء بيان له أو كذلك خبر مبتدأ محذوف أي الامر كذلك والله يفعل ما يشاء بيان له (قال رب اجعل لي آية) علامة أعرف بها الحبل لاستقباله بالبشاشة والشكر وتزج مشقة الانتظار (قال آيتك أن لاتكلم الناس ثلاثة أيام) أي لاتقدر على تكليم الناس ثلاثا وانما حبس لسانه عن مكالمهم خاصة ليخلص المدة لذكرا الله تعالى وشكره قضاء لحق النعمة وكانه قال آيتك ان يحبس لسانك الا عن الشكر وأحسن الجواب

(٣ - بياضى) - ثاني) كذلك الله يفعل ما يشاء لا يناسب الاستفهام بهذا المعنى فيكون فائدة الجواب متعنه عن السؤال عن كيفية الحدوث بل عليه الاذعان (قوله أي يفعل ما يشاء مثل ذلك الفعل) فيكون كذلك معمولا ليفعل ما يشاء وتقديمه للاهتمام (قوله أو كما أنت عليه الخ) هذا الوجه ليس بقوى اذ الكبر والعقر ليسا بأمرين بوجبان التجب بل حصول الولد منهما موجب فلا يحسن ان يشبه أجدهما بالآخر ولذا لم يذكره صاحب الكشاف وذكر الوجه الآخر (قوله وأحسن الجواب

ماشتق من السؤال) أى مستخرجا ومتفرعامنه وههنا كذلك فان السؤال لتحصيل أمر يوجب الشكر واعتقال اللسان عن كلام البشر بوجه أيضا (قوله والمراد بالكلام ما دل على الضمير) بطريق عموم المجاز اذ هو معنى شامل للمعنى الحقيقي للتكلم والمعنى المجازى وهذا أحسن من عبارة الكشف حيث قال فان قلت الرمز ليس من جنس الكلام فكيف استثنى منه قلت لما أهوى الى الكلام وفهم منه ما فهم سمي كلاما ويجوز ان يكون استثناء منقطعاً هذا كلامه ويتوهم منه ان التكلم ههنا مستعمل فى المعنى الحقيقي والمجازى معا وهو غير جائز كما قال العلامة التفتازانى لكن يمكن حمل كلام الكشف على ما يوافق كلام المصنف (قوله روانف اليتيك) المراد بالجمع التثنية لان لكل آية رونفا ولذلك قال وتستطارا بصيغة التثنية وسقوط النون بالجزم (قوله وهو مؤكداً لمقبله) (١٨) اذ الأمر بذكر الله يفهم من حبس لسانه عن تكليم الناس (قوله وتقييد

الأمر بالكثرة الخ) لك ان تقول لعل التصريح بالكثرة للبالغة فى الكثرة أو دفع توهم ان الأمر يستعمل فى غير الكثرة مجازاً والجواب ان مبنى كلامه على الظاهر والاحتمال ان المذكور ان مبناهما على خلافه (قوله أو ارهاصا) هو تأسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة (قوله لقوله وما أرسلنا قبلك الا رجالا) اذا كان الرسول أخص من النبي كما هو المقرر لا يلزم من نفي الارسال نفي الاستنباء اذ الارسال جعل الشخص رسولا والاستنباء جعل الشخص نبيا نعم لو ثبت ان الارسال فى الآية بمعنى الاستنباء ثبت المدعى (قوله وقدم السجود الخ) ههنا وجه آخر أولى مما ذكر

ماشتق من السؤال (الارضا) اشارة بنحو بدأ ورأس وأصله التحرك ومنه الرموز للبحر والاستثناء منقطع وقيل متصل والمراد بالكلام ما دل على الضمير وقرئ رمنزاً بفتح حين تخدم جمع رامنز ورمنزاً كرسل جمع رموز على أنه حال منه ومن الناس بمعنى مترامين كقوله

متى ما تلقى فردين ترجف \* روانف اليتيك وتستطارا

(واذ كر ربك كثيرا) فى أيام الحبسة وهو مؤكداً لمقبله مبين للغرض منه وتقييد الأمر بالكثرة يدل على أنه لا يفيد التكرار (وسبح بالعشى) من الزوال الى الغروب وقيل من العصر أو الغروب الى ذهاب صدر الليل (والابكار) من طلوع الفجر الى الضحى وقرئ بفتح الهزلة جمع بكر كسحر واسحار (واذ قالت الملائكة يا صريم ان الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين) كلوا شفاها كرامة طاهرا من أنكر الكرامة زعم ان ذلك كانت معجزة لكرها أو ارهاصا لنسوة عيسى عليه الصلاة والسلام فان الاجماع على أنه سبحانه وتعالى لم يستثنى امرأة لقوله تعالى وما أرسلنا قبلك الا رجالا وقيل ألهموها والاصطفاة الاول تقبلها من أمها ولم يقبل قبلها نبي وتفرغها للعبادة واغناؤها برزق الجنة عن الكسب ونظيرها تطهيرها عما يستقدر من النساء والثاني هدايتها وارسال الملائكة اليها وتخصيصها بالكرامات السنية كالولد من غير أب وتبرتها بما قد فتها به اليهود بانطاق الطفل وجعلها وابنها آية للعالمين (يا صريم اقتبى لربك واسجدى واركنى مع الرا كمين) أمرت بالصلاة فى الجاعة بذكر أركانها مبالغة فى المحافظة عليها وقدم السجود على الركوع اما لكونه كذلك فى شريعتهم أو للتنبية على ان الواو لا توجب الترتيب أو ليقترن اركن بالرا كمين للايدان بان من ليس فى صلاتهم ركوع ليسوا مصلين وقيل المراد بالقنوت ادامة الطاعة كقوله تعالى آمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما وبالسجود الصلاة كقوله تعالى وادبار السجود وبالركوع الخشوع والاختبات (ذلك من أنباء الغيب نوحيه اليك) أى ما ذكرنا من القصص من الغيوب التى لم تعرفها الا بالوحى (وما كنت لديهم اذ يلقون أقلامهم) أقدا هم للاقتراع وقيل اقترعوا باقلامهم التى كانوا يكتبون بها التوراة تبركا والمراد تقرر بكونه وحيا على سبيل التهمك بمنكره فان طريق

وهو الدلالة على ان السجود أشرف من الركوع فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرب ما يكون العبد من معرفة

ربه وهو ساجد فان قيل فعلى هذا يعلم ان القنوت أشرف من السجود لتقدم الاول على الثانى فى الذكركنا لا يلزم مما ذكرنا فان القنوت مقدم فى الوجود على الباقي فتقدمه يكون لذلك ويمكن ان يقال أيضا تقدمه لاجل ان القيام أشرف من السجود كما هو مذهب امامنا الشافعى رضى الله عنه (قوله أو للتنبية على ان الواو لا توجب الترتيب) هذا اذا علم تقدم الركوع على السجود فى شريعتهم واما اذا لم يعلم ذلك كيف يحصل التنبية المذكور (قوله للايدان الخ) لك ان تقول هذا الايدان يحصل لوقيل واركنى واسجدى مع الرا كمين بل يلزم من تعبير المصلين بلفظ الرا كمين (قوله كقوله آمن هو قانت الخ) يرد عليه ان الدوام ليس معتبرا فى معنى القنوت بل الدوام لو استفيد قائما يستفاد من آناء الليل فلا يثبت من قوله تعالى آمن هو قانت الخ ان القنوت نفسه دوام الطاعة (قوله على سبيل التهمك) يمكن توضيح التهمك انه فهم من الكلام كأن الكفرة زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم شاهد الواقعة المذكورة لما ذكر

(قوله على ان وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع) زمان البشارة لما يمكن ان يكون زمان البشارة وزمان الاخبار عن الاصطفاء واحدا لم يتعرض لتوجيه هذا الابدال واما الاختصاص المذكور فالظاهر انه مقدم على البشارة بزمان كثير فاحتيج الى التوجيه المذكور فهو جواب سؤال انه لو كان قوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يدريك الآيات بدلا من اذ يختصمون لكان زمان الاختصاص وزمان البشارة واحدا لكنهما غيران فاجاب بان زمانهما واحد ممتد فيه اتساع فالاختصاص يقع في بعضه والبشارة تقع في بعض آخر هذا هو المفهوم من كلام العلامة التفتازاني في حاشية الكشف فان قيل ما وجه الاحتياج الى اعتبار وحدة الزمان واتساعه قلنا لان هذا البديل لا يكون الابدال الكل اذ ليس بدل البعض ولا الاشتمال واذا كان بدل الكل يجب ان يكون الزمان واحدا ولم يمكن ان يكونا واحدا باعتبار اتساعه بتجزئته بجزأين (قوله لقيته سنة كذا) يعني يقال لقيته في سنة كذا مع ان الملافة في جزءه من غير ان يكون الاختصاص وان كان في جزءه والبشارة في جزء آخر يقال زمانهما واحد (قوله فانه اسم جنس مضاف) أي المبتدأ وهو اسمه اسم جنس مضاف فيشمل جميع الاسماء لان اسم الجنس المضاف للاستغراق (١٩) لكن يرد ان هذا يستلزم ان يكون

كل من اسمائه كل واحد من الثلاثة وليس كذلك وانما كل واحد واحد منها فالاولى الاقتصار على انه اسم جنس فيكون الغرض انه اسم جنس من غير اعتبار الاستغراق ويكون مفهوما كليا صادقا على افراد كثيرة (قوله لما كانت صفة الخ) أي ابن مريم وان لم يكن اسماء صفة جعل حكم الاسم لانه يميز الاسماء فان قيل لم لا يجوز ان يكون صفة لعيسى كما يجوز على تقدير كون عيسى خيرا للمبتدأ المحذوف قلنا اذا كان عيسى خيرا عن اسمه يكون المراد لفظ عيسى

معرفة الوقائع المشاهدة والسماع وعدم السماع معلوم لاشبهه فيه عندهم فبقي ان يكون الاتهام باحتمال العيان ولا يظن به عاقل (أيهم يكفل مريم) متعلق بمحذوف دل عليه ياقون أقلامهم أي يلقونها ليعلموا أو يقولوا أيهم يكفل مريم (وما كنت لديهم اذ يختصمون) تنافسا في كفالتها (اذ قالت الملائكة) بدل من اذ قالت الاولى وما بينهما اعتراض أو من اذ يختصمون على ان وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع كقولك لقيته سنة كذا (يا مريم ان الله يدريك بكامة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم) المسيح لقبه وهو من الالتفات المشرقة كالصديق وأصله بالعبرية مשיحا ومعناه المبارك وعيسى معرب ايشوع واشتقاقهما من المسح لانه مسح بالبركة أو بمطهره من الذنوب أو مسح الارض ولم يقم في موضع أو مسحه جبريل ومن العيس وهو بياض يعالوه حرة تكلف لاطائل تحته وابن مريم لما كان صفة تميز تمييز الاسماء نظمت في سلكها ولا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدأ فانه اسم جنس مضاف ويحتمل ان يراد به ان الذي يعرف به ويميز عن غيره هذه الثلاثة فان الاسم علامة المسمى والمميز له من سواه ويجوز ان يكون عيسى خيرا مبتدأ محذوف وابن مريم صفة وانما قيل ابن مريم والخطاب لها تنبيه على انه يولد من غير أب اذ الاولاد تنسب الى الآباء ولا تنسب الى الام الا اذا فقد الاب (وجيها في الدنيا والآخرة) حال مقدره من كلمة وهي وان كانت نكرة لكنها موصوفة وتذكيره للمعنى والوجهة في الدنيا النبوة وفي الآخرة الشفاعة (ومن المقر بين) من الله وقيل اشارة الى علو درجته في الجنة أو رفعه الى السماء وصحبة الملائكة (ويكلم الناس في المهد وكهلا) أي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت والمهد مصدر سمي به ما مهد للصبي في مضجعه وقيل انه رفع شابا والمراد وكهلا بعد نزوله وذ كراهة المختلفة المتنافية ارشاد الى أنه مجزئ عن الالهية (ومن الصالحين) حال ثالث من كلمة أو ضميرها الذي في

وافظه لا يوصف بابن مريم (قوله تنبيه على انه يولد من غير أب) يمكن ان يقال الاضافة الى مريم لتشير فيها بانها أم عيسى من غير أب (قوله حال مقدره من كلمة) أي امقدر اوجاهته لانه عليه السلام في تلك الحالة لم يحصل له الوجاهة (قوله كلام الانبياء من غير تفاوت) فان قيل لم يعلم ما ذكرنا قلنا من قوله تعالى وكهلاذ لوأريد مجرد التكلم لكان ذكر الكهل قليل الجدوى (قوله أحواله المختلفة المتنافية الخ) تنافي الاحوال المذكورة باعتبار ان الوجاهة في الدنيا والآخرة تنافي التكلم في المهد لان الوجاهة المذكورة لم تحصل له في المهد وكذا قوله من المقر بين أي داخلا في جملة الملائكة التي في السموات ينافي كونه في المهد أي لا يجتمعان في زمان واحد وكونه متكلم في المهد ينافي كونه متكلما كهلا وتنافي الاحوال دل على نفي الالهية اذ هذا النوع من التغيير يستلزم الحدوث بل كل منها يستلزم كما يظهر بالتأمل الصادق (قوله حال ثالث من كلمة) الوجه ان يقال حال رابع من كلمة أو ثالث من ضميرها فان وجيها حال أول ومن المقر بين ثان كإحصاء عليه في الكشف ويكلم الناس ثالث ومن الصالحين رابع

(قوله تجب أو استبعاد عادي) لك أن تقول قوله لم يمسنى بشر لا يناسب التجب ولا الاستبعاد إذ عدم المس فيما مضى لا يوجب التجب ولا الاستبعاد العادي إذ يمكن أن يكون تزوج في المستقبل فالوجه الاقتصار على الوجه الاخير كما قال العلامة النيسابوري (قوله اشارة الى أنه تعالى كما يقدر الخ) فيه ان في هذا الكلام دلالة على ان خلق الاشياء بمجرد قول كن وأما ان فيه اشارة الى خلق الاشياء مدرجا بسبب ومواد فممنوع (قوله أو عطف على يبشر الخ) لا يخفى أنه على تقدير قراءة ونعلمه بالنون كان الاولى أن يكون استثناء (قوله مضمنا ٢٠) معنى النطق) فيكون التقدير ورسولا الى بني اسرائيل ناطقاً بما في قد جئتمكم

(قوله لخصوص بعثته) يكلم (قالت رب أنى يكون لى ولد ولم يمسنى بشر) تجب أو استبعاد عادي أو استفهام عن أنه أى لان بعثته مخصوصة بهم (قوله فان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية) أى المالم يكن الاحياء من جنس أفعال البشر يتوهم من قوله عليه الصلاة والسلام أحبي الموقى اللاهوتية فكرر ذكر باذن الله لرفع التوهم المذكور وأما ابراء الأكمة والأبرص فهوم من جنس أفعالهم فلذا لم يكرر باذن الله بعده وفيه أن ابراء الأكمة يعنى مسح العين ليس من جنس الافعال البشرية وذكرا باذن الله في قوله فيكون طيرا باذن الله لانه أيضا ليس من جنس الافعال البشرية (قوله ان كنتم موفقين للايمان) انما فسر بهذا لانه لو أتى المؤمن على معناه الحقيقي لم يحتاجوا الى الآية اذا الآية لتحصيل الايمان فاذا حصل فلا حاجة اليها (قوله ان كنتم مصدقين للحق بعد ظهوره) أى على الوجهين المذكورين (قوله أو مردود على قوله قد جئتمكم) أى قد جئتمكم بأية لا حل لكم (قوله ولا يخجل ذلك بكونه مصدقا للتوراة الخ) إذ يعلم من الانجيل ان ما في التوراة من تحريم الاشياء بلا تقييد في الظاهر معناه تحريمها الى زمان معين واذا كان معنى ما في التوراة ما ذكر كان الانجيل مبينا مصدقا له (قوله فان النسخ في الحقيقة الخ) أى ليس النسخ ابطلا للحكم السابق حتى يكون النسخ مبطلا للنسخ بل مبينا للحكم المنسوخ

ربى  
 فى تفسير ورسولا الى بني اسرائيل (قوله أو مردود على قوله قد جئتمكم) أى قد جئتمكم بأية لا حل لكم (قوله ولا يخجل ذلك بكونه مصدقا للتوراة الخ) إذ يعلم من الانجيل ان ما في التوراة من تحريم الاشياء بلا تقييد في الظاهر معناه تحريمها الى زمان معين واذا كان معنى ما في التوراة ما ذكر كان الانجيل مبينا مصدقا له (قوله فان النسخ في الحقيقة الخ) أى ليس النسخ ابطلا للحكم السابق حتى يكون النسخ مبطلا للنسخ بل مبينا للحكم المنسوخ



(قوله وأن ينتصب بمضمر الخ) أي يكون ذلك منتصبا بمضمر (قوله مينة لماله الشبه) الاولي أن يقال لما فيه التشبيه (قوله ويجوز أن يكون ثم لتراخي الخبر لا المخبر) أي يكون لتراخي الاخبار بهذا القول وهو قاله كن عن خلقه من التراب لا لتراخي نفس القول المذكور عن خلقه من التراب لان القول المذكور وخلقه من التراب معالكن الاخبار عن قول كن مؤخر عن الخلق كقولك أعطيته اليوم ألفا ثم أنا أعطيته أمس ألفين أي ثم أخبركم اني أعطيته أمس فيكون المعنى فيما نحن فيه خلق آدم أي صورته بشراسو أيام أخبركم أنه قال كن فيكون (قوله وأصقهم) عطف على عزة أهله والمعنى أشد اتصالا منهم بقلبه (قوله وهو دليل على نبوته) أي كلام العاقب والاسقف دليل على نبوته اذ علم من كلامهما أنهم غاموا نبوته بما ذكر في كتبهم وبما شاهدوا منه صلى الله عليه وسلم (قوله أو هو فصل يفيد الخ) أي هذا قصر اضافي لأحقيق اذ ليس الحق منحصر فيها ذكر حقيقة بل بالاضافة الى ما ذكره من أمر

(ورافعك الى) الى محل كرامتي ومقر ملائكتي (ومطهرك من الذين كفروا) من سوء جوارهم أو قصدهم (وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة) يعلونهم بالحق أو السيف في غالب الامر ومتبعوه من آمن بنبوته من المسلمين والنصارى والى الآن لم تسمع غلبة لليهود عليهم ولم يتفق لهم ملك ودولة (ثم الى مرجعكم) الضمير اعمى عليه الصلاة والسلام ومن تبعه ومن كفر به وغلب المخاطبين على الغائبين (فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون) من أمر الدين (فأما الذين كفروا فأعذبهم عذابا شديدا في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين وأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فنوفى لهم أجورهم) تفسير للحكم وتفصيل له وقرأ حفص فيوفىهم بالياء (والله لا يحب الظالمين) تقرير لذلك (ذلك) اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى وغيره وهو مبتدأ خبره (تلاوه عليك) وقوله (من الآيات) حال من الهاء ويجوز أن يكون الخبر وتلاوه حالا على ان العامل معنى الاشارة وان يكونا خبرين وان ينتصب بمضمر يفسره تلاوه (والذ كرا الحكيم) المشتمل على الحكم أو المحكم الممنوع عن تطرق الخلل اليه يريده القرآن وقيل اللوح (ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم) ان شأنه الغريب كشأن آدم عليه الصلاة والسلام (خلق من تراب) جملة مفسرة للتمثيل مينة لما به الشبه وهو أنه خلق بلأب كما خلق آدم من التراب بلأب وأم شبه حاله بما هو أغرب منه اذ انما للخصم وقطع المواد الشبه والمعنى خالق قلبه من التراب (ثم قال له كن) أي أنشأ بشرا كقوله تعالى ثم أنشأناه خلقا آخر وقد تركت كونه من التراب ثم كونه ويجوز أن يكون ثم لتراخي الخبر لا المخبر (فيكون) حكاية حال ماضية (الحق من ربك) خبر محذوف أي هو الحق وقيل الحق مبتدأ ومن ربك خبره أي الحق المذكور من الله تعالى (فلا تكن من الممتريين) خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على طريقة التمهيج لزيادة الثبات أو لكل سامع (فن حاجك) من النصارى (فيه) في عيسى (من بعد ما جاءك من العلم) أي من البينات الموجبة للعلم (فقل تعالوا) هلموا بالرأى والعزم (ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفسكم) أي يدع كل منا ومنكم نفسه وأعزة أهله وأصقهم بقلبه الى المباهلة ويحمل عليها وانما قدمهم على الانفس لان الرجل فاطر بنفسه لهم ويحارب دونهم (ثم ننهل) أي نتباهل بان نلعن الكاذب منا والمباهلة بالضم والفتح اللعنة وأصله الترك من قولهم بهلت الناقة اذا تركزتها بلاصرار (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) عطف فيه بيان روى انهم لما دعوا الى المباهلة قالوا حتى ننظر فلما تخالوا قالوا للعاقب وكان ذارا أي هم ماترى فقال والله لقد عرفتم نبوته ولقد جاءكم بالفصل في أمر صاحبكم والله ما باهل قوم نبيا الاهلكوا فان أيتم الالف دينكم فوادعوا الرجل وانصرفوا فاتوارسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد غدا محتضنا الحسين أخذنا بيد الحسن وفاطمة تمشي خلقه وعلى رضى الله عنه خلفها وهو يقول اذا نادعوت فامنوا فقال أسقفهم يا معشر النصارى اني لارى وجوه الوساألوا الله تعالى ان يزيل جلا من مكانه لأزاله فلا تباهلوا فتهلكوا فاذا دعوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم وبنوا له الجزية ألى حلة جردا وثلاثين درعاً من حديد فقال عليه الصلاة والسلام والذى نفسى بيده لو تباهلوا المسخو اقرده وخنازير ولا ضطرم عليهم الوادى ناراً ولا ستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على الشجر وهو دليل على نبوته وفضل من أتى بهم من أهل بيته (ان هذا) أي ما قص من نبأ عيسى ومريم (لهو القصص الحق) بجملتها خبران أو هو فصل يفيد أن ما ذكره في شأن عيسى ومريم حق دون ما ذكره وما بعده خبر واللام دخلت فيه لانه أقرب الى المبتدأ من الخبر وأصلها ان تدخل على المبتدأ (وما من اله الا الله)

عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام (قوله لانه أقرب الى المبتدأ الخ) أصل اللام

أن تدخل على المبتدأ لأنه لام الابتداء لكن لما امتنع دخولها عليه ههنا لزوم اجتماع حرفي التأكيده وهوان واللام دخلت على ما هو أقرب الى المبتدأ الذي هو موضعها الاصلى (قوله لا أحد سواه يساويه الخ) لك أن تقول لا يجوز أن تكون آلهة متفوتنا قدرهم وحكمتهم والجواب ان الالهية وهى المعبودية بالحق تقتضى أن يكون المعبود على أكل حال ولو كان أحداً كمل منه لكان ذلك الاكمل هو المعبود لامن هو ناقص عنه وقد أضعنا ذلك أكل ابضاح فى أوائل الحواشى التى كتبناها على شرح المواقف (قوله بل والى فساد العالم) يرد عليه ان المشركين كثيرى فى العالم مع انه غير فاسد (٢٣) والجواب أن المراد بالفساد خلاف

ما هو الاصلح ولا شك ان الشرك مستلزمه (قوله ولا يراه أهلا لان يعبد) هذا فى الظاهر تكرار اذ جعل غيره تعالى شريكاً فى استحقاق العبادة هو ان يعتقد انه أهل لان يعبد والجواب ان المراد من قوله ولا يجعل الخ نفي الشرك الجعلى أى كونهم جاعلين لغير الله شريكاً فى استحقاق العبادة وأريد بالجعل الشرك والمراد من قوله ولا يراه أهلا لان يعبد نفي كون غيره مستحقاً للعبادة فى الواقع (قوله قال هو ذلك) فاعل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه ان اتخاذ الأعبار والرهبان أرباباً ممن دون الله ذلك أى طاعتهم فى تحليل بعض الاشياء وتحريمها أو بالعكس (قوله اعترفوا باننا مسلمون) اعترفوا باننا مسلمون دونكم واعترفوا باننا مسلمون الاول ان يكون

صرح فيه بمن المزبدة للاستغراق تأكيدهم الرد على النصارى فى تثليثهم (وان الله هو العزيز الحكيم) لا أحد سواه يساويه فى القدرة التامة والحكمة البالغة ليشركه فى الالهية (فان تولوا فان الله عليهم بالفسدين) وعيد لهم ووضع المظهر موضع المضمير ليدل على ان التولى عن الحجج والاعراض عن التوحيد افساد للدين والاعتقاد المؤدى الى فساد النفس بل والى فساد العالم (قل يا أهل الكتاب) يعلم أهل الكتابين وقيل يرد به وفدنجران أو يهود المدينة (تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم) لا يختلف فيها الرسل والكتب ويفسرها ما بعدها (ألا نعبد الا الله) أن نوحده بالعبادة ونخلص فيها (ولا نشرك به شيئاً) ولا نجعل غيره شريكاً له فى استحقاق العبادة ولا نراه أهلاً لان يعبد (ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً ممن دون الله) ولا نقول عزير اربان الله ولا المسيح ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما أحدثوا من التحريم والتحليل لان كلامهم بعضنا بشراً مثلنا روى أنه لما نزلت اتخذوا أعبارهم ورهبانهم أرباباً ممن دون الله قال عدى بن حاتم ما كنا نعبدكم يا رسول الله قال ليس كانوا يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم قال نعم قال هو ذلك (فان تولوا) عن التوحيد (فقولوا اشهدوا باننا مسلمون) أى لزمتمكم الحجة فاعترفوا باننا مسلمون دونكم أو اعترفوا بانكم كافرون بما نطقت به الكتب وتطابقت عليه الرسل (بنبيه) أنظر الى ما راعى فى هذه القصة من المبالغة فى الارشاد وحسن التدرج فى الحجج بين أولأحوال عيسى عليه الصلاة والسلام وما تعاور عليه من الاطوار المنافية للالهية ثم ذكر ما يحمل عقدهم ويزج شبهتهم فلما رأى عنادهم ولجاجهم دعاهم الى المباحلة بنوع من العجز ثم لما عرضوا عنها وانقادوا بعض الانقياد عاد عليهم بالارشاد وسلك طريقاً سهلاً وأزهم بان دعاهم الى ما وافق عليه عيسى والانجيل وسأرا الانبياء والكتب ثم لما لم يجد ذلك أيضاً عليهم وعلم ان الآيات والنسب لا تغنى عنهم أعرض عن ذلك وقال فقولوا لاشهدوا باننا مسلمون (يا أهل الكتاب لم نحاجون فى ابراهيم وما أنزلت التوراة والانجيل الا من بعده) تنازعت اليهود والنصارى فى ابراهيم عليه الصلاة والسلام وزعم كل فريق أنه منهم وترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت والمعنى ان اليهودية والنصرانية حديثان بزول التوراة والانجيل على موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما (أفلا تعقلون) فتدعون المحال (ها أنتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم) ها حرف تنبيه نهوا بها على حاطم التى غفلوا عنها وأنتم مبتدأ وهؤلاء خبره وحاجتكم جملة أخرى مبينة للاولى أى أنتم هؤلاء الحقى وبيان حاجتكم أنكم جادتم فيما لكم به علم مما وجدتموه فى التوراة والانجيل عنادا أو تدعون وروده فيه فلم تجادلون فيما لا علم لكم به ولا ذكركم فى كتابكم

المقصود من الكلام هو الحقيقة والثانى ان يكون للتعريض فيكون المقصود الاصلى اثبات الكفر لاهل الكتاب (قوله ثم ذكر ما يحمل عقدهم الخ) هو قوله تعالى ان مثل عيسى الآية فان شبهتهم الداعية الى الاعتراف بالوهيته كونه بغير أب والآية أبطلت هذه الشبهة (قوله وانقادوا بعض الانقياد) هو قبولهم الجزية وترك المباحلة كما دلت عليه القصة (قوله وعلم ان الآيات والنسب الخ) ثم انه لما ظهر لجاجهم وعنادهم نفي الله تعالى عنهم العقل بقوله أفلا تعقلون وأثبت شركهم فى الآيتين (قوله انكم جادتم الى قوله عنادا) معناه انكم علمتم ما فى التوراة وجادتم الحق بان نصرنا على خلاف ما فيه عنادا (قوله أو تدعون وروده فيه) لا يخفى

ان هذه العبارة دلت على انهم كاذبون فيما ادعوا وروده فيه فكيف يفسر به قوله تعالى فيما ليس لكم به علم الا ان يقال المراد من العلم به بادعائهم فكانهم كانوا يدعون أشياء ليست في التوراة ويزعمون العلم بها ويفهم مما ذكر انهم لم يدعوا ورودي كيفية دين ابراهيم في التوراة وهذا بعيد لان دعواهم ان ابراهيم كان على دينهم يدل على انهم يدعون العلم بدين ابراهيم وروده في كتابهم فالاولى الاختصار على الوجه الاول كما فعله صاحب الكشاف (قوله وقيل هؤلاء بمعنى الذين) هذا هو مذهب الكوفيين (قوله أصله أأنتم) بتوسط ألف بين همزة الاستفهام وهمزة أأنتم (قوله بالمد من غير همزة) أى باسقاط همزة أأنتم (قوله تصریح بمقتضى ما قرره من البرهان) هو قوله تعالى يا أهل الكتاب لم تحاجون الآية فانه على ما فسره دال على ان ابراهيم ما كان يهوديا ولا نصرانيا (قوله لا شترک الا لزام) أى دل البرهان المذكور على انه لم يكن على الاسلام كما دل على انه لم يكن يهوديا ولا نصرانيا لان نبي اليهودية والنصرانية بسبب انهما تحققا بعد ابراهيم وهذا بعينه جار في كونه ليس على ملة الاسلام لانه أيضا قبلها واعلم ان المفهوم من كلام المصنف ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يكن على ملة الاسلام فتكون شريعتهم مخالفة لملة الاسلام في الفروع قال العلامة النيسابورى في هذا المقام فان قيل قولكم ابراهيم على دين الاسلام ان أردتم به الموافقة في الاصول فليس هذا مختصا بدين الاسلام وان أردتم به الموافقة في الفروع ولزم ان لا يكون محمد صاحب شريعة بل كان مقرر للشرع قبله قلنا اختار الاول والاختصاص (٢٤) ثابت لان اليهود والنصارى مخالفون في الاصول في زماننا ولهم بالتثليث

واشراك عزير والمسيح بالله الى غير ذلك من قبائح أفعالهم أو الثاني ولا يلزم ما ذكر لجواز انه تعالى نسخ تلك الفروع بشرع موسى ثم في زمان محمد نسخ شرع موسى بتلك الشريعة التي كانت ثابتة في زمان ابراهيم فيكون محمد صاحب الشريعة مع موافقة شرعه شرع ابراهيم في معظم الفروع هذا لفظ النيسابورى

من دين ابراهيم وقيل هؤلاء بمعنى الذين وحاجتكم صلته وقيل ها أأنتم أصله أأنتم على الاستفهام للتعجب من حاجتهم فقلبت الهمزة هاء وقرأ نافع وأبو عمر وهاء أأنتم حيث وقع بالمد من غير همز وورش أقل مدوقبل بالهمز من غير ألف بعد الهاء والباقون بالمد والهمز والبرى بقصر المد على أصله (والله يعلم) ما حاجتكم فيه (وأأنتم لاتعملون) وأأنتم جاهلون به (ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا) تصریح بمقتضى ما قرره من البرهان (ولكن كان حنيفيا) مائلا عن العقائد الزائفة (مسلمًا) منقادا لله وليس المراد انه كان على ملة الاسلام والا لا شترک الا لزام (وما كان من المشركين) تعريض بانهم مشركون لا شرا كهم به عزير والمسيح ورد ادعاء المشركين انهم على ملة ابراهيم عليه السلام (ان أولى الناس بابراهيم) ان أحصهم به وأقربهم منه من الولي وهو القرب (للذين اتبعوه) من أمته (وهذا النبي والذين آمنوا) لموافقتهم له في أكثر ما شرع لهم على الاصلة وقرئ والنبي بالنصب عطفًا على الهاء في اتبعوه وبالجر عطفًا على ابراهيم (والله ولي المؤمنين) ينصرهم ويجازيهم الحسنى ليمانهم (ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم) نزلت في اليهود لما دعوا حذيفة وعمارا ومعاذًا الى اليهودية ولو بمعنى ان (وما يضلون الا أنفسهم) وما يتخطاهم الا الضلال ولا يعود وبال الله عليهم اذ يضاعف به عذابهم أو ما يضلون الا أمثالهم (وما

يشعرون

بعينه وهو دال على ان المراد من كونه مسلمًا انه على ملة الاسلام ولا باعث على مجرد جعله منقادا

(قوله لموافقتهم له في أكثر ما شرع لهم على الاصلة) شرع بصيغة المجهول وتوضيح المقصود ان يقال موافقة النبي والمؤمنين في أكثر ما شرع الله لهم على الاصلة لا بمجرد اتباع ابراهيم بل لانه صلى الله عليه وسلم صاحب شرع بالاصالة أى بالاستقلال الا ان شرعه موافق لشرع ابراهيم في أكثر الفروع كما ان مجتهدا يوافق مجتهدا آخر فيما اجتهد فيه وان لم يكن أحدهما تابعًا للآخر بل كل منهما مستقل بنفسه (قوله عطف على الهاء في اتبعوه) الذين اتبعوا ابراهيم وهذا النبي هم المؤمنون فلا فائدة في ذكر المؤمنين بعده الا ان يقال من عطف الصفات بعضها على بعض (قوله ولو بمعنى ان ذكر) في قوله تعالى يودأ أحدهم لو يعمر ألفستان لو بمعنى ليت وهن ان لو بمعنى ان والوجه ان يقال ان لو في مثل هذا الموضوع حرف مصدرى فيكون معنى الكلام ودت طائفة من أهل الكتاب اضلالكم فتكون ان الواقعة في قوله ولو بمعنى أن أن المفتوحة وهى الحرف المصدرى وكما حققنا هذه المسئلة في سورة البقرة (قوله وما يتخطاهم الا الضلال الخ) الكلام على هذا استعارة تمثيلية شبه حال من لا يتخطى الاضلال منه الى غيره ولا يؤثر فيه ولا يعود وبال اضلاله الاعليه بحال من لا يضل الا نفسه تقدير اوعلى الوجه الآخر يكون التجوز في أنفسهم

(قوله بلبسون الحق مع الباطل) هذا تفسير بلبسون بفتح الباء ولبس الحق مع الباطل كلبس ثوبي زور (قوله كلابس ثوبي زور) هذا تمهيد حديث وهو ان المتشعب بما لم يملك كلابس ثوبي زور وتوضيحه ان المتشعب هو الذي يظهر انه شعبان وليس به والمراد بهذا المتصاف ولبس ثوبي زور وهو الذي استعار ثوبا يتجمل به أو يتنسك به لتقبل شهادته فهو يشهد به زورا و يظهر انه له وليس له فيلبس بجهتي زور و يصير كانه لابس ثوبيين من الزور ووجه الشبه بين المتصاف بما لم يملك ولبس ثوبي زور ان المتصاف ادعى الكذب يزعم ان له فضيلة و يفوق الناس بزعمه الباطل فيكون له جهتان (٢٥) شبهتان بالزور و اضافة الثوب الى الزور

لاختصاص كفاي حاتم الجود (قوله أي دبرتم ذلك الخ) أي دبرتم التدبير المذكور وهو الامر بالايمان اول النهار والكفر آخره للعلة المذكورة وهي مضمون قوله تعالى ان يؤتى الخ أي سبب التدبير المذكور هو اتياء الله أحد العلم والكتاب والدين الحق كما آتاكم وتوضيحه ما ذكره صاحب الكشاف ان معناه لان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم فاتم ذلك و دبرتموه لالشي آخر يعني ان ما بكم من الحسد والبغى ان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان فاتم ما فاتم (قوله عطف على ان يؤتى على الوجهين الاولين) العطف على الوجه الثاني ظاهر واما على الاول انكم دبرتم ما ذكر لان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم و بما يتصل به عند كفركم من حاجتهم لكم عند ربكم (قوله ان الهدى

يشعرون) وزره و اختصاص ضرره بهم (يا أهل الكتاب لم تكفرون بايات الله) بما نطقت به التوراة والانجيل ودلت على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (وأتم تشهدون) أنها آيات الله أو بالقرآن وأتم تشهدون نعتة في الكتابين أو تعلمون بالمعجزات أنه حق (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل) بالتحريم و ابراز الباطل في صورته أو بالتقصير في التمييز بينهما وقرى تلبسون بالتشديد وتلبسون بفتح الباء أي تلبسون الحق مع الباطل كقوله عليه السلام كلابس ثوبي زور (ونكتمون الحق) نبوة محمد عليه السلام ونعتة (وأتم تعلمون) عالين بما تكتمونه (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار) أي أظهر وا الايمان بالقرآن اول النهار (وا كفروا آخره لعلمهم يرجعون) وا كفروا به آخره لعلمهم يشكون في دينهم فلما بان انكم رجعتم لظلمكم والمراد بالطائفة كعب بن الاشرف ومالك ابن الصيف قال لا صحابهم لما حولت القبلة آمنوا بما أنزل عليهم من الصلاة الى الكعبة وصلوا اليها اول النهار ثم صلوا الى الصخرة آخره لعلمهم يقولون هم أعلم منا وقد رجعوا ف يرجعون وقيل اثنا عشر من أخبار خير نفا و لو بان بدخولوا في الاسلام اول النهار ويقولوا آخره نظرنا في كتابنا وشاورنا علماءنا فلم نجد محمدا عليه الصلاة والسلام بالنعت الذي ورد في التوراة لعل أصحابه يشكون فيه (ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم) ولا تقروا عن تصديق قلب الاله لدينكم أولا تظهروا ايمانكم وجه النهار الا لمن كان على دينكم فان رجوعهم أرجى وأهم (قل ان الهدى هدى الله) هو يهدى من يشاء الى الايمان و يشبهه عليه (أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) متعلق بمحذوف أي دبرتم ذلك وقاتم لان يؤتى أحد والمعنى أن الحسد حل لكم على ذلك أو بلا تؤمنوا أي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم الا لاشيا عنكم ولا تنفثوه الى المسادين لئلا يزيد ثباتهم ولا الى المشركين لئلا يدعوهم الى الاسلام وقوله قل ان الهدى هدى الله اعتراض يدل على أن كيدهم لا يجدي بطائل أو خبر ان على أن هدى الله بدل من الهدى وقراءة ابن كثير أن يؤتى على الاستفهام للتقرير تؤيد الوجه الاول أي إلا أن يؤتى أحد دبرتم وقرى ان على انها نافية فيكون من كلام الطائفة أي ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم وقولوا لهم ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم (أو يحاجوكم عند ربكم) عطف على أن يؤتى على الوجهين الاولين وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربكم فيدحضوا حججتكم عند ربكم والوا ضمير أحد لانه في معنى الجمع اذ المراد به غير اتباعهم (قل ان الفضل بيد الله يؤتية من يشاء والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم) رد وابطال لما زعموه بالحجة الواضحة (ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك)

(٤ - (بيضاوي) - ثاني) هدى الله اعتراض هذا يتعلق بالتفسير الثاني لا بالاول اذ على هذا الوجه يكون ان يؤتى أحد كلام الله تعالى كما ان قل ان الهدى هدى الله كذلك (قوله لا يجدي بطائل) قال في الصحاح معناه لا يستفاد منه كثير فائدة ووجه دلالة على ان كيدهم لا يجدي بطائل هو ان معنى الكلام ان الهدى الذي اهدى به المسلمون هدى الله الغالب على كل شيء فلا ينفع كيدهم في دفع الهدى المذكور (قوله وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربكم) أي يكون على الوجه الثالث وهو ان يكون ان يؤتى خبر ان أو بمعنى حتى لان حاصل الكلام حينئذ قل ان هدى الله ان يؤتى أحد مثل ما أوتيتم حتى يحاجوكم ولا يصلح عطف بحاجوكم

عند ربكم عليه اذ الحاجة عند الله ليس هدى (قوله وعموم المتقين الخ) يعني انه لا بد من رابط للجزء بالشرط والغالب هو الضمير وقد يقوم شيء آخر مقام الضمير وهو هنا (٢٦) عموم المتقين لان عمومها المعنى كلمة الشرط يقوم مقام الرابط فكانه قيل فان الله

يحبه وغيره من المتقين (قوله بما يسرهم الخ) هذان توحيهان لقوله تعالى لا يكلمهم الله الاول انبي الكلام بما يسرهم وان وقع التكلم بالشيء الآخر والثاني نفي التكلم مطلقا في القيمة وقوله ان الملائكة يسألونهم جواب سؤال هو انه كيف لا يكلمهم بشيء أصلا وقد قال تعالى فور بك لفسألتهم والجواب عنه ان المراد أمر الله الملائكة بالسؤال منهم وقوله ولا ينتفعون بكلماته وآياته معناه انهم لا ينتفعون بهافي الدنيا فيكون عدم التكلم مجازا عن عدم الانتفاع لان ما لا ينتفع به فكانه معدوم (قوله والظاهر انه كناية لا مجاز) لانه يمكن ان يراد من عدم التكلم المعنى الحقيقي فلا وجه للمعجم بانه مجاز والا لم يصح ارادة المعنى الحقيقي (قوله يفتلون الخ) أي يصرفون أسنتهم بقراءة الكتاب وتفسيره قوله فيمياونها الخ فكان لسامهم يريد أن يتكلم بالمنزل لعاههم بانه حق وعادتهم بقراءته لكنهم يميلونه من المنزل الى المحرف (قوله

كعبد الله بن سلام استودعه قرشي ألفا ومائتي أوقية ذهبافاداه اليه (ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك) كفنحاص بن عاز وراء استودعه قرشي آخر دينارا فجده وقيل المأمونون على الكثير النصارى اذ الغالب فيهم الامانة والخائثون في القليل اليهود اذ الغالب عليهم الخيانة وقرأ حجة وأبو بكر وأبو عمرو يؤده اليك ولا يؤده اليك باسكان الهاء وقالون باختلاس كسرة الهاء وكذا روى عن حفص والباقون باشباع الكسرة (الامادمت عليه قائما) الامدة دواملك قائما على رأسه مبالغا في مطالبته بالتقاضي والترافع واقامة البينة (ذلك) اشارة الى ترك الاداء المدلول عليه بقوله لا يؤده (بانهم قالوا) بسبب قولهم (ليس علينا في الاميين سبيل) أي ليس علينا في شأن من ليسوا من أهل الكتاب ولم يكونوا على ديننا عتاب وذم (ويقولون على الله الكذب) بادعائهم ذلك (وهم يعلمون) أنهم كاذبون وذلك لانهم استحلوا ظلم من خالفهم وقالوا لم يجعل لهم في التوراة حرمة وقيل عامل اليهود رجلا من قریش فلما أسلموا تفاضوهم فقالوا سقط حقمك حيث تركتم دينكم وزعموا انه كذلك في كتابهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عند نزولها كذب أعداء الله ما من شيء في الجاهلية الا هو تحت قدمي الامانة فانها مؤداة الى البر والفاجر (بلى) اثبات لما نفوه أي بلى عليهم فيهم سبيل (من أوفى بعهد واتقى فان الله يحب المتقين) استئناف مقرر للجمله التي سدت بلى مسدها والضمير المجرور لمن أوفى والله وعموم المتقين ناب عن الراجع من الجزاء الى من وأشعر بان التقوى ملاك الامر وهو يع الوفاء وغيره من أداء الواجبات والاجتناب عن المناهي (ان الذين يشترون) يستبدلون (بعهد الله) بما عاهدوا الله عليه من الايمان بالرسول والوفاء بالامانات (وأيمانهم) وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ولننصرنه (ثما قليلا) متاع الدنيا (أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله) بما يسرهم أو بشيء أصلا وان الملائكة يسألونهم يوم القيامة أو لا ينتفعون بكلمات الله وآياته والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم لقوله (ولا ينظر اليهم يوم القيامة) فان من سخط على غيره واستهان به أعرض عنه وعن التكلم معه والاتفات نحوه كما ان من اعتد بغيره بقاؤه ويكثر النظر اليه (ولا يزكهم) ولا يشئ عليهم (ولهم عذاب أليم) على ما فعلواوه قيل انها نزلت في أحبار حرقوا التوراة وبدلوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم وحكم الامانات وغيرهما وأخذوا على ذلك رشوة وقيل نزلت في رجل أقام سلعة في السوق خلف لقاها اشتراها بما لم يشترها به وقيل نزلت في ترافع كان بين الاشعث بن قيس ويهودى في بشر أو أرض وتوجه الحلف على اليهودى (وان منهم لفر يقا) يعني المحرفين ككعب ومالك وحبي بن أخطب (يلون أسنتهم بالكتاب) يفتلون بها بقراءته فيميلونها عن المنزل الى المحرف أو يعطفونها بشبه الكتاب وقرئ يلون على قلب الواو المضمومة همزة ثم تخفيفها بخذفها والقاء حركتها على الساكن قبلها (لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب) الضمير للمحرف المدلول عليه بقوله يلون وقرئ يحسبوه بالياء والضمير أيضا للمسامين (ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله) تأكيد لقوله وما هو من الكتاب وتشنيع عليهم وبيان لانهم يزعمون ذلك نصريحا لانهم ايضا أي ليس هو نازل من عنده وهذا لا يقتضى أن لا يكون فعل العبد فعل الله تعالى (ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون)

تأكيد

لانهم يزعمون ذلك صريحا أي يزعمون ان المحرف من عند الله ولا يكتفون بان

يدخلوا المحرف في التوراة وقرؤنه فيها (قوله وهذا لا يقتضى الخ) يعني يتوهم من قوله تعالى وما هو من عند الله انه أي المحرف ليس

من فعل الله تعالى بل من فعل العبد فيكون فعل العبد ليس فعل الله تعالى فيكون العبد خالفاً لفعله كما هو مذهب المعتزلة فاجاب بان المعنى ان المحرف ليس منزلاً من عند الله تعالى على نبيه وان كان فعله تعالى اذ لا يلزم من نفي الاخص وهو الاتزال من عنده نفي الاعم الذي هو كونه فعله تعالى (قوله بسبب كونكم معادين الكتاب الخ) لك ان تقول يكفي في الرابطة كون الشخص عالماً بالكتاب كادل عليه قراءة ابن كثير ونافع وغيرهما فائدة التعليم قلنا فائدة اعتبار العمل فان التعاميم عمل وقد قال الرابي من له كمال عمل وعلم وأما قوله فائدة التعليم معرفة الحق والخير للاعتقاد ففيه ان معرفة الحق والخير مقدم على التعليم فكيف يكون بسببه الا ان يقال ان التعليم يوجب زيادة المعرفة وكما هو ثباتها (قوله عطفاً على ثم يقول) يدل على ان هذا العطف متحقق على الوجهين وهما كون لامزيدة وغيرها (قوله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه و يأمر الخ) فيه انه نهى عن اجتماع الأمرين (٢٧) المذكورين ولا يلزم النهى عن كل منهما وهو المطلوب قلنا ما نهى

عن مجموع الأمرين المذكورين يلزم النهى عن كل منهما لان أحد الأمرين يستلزم الآخر كما يفهم مما سيحجى من ان الامر بعبادة نفسه واليهى عن عبادة غيره من النبيين مما لا وجه له لانهم أ كفاؤه فاذا تحقق أحدهما واجب ان يتحقق الامر الآخر فتحقق المجموع وقوله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه هذا بيان حاصل معنى قوله ثم يقول للناس كونوا عباداً لي (قوله وغير مزيدة الخ) يعنى اذا كانت غير مزيدة يكون النهى متوجهاً الى مجموع القول وعدم الامرين المذكورين أى ليس لمن آتاه الله الكتاب والحكم والنسوة ان يقول للناس كونوا عباداً الى ولا يأمرهم

تأكيد وتسجيل عليهم بالكذب على الله والتعمد فيه (ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم والنسوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله) تكذيب ورد على عبدة عيسى عليه السلام وقيل ان ابراهيم القرظي والسيد النجراني قالوا لا يحد أتر يد أن نعبدك وتتخذك رباً فقال معاذ الله ان نعبد غير الله وأن نأمر بعبادة غير الله فما بذلك بعنى ولا بذلك أمر في فنزلت وقيل قال رجل يا رسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك قال لا ينبغي أن يسجد احد من دون الله ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله (ولكن كونوا رابانيين) ولكن يقول كونوا رابانيين والراباني منسوب الى الرب بزيادة الألف والنون كاللحياني والرقباني وهو الكامل في العلم والعمل (وما كنتم تعلمون الكتاب وما كنتم تدرسون) بسبب كونكم معلمين الكتاب وبسبب كونكم دارسين له فان فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق والخير للاعتقاد والعمل وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب تعلمون بمعنى علمين وقرئ تدرسون من التدريس وتدرسون من أدرس بمعنى درس كأكرم وكرم ويجوز أن تكون القراءة المشهورة أيضاً بهذا المعنى على تقدير وما كنتم تدرسون على الناس (ولا يأمركم ان تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً) نصبه ابن عاصم وحزرة وعاصم ويعقوب عطفاً على ثم يقول وتكون لامزيدة لتأكيد معنى النفي في قوله ما كان أى ما كان لبشر ان يستنبت الله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه ويأمر بالتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً أو غير مزيدة على معنى انه ليس له أن يأمر بعبادته ولا يأمر بالتخاذ كفتائه أرباباً بل ينهى عنه وهو أدنى من العبادة ورفع الباقون على الاستئناف ويحتمل الحال وقرأ أبو عمرو وعلى أصله برواية الدورى باختلاس الضم (أيا أمركم بالكفر) انكار والضمير فيه للبشر وقيل لله (بعد انتم مسلمون) دليل على أن الخطاب للمسلمين وهم المستأذنون لأن يسجدوا له (واذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه) قيل انه على ظاهره واذا كان هذا حكم الأنبياء كان الأمر به أولى وقيل معناه انه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأمرهم واستغنى بذكرهم عن ذكر الأمم وقيل اضافة الميثاق الى النبيين اضافته الى الفاعل والمعنى واذا أخذ الله الميثاق الذى وثقه الأنبياء على أممهم وقيل المراد اولاد النبيين

بان يعبدوا الملائكة والنبيين والمقصود انه اذا أمر الناس بعبادة نفسه يجب ان يأمرهم بعبادة غيره من الانبياء والملائكة لانهم أ كفاء له في عدم صلاحية العبودية فانباتها لنفسه ونفيها عن غيرهم ترجيح من غير مرجح وهما نظر وجواب فتأمل واعلم ان على كلا الوجهين التفاتاً الى الآية لان حق الكلام ان يقال ولا يأمرهم اذا ضمير عبارة عن الناس المذكورين سابقاً (قوله بل ينهى عنه) فانه صلى الله عليه وسلم نهى العرب عن عبادة الملائكة واليهود والنصارى عن عبادة عزير والمسيح فان قيل لم يقل وينهى عنها كما أن تتخذوا الخ قلنا اذا كان عدم الامر بالتخاذ المذكور والامر بعبادة نفسه منهيًا عنه كما هو مقتضى الوجه الثاني فيكون النهى عن التخاذ مع الامر المذكور كذلك بطريق الاولى (قوله واذا كان هذا حكم الانبياء الخ) هذه الاشارة الى أخذ العهد والنبيون لما كانوا أصحاب الوحي أمكن أخذ الميثاق عنهم وأما غيرهم من الأمم فاخذ الميثاق عنهم بواسطة أنبيائهم

(قوله واللام في الماموطئة) كأنها وطأت طريق جواب القسم أي سهلته لفهمه (قوله الخبرية) أي كونهما موصولة فالضمير الراجع إليه محذوف والتقدير أن يتكلموه كما سيحجى ولكن هذا المعنى غير ظاهر ولذا اقتصر بعض المفسرين على الشرطية إلا أن يقال إن ما الموصولة مبتدأ متضمن لمعنى الشرط (قوله لأجل إيتائي أياكم الخ) فان قيل ما وجه جعل الإيتاء المذكور علّة لأخذ الميثاق قلنا اختصاصهم بالفضيلة المذكورة وهي الإيتاء المذكور يوجب الإيمان بالرسول المصدق لهم ونصره فان قيل النبيون عام لكن أصحاب الكتب ليسوا كذلك بل بعضهم قلنا الكتاب وإن كان خاصا لكن الحكمة عامة لكل فيكون المجموع للمجموع والأولى أن يقال إن من لم ينزل عليه كتاب في حكم من نزل عليه من حيث وجوب الاتباع (قوله وقرئ لما معنى حين) إذا كان لما ظرفا كان فعلة الذي تعلق هو به محذوف أي (٢٨) لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم ووجب عليكم الإيمان

على حذف المضاف وهم بنو إسرائيل أو سماهم نبيين تهكما لأنهم كانوا يقولون نحن أولى بالنبوة من محمد لأن أهل الكتاب والنبيون كانوا منا واللام في الماموطئة للقسم لأن أخذ الميثاق بمعنى الاستحلاف وما تحتل الشرطية وتؤمنن ساد مسد جواب القسم والشرط وتحتل الخبرية وقرأ جزء لما بالكسر على أن ما مصدرية أي لأجل إيتائي أياكم بعض الكتاب ثم محجى رسول مصدق له أخذ الله الميثاق لتؤمنن به ولتنصرنه أو موصولة والمعنى أخذه للذي آتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له وقرئ لما معنى حين آتيتكم أول من أجل ما آتيتكم على أن أصله لمن ما بالادغام حذف إحدى الميمات الثلاث استئقالا وقرأ نافع آتيناكم بالنون والألف جميعا (قال أقررتم وأخذتم على ذلكم أصري) أي عهدى سمي به لأنه يؤصر أي يشد وقرئ بالضم وهو ما لغته فيه كبر وعبر أو جمع أصار وهو ما يشد به (قالوا أقررتنا قال فاشهدوا) أي فليشهد بعضهم على بعض بالقرار وقيل الخطاب فيه للملائكة (وأنا معكم من الشاهدين) وأنا أيضا على أقراركم وشاهدكم شاهد وهو توكيد وتحذير عظيم (فن تولى بعد ذلك) بعد الميثاق والتوكيد بالقرار والشهادة (فاولئك هم الفاسقون) المتمردون من الكفرة (أفغير دين الله يبغون) عطف على الجملة المتقدمة والهزمة متوسطة بينهما اللانكار أو محذوف تقديره أتولون فغير دين الله تبغون وتقديم المفعول لأنه المقصود بالانكار والفعل بلفظ الغيبة عند أي عمرو وعاصم في رواية حفص ويعقوب وبالتاء عند الباقيين على تقدير وفل لهم (وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها) أي طائعين بالنظر واتباع الحجّة وكارهاين بالسيف ومعانية ما يلجئ إلى الإسلام كنتق الجبل وادراك الغرق والاشراف على الموت أو مختارين كالملائكة والمؤمنين ومسخرين كالكفرة فانهم لا يقدر أن يمتنعوا عما قضى عليهم (واليه ترجعون) وقرئ بالياء على أن الضمير لمن (قل آمن بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم) أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يخبر عن نفسه وتابعيه بالإيمان والقرآن كما هو منزل عليه منزلا عليهم بتوسط تبليغه إليهم وأيضا المنسوب إلى واحد من الجمع قد ينسب إليهم

به فيفيد جواب القسم ولا يجوز أن يكون ظرفا لقوله لتؤمنن لأن هذه اللام تمنع أن يعمل ما بعدها فيما قبلها ويكون لتؤمنن ساد مسد جواب القسم (قوله فليشهد بعضهم على بعض) فعلى القول الأول من الأقوال المذكورة في تفسير ميثاق النبيين وكذا على باقيها يكون شهادة بعضهم على بعض شهادة كل نبي وشهادة بعض الأمة على من سواهم وعلى القول الثالث يكون شهادة بعضهم لبعض ما ذكر أو يكون شهادة بعض الأمة على بعض وقس عليه القول الآخر (قوله عطف على الجملة المتقدمة) وهي فاولئك هم الفاسقون والهزمة متوسطة بينهما اللانكار أي لا يلزم

أو

(قوله) من العطف المذكور عطف الانشاء على الاخبار لان الاستفهام ليس حقيقة بل للانكار

أي طائعين بالنظر واتباع الحجّة) ظاهره يدل على حصر سبب الاسلام طوعا في النظر واتباع الحجّة وليس كذلك اذ يجوز أن يكون السبب حصول العلم بدهاة بوجوب الاسلام طوعاً وكرها وهذا هو الظاهر من حال الملائكة الذين هم في السموات (قوله أو مختارين الخ) هذا تفسير آخر لقوله تعالى وله أسلم إلى قوله طوعاً وكرها فالاسلام بالمعنى الأول هو تسليم الدين والإيمان والمعنى الثاني التسخير تحت الحكم وعدم القدرة عن الخروج عنه فان الكفار أيضا يستسخرون تحت حكم القضاء وما أراد الله بهم (قوله وأيضا المنسوب إلى واحد من الجمع الخ) لا يخلو ما أن يكون المنسوب المذكور ثابتا للجمع في الواقع أو لا وعلى الأول لا يصح أن يقال المنسوب إلى واحد ينسب إلى الجمع لان معنى العبادة المذكورة أن الشيء الذي هو غير ثابت للجمع ينسب إليه بسبب ثبوته لواحد منهم وعلى الثاني يكون النسبة إلى الجمع كدنيا وأما ما وقع في بعض عبارات من نسبة ما هو ثابت للواحد إلى الجمع فعلى تقديره بان يقال في مثله فعلة الجماعة إذا فعل

واحد منهم أن المراد فعله بعض الجماعة فذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه توسعا ولما في هذا الاحتمال لم يتعرض له صاحب الكشف  
والاعلامه النيسابوري بل اقتصر على الوجهين الآخرين ويمكن أن يقال ان النسبة المذكورة بطريق المجاز العقلي وقد أسلفنا  
البحث فيه (قوله والجواب أنه ينفي قبول الخ) حاصل هذا الجواب أن الاسلام هو الاعمال الخمسة المعلومة ويجوز أيضا ان يكون  
الدين تلك الاعمال ومفهوم الآية ان الاعمال التي هي غير الاسلام اذا جعلها الشخص ديناً وأعرض عن الاسلام لن يقبل منه ولا يلزم  
من عدم قبول الاعمال المذكورة عدم قبول كل شيء غير الاسلام (قوله أي الواقعين في الخسران) انما فسر بذلك لان الخاسر  
اذ جعل على ظاهره يقتضى مفعولا فلما لم يذكره جعل بمعنى

(٢٩)

المفعول وهذا يظهر  
ماسيحيء من قوله  
ويجوز ان لا يقدر له  
مفعول بمعنى دخلا في  
الصلاح (قوله عطف على  
ما في ايمانهم من معنى  
الفعل الخ) فان معناه  
بعد ان آمنوا ويستشهد  
بفأصدق وأكن باعتبار  
ان أكن عطف على موضع  
أصدق لانه مجزوم لولم  
يكن الفاء فكانه مجزوم  
(قوله وعلى الوجهين الخ)  
أما على الاول فلان الظاهر  
ان المعطوف خارج عن  
المعطوف عليه وأما على  
الثاني فلان الاقرار وهو  
الشهادة لو كان داخلا في  
حقيقة الايمان لكان  
ذكرة بعد ذكر الايمان خاليا  
عن الفائدة (قوله وبفهومه  
ينفي جواز لعن غيرهم)  
لان تقديم الجار والمجرور  
وهو عليهم يقتضى حصر

أو بان يتكلم عن نفسه على طريقة الملوك اجلالا له والنزول كما يهدى بالي لأنه ينتهي الى الرسل يعدى  
بعلی لأنه من فوق وانما قدم المنزل عليه عليه السلام على المنزل على سائر الرسل لأنه المعروف له والعيار  
عليه (لان فرق بين أحد منهم) بالتصديق والتكذيب (ونحن له مسلمون) منقادون أو مخلصون  
في عبادته (ومن يتبع غير الاسلام ديننا) أي غير التوحيد والانقياد لحكم الله (فلن يقبل منه  
وهو في الآخرة من الخاسرين) الواقعين في الخسران والمعنى ان المعرض عن الاسلام والطالب  
لغيره فاقدر للنتفح واقع في الخسران بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها واستبدال به على ان  
الايمان هو الاسلام اذ لو كان غيره لم يقبل والجواب انه ينفي قبول كل دين يغيره لاقبول كل ما يغيره  
ولعل الدين أيضا للاعمال (كيف يهدى الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا أن الرسول حق  
وجاءهم البيّنات) استبعاد لأن يهديهم الله فان الخائد عن الحق بعد ما وضح له منه مك في الضلال  
بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكاره وذلك يقتضى أن لا تقبل توبة المرتد وشهدوا عطف على ما في  
ايمانهم من معنى الفعل ونظيره فأصدق وأكن أو حال باضمار قد من كفر واوهو على الوجهين دليل  
على ان الاقرار باللسان خارج عن حقيقة الايمان (والله لا يهدي القوم الظالمين) الذين ظلموا  
أنفسهم بالاخلاق بالنظرو وضع الكفر موضع الايمان فكيف من جاءه الحق وعرفه ثم أعرض عنه  
(أو لئلا جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) يدل بمنطوقه على جواز لعنهم  
وبفهومه على نفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على الكفر ممنوعون عن الهدى  
مأسون عن الرحمة رأسا بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون أو العموم فان الكافر أيضا يلحق  
منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه (خالدين فيها) في اللعنة أو العقوبة أو النار  
وان لم يجز ذلك كرها لدلالة الكلام عليهما (لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا  
من بعد ذلك) أي من بعد الارتداد (وأصلحوا) ما أفسدوا ويجوز أن لا يقدر له مفعول بمعنى  
ودخلا في الصلاح (فان الله غفور) يقبل توبته (رحيم) يفضل عليه قيل انها نزلت في  
الحارث بن سويد حين ندم على رده فأسل الى قومه ان سألوا هل لي من توبة فأسل اليه أخوه  
الجلال بالآية فرجع الى المدينة فتاب (ان الذين كفروا وبعوا ايمانهم ثم ازدادوا كفرا) كاليهود  
كفروا بعبسى والانجيل بعد الايمان بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد والقرآن أو كفروا

اللعنة عليهم (قوله مطبوعون على الكفر) فيه انه قال في ختم الله على قلوبهم الآية ان الختم هو الهيئة التي حصلت في النفس يمنع  
الايمان وقبول الحق ويعبر عنه بالطبع وقال أيضا ان ختم الله الآية علة للحكم السابق الذي هو تسوية الانذار وعدمه وعلى ما ذكر  
يكون الطبع مستلزما لعدم الايمان أبدا والالم يصح ان يكون علة للتسوية المذكورة والاستثناء المذكور ههنا وهو قوله تعالى الا الذين  
تابوا من بعد ذلك وأصلحو الآية ينافي ذلك والجواب ان أولئك اشارة الى القوم المذكورين بعد استثناء التائبين عنهم فبقي الذين بقوا  
على الكفر وهم مطبوعون على الكفر بقى ههنا ان ايراد لعل لا يظهر وجهه فان ما ذكره الفرق البتة فالاولى اسقاطه (قوله  
فان الكافر الخ) جواب سؤال وهو انه كيف يعى الناس الكافرين وهم لم يلعنوا من كفر بعد ايمانهم وتصديقه الرسول فاجاب بان  
الكافر وان لم يلعن حصر يحا من كان بالصفة المذكورة وهي الكفر بعد الايمان لئلا يلعن ضمنا فانه يلعن مخالف الحق ومن كان

بالصفة المذكورة مخالفه (قوله ولذلك لم تدخل الفاء) توضيحه أن ادخال الفاء في الخبر يشعر بان المبتدأ متضمن لعلته ترتيب الخبر عليه لكن حمل عدم قبول التوبة على احدى الصور المذكورة لم يكن علة عدم قبولها ما تضمنه المبتدأ فلا يصح ايراد الفاء على الخبر (قوله الثابتون على الضلال) انما فسر به بذلك لان مطلق الضلال ليس مخصوصا بهم بل يشملهم وغيرهم لكن الترتيب يدل على الاختصاص بسبب ضمير الفصل وكون الخبر محلي باللام فوجب أن يفسر بما ذكر حتى يصح الاختصاص ولك أن تقول الثبات على الضلال ليس مخصوصا بهم لان غيرهم قد يكون ثابت الضلال والاولى أن يفسر بكامل الضلال لان لهم كمال الضلال لارتدادهم بعد الايمان ونصديق النبي صلى الله عليه وسلم أو لكفرهم بعيسى والانجيل وبعهد القرآن وحمل الضلال على كماله ذكره العلامة النيسابوري ويمكن أن يقال الثبات على الضلال مستفاد من عدم قبول التوبة ويكون القصر اضافة احترازا عن تقبل توبتهم (قوله كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية الخ) توجيهه أن يقال عدم قبول ملء الارض ذهبا كناية عن عدم قبول الفدية أصلا فانه قيل لن يقبل من أحدهم فدية ولو كانت الفدية ملء (٣٥) الارض لانه غاية الفدية وانما وجهه به لان ظاهر الكلام يقتضى أن يكون

المعنى فلن يقبل من أحدهم ملء الارض ذهبا ان يفتد به ولو يفتدى به كذا وهذا المعنى غير ملائم (قوله أو المراد ولو افتدى بمثله) أى لن يقبل من أحدهم ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو افتدى بمثله أيضا لم يقبل (قوله لان المثلين في حكم شئ واحد) علة للزيادة والحذف المذكورين أى قد يزداد مثل الشئ ويضاف اليه نحو قولك مثلاك لا يبخل وتريد أنت لا تبخل وقد يبخل المثل المضاف اليه نحو أبو يوسف أبو حنيفة وانما زيد وحذف لان حكم مثل الشئ حكم نفسه فاذا زيد

بمحمد بعدما آمنوا به قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرًا بالاصرار والعناد والظن فيه والصدق الايمان ونقض الميثاق أو كقوم ارتدوا ولحقوا بمكة ثم ازدادوا كفرًا بقولهم نتر بص بمحمد ريب المنون أو نرجع اليه ونناقضه باظهاره (لن يقبل توبتهم) لأنهم لا يتوبون أو لا يتوبون الا اذا أشرفوا على الهلاك فكفى عن عدم توبتهم بعدم قبولها تغليظا في شأنهم وازرازا لحالهم في صورة حال الآيسين من الرحمة أو لأن توبتهم لا تكون الانفاقا لارتدادهم وزيادة كفرهم ولذلك لم تدخل الفاء فيه (وأولئك هم الضالون) الثابتون على الضلال (ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبا) لما كان الموت على الكفر سببا لامتناع قبول الفدية أدخل الفاء ههنا للاشعار به وملء الشئ ما يملؤه وذهبا نصب على التمييز وقرئ بالرفع على البديل من ملء أو الخبر المحذوف (ولو افتدى به) محمول على المعنى كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملء الأرض ذهبا أو معطوف على مضمر تقديره فلن يقبل من أحدهم ملء الارض ذهبا لوتقرب به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب في الآخرة أو المراد ولو افتدى بمثله كقوله تعالى ولوان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه والمثل المحذف ويراد كثيرا لان المثلين في حكم شئ واحد (أولئك لهم عذاب أليم) مبالغة في التحذير واقتناط لان من لا يقبل منه الفداء بما يعنى عنه تكريما (وما لهم من ناصرين) في دفع العذاب ومن مزيدة للاستغراق (لن تنالوا البر) أى لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير أو لن تنالوا بر الله الذي هو الزجة والرضى والجنة (حتى تنفقوا مما تحبون) أى من المال أو ما يعمله وغيره كبدل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله روى انها المنزلت جاء أبو طلحة فقال يا رسول الله ان أحب أموالى الى يرحاء فضعها حيث أراك الله فقال بئح بئح ذلك مال

جعل حكم الشئ للمثل واذا حذف جعل حكم المثل للشئ (قوله لان من لا تقبل منه الفدية الخ) أى لم يحصل من راجح قوله تعالى لن يقبل الخ الاقنات الكلى اذ يمكن أن لا يقبل منه الفدية لكن يعنى عنه تكريما أى فضلا فلما قيل أولئك لهم عذاب أليم حصل الاقنات الكلى من العفو (قوله ومن مزيدة للاستغراق) الظاهر انه أراد بالاستغراق نفي الناصر مطلقا ذهو المقصود لكن كون من مفيدة له ليس مساهما الا اذا دخلت على النكرة المفردة نحو ما جاء في من أحدا ما اذا دخلت على الجمع فلا تفيدوه يمكن أن يكون مراده من الاستغراق استغراق الجمع كما قاله صاحب المفتاح من أن الجمع المحلى باللام يفيد استغراق الجمع لا المفرد (قوله يرحاء) قال شارح البخارى اختلفوا في ضبطه قال القاضى عياض روى ينافق الباء والراء وفتح الراء وضمها مع كسر الباء قال وبالرفع قرأناه على شيوخنا بالاندلس والروايات فيه القصر وروى ينافق بالمد قال التميمي وحام مقصور كذا المحفوظ ويجوز أن يمد في اللغة وقد جاء في اسم قبيلة يرحاء من بساتين المدينة أى البستان الذي فيه يرحاء ضيف اليه الراء والراء بساتين المدينة تدعى بالآبار التي فيها و يرحاء بفتح الباء وسكون التحتانية وفتح الراء وهو مقصور لا يتيسر فيه اعراب فهو كلمة واحدة لا مضاف ومضاف اليه (قوله بئح بئح)

كلمة فقال عند المدح والرضى بالشئ قال الرضى يقال باسكان الخاء وتنوينها مكسورة فان وصات خفضته ونووته مكسور الخاء وروى  
تشدد متوناً مكسوراً وهي من الاصوات الدالة على التعجب وقال القاضي عياض (٣١) حكي الكسر بلانوين وروى بالرفع

واذا كررت فالاختيار  
تحريك الاول منوناً  
واسكان الثاني (قوله راجح  
أورائح) أحدهما بالمشناة  
التحتانية وقلبها همزة  
والجيم أو الخاء وعلى هذا  
معناه قريب بروج نفعه  
لقربه من البلد والأخر  
بالموحدة والخاء (قوله  
وان الآية تم الاتفاق  
الواجب والمستحب) علم  
ذلك من تصدق البئر  
والفرس فانه ليس صدقة  
الغرض تتعلق بها الاذلا  
زكاة فيها (قوله ويحتمل  
التبيين) وعلى هذا معناه  
شياً مما يحبون (قوله أى  
المطعمات) أى المراد من  
الطعام المطعمات كما  
صرح به العلامة التفتازانى  
في هذا الموضع من حاشية  
الكشاف وحينئذ يلزم أن  
يكون لفظ كل لغو اذا المراد  
من المطعمات كل واحد  
واحد منها لما قالوا من ان  
الجمع المحلى باللام للاستغراق  
ولو كان اللام فى الجمع  
للجنس كما ذهب اليه  
صاحب الكشاف فى  
مواضع اندفع السؤال  
والاولى أن يفسر الطعام  
بالمطعم فيكون المراد كل

راجح أورائح وانى أرى ان تجملها فى الاقر بين وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبها فقال هذه فى سبيل  
الله فعمل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد فقال زيد انما أردت ان تصدق بها فقال  
عليه السلام ان الله قد قبلها منك وذلك يدل على ان انفاق أحب الاموال على أقرب الاقارب أفضل وان  
الآية تم الاتفاق الواجب والمستحب وقرئ بعض ما يحبون وهو يدل على ان من للتبعض ويحتمل  
التبيين (وما تنفقوا من شئ) أى من أى شئ محبوب أو غيره ومن لبيان ما (فان الله به عليم)  
فيجازيكم بحسبه (كل الطعام) أى المطعمات والمراد أكلها (كان حلالين اسرائيل)  
حلالا لهم وهو مصدر نعت به ولذلك يستوى فيه الواحد والجمع والمذكور والمؤنث قال تعالى لاهن حل لهم  
(الاماحرم اسرائيل) يعقوب (على نفسه) كالحوم الابل والبانها وقيل كان به عرق النساء فندر  
ان شئ لم يأت كل أحب الطعام اليه وكان ذلك أحبه اليه وقيل فعل ذلك للتداوى باشارة الاطباء واحتج  
به من جوز للنبي ان يجتهد وللمانع ان يقول ذلك باذن من الله فيه فهو كتحريمه ابتداء (من قبل  
ان تنزل التوراة) أى من قبل انزلها مشتملة على تحريم ما حرم عليهم لظلمهم وبغيم عقوبة  
وتشديد وذلك رد على اليهودى دعوى البراءة مما نعى عليهم فى قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا  
عليهم طيبات وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الآيتين بان قالوا السنة اول من حرمت عليه  
وانما كانت محرمة على نوح و ابراهيم ومن بعده حتى انتهى الامر الىنا حرمت علينا كما حرمت على  
من قبلنا وفى منع النسخ والظمن فى دعوى الرسول عليه السلام موافقة ابراهيم عليه السلام بتحليله  
لحوم الابل والبانها (قل فاتوا بالتوراة فاتوا بها ان كنتم صادقين) أمر بمحاجتهم بكتابتهم وتبكيتمهم  
بما فيه من انه قد حرم عليهم بسبب ظلمهم ما لم يكن محرماً روى انه عليه السلام لما قاله لهم هتوا  
ولم يجسروا وان يجرجوا التوراة وفيه دليل على نبوته (فمن افترى على الله الكذب) ابتدعه على الله  
بزعمه انه حرم ذلك قبل نزول التوراة على نبي اسرائيل ومن قبلهم (من بعد ذلك) من بعد ما اذنتهم  
الحجة (فأولئك هم الظالمون) الذين لا ينصفون من أنفسهم ويكافرون الحق بعدما وضح لهم  
(قل صدق الله) تعريض بكندهم أى ثبت ان الله صادق فيما أنزل وأتم الكاذبون (فاتبعوا  
ملة ابراهيم حنيفاً) أى ملة الاسلام التى هى فى الاصل ملة ابراهيم أو مثل ملته حتى تتخلصوا من  
اليهودية التى اضطرتكم الى التحريف والمكابرة لتسوية الاغراض الدنيوية وألزمتمكم تحريم  
طيبات أحلها الله لابراهيم ومن تبعه (وما كان من المشركين) فيه اشارة الى ان اتباعه واجب فى  
التوحيد الصرف والاستقامة فى الدين والتجنب عن الافراط والتفريط وتعريض بشرك اليهود  
(ان اول بيت وضع للناس) أى وضع للعبادة وجعل متعبدا لهم والواضع هو الله تعالى ويدل عليه  
انه قرئ على البناء للفاعل (للذى بيكة) للبيت الذى بيكة وهى لغة فى مكة كالنبيط والغميط وأمر  
راتب وراتم ولازب ولازم وقيل هى موضع المسجد ومكة البلاد من بكه اذا زجه أو من بكه اذا دقه فانها  
تبك أعناق الجبابرة روى انه عليه السلام سئل عن اول بيت وضع للناس فقال المسجد الحرام ثم بيت  
القدس وسئل كم بينهما فقال أربعون سنة وقيل اول من بناه ابراهيم ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم  
العمالقة ثم قرين وقيل هو اول بيت بناه آدم فانطمس فى الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان فى موضعه

المطعم أى كل فرد من افراده ويمكن أن يقال مراد المصنف من قوله أى المطعمات تفسير كل الطعام لانفسير الطعام (قوله وفى  
منع النسخ) عطف على قوله فى دعوة البراءة فان تحريم اسرائيل أى يعقوب عليه الصلاة والسلام ما ذكر على نفسه يدل على  
نسخ حمله (قوله والتجنب عن الافراط والتفريط) دلالة على التجنب غير ظاهر الأنا يقال الشرك افراط فتأمل والظاهر

ان الامر باتباع ابراهيم وتخصيصه من بين سائر الاديان يدل على ما ذكر (قوله وهو لا يلام ظاهر الآية) اذ هو يدل على أن الذي بيكته الآن هو أول بيت وضع وأما النقل المذكور فيدل على أن أول بيت وضع للناس هو الضراح الذي رفع في زمان الطوفان (قوله حال من المستكن الخ) وهو فاعل الفعل الذي هو العامل في الظرف والتقدير للذي استقر بيكته مباركا (قوله لانه قبلتهم الخ) هذا يدل على كونه هدى بالنسبة الى بعض العالمين لانه ليس بقبلة لكهم فان قبلة بعضهم كاليهودية المقدسة وأما العلة الثانية وهي قوله تعالى فيه آيات فيفيد انه هدى (٣٢) بالنسبة الى جميع العالمين (قوله كتحرف الطيور عن موازاة الكعبة) أراد انها

لا تطير فوق الكعبة بل تنحرف حتى لا تكون فوقها حال الطيران وقوله على مدى الاعصار أى من الزمان القديم الى الآن (قوله أى ومنها أمن دخله) هذا التقدير يناسب العطف على مقام ابراهيم على ما ذكره اولاً في اعرابه وهو اذا كان مقام مبتدأ خبره منها وأما المناسب للتقدير الثاني فهو ما ذكرنا من كونه بدلاً وهو أولى لعدم التقدير ولذا اقتصر عليه صاحب الكشف (قوله كقوله عليه الصلاة والسلام الخ) فانه عليه السلام ذكر الثلاث ولم يذكر الاثنين لان قررة العين في الصلاة ليست من الامور الدنيوية فلا يصح أن يجعل الثالث منها أقول يمكن أن يقال اذا أريد بأمر الدنيا أمور تحصل فيها وان كانت متعلقة بالآخرة باعتبار

قبل آدم بيت يقال له الضراح يطوف به الملائكة فلما أهب آدم أمر بان يحججه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الرابعة تطوف به ملائكة السموات وهو لا يلام ظاهر الآية وقيل المراد انه أول بيت بالشرف لا بالزمان (مباركا) كثيرا الخير والنفع لمن حجه واعتمره واعتكف دونه وطاف حوله حال من المستكن في الظرف (وهدى للعالمين) لانه قبلتهم وتمعبد لهم ولان فيه آيات عجيبة كما قال (فيه آيات بينات) كتحرف الطيور عن موازاة البيت على مدى الاعصار وأن ضواري السباع تخالط الصيود في الحرم ولا تعرض لها وان كل جبار قصده بسوء قهره الله كاصحاب الفيل والجملة مفسرة للهدى أو حال أخرى (مقام ابراهيم) مبتدأ محذوف خبره أى منها مقام ابراهيم أو بدل من آيات بدل البعض من الكل وقيل عطف بيان على ان المراد بالآيات أثر القدم في الصخرة الصماء وغوصها فيها الى الكعبين وتخصيصها بهذا الالانة من بين الصخور وبقاؤه دون سائر آثار الانبياء وحفظه مع كثرة أعدائه أوف سنة ويؤيده انه قرىء آية بينة على التوحيد وسبب هذا الاثر انما ارتفع ببيان الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكن من رفع الحجارة فعاصت فيه قدماه (ومن دخله كان آمنا) جملة ابتدائية أو شرطية معطوفة من حيث المعنى على مقام لانه في معنى أمن من دخله أى ومنها أمن من دخله وفيه آيات بينات مقام ابراهيم وأمن من دخله اقتصر به ذكرهما من الآيات الكثيرة وطوى ذكر غيرهما كقوله عليه السلام حبب الى من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وقررة عيني في الصلاة لان فيهما غنية عن غيرهما في الدارين بقاء الاثر مدى الدهر والأمن من العذاب يوم القيامة قال عليه السلام من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمنا وعند أبي حنيفة من لزمه القتل بردة أو قصاص أو غيرهما والتجأ الى الحرم لم يتعرض له ولكن أُلجئ الى الخروج (ولله على الناس حج البيت) قصده للزيارة على الوجه المخصوص وقرأ حجة والكسائي وعاصم في رواية حفص حج بالكسر وهو لغة نجد (من استطاع اليه سبيلا) بدل من الناس بدل البعض من الكل مخصص له وقد فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستطاعة بالزاد والراحلة وهو يؤيد قول الشافعي رضي الله تعالى عنه انها بالمال ولذلك أوجب الاستنابة على الزمن اذا وجد أجره من ينوب عنه وقال مالك رحمه الله تعالى انها بالبدن فيجب على من قدر على المشى والكسب في الطريق وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى انها بجموع الامرين والضمير في اليه للبيت أو الحج وكل ما أتى الى الشيء فهو سبيله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) وضع كفر موضع من لم يحج تأكيدا لوجوبه وتعليل على تاركه ولذلك قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا ونصرانيا وقد بدأ كذا أمر الحج في هذه الآية من وجوه

الدلالة

ظهور الاثر تكون قررة العين في الصلاة من أمور الدنيا لكن المعنى الاول أولى وأحسن بمراتب كما لا يخفى

على ذوى البصائر فلذا جعل العلماء الحديث على الحمل الاول ووجه حسنه أنه صلى الله عليه وسلم لما عدا الاثنين هم بالاعراض عن الأمور الدنيوية فكأنه قال في نفسه مالي ولأمور الدنيا فأعرض عنها وذكروا أنها عظميا يتعلق بالآخرة (قوله لأن فيهما غنية عن غيرهما) أى في ذلك مقام ابراهيم وأمن الداخل ما يغني عن ذكر غيرهما اذا الأول متضمن لبقاء الأثر برؤية القدم وفي الثاني الأمن من العذاب يوم القيامة والاول بالنسبة الى الدنيا والثاني بالنسبة الى دار الآخرة (قوله وكل ما أتى الى الشيء فهو سبيله) قال العلامة الطيبي معناه كل ما أتى به الى الشيء من الاسباب فهو سبيله

(قوله الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر) وجه كونه تأكيد اشعاره بان الحج كانه امر ثابت وجب من قبل لا حاجة له الى الامر به في هذا الزمان بل أخبر عن وجوبه الثابت وقال صاحب الكشاف وجه التأكيد اشعاره بانه هو واجب لله تعالى في رقاب الناس لا ينفكون عن أدائه والخروج عن عهده أي لا ينفكون عن وجوب أدائه ووجوب الخروج عن عهده (قوله فانه كايضاح بعد ابهام) لوحذف الكاف لكان أولى لانه في الحقيقة ايضاح للمراد من الناس فانه أوضح ان المراد من الناس ليس العام الظاهر بل المقيّد وهم المستطيعون ولذا قال صاحب الكشاف الثاني من وجوه (٣٣) التأكيد ان الايضاح بعد ابهام والتفصيل

بعد الاجال ابرادله في صورتين مختلفتين (قوله لانه تكليف شاق) يمكن أن يقال ان هذا لتعليل لتأكيد امر الحج بالوجوه المذكورة أي قدا كد وجوب الحج في هذه الآية من وجوه لانه شاق الخ أي لما كان هذا التكليف تكليفا شاقا جامعا لأنواع المشقة كد بالتأكيدات حتى يخافوا ويحذروا من تركه غاية الحذر ويمكن أن يقال علة الاشعار بعظم السخط أي انما أشعر بعظم السخط لانه تكليف شاق فأكد غاية التأكيد ليخافوا ويحذروا من تركه (قوله وكفرت به خمس ملل) أي أصحابها هم اليهود والصابئون والنصارى والمجوس والذين أشركوا (قوله يمنع النسخ الخ) أي ابتغاء عوج سبيل الله تعالى الذي هو دين محمد صلى الله عليه وسلم يكون اما يمنع النسخ

الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر ذابرازه في الصورة الاسمية وابراده على وجه يفيد أنه حق واجب لله تعالى في رقاب الناس وتعميم الحكم أولا ثم تخصيصه ثانيا فانه كايضاح بعد ابهام وتثنية وتكرير للمراد وتسمية ترك الحج ككفر من حيث انه فعل الكفرة وذكر الاستغناء فانه في هذا الموضوع مما يدل على المقت والخذلان وقوله عن العالمين يدل عليه لمافية من مبالغة التعميم والدلالة على الاستغناء عنه بالبرهان والاشعار بعظم السخط لانه تكليف شاق جامع بين كسر النفس واتعاب البدن وصرف المال والتجرد عن الشهوات والاقبال على الله روى أنه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أرباب الملل فخطبهم وقال ان الله تعالى كتب عليكم الحج فخرجوا فامنت به ملة واحدة وكفرت به خمس ملل فبزل ومن كفر (قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله) أي بآياته السمعية والعقلية الدالة على صدق محمد صلى الله عليه وسلم فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره وتخصيص أهل الكتاب بالخطاب دليل على ان كفرهم أقبح لان معرفتهم بالآيات أقوى وانهم وان زعموا أنهم مؤمنون بالتوراة والانجيل فهم كافرون بهما (والله شهيد على ما تعملون) والحال انه شهيد مطلع على أعمالكم فيجازيكم عليها لا ينفعكم التحريف والاستسرار (قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن) كره الخطاب والاستفهام مبالغة في التقرير ونفي العذر لهم واشعار بأن كل واحد من الامر من مستقبح في نفسه مستقل باستجلاب العذاب وسبيل الله دينه الحق المأمور بساوكة وهو الاسلام قيل كانوا يفتنون المؤمنين ويحشون بينهم حتى أتوا الاوس والخزرج فذكروهم ما بينهم في الجاهلية من التعادي والتحارب ليعودوا للمثله ويحتالون لصددهم عنه (تبغونها عوجا) حال من الواو أي باغين طالبين لها عوجا بان تلبسوا على الناس ونوهموا أن فيه عوجا عن الحق بمنع النسخ وتغيير صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوهما أو بان تحرشوا بين المؤمنين لتختلف كلمتهم ويختل أمر دينهم (وأنتم شهداء) انها سبيل الله والصد عنها ضلال واضلال أو أنهم عدول عند أهل ملتكم يثقون باقوالكم ويستشهدونكم في القضايا (وما الله بغافل عما تعملون) وعيد لهم ولما كان المنكر في الآية الأولى كفرهم وهم يجهرون به ختمها بقوله والله شهيد على ما تعملون ولما كان في هذه الآية صددهم للمؤمنين عن الاسلام وكانوا يخفونه ويحتالون فيه قال وما الله بغافل عما تعملون (يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين) نزلت في نفر من الاوس والخزرج كانوا اجلوسا يتحدثون فرهم شاس بن قيس اليهودي فغاظه تألفهم واجتماعهم فامر شابا من اليهود ان يجلس اليهم ويذكروهم يوم بعث وينشدهم بعض ما قيل فيه وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس ففعل فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا وقالوا السلاح

( ٥ - (بيضاوي) - ثاني )

وتغيير صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اذا كان النسخ ممنوعا لم يثبت دين محمد صلى الله عليه وسلم كما هو حقه اذ هو دال على نسخ سائر الاديان وأيضا اذا تغيرت صفة الرسول المبعوث في آخر الزمان المذكورة في التوراة كان هذا متمسكهم أي اليهود في ابطال الدين الحنيفي (قوله ولما كان المنكر في الآية الأولى الخ) يعني ان الشهادة تتعلق بالأمور الظاهرة ولذا ليس لأحد أن يشهد بشئ حتى يظهر عنده فلما كان كفرهم ظاهرا ناسب الشهادة ولما كان ذكرني الغفلة مناسبا لاحتياهم ولاخفاء مكرهم لأنهم لما كانوا يخفون الضد ويحتالون فيه كان ظاهرا حالهم مشعرا بانهم على ان الله غافل عما

يعلمون اذ ليس من شأن من يعلم أنه تعالى مطلع على خفيات حاله وعمله أن يخفي مثل العمل المذكور (قوله ومن يمسك بدينه أو يلتجئ اليه) فعلى الأول ههنا مضاف محذوف وعلى الثاني تكون الباء بمعنى الى وعلى كل تقدير يكون في الاعتصام تجوز كما سيجيء (قوله حق تقواه) فائدة هذا التقييد أنه يمكن أن يفهم من اتقوا الله انه يجب التقوى في الجملة ولا يجب استفرغ الوسع فلما قيل حق تقائه اندفع ذلك التوهم (قوله كقولنا اتقوا الله ما استطعتم) يعني ان معناه ومعنى قوله تعالى اتقوا الله حق تقائه واحد لأن هذا منسوخ بالاول كما ذهب اليه بعضهم (قوله وفي هذا الامر تأكيده للنهي الخ) النهي عن طاعتهم هو الذي ذكر في الآية السابقة وهي يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من (٣٤) الذين أتوا الكتاب الآية وإنما كان تأكيده لان طاعتهم توجب أمورا

السلح واجتمع من القبيلتين حلق عظيم فتوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقال أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد ان أكرمكم الله بالاسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية وألف بين قلوبكم فعدوا أنهن أزغى من الشيطان وكيد من عدوهم فالتقوا السلاح واستغفروا وعانق بعضهم بعضا وانصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما خاطبهم الله بنفسه بعد ما أمر الرسول بان يخاطب أهل الكتاب اظهارا لجلالة قدرهم واشعارا بانهم هم الاحقاء بان يخاطبهم الله الله ويكلمهم (وكيف تكفرون وأتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله) انكار وتنجيب لكفرهم في حال اجتمع لهم الاسباب الداعية الى الايمان الصارفة عن الكفر (ومن يعتصم بالله) ومن يمسك بدينه أو يلتجئ اليه في مجامع أموره (فقد هدى الى صراط مستقيم) فقد اهتدى لاحالة (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقائه) حق تقواه وما يجب منها وهو استفرغ الوسع في القيام بالمواجب والاجتناب عن المحارم كقوله فاتقوا الله ما استطعتم وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه هو ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى وقيل هو ان تنزه الطاعة عن الالتفات اليها وعن توقع المجازاة عليها وفي هذا الامر تأكيده للنهي عن طاعة أهل الكتاب وأصل تقاة ودية فقلبت واوها المضمومة تاء كما في تودة ونخمة والياء ألفا (ولا تموتن الا اتم مسلماتن) أى ولا تكونن على حال سوى حال الاسلام اذا أدرككم الموت فان النهي عن المقيد بحال أو غيرها قد يتوجه به بالذات نحو الفعل تارة والمقيد آخرى وقد يتوجه نحو المجموع دونهما وكذلك النفي (واعتصموا بحبل الله) بدين الاسلام أو بكتابه لقوله عليه السلام القرآن حبل الله المتين استعاره الحبل من حيث ان التمسك به سبب للنجاة من الردى كما ان التمسك بالحبل سبب للسلامة من التردى وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا للمجاز (جميعا) مجتمعين عليه (ولا تفرقوا) ولا تفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كاهل الكتاب أو لا تفرقوا تفرقكم في الجاهلية يحارب بعضكم بعضا أو لا تفرقوا ما يوجب التفرق ويزيل اللفة (واذكروا نعمة الله عليكم) التي من جعلها الهداية والتوفيق للاسلام المؤدى الى التألف وزوال الغل (اذ كنتم أعداء) في الجاهلية متقاتلين (فالف بين قلوبكم) بالاسلام (فاصبحتم بنعمته اخوانا) متحابين مجتمعين على الاخوة في الله وقيل كان الأوس والخزرج أخوين لابوين

نهي الله تعالى عنها منها الشرك وهم مشركون بعبادة عزيز والمسيح (قوله وقد يتوجه الى المجموع دونهما) أى دون الفعل فقط أو القيد فقط واعلم ان هذا التفصيل غير مذكور في هذا الموضع من الكشاف ولك ان تقول اذا كان النهي متوجها بالذات نحو الفعل فلا فائدة في ذكر القيد بل المناسب تركه لئلا يتوهم خلاف المقصود فان قولك لا تشرب الخمر عطشانا النهي فيه يتوجه بالذات الى أصل الفعل الذي هو الشرب فقيد العطشان يجب ان يترك لئلا يتوهم ان النهي يتوجه الى شربها في الحالة المذكورة لاني غيرها ويمكن ان يقال يجوز ان يكون فائدة القيد ان يعلم ان النهي

فوق

عن الفعل في الحالة المذكورة بوجوب النهي عنه في غيرها بطريق الاولى كما يقال

لا تزن ناقثا فانه لاشك ان النهي يتوجه بالذات الى مطلق الزنا لسكن القيد المذكور بوجوب النهي في غير الحالة المذكورة بطريق الاولى لانه اذا كان منهيا عن حال التوقان في غيرها أولى (قوله وللوثوق به والاعتماد عليه) الاعتصام معطوف على قوله الحبل أى استعاره للكتاب الحبل واستعاره للوثوق به أى بالحبل الاعتصام (قوله أعداء الخ) فان قيل ما وقع قوله تعالى اذ كنتم أعداء قلنا انه ظرف للنعمة اذ هي بمعنى الانعام والمعنى واذا كروا نعمة الله عليكم في زمان كونكم أعداء فحصل التأليف والمحبة بينكم فان قيل كيف تكون العداوة والمحبة في زمان واحد قلنا يمكن ان يكون حصول احدهما في جزء منه والأخرى في آخر نظير ما سرفي تفسير قوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم بين انه بدل من اذ يتختمون على ان وقوع الاختصام والبشارة في زمان واحد متسع

(قوله خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم الخ) فيه ان مجرد خطاب الجمع على النحو الذي ذكر لا يفيد انه واجب على الكل لان معناه انه يجب على بعض منكم الأمر والنهي فهذا صريح في انه يجب على البعض ويمكن ان يفهم من الآية انه واجب على الكل اذ الوجوب على البعض ليس على بعض معين ولا معنى للوجوب على البعض الغير المعين فتعين الوجوب على الكل فتأمل (قوله أوللتبين الخ) هنا نظر لان أحد الاحتمالين باطل لانه لا يتخلو اما ان يصلح كل واحد للتصدي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أولا وعلى الاول يبطل قوله اذ لا يصلح له كل أحد وعلى الثاني يبطل الاحتمال الثاني وهو ان يكون من اللتبيين وقد غير عبارة الكشاف فوقع فيما وقع وعبارته ان من للتبعض وقيل لللتبيين ويمكن ان يقال لما كان واجبا على الكل لا يسقط بفعل البعض كما هو الشأن في الكفارات فالوجوب على الجميع يناسب التبيين (٣٥) والسقوط بفعل البعض يناسب التبعض

والاولى ان يقال ان الأول نظر الى التصدي لمنصب الاحتساب العام والثاني للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ اطلع عليه مع القدرة فان كل أحد مكاف بذلك (قوله وعطف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الخ) لك ان تقول النهي عن المنكر ليس من جملة الدعوة الى الخير بل هو ردع عن الشر والجواب ان النهي طلب الكف عن المنهي والكف عنه خير فطلبه دعوة الى الخير (قوله لان جميع ما أنكره الشرع حرام) ان أراد بانكار الشرع التحريم صار الكلام خاليا عن الفائدة وان أراد به مجرد النهي عنه فكون جميع ما أنكره الشرع حراما ممنوع لان المكروه

فوقع بين أولادهما العداوة وتطاوت الحروب مائة وعشرين سنة حتى أطفأها الله بالاسلام وألف بينهم برسوله صلى الله عليه وسلم (وكنتم على شفا حفرة من النار) مشفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم اذ لو أدرككم الموت على تلك الحالة لوقعتكم في النار (فاقتدكم منها) بالاسلام والضمير للحفرة وللنار وللشفا وتأنيت ما أضيف اليه اولانه بمعنى الشفة فان شفا البشر وشفتها طرفها كالجانب والجانبة وأصله شفو فقلبت الواو ألفا في المذكر وحذفت في المؤنث (كذلك) مثل ذلك التبيين (بين الله لكم آياته) دلالة (لعلكم تهتدون) ارادة ثباتكم على الهدى وازديادكم فيه (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) من للتبعض لان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ولانه لا يصلح له كل أحد اذ للمتصدي له شروط لا يشترك فيها جميع الأمة كالعالم بالاحكام ومراتب الاحتساب وكيفية اقامتها والتمسك من القيام بها خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل حتى لو تركوه رأسا أمما جميعا ولكن يسقط بفعل بعضهم وهكذا كل ما هو فرض كفاية أو لللتبيين بمعنى وكونوا أمة يدعون كقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف والدعاء الى الخير يع الدعاء الى ما فيه صلاح ديني أو دنيوي وعطف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليه عطف الخاص على العام للايدان بفضلها (وأولئك هم المفلحون) المخصوصون بكمال الفلاح روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فقال أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأتقاهم لله وأوصلهم للرحم والأمر بالمعروف يكون واجبا ومنسندا با على حسب ما يؤمر به والنهي عن المنكر واجب كله لان جميع ما أنكره الشرع حرام والاظهر ان العاصي يجب عليه أن ينهي عما يرتكبه لانه يجب عليه تركه وانكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا) كاليهود والنصارى اختلفوا في التوحيد والتزيه وأحوال الآخرة على ما عرفت (من بعد ما جاءهم البينات) الآيات والحجج المينة للحق الموجبة للاتفاق عليه والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع لقوله عليه السلام اختلاف أمتي رجعة وقوله عليه الصلاة والسلام من اجتهد فاصاب فله أجران ومن أخطأ فله

ما أنكره الشرع وليس بحرام ثم ان مفهوم كلامه ان كل منكر حرام وهو خلاف ما قاله العلماء قال الامام الغزالي في الاحياء المنكر الذي يجب النهي عنه أعم من المعصية لان من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه ان يريق خمره مع ان شرب الصبي والمجنون الخمر ليس بمعصية ثم ان بعض العلماء قد صرح بان النهي عن المنكر يشمل النهي عن المكروه والمجرب انه جعل الأمر بالمعروف منقسما الى الواجب والمندوب والظاهر ان يقال النهي كالأمر يقسم الى الواجب والمندوب فالنهي عن الحرام واجب والنهي عن المكروه مندوب (قوله والاظهر الخ) فيه ان ما ثبت فيه الحجج والبينة الموجبة للاتفاق عليه لا يصح التفرق والاختلاف فيه سواء كان أصلا أو فرعا وما اختلف المجتهدين فليس مما ثبت فيه الحجج المذكورة فقوله والاظهر فيه ما فيه بل الوجه ان يقال على التفسير المذكور النهي عام في الاصول والتفرع (قوله لقوله عليه السلام اختلاف أمتي رجعة) قال الشيخ الامام تقي الدين السبكي في

فتاويه ليس اختلاف الأمة رجة وليس الحديث معروفًا عند المحدثين ولم أقف له عن سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع ولا أظن له أصلاً (قوله وقيل يوسم أهل الحق الخ) ظاهر هذه العبارة يدل على انه معنى لا يوجد في الكناية لكنه ليس كذلك لان الكناية توجب صحة ارادة المعنى الحقيقي فيجب وقوع بياض وجوه المؤمنين وسواد وجوه الكافرين ويمكن ان يقال مراده من قوله وقيل بيان جواز ارادة المعنى الحقيقي حتى تتحقق الكناية والاولى ان يقال المقصود منه ان المعنى بهذه العبارة المعنى الحقيقي وليست الكناية (قوله وهم المرتدون الخ) على هذا التقدير لا يتبين حكم جميع الناس والاولى هو التفسير الثالث وهو ان يراد جميع الكفار والحكم بان كل من كفر فهو كافر بعد (٣٦) الايمان لانه آمن حين خطاب ألسنت بر بكم (قوله أو جزاء لكفركم) الظاهر

ان هذا على مذهبه من جوز ان تكون الحروف الجارة ينوب بعضها عن بعض أو ان الباء قد تكون بمعنى اللام فتكون الباء ههنا بمعنى اللام والجزء مقدر ويمكن ان يكون ما ذكره حاصل المعنى (قوله لانه لا يحق عليه شئ الخ) أي الظلم تارة يفسر بنقص حق الغير وليس لاحد حق في ملكه تعالى بل ما وجد في أيدي المخلوقين فهو حق خالص لله تعالى لا يشوبه شركة الغير ونارة يفسر بفعل يكون الفاعل ممنوعا منه اما شرعا أو عقلا وهو تعالى ليس ممنوعا عن فعل من الافعال اذ لا أحد يمنعه والعقل السليم لا يحكم بقبح شئ صدر منه (قوله دل على خير يثم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طرأ لك ان تقول المناسب

أجر واحد (وأولئك لهم عذاب عظيم) وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) نصب بما في لهم من معنى الفعل أو باظهار اذ كرو بياض الوجه وسواده كنايةتان عن ظهور بهجة السرور وكآبة الخوف فيه وقيل يوسم أهل الحق بياض الوجه والصحيفة واشراق البشرة وسعى النور بين يديه ويمينه وأهل الباطل باضداد ذلك (فاما الذين اسودت وجوههم أ كفرتم بعد ايمانكم) على ارادة القول أي فيقال لهم أ كفرتم والهمزة للتوبيخ والتعجيب من حالهم وهم المرتدون أو أهل الكتاب كفروا برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايمانهم به قبل مبعثه أو جميع الكفار كفروا بعدما أقر وابه حين أشهدهم على أنفسهم أو تمكنوا من الايمان بالنظر في الدلائل والآيات (فدوقوا العذاب) أمر اهانة (بما كنتم تكفرون) بسبب كفركم أو جزاء لكفركم (وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رجة الله) يعني الجنة والثواب الخلد عبر عن ذلك بالرجة تنبيهها على ان المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله تعالى لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله وكان حق الترتيب ان يقدم ذكرهم لكن قصداً ان يكون مطلع الكلام ومقطعه حلية المؤمنين وثوابهم (هم فيها خالدون) أخرجه مخرج الاستئناف للتأكيده كانه قيل كيف يكونون فيها فقال هم فيها خالدون (تلك آيات الله) الواردة في وعده ووعيده (تتلوها عليكم بالحق) ملتبسة بالحق لاشبهتها فيها (وما الله يريد ظاماً للعالمين) اذ يستحيل الظلم منه لانه لا يحق عليه شئ فيظلم بنقصه ولا يمنع عن شئ فيظلم بفعله لانه المالك على الاطلاق كما قال (ولله ما في السموات وما في الارض والى الله ترجع الامور) فيجازى كلا بما وعدله وأوعده (كنتم خير امة) دل على خير يثم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طرأ كقوله تعالى وكان الله غفوراً رحيماً وقيل كنتم في علم الله أو في اللوح المحفوظ أو فيما بين الامم المتقدمين (أخرجت للناس) أي أظهرت لهم (تأسرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) استئناف بين به كونهم خير امة أو خبر ثان لكنتم (وتؤمنون بالله) يتضمن الايمان بكل ما يجب ان يؤمن به لان الايمان به انما يحق ويعتد به اذا حصل الايمان بكل ما أمر ان يؤمن به وانما أخوه وحقه ان يقدم لانه قصد بذكره الدلالة على انهم أسروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ايماناً بالله وتصديقاً به واظهار الدينه واستدل بهذه الآية على أن الاجماع حجة لانها تقتضى كونهم أمرين بكل معروف وناهين عن كل منكر اذ اللام فيهما للاستغراق فلو أجمعوا على باطل كان أمرهم على

خلاف

التعبير بالجملة الاسمية ليدل على الدوام والثبات واما الفعل الماضي فوهم لثبوت خير يثم في الزمان

الماضي دون الحال والجواب انه مدح ولا وجه لمدح شخص بما ثبت له فيما مضى ولم يثبت له في الحال بل اتصف بخلافه ثم انه من المعام ان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا صاعدين في السكالك والشرف الى آخر زمانهم فاذا كانوا خيراً في الزمان الماضي فبطريق الاولى أن يكونوا خيراً في الزمان الآتي ولو عبر بالجملة الاسمية لم يعلم منها صريحاً انهم خير في أول الامر (قوله أو فيما بين الامم المتقدمين) أي مشهور في الامم الماضية ان أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير الامم بان يعلم من الانبياء (قوله واستدل بهذه الآية على ان الاجماع حجة) فيه أن الظاهر أن المخاطبين بهذا الخطاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدل على صحة الاجماع مطلقاً فان قيل قد ثبت عصمة الأمة

عن الاجماع على الخطاب قلنا هذا دليل مستقل على أن الاجماع حجة فكونه حجة يفهم منه لامن الآية التي استدل بها ههنا (قوله لكان خيرا لهم الخ) فان قيل هذه العبارة تدل على ان ما هم عليه نافع لكن الاسلام أنفع لهم فاهذا النفع الذي حصل من دينهم قلنا الياسته والحظوظ الدنيوية والامان بقبول الجزية (قوله وهذه الجلة والتي بعدها الخ) المراد بهذه الجلة قوله تعالى منهم المؤمنون وما عطف عليه والمراد بالتى بعدها لن يضرركم الاذى وانما كان ذكرهما على سبيل الاستطراد لان المقصود الاصلى بيان ان أهل الكتاب لو آمنوا لكان خيرا لهم ولا يخفى أن الجلتين المذكورتين لا يفيدان ذلك الغرض (قوله للتراخي في الرتبة) فان عدم كونهم منصورين بل مخذولين أعظم درجة من توليهم الادبار وفرارهم ومفهوم كلامه ان ثم على تقدير الجزم للتراخي في الرتبة وأما على تقدير عدمه فتكون بمعنى التراخي في الزمان لكن عبارة الكشاف صريحة في انها على تقدير عدم الجزم للتراخي في الرتبة فانه صرح بان ثم لا ينصرفون عطف على جملة الشرط والجزاء وان ثم للتراخي في الرتبة (قوله الامعتصمين أو ملتبسين (٣٧) بئمة الله تعالى الى قوله واتباع سبيل المؤمنين) فيه ان ذمة المسلمين هي قبول الجزية فعلى تقدير ان تكون الذلة قبول الجزية كما هو بعض الاحتمالات التي ذكرها كان معنى الكلام ضربت عليهم الجزية في كل حال الا في حال الاتباس بقبول الجزية وهذا كلام متناقض وعبارة الكشاف ههنا ان المعنى ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال الا في حال اعتصامهم بحبل الله وحبل الناس يعني ذمة الله وذمة المسلمين أي لا عز لهم قط الا هذه الواحدة وهي التجاؤم الى الذمة لما قبلاوه من الجزية انتهى وليس في كلامه أن الذلة هي الجزية ويمكن أن يقال اذا أريد بالذلة الجزية

خلاف ذلك (ولو آمن أهل الكتاب) ايمانا كما ينبغي (لكان خيرا لهم) لكان الايمان خيرا لهم بما هم عليه (منهم المؤمنون) كعباد الله بن سلام وأصحابه (وأكثرهم الفاسقون) المتمردون في الكفر وهذه الجلة والتي بعدها وارتدان على سبيل الاستطراد (لن يضرركم الاذى) ضرا يسيرا كطعن وتهديد (وان يقاتلوكم يولوكم الادبار) ينهزموا ولا يضرركم بقتل وأسر (ثم لا ينصرفون) ثم لا يكون أحد ينصرهم عليكم أو يدفع بأسكم عنهم في اضرارهم سوى ما يكون بقول وقرر ذلك بانهم لو قاموا الى القتال كانت الدبرة عليهم ثم أخبر بانه تكون عاقبتهم العجز والخذلان وقرئ لا ينصرفوا عطفًا على يولوكم الاذى ان ثم للتراخي في الرتبة فيكون عدم النصر مقيدا بقتالهم وهذه الآية من المغيبات التي وافقها الواقع اذ كان ذلك حال قرىظة والنضير وبنى قينقاع ويهود خيبر (ضربت عليهم الذلة) هدر النفس والمال والاهل أو ذل التمسك بالباطل والجزية (أي انما ثقفوا) وجدوا (الاجبل من الله وحبل من الناس) استثناء من أعم عام الاحوال أي ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال الامعتصمين أو ملتبسين بئمة الله أو كتابه الذي آتاهم وذمة المسلمين أو بدين الاسلام واتباع سبيل المؤمنين (وباؤا بغضب من الله) رجعوا به مستوجبين له (وضربت عليهم المسكنة) فهي محيطة بهم احاطة البيت المضروب على أهله واليهود في غالب الامر فقراء ومساكين (ذلك) اشارة الى ما ذكر من ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب (بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق) بسبب كفرهم بالآيات وقتلهم الانبياء والتقبيد بغير حق مع انه كذلك في نفس الامر للدلالة على انه لم يكن حقا بحسب اعتقادهم أيضا (ذلك) أي الكفر والقتل (بما عصوا وكانوا يعتدون) بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود الله فان الاصرار على الصغائر يفضي الى الكبر والاصرار على الكفر وقيل معناه ان ضرب الذلة في الدنيا واستيجاب الغضب في الآخرة كما هو معال بكفرهم وقتلهم فهو مسبب عن عصيانهم واعدائهم من حيث انهم مخاطبون بالفروع أيضا (ليسوا سواء) في المساوي والضمير

يكون المراد من الحبلين المذكورين دين الاسلام واتباع سبيل المؤمنين واذا أريد من الذلة هدر النفس والمال والاهل كان المراد من الحبلين التمسك بالكتاب وقبول الجزية وهذا التفصيل هو مراد المصنف (قوله وقيل معناه الخ) يدل على ان المعنى الاول وهو أن يكون ذلك الثاني اشارة الى الكفر والقتل أرجح من أن يكون اشارة الى ضرب الذلة والمسكنة واجاب الغضب ووجه رجحان الاول أنه على التقدير الثاني لا حاجة الى تكرير لفظ ذلك بل يكفي ان يقال ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق وبما عصوا وكانوا يعتدون اذ على هذا التقدير كل من المذكورات سبب ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب وأيضا المعنى الاول يفيد فائدة لم يفدها المعنى الثاني وهي أن العصيان الصغير يفضي الى الكبير والاصرار على الكبيرة يفضي الى الكفر (قوله في المساوي) هذه العبارة موهمة للمعنى الخالف للمقصود اذ المتبادر من نفي التساوي في المساوي أن يكون لكل منهم مساو بعضهم أكثر مساو لكن الاولى أن يقال المراد ليسوا سواء في الحال ولذا قال صاحب الكشاف ليسوا مستويين ولم يذكروا في المساوي

(قوله عبر عنه بالتلاوة الخ) أى عبر عن تلاوة القرآن في التهجيد بما ذكرناه أظهر دلالة على المدح اذ يمكن أن يفهم من التهجيد غير الصلاة وأبلغ لذكر الآباء بلفظ الجمع واعلم أن التهجيد هو الصلاة بعد النوم ولم يعلم من التلاوة آناء الليل ان يكون بعد النوم بل يمكن قبله وتبع في هذا الكشف الآن يقال المراد منه عدم النوم لترك النوم كما هو معناه اللغوي (قوله بشارة لهم الخ) هذا كله بسبب ذكر قوله والله عليهم بالمتقين بعد ذكر عدم الكفران أى الحرمان اذ في هذا الذكر اشعار بان عدم الكفران بسبب التقوى (قوله ما ينفق الكفرة الخ) لا يظهر وجه تخصيص الرياء بالمنافقين والسمعة بالكفرة فان الرياء قصداً لهم والسمعة قصداً سماعهم وكل منهما يجري في كل منهما والاولى أن يقال ما ينفق الكفرة قر به أو (٣٨) مفاخرة أو خوفاً ورياء أو سمعة (قوله أو نعت وصف به البرد) انما قدر له موصوف

لانه اذا كان بمعنى الصفة كان بمعنى البارد فصار معنى الكلام كمثل ريح فيها بارد ولا يصح ذلك الا بتقدير موصوف حتى يصير المعنى كمثل ريح فيها برد قائم بالبرد فلزم بردان فان قلت لا يخفى ان هذا المعنى الحقيقي غير مطابق الواقع فواجه ذلك قلنا معنى قولهم برد بارد برد شديد والنسبة بطريق المجاز العقلي (قوله لان الاهلاك عن سخط أشد) أى انما شبه بجرث قوم ظلموا أنفسهم لان اهلاك جرث القوم المذكور يكون عن سخط وهذا الاهلاك أشد فيفيد احباط أعمالهم أشد الاحباط (قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال الخ) يعنى لما كان هذا التشبيه تشبيهاً للحالة المركبة من الانفاق وظهوره

لاهل الكتاب (من أهل الكتاب أمة قائمة) استثناف لبيان نفي الاستواء والقائمة المستقيمة العادلة من أقت العود فقام وهم الذين أسلموا منهم (يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) يتلون القرآن في تهجدهم عبر عنه بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون أبين وأبلغ في المدح وقيل المراد صلاة العشاء لان أهل الكتاب لا يصاومها لماروى انه عليه الصلاة والسلام آخرها ثم خرج فاذا الناس ينتظرون الصلاة فقال اما انه ليس من أهل الاديان أحد يدكر الله هذه الساعة غيركم (يؤمنون بالله واليوم الآخر) يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات) صفات أخلاقية وصفهم بخصائص ما كانت في اليهود فانهم منحرفون عن الحق غير متعبدين في الليل مشركون بالله ملحدون في صفاته واصفون اليوم الآخر بخلاف صفته مداهنون في الاحتمساب متباطؤون عن الخيرات (وأولئك من الصالحين) أى الموصوفون بتلك الصفات ممن صلحت أحوالهم عند الله واستحقوا رضاه وثنائه (وما نفعوا من خير فلن تكفروه) فلن يضيع ولا ينقص ثوابه ألبتة سمي ذلك كفرا نا كما سمي توفية الثواب شكرا وتعديته الى مفعولين لتضمنه معنى الحرمان وقرأ حفص وحزرة والكسائي وما يفعوا من خير فلن يكفروه بالياء والباقون بالتاء (والله عليم بالمتقين) بشارة لهم واشعار بان التقوى مبدأ الخير وحسن العمل وان الفائز عند الله هو أهل التقوى (ان الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً) من العذاب أو من الغناء فيكون مصدرا (وأولئك أصحاب النار) ملازموها (هم فيها خالدون مثل ما ينفقون) ما ينفق الكفرة قر به أو مفاخرة وسمعة أو المنافقون رياء أو خوفاً (في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر) برد شديد والشائع اطلاقه للريح الباردة كالصر صر فهو في الاصل مصدر نعت به أو نعت وصف به البرد للمبالغة كقولك برد بارد (أصاب جرث قوم ظلموا أنفسهم) بالكفر والمعاصي (فاهلكته) عقوبة لهم لان الاهلاك عن سخط أشد والمراد تشبيه ما أنفقوا في ضياعه بجرث كفار ضربته صر فاستأصلته ولم يبق لهم فيه منفعة مآنى الدنيا والآخرة وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بآيلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز أن يقدر كمثل مهلك ريح وهو الحرث (وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون) أى ما ظلم المنفقين بضياع نفقاتهم ولكنهم ظلموا أنفسهم لما لم ينفقوها بحيث يعتد بها أو ما ظلم

اصحاب

في الدنيا دون الآخرة بالحالة المركبة الاخرى التي هي ظهور الحرث أو لان ثم عروض الريح

المذكورة واهلا كما لم يجعل كلمة التشبيه واردة على الحرث فعلم من ذلك أن التشبيه ههنا لم يكن تشبيه ما ينفقون بالحرث ولو كان كذلك لوجب اقتران كلمة التشبيه بالمشبه به الذى هو الحرث ووجه الشبه عدم الانتفاع بما شأنه النفع مع توقع الانتفاع والسبب في تحصيله واعلم ان صاحب الكشف ذكر في تفسير قوله تعالى مثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق بما لا يسمع انه لا بد من تقدير مضاف وتقديره مثل داعي الذين كفروا كمثل الذى ينعق وقال العلامة التفتازانى انما وجب تقدير المضاف لان التشبيه وان كان مركباً لكن لا يخفى في أن المناسبة تقتضى اضافة المثل في الطرفين الى المتناسبين انتهى كلامه وعلى هذا يجب تقدير مضاف ههنا لكن ظاهر كلام الكشف دال على انه لا يجب التقدير حيث قال هو من التشبيه المركب ويجوز ان يراد مثل اهلاك ما ينفقون كمثل اهلاك ريح أو مثل ما ينفقون

كمثل تلك يرجح وهو الظاهر من عبارة المصنف أيضا فلي تأمل (قوله وقرئ) ولكن أنفسهم يظلمونها الخ) أي قرئ ولكن بالتشديد حتى يكون من الحروف المشبهة بالفعل وعلى هذا يكون اسم الـ لكن لا يجوز ان يكون أنفسهم مفعول يظلمون والواجب تقدير ضمير الشأن ليكون اسم الـ لكن لا يجوز تقديره بعد لكن الا في الشعر بحسب الاستعمال (قوله ولكن من يبصر جفونك يعشق) انما قدر ههنا ضمير الشأن لان من يبصر الخ لجهة شرطية جزاؤها يعشق فلو جعل من الشرطية اسم الـ لكن لزم ان لا يكون للـ لكن خبر فتعين ان يكون من الشرطية مع الجملة التي بعده خبرا والاسم محذوف ولا يصح ان يكون ههنا شيء مقدر الا ضمير الشأن (قوله على تضمين معنى المنع أو النقص) فان قيل قوله هذا موافق لما قال في الكشف هذا نحو قولهم لا أولك جدا ولا أولك نصحا على التضمن والمعنى لا أمنعك نصحا ولا أقصك ويفهم منه ان التضمن ليس بالمعنى المشهور الذي ذكر في أوائل الكتاب من انه جعل المتضمن فيه على معناه والمضمن حالا كما في أحد الله اليك ان المعنى أحد الله منتهي اليك بل معنى التضمن ههنا استعمال اللفظ فيما يتضمنه ويستلزمه ولذا قال العلامة التفتازاني معنى لا أولك جهدا لا أمنعك جهدا لان من قصر في حقه فقد منعتك شيئا مع انه صرح في أوائل الحاشية بان معنى التضمن ان يبقى الفعل المذكور على معناه الحقيقي مع حذف حال مأخوذ من الفعل الآخر بمعونة القرينة اللفظية فقولنا أحد اليك فلاننا أحد منتهي اليك حده ويقاب كفيه على كذا معناه ناد ما على كذا وقد يعكس أي يجعل المذكور حالا والمضمن أصلا كما قال صاحب الكشف في تفسير

(٣٩)

قوله تعالى يؤمنون بالغيب ان معناه يعترفون ولا بد من اعتبار الحال أي يعترفون به مؤمنين والا لكان مجازا محضالا تضمينا فهذا المذكور في أوائل الحاشية مناقض لما ذكره ههنا قلنا ما ذكرنا ههنا محمول على الوجه الثاني من وجهي التضمن فيكون المعنى ههنا لا ينعونكم خبالا مقصرين كما قالوا في تفسير يؤمنون بالغيب ان معناه يعترفون بالغيب مؤمنين فيكون

أصحاب الحرب باهلا كه ولكنهم ظلموا أنفسهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبة وقرئ ولكن أي ولكن أنفسهم يظلمونها ولا يجوز ان يقدر ضمير الشأن لانه لا يحذف الا في ضرورة الشعر كقوله وما كنت ممن يدخل العشق قلبه \* ولكن من يبصر جفونك يعشق (يا أيها الذين آمنوا لاتخذوا بطانة) وليجة وهو الذي يعرفه الرجل أسرارها ثقة به شبهه ببطانة الثوب كما شبهه بالشعار قال عليه الصلاة والسلام الانصار شعار والناس دثار (من دونكم) من دون المسلمين وهو متعلق باللاتخذوا أو محذوف هو صفة بطانة أي بطانة كائنة من دونكم (لا يألونكم خبالا) أي لا يقصرون لكم في الفساد والالوالتقصير وأصله ان يعدي بالحرف وعدي الى مفعولين كقولهم لا أولك نصحا على تضمين معنى المنع أو النقص (ودوا ما عنتم) تمنوا عنتم وهو شدة الضرر والمشقة وما مصدرية (قد بدت البغضاء من أفواههم) أي في كلامهم لانهم لا يمتالكون أنفسهم لفرط بغضهم (وما تخفي صدورهم أكبر) مما بدا لان بدوه ليس عن روية واختيار (قد بينا لكم الآيات) الدالة على وجوب الاخلاص وموالاتة المؤمنين ومعاداة الكافرين (ان كنتم تعقلون) ما بين لكم والجل الاربع جاءت مستأنفات على التعليل ويجوز ان تكون الثلاث الاول صفات لبطانة (ها أتم أولاء تجبونهم ولا يجبونكم) أي أتم أولاء الخاطئون في موالاتة الكفار وتجبونهم ولا يجبونكم بيان خطئهم في موالاتهم وهو خبر ثان

نفيا للمنع والتقصير في الخبال فان النفي الوارد على الفعل المقيد قد يتوجه الى الفعل والقيد معا كما في قوله ما جئتكم راكبا لنفي المجيء والركوب معا وقدم في كلام المصنف مثله فان قيل اذا صح المجاز فما وجه اعتبار التضمن وانه تكلف قلنا اعتبار زيادة المعنى لانه في صورة المجاز يعتبر معنى واحد هو المعنى المجازي وفي صورة التضمن يعتبر معنيان المضمن والمضمن فيه فتأمل (قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار) يعني انهم بدلوا الجهد في خفاء البغض لكن قد يظهر منهم آثار البغض من غير اختيار تام فيكون ما تخفي صدورهم أكبر لانه حصل من بذل وسعهم وغاية جهدهم (قوله مستأنفات الخ) أي عللا لعدم أخذ المؤمنين ببطانة من دونهم والجل الأربعة هي قوله تعالى لا يألونكم خبالا ردوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات الآية فان كلامها صالح لعدم أخذ البطانة المذكورة واما الجمل الثلاث فهي من قوله لا يألونكم خبالا الى قوله تعالى وما تخفي صدورهم أكبر والفرق بين الوجهين أنه على التقدير الاول يفيد عدم اتخاذ البطانة من دونهم مطلقا وعلى الثاني ان كانت الصفة مقيدة كان النهي مخصوصا بالمتصف بالصفات المذكورة فان كانت مبينة كانت عامة (قوله وهو خبر ثان أو خبر لأولاء) على الأول وأولاء إشارة الى المؤمنين وعلى الثاني إشارة الى الكافر بن الخباليين على قياس أنبأ بدت بوجه آخر

(قوله أوصلته) أي صلوة أولاء وهو إذا كان أولاء موصولاً (قوله وفيه توبيخ الخ) هذا يستفاد من مجموع ما ذكر وهو حب المؤمنين لأهل الكتاب مع عدم إيمانهم بكتاب المؤمنين وإيمان المؤمنين بكتابهم لكن ظاهر كلامه أنه يستفاد من تؤمنون بالكتاب كله وتوجيهه ان تخصيص الايمان بكل (٤٥) الكتاب بالمؤمنين دال على ان غيرهم ليسوا كذلك فيدل على كونهم أصلب

(قوله دعاء عليهم الخ) عبارة

الكشاف ان المراد بزيادة

غیظهم زيادة ما يغیظهم

من قوة الاسلام وعزأهله

فيكون دعاءز زيادة الغیظ

كناية عن دعاء قوة

الاسلام وقال العلامة

التفتازاني يشير الى ان

هذا من كناية الكناية

عبر بدعاء موتهم بالغیظ عن

مازومه الذي هو دعاءز زيادة

غیظهم الى حد الهلاك وبه

عن مازومه الذي هو قوة

الاسلام وعزأهله فهو

يفيد ان المقصود قوة

الاسلام الموجب لغیظهم

الموجب لهلاكهم فلا

يحصل الترتيب المذكور

بل المعنى مجموع ما ذكر من

الدعاء بزياة الغیظ وقوة

الاسلام المفضي الى هلاكهم

فتأمل (قوله ولا تتعجب)

ظاهر النهي عن التعجب

المذكور يفيد أن النبي

صلى الله عليه وسلم لم يعلم

اطلاعه تعالى على ما في

الصدور فالأولى الوجه الأول

(قوله ولأن المجد) هذا

يدل على ان الدعوى التي

هي عدم ضمير كيدهم أصلا

مسبب عن الجدل المذكور

أو خبر لا ولاء والجملة خبر لا تم كقولك أنت ز يدتجبه أوصلته أو حال والعامل فيها معنى الإشارة ويجوز أن ينصب أولاء بفعل مضمر يفسره ما بعده وتكون الجملة خبراً (وتؤمنون بالكتاب كله) بجنس الكتاب كله وهو حال من لا يحبونكم والمعنى انهم لا يحبونكم والحال أنكم تؤمنون بكتابهم أيضاً فبالسك تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم وفيه توبيخ بانهم في باطلهم أصلب منكم في حكم (وإذا لقوكم قالوا آمنا) نفاقاً وتغريراً (وإذا خلوا أضوا عليكم الا نامل من الغیظ) من أجله تأسفوا وتحسروا حيث لم يجدوا الى الشقي سبيلاً (قل موتوا بغيظكم) دعاء عليهم بدوام الغیظ وز يادته بتضاعف قوة الاسلام وأهله حتى يهلكوا به (ان الله علم بذات الصدور) فيعلم ما في صدورهم من البغضاء والحنق وهو محتمل أن يكون من القول أي وقل لهم ان الله علم بما هو أخفى مما تخفون من عض الأنامل غیظاً وان يكون خارجاً عنه بمعنى قل لهم ذلك ولا تتعجب من اطلاعي اياك على أسرارهم فاني علم بالآخفي من ضمائرهم (ان تمسككم حسنة تسؤهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها) بيان لتناهي عداوتهم الى حد حسدوا مانا لهم من خير ومنفعة وشموتوا بما أصابهم من ضرر وشدة والمس مستعار للآصابة (وان تصبروا) على عداوتهم أو على مشاق التكاليف (وتتقوا) موالاتهم أو ما حرم الله جل جلاله عليكم (لا يضركم كيدهم شيئاً) بفضل الله عز وجل وحفظه الموعد للصابرين والمتقين ولأن المجد في الأمر المتدرب بالانقاء والصبر يكون قليل الانفعال جرياً على الخصم وضمة الراء للاتباع كضمة مد وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب لا يضركم من ضاره يضره (ان الله بما تعملون) من الصبر والتقوى وغيرهما (محيط) أي محيط علمه فيجازيكم بما أتم أهله وقرىء بآباء أي بما يعملون في عداوتكم عليهم فيعاقبهم عليه (واذ غدوت) أي واذا كراذ غدوت (من أهلك) أي من حجرة عائشة رضی الله عنها (نبؤى المؤمنين) تنزلهم أو تسوي وتبهي لهم ويؤيده القراءة باللام (مقاعداً للقتال) مواقف وأما كنه له وقد يستعمل المقعد والمقام بمعنى المكان على الاتساع كقوله تعالى في مقعد صدق وقوله تعالى قبل أن تقوم من مقامك (والله سميع) لأقوالكم (عليم) بنياتكم روى ان المشركين نزولوا باحد يوم الأربعاء ثانی عشر شوال سنة ثلاث من الهجرة فاستشار الرسول عليه الصلاة والسلام أصحابه وقد دعا عبد الله بن أبي ابن سلول ولم يدعه قبل فقال هو وأكثير الأنصار أقم بارسول الله بالمدينة ولا تخرج اليهم فوالله ما خرجنا منها الى عدو الا أصاب منا ولد دخلها علينا الا أصبنا منه فكيف وأنت فينا فدعهم فان أقاموا أقاموا وبشر محبس وان دخلوا قاتلهم الرجال ورماهم النساء والصبيان بالحجارة وان رجعوا رجعوا خائبين وأشار بعضهم الى الخروج فقال عليه الصلاة والسلام رأيت في منامي بقرا من ذبوحته حولي فاولتها خيراً ورأيت في ذباب سيني ثاماً فاولته هزيمة ورأيت كأنني أدخلت يدي في درع حصينة فاولتها المدينة فان رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم فقال رجال فاتتهم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد اخرج بنا الى أعدائنا وبالغوا حتى دخل ولبس لأمته فاماروا ذلك ندموا على مبالغتهم وقالوا الصنيع يارسول الله ما رأيت فقال لا ينبغي لنبى أن يلبس لأمته فيضعها حتى

وفيه ما فيه لان الجرأة على الخصم لا تنافي ضير الخصم فالأولى الاقتصار على ما ذكره أولاً كما فعله صاحب

يقال

الكشاف فان قيل كيف وقع الضرر على المسلمين من كيد العدو يوم أحد قلنا هذا من عدم الصبر والتقوى لأن بعضهم خالف أمر

النبي صلى الله عليه وسلم كاذكر في السير وسيجيء

(قوله والظاهر انه ما كانت عزيمة الخ) أى ليس أمرا صادرا باختيارهم وقصدهم بل بمجرد خاطر وحديث نفس حصل بغية  
اختيار لأن العزيمة المذكورة لاتناسب من كان الله وليه وانما قال الظاهر لأنه يمكن حصول العزم ثم ولاية الله لهم بازالتسه والصبر  
والثبات على الحرب وما نقل في الكشاف عن ابن عباس من انهم أضمرُوا أن يرجعوا فعصمهم الله يدل ظاهرا على اهم عزموا على  
الرجوع لأن أضمرُوا يدل على انهم قصدوا الرجوع باختيارهم وهذا هو العزم (٤١) (قوله يدل على قلتهم) لان هذا

الوزن وزن جمع القلة (قوله  
وأعلمكم نعم الله عليكم)  
هكذا عبارة الكشاف  
وقال العلامة التفتازاني  
يعنى انه كناية أو مجاز عن  
نيل نعمة أخرى توجب  
الشكر هذا كلامه يعنى  
انه يمكن أن جملة يشكرون  
كناية عن نيل نعمة أخرى  
فيكون المراد المعنى الغير  
الحقيقي مع جواز ارادة  
المعنى الحقيقي ويجعل  
مجازا بان يراد المعنى الغير  
مع عدم جواز ارادة المعنى  
الحقيقي ولك أن تقول  
لا يخالوا ما أن يكون ههنا  
صارف مانع عن ارادة  
المعنى الحقيقي أولا فان كان  
الاول فلا يجوز ان يكون  
كناية وان كان الثاني فلا  
يجوز ان يكون مجازا فلا  
وجه للايهام بقوله انه كناية  
أو مجاز بل الحق انه كناية  
لانه لا مانع من ارادة الحقيقي  
والذى يخطر لي ان غرض  
صاحب الكشاف ان ههنا  
مقدرا وكأنه في الاصل  
أعلمكم بنعم الله عليكم

يقابل فخرج بعد صلاة الجمعة وأصبح بشعب أحد يوم السبت ونزل في عدوة الوادي وجعل ظهره  
وعسكره إلى أحد وسوى صفهم وأمر عبد الله بن جبير على الرماة وقال انضحوا عذبا بالنبل لا يأتون من  
ورائنا (اذهمت) متعلق بقوله سمع عليهم أو بدل من اذ غدوت (طائفتان منكم) بنو سامة  
من الخزرج و بنو حارثة من الأوس وكان جناحي العسكر (أن تفشلا) ان نجينا وتضعفاري  
أنه عليه الصلاة والسلام خرج في زهاء ألف رجل و وعد لهم النصر ان صبروا فلما بلغوا الشوط  
انخزل ابن أبي قحافة ثلاثمائة رجل وقال علام نقتل أنفسنا وأولادنا فتبعهم عمرو بن حزم الأنصاري وقال  
أشدكم الله والاسلام في نبيكم وأفسدكم فقال ابن أبي لونهم قتالنا لا تبعناكم فهم الحيان باتباعه فعصمهم  
الله فضاوم رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر أنهما كانت عزيمة لقوله تعالى (والله وإيهما)  
أى عصمهما من اتباع تلك الخطرة ويجوز أن يراد والله ناصرهما فاحلها بفشلان ولا يتوكلان على  
الله (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) أى فليتوكلوا عليه ولا يتوكلوا على غيره لينصرهم كما نصرهم  
بيدر (ولقد نصركم الله بيدر) نذ كبر ببعض ما أفادهم التوكل و بدر ماء بين مكة والمدينة كان  
لرجل يسمى بدر فسمى به (وأتم أذلة) حال من الضمير وانما قال أذلة ولم يقل ذلائل تنبيه على  
قلتهم مع ذلتهم لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح (فانقوا الله) في الثبات (لعلكم تشكرون)  
بشقواكم ما أنعم به عليكم من نصره وأعلمكم نعم الله عليكم فتشكرون فوضع الشكر موضع الانعام  
لأنه سببه (اذ تقول للمؤمنين) ظرف انصرم وقيل بدل ثان من اذ غدوت على ان قوله لهم يوم  
أحد وكان مع اشتراط الصبر والتقوى عن المخالفة فلما لم يصبر واعن الغنائم وخالفوا أمر الرسول  
صلى الله عليه وسلم لم تنزل الملائكة (ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين)  
انكار أن لا يكفيهم ذلك وانما سجد بلن اشعارا بأهم كانوا كالأيسين من النصر لضعفهم وقلتهم  
وقوة العدو وكثرتهم قيل أمدهم الله يوم بدر أو بالالف من الملائكة ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا  
خسة آلاف وقرأ ابن عامر منزلين بالتشديد للتكثير أو للتدرج (بلى) ايجاب لما بعد لن أى لى  
يكفيكم ثم وعد لهم الزيادة على الصبر والتقوى حثا عليهما وتقوية لقلوبهم وقال (ان تصبروا وتيقوا  
ويأتوكم) أى المشركون (من فورهم هذا) من ساعتهم هذه وهو في الأصل مصدر من فارت القدر  
اذ غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التي لا ريث فيها ولا تراخي والمعنى ان يأتوكم في الحال  
(يمدكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة) في حال اتيانهم بلا تراخ ولا تأخير (مسومين)  
معلمين من التسويم الذي هو اظهار سبب الشئ لقوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه تسوموا فان الملائكة  
قد تسومت أو مسولين من التسويم بمعنى الاسامة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بكسر  
الواو (وما جعله الله) وما جعل امدادكم بالملائكة (الابشرى لكم) الابشارة بكم بالنصر

(٦ - (بضاوى) - ثانی) فتشكرون خذف الجملة والفاء وأقيم تشكرون موضع ما حذف (قوله اشعار بانهم  
كالأيسين عن النصر) تبع فيه الكشاف فانه قال وانما سجد بلن اشعار بانهم كانوا القاتهم وضعفهم وكثرة عدوهم  
كالأيسين من النصر وفيه شيان أحدهما ان كون لن تأ كيد النفي مما رده صاحب المغني حيث قال ولا يفيد لن لتأ كيد النفي خلافا  
للزحشرى في كشافه الثاني أنه ان سلم اشعاره بالأس كان اشعاره بالأس من كفاية امداد الله لهم بألف من الملائكة وايس من شأن  
المؤمنين أن يظنوا ان امداد الله تعالى لهم بألف من الملائكة غير كاف لهم والجواب ان هذا القول لهم يشعر بانهم لشدة بأسهم عن النصر

لما ذكرناهم انكروا عدم كفاية ما داد الله تعالى باللائكة المذكورة (قوله أو وما بالنصر ان كان اللام فيه للعهد) اذا كان اللام للعهد كان المعنى النصر المهود الواقع يوم بدر ليقطع طرفا من الذين كفروا ولا يخفى ان مطاق النصر ليس لما ذكر (قوله للتنبؤ دون التردد) لان القطع والسكت وقعاما فلا يناسب التردد الذي يكفي فيه أحدهما مبهما (قوله ويحتمل أن يكون معطوفا الخ) لا يخفى ان العطف المذكور على هذين الاحتمالين من عطف الخاص على العام لكن عطف الخاص على العام أو محل النظر بل لا يظهر للتركيب على الاحتمال الثاني (٤٢) وهو أن يكون العطف على شيء معنى ملائم وأهل صاحب الكشاف يضعف الاحتمالين

المذكورين لما ذكرنا قال وقيل ان أو يتوب منصوب باضمار ان وأن يتوب في حكم اسم معطوف بأو على الامر أو على شيء وكأنه لم يستحسن هذا الوجه ولم يرض به والمصنف ذهل عما أشار إليه صاحب الكشاف فجزم بالاحتمال المذكور (قوله صريح في نفي وجوب التعذيب الخ) لانه علق بالمشيئة فالوكان واجبا لما صح تعليقه بهام ان التقيد بالتوبة وعدمها وهو أن يكون المعنى يغفر ان يشاء بالتوبة ويعذب من يشاء بعدمها كالمنافي لظاهر الآية اذ هو يدل على انهما معلقان بالمشيئة مطلقا لكن التقييد المذكورين منافيان للاطلاق المذكور واعلم ان التعليق بالمشيئة كما ذكرنا يفيد بحسب الظاهر ان لا وجوب لاحدهما لكن مذهب المعتزلة انه يجب

(ولتطمئن قلوبكم به) ولتسكن اليه من الخوف (وما النصر الا من عند الله) لامن العدة والعدد وهو تنبيه على أنه لا حاجة في نصرهم الى مدد وانما مددهم ووعدهم به بشارته لهم ووربطا على قلوبهم من حيث ان نظر العامة الى الأسباب أكثر وحثا على ان لا يبالوا بمن تأخر عنهم (العزيم) الذي لا يغالب في أفضيته (الحكيم) الذي ينصر ويخذل بوسط وبغير وسط على مقتضى الحكمة والمصلحة (ليقطع طرفا من الذين كفروا) متعلق بنصركم أو وما النصر ان كان اللام فيه للعهد والمعنى لينقص منهم بقتل بعض وأسر آخرين وهو ما كان يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين من صناديدهم (أو يكتبهم) أو ينجز بهم والسكت شدة الغيظ أو وهن يقع في القلب وأول التنويع دون التردد (فينقلبوا خائبين) فينجزوا منقطعي الآمال (ليس لك من الأمر شيء) اعتراض (أو يتوب عليهم أو يعذبهم) عطف على قوله أو يكتبهم والمعنى ان الله مالك أمرهم فلما أن يهلكهم أو يكتبهم أو يتوب عليهم ان أسلموا أو يعذبهم ان أصروا وليس لك من أمرهم شيء وانما أنت عبد ما أمر لانه لا يذنبهم وجهادهم ويحتمل أن يكون معطوفا على الأمر أو شيء باضمار ان أي ليس لك من أمرهم أو من التوبة عليهم شيء أوليس لك من أمرهم شيء أو التوبة عليهم أو تعذيبهم وان تكون أو بمعنى الا أن أي ليس لك من أمرهم شيء الا أن يتوب الله عليهم فتمسره أو يعذبهم فتنشفي منهم روى ان عتبة بن أبي وقاص شججه يوم أحد وكسر ربا عيته فجعل مسح الدم عن وجهه ويقول كيف يفلح قوم خصبوا وجه نبيهم بالدم فنزلت وقيل هم ان يدعو عليهم فنهاه الله لعلمه بان فيهم من يؤمن (فانهم ظالمون) قد استحقوا التعذيب بظلمهم (ولله ما في السموات وما في الأرض) خلقا وما كافاه الامر كما لالك (يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له (والله غفور رحيم) لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة) لا تزيدوا زيادات مكررة ولعل التخصيص بحسب الواقع اذ كان الرجل منهم يربى الى أجل ثم يزيد فيه زيادة أخرى حتى يستغرق بالشئ الطفيف مال المديون وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب مضعفة (واتقوا الله) فيما نهيتهم عنه (اعلمكم تفلحون) راجين الفلاح (واتقوا النار التي أعدت للكافرين) بالتحذر عن متابعتهم وتعاطي أفعالهم وفيه تنبيه على أن النار بالذات معدة للكافرين وبالعرض للعصاة (وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحون) اتبع الوعيد بالوعدت رهيبا عن المخالفة وترغيبا في الطاعة ولعل وعسى في أمثال ذلك دليل عزة التوصل الى ما جعل خبرا له (وسارعوا) بادروا

واقبلوا

الذين الامرين تناف وانما قال كالمنافي لاحتمال أن يكون المراد من

الآية التقييد وان كان خلاف الظاهر جدا (قوله ولعل التخصيص بحسب الواقع الخ) ليس المراد من قوله تعالى أضعافا مضاعفة ان هذا النوع من الربا حرام دون غيره بل تخصيصه بالنكاح لاجل ان بعض الناس كان يأكل الربا بأضعافا مضاعفة فنزلت الآية في شأنه (قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكفار وبالعرض للعصاة) أي المقصود بالذات من خلق النار عذاب الكافرين وأما قصد عذاب العصاة بها فاما هولاء لاجل تشبههم بالكفار (قوله دليل عزة التوصل الخ) أي فلة التوصل الى ما جعل خبرا لواحد منهما وهو الرحمة فيما نحن فيه وانما كان دليلا عليها اذ المفهوم من ظاهره ان اطاعة الله والرسول لا توجب الجزم بالرحمة مثلا واذا كان كذلك

كان الوصول اليها عزى بها فيكون المراد من القلة لذة الاضافية لانه لا تستلزم الطاعة الرجعة فقد تنفك الاولى عن الثانية لسفاه الخلق  
نعوذ بالله فوجود الثانية بالنسبة الى الاولى قليل فان قيل لا يخفى أن اطاعة الله والرسول تستلزم الرجعة مع ان بعضهم صرحوا بان عسى  
ولعل في القرآن الكريم لايجاب وكلام صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى لعلكم تتقون في أوائل سورة البقرة قريب من هذا  
قلنا وان كان الامر كذلك لكن ايراد لعل التي هي في الاصل بمعنى الرجاء فييد بحسب الظاهر نظرا الى معناه الحقيقي أن اطاعة الله  
والرسول لا تستلزم الرجعة فيكون الوصول اليها عزى بها قليلا وفيه ما فيه والاوى أن يقال ان المراد من عزة التوصل قوة شرف التوصل  
بالمذكورة والدليل عليه انه لما كان لعل مفيدا بحسب الظاهر لعدم استلزام اطاعة المذكورة الرجعة كان الوصول اليها في غاية  
الشرف (قوله وانها خارجة عن هذا العالم) أي عن السموات والأرض اذ ثبت أن عرض الجنة مساو لعرضها فلو لم تكن خارجة  
عنها لزم تداخل أحدهما أي أحدهما المتساويين في الآخر فلزم تداخل الاجسام (٤٣) وهذا مطابق لما روى عن أنس

رضي الله عنه انه قال الجنة  
نور السموات السبع  
تحت العرش وأيضا اذا كان  
العرض الذي هو أقصر  
الامتدادين مساويا  
للسموات والارض فطولها  
الذي هو أطول الامتدادين  
أعظم منهما فيجب أن  
تكون الجنة خارجة عنهما  
وفيه نظر فتأمل فان قيل  
هذا يفهم من قوله تعالى  
وجنة عرضها لسموات  
والارض فلم خصصه بأنه  
مفهوم من أعدت قلنا معنى  
كونها خارجة عن هذا العالم  
ان مكانها خارج عن مكان  
هذا العالم الذي هو  
السموات والارض ولا  
يفهم من كون عرض  
الجنة كعرض السموات

وأقبلوا (الى مغفرة من ربكم) الى ما يستحق به المغفرة كالاسلام والتوبة والاخلاص وقراً  
نافع وابن عامر سار عوا بلاواو (وجنة عرضها السموات والارض) أي عرضها كعرضها ما ذكر  
العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريقة لتمثيل لانه دون الطول ومن ابن عباس كسبع سموات  
وسبع أرضين لو وصل بعضها ببعض (أعدت للمتقين) هيئت لهم وفيه دليل على ان الجنة مخلوقة  
وانها خارجة عن هذا العالم (الذين ينفقون) صفة مادحة للمتقين أو مدح منصوب  
أو مرفوع (في السراء والضراء) في حالتي الرخاء والشدة أو الاحوال كلها اذ الانسان لا يخلو  
عن مسرة أو مضرة أي لا يخلو عن في حال ما يوافق قدره واعياه من قليل أو كثير (والكاظمين  
الغيظ) المسكين عليه الكافين من امضائه مع القدرة من كظمت القرية اذ املأتها وشددت  
رأسها وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه أمنا  
وايمانا (والعافين عن الناس) التاركين عقوبة من استحقوا مؤاخذته وعن النبي عليه الصلاة  
والسلام ان هؤلاء في أمتي قليل الامن عصم الله وقد كانوا كثيرا في الامم التي مضت (والله يحب  
المحسنين) يحتمل الجنس ويدخل تحته هؤلاء والهدفتكون الاشارة بهم (ولذين اذا فعلوا  
فاحشة) فعلة بالغة في القبح كالزنى (أوظفوا أنفسهم) بان أذنبوا أي ذنب كان وقيل الفاحشة  
الكبيرة وظلم النفس الصغيرة ولعل الفاحشة ما يتعدى وظلم النفس ما ليس كذلك (ذكروا الله  
تذكروا وعيده أو حاكمه أو حقه العظيم) فاستغفروا لذنوبهم) بالندم والتوبة (ومن  
يفغر الذنوب الا الله) استفهام بمعنى النبي معترض بين المظوفين والمراد به وصفه تعالى بسعة  
الرجحة و يوم المغفرة والحث على الاستغفار ولو عذب قبول التوبة (ولم يصر واعلى ما فعلوا)  
ولم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين لقوله صلى الله عليه وسلم ما أصر من استغفر وان عادني

والارض انها خارجة عن هذا العالم أي مكانها خارج عن مكانها اذ يمكن أن تعدم السموات والارض وتوجد الجنة مكانها فكان  
عرضها كعرضها مع ان مكانها على هذا التفسير عين مكانها الا خارجا عنه فلا يلزم خروجها عن هذا العالم بل يفهم ما ذكر من أعدت  
للمتقين اذ لما كانت الجنة موجودة الآن ولا يمكن أن لا يكون مكانها خارجا عن مكانها للزوم التداخل لزم أن تكون الجنة خارجة عنهما  
واعلم أن العلامة التفتازاني ذكر في تفسير كلام الكشاف ان المراد من التشبيه المذكور للمبالغة في تساع الجنة وليس قصد تحديد  
عرض الجنة ليمتدح كونها في السماء هذا كلامه ولا يخفى ان هذا مناف كلام المصنف وهو انه يفهم من الآية كون الجنة خارجة عن هذا  
العالم (قوله أو مدح منصوب أو مرفوع) فالاول أن يكون بتقدير مدح الذين ينفقون والثاني أن يكون بتقدير هم الذين ينفقون  
(قوله بالندم الخ) أراد ان لا يتكفي أن يقول المذنب أستغفر الله بل يجب التوبة والندم (قوله تذكروا) انما فسر به ليعلم أن المراد  
بالذكروا القلبي لا اللساني والمراد به وصفه تعالى بسعة الرجحة وعموم المغفرة ان قيل المفهوم من قوله تعالى ومن يفغر الذنوب الا الله  
حصر المغفرة وقصرها عليه وأما عمومها فكيف يفهم قلت يفهم من ايراد الجمع المحلى باللام ذنبهم ان كل ذنب صدر من الشخص

لا ينفره الا الله وهو يستلزم سعة المغفرة (قوله تعالى وهم يعلمون) اشارة الى ان من لم يعلم كونه فعل ذنبا واصر به بسبب جهله فاعلمه  
 كان مغفورا لعلم ان صاحب الكشاف صرح بان النفي منصب على الفعل ولقيد وفسره العلامة التفتازاني بان النفي متوجه على الاصرار  
 من غير اعتبار نفي القيد وانباته (٤٤) وقال هو المناسب للاية اقول بل لا يمكن ان يتوجه النفي الى القيد وهو العلم والمقيد

والقيد مع الان ماسبق  
 وهو قوله تعالى فاستغفروا  
 لذنوبهم يدل على علمهم  
 (قوله جملة مستأنفة الخ)  
 أي ان عطف والذين اذا  
 فعلا فاحشة على المتقين  
 أو على صفة وهي الذين  
 ينفقون كان أو أشك الخ  
 جملة مستأنفة والفرق بين  
 هذين الوجهين ان الذين  
 اذا فعلا الخ على الوجه  
 الاول غير المتقين وعلى  
 الثاني داخل فيهم (قوله  
 وتنكبر جنات على الاول  
 الخ) أي على كونه خبرا  
 لقوله تعالى والذين اذا فعلا  
 فاحشة يدل تنكبر جنات  
 على ما ذكره الدالان  
 تنكبر جنات التي هي جمع  
 قلة يدل على التقليل فيكون  
 فيه تقليلا أي لهم جنات  
 قليلة بالنسبة الى الجنة التي  
 هي عرضها السموات  
 والارض أعدت للمتقين  
 (قوله مستوجبون) هذا  
 بظاهره مخالف الكلام  
 أهل السنة ويمكن أن يراد  
 من الاستيجاب اللزوم  
 عادة (قوله هذه النكتة)  
 أي للاشعار بان العامل  
 المذكور كالاجير (قوله

اليوم سبعين مرة (وهم يعلمون) حال من يصروا أي ولم يصروا على قبيح فعلهم علمين به  
 (أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها) خبر للذين ان  
 ابتدأت به جملة مستأنفة مبينة لما قبلها ان عطفته على المتقين أو على الذين ينفقون ولا يلزم من  
 اعداد الجنة للمتقين والتائبين جزاء لهم ان لا يدخلها المصرون كما لا يلزم من اعداد النار للكافرين  
 جزاء لهم ان لا يدخلها غيرهم وتنكبر جنات على الاول يدل على ان ما لهم أدون مما للمتقين الموءوفين  
 بتلك الصفات المذكورة في الآية المتقدمة وكفاك فارقا بين القبيلين أنه فصل آيتهم بان بين  
 انهم محسنون مستوجبون لمحبة الله وذلك لانهم حافظوا على حدود الشرع وتخطوا الى  
 التخصص بمكارمه وفصل آية هؤلاء بقوله (ونعم أجر العاملين) لان المتدارك لتقصيره كالعامل  
 لتحصيل بعض ما فوت على نفسه وكمن بين المحسن والمتدارك والمحبوب والاجير واعل تبديل لفظ الجزاء  
 بالاجر لهذه النكتة والمخصوص بالمدح محذوف تقديره ونعم أجر العاملين ذلك يعني المغفرة والجنات  
 (قد دخلت من قبلكم سنن) وقائع سننها الله في الامم المكذبة كقوله تعالى وقتلوا اتقتيلاسنة الله في  
 الذين خلوا من قبل وقيل أم قال

ما عاب الناس من فضل كفضلكمو \* ولا روا مثله في سالف السنن

(فسير وفي الارض فانظر وا كيف كان عاقبة المكذبين) لتعتبروا بما ترون من آثاره لا كهم  
 (هدايات للناس وهدي وموعظة للمتقين) اشارة الى قوله قد دخلت أو مفهوم قوله فانظروا  
 أي أنه مع كونه بيانا للمكذبين فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين أو الى ما لخص من أمر المتقين  
 والتائبين وقوله قد دخلت جملة معترضة للبعث على الايمان والتوبة وقيل الى القرآن (ولا  
 تهنوا ولا تحزنوا) تسلية لهم عما أصابهم يوم أحد والمعنى لا تضعفوا عن الجهاد بما أصابكم ولا  
 تحزنوا على من قتل منكم (وأنتم الاعلون) وحالكم انكم أعلى منهم شأنًا فانكم على الحق  
 وقتلكم الله وقتلتم في الجنة وانهم على الباطل وقتلهم للشيطان وقتلهم في النار ولأنكم أصبتم  
 منهم يوم بدرًا كثيرًا أصابوكم اليوم أو وأنتم الاعلون في العاقبة فيكون بشارة لهم بالنصر  
 والغلبة (ان كنتم مؤمنين) متعلق بالهنى أي لا تهنوا ان صح ايمانكم فانه يقتضى قوة القلب  
 بالوثوق على الله أو بالاعلون (ان يمسككم قرح فقد مس القوم قرح مثله) قرأ جزء والكسائي  
 وابن عياش عن عاصم بضم القاف والباقيون بالفتح وهما لغتان كالضعف والضعف وقيل هو  
 بالفتح الجراح وبالضم ألمها والمعنى ان أصابوكم يوم أحد فقد أصبتم منهم يوم بدر مثله ثم هم  
 لم يضعفوا ولم يجبنوا فاتم أولى بان لا تضعفوا فانكم ترجون من الله ما لا يرجون وقيل كلال المسكين  
 كان يوم أحد فان المسلمين بالوأمهم قبل ان يخالفوا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم (وذلك الايام  
 ندارها بين الناس) نصرها بينهم بتبديل هؤلاء تارة وهؤلاء أخرى كقوله  
 فيوما علينا ويوماننا \* ويومانساء ويومانسر

والمداولة كالمعاودة يقال داوت الشيء بينهم فتداولوه والأيام تحتمل الوصف والخبر وتداولها

يحتمل

فهووز زيادة بصيرة وموعظة للمتقين) انما قال ذلك لان أصل الهدى والموعظة قد حصل للمتقين

(قوله قد دخلت اعتراض الخ) هذا على التقدير الاخير (قوله وحالكم انكم أعلى شأنًا منهم) يفيد علو شأن الكافرين لكن ليس  
 لهم علو الانظرا الى أمور الدنيا أو غلبتهم على المؤمنين يوم أحد ولو قيل المراد بالاعلى ههنا المباغة في العلو لكان أولى (قوله وتداولها

يُحتمل الخبر والحال) اذا كانت الأيام وصفا كان نداؤها خبرا وان كان خبرا يحتمل أن يكون نداؤها خبرا وان يكون حالاً (قوله ليكون كيت وكيت الخ) أى ليكون قتل الكافرين ودخولهم جهنم وشهادة المسلمين ودخولهم الجنة ورفعة الاسلام (قوله والقصد فى أمثاله الخ) أى الغرض من تعليل الشيء بحصول علمه تعالى مثلاً ونفيه ليس حصول علمه تعالى أو نفيه بل الغرض من قوله وليعلم الله الذين آمنوا مثلاً وجوداً أو نفيين التائبين بطريق البرهان فان علمه تعالى بهم دليل على ثبوتهم وحينئذ نقول لا يخفى اما أن يكون المراد من اثبات المعلوم اثباته فى الخارج فيلزم أن يكون ثبوته فى الخارج أزلياً والالم يصح الاستدلال من علمه تعالى على ثبوته اذ صحة الاستدلال إنما هو بالاستلزام أو يكون المراد اثباته فى علم الله تعالى ولا يخفى أن اثباته فى علم الله تعالى وعلمه تعالى به واحد فلا وجه للحكم بالقصد الى الاول دون الثانى والجواب باختيار الاول ولا يلزم أزلية المعلوم فى الخارج لان المراد من العلم هو تعلق العلم بالحادث أى التعلق بالموجود الحالى فتأمل (قوله أو يتخذ منكم شهداء معدلين (٢٥) الخ) قال فى الكشاف أو وليتخذ

منكم بالشهادة من يصلح للشهادة على الامم يوم القيامة بما يتلى به صبركم على الشدائد من قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس انتهى وفيه ان كونهم شهداء على الناس بواسطة كونهم عدولا وأفضل من غيرهم من الامم وكونهم كذلك موجب لصاوح الشهادة اما صبرهم على الشدائد فكونه موجباً لصاوح كونهم شهداء لا يتخلو عن خفاء الآن يقال الصبر على الشدائد فى سبيل الله نبي عن قوة الايمان وهى نبي عن العدالة وهى موجبة لصاوح كونهم شهداء والاولى أن يقال المراد من الصبر على الشدائد

يُحتمل الخبر والحال والمراد بها أوقات النصر والغلبة (وليعلم الله الذين آمنوا) عطف على علة محذوفة أى نداؤها ليكون كيت وكيت وليعلم الله ايذاً بان العلة فيه غير واحدة وان ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم أو الفعل المعلل به محذوف تقديره وليتميز الثابتون على الايمان من الذين على حرف فعلاً وذلك والقصد فى أمثاله ونقائضه ليس الى اثبات علمه تعالى ونفيه بل الى اثبات المعلوم ونفيه على طريق البرهان وقيل معناه ليعلمهم علماً يتعلق به الجزاء وهو العلم بالشيء موجوداً (ويتخذ منكم شهداء) ويكرم ناساً منكم بالشهادة يريد شهداء أحداء أو يتختم منكم شهداء معدلين بما صودف منهم من الثبات والصبر على الشدائد (والله لا يحب الظالمين) الذين يضررون خلاف ما يظهرون أو الكافرين وهو اعتراض وفيه نبيه على أنه تعالى لا ينصر الكافرين على الحقيقة وإنما يغلبهم أحياناً استدراجاً لهم وابتلاء للمؤمنين (وليحص الله الذين آمنوا) ليظهرهم ويصفهم من الذنوب ان كانت الدولة عليهم (ويحق الكافرين) ويهلكهم ان كانت عليهم والحق نقص الشيء قليلاً قليلاً (أم حسبتم ان تدخلوا الجنة) بل أحسبتم ومعناه الانكار (ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم) ولما تجاهدوا وفيه دليل على ان الجهاد فرض كفاية والفرق بين لما ولم ان فيه توقع الفعل فيما يستقبل وقرئ يعلم بفتح الميم على ان أصله يعدن خذفت الون (ويعلم الصابرين) نصب باضمار ان على ان الواو والجمع وقرئ بالرفع على ان الواو والحال كأنه قال ولما تجاهدوا وأتم صابرون (ولقد كنتم تمنون الموت) أى الحرب فانها من أسباب الموت أو الموت بالشهادة واخطاب للذين لم يشهدوا بدر أو تمنوا ان يشهدوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهداً لينالوا ما نال شهداء بدر من الكرامة فالحوا يوم أحد على الخروج (من قبل ان تلقوه) من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته (فقد رأيتهم وهم يبيعون) أى فقد رأيتهم معانين له حين قتل دونكم من قتل من اخوانكم وهو توبيع لهم على انهم تمنوا الحرب وتسبوا لها ثم جبنوا وانهم مواعنها أو على معنى الشهادة فان فى تمنياتهم

الجهاد ومن لم يصبر عليها وفر من الجهاد صار صاحب الذنب الكبير وخرج عن العدالة على التفصيل المذكور فى كتب الفقه (قوله تعالى أم حسبتم ان تدخلوا الجنة الخ) لما كان الاستفهام للانكار دل الكلام على ان دخول الجنة لا يكون بدون الجهاد وليس كذلك الآن يقال المراد دخول الجنة أول الامر لكن المتخلف عن الجهاد من غير عذر لا يدخلها الا بعد دخول النار جزاء التخلف فتأمل (قوله ولم تجاهدوا) دل على ان نبي العلم بالمجاهدين كناية عن نفي الجهاد (قوله على ان أصله يعلمن) أى بنون التأكيد تشبيهاً للنبي بالنبي على ان الواو والجمع لكن المقصود نفي الامر من جميعاً (قوله وهو توبيع لهم الخ) فان قيل مم انهم مهم يستفاد قلنا من معانسة الموت وقتل اخوانهم اذ فيه اشعار بانهم لولم ينهزموا لقتلوا كاخوانهم وعبارة صاحب الكشاف أى رأيتهم معانين مشاهدين له حين قتل بين أيديكم من قتل من اخوانكم وأقار بكم وشارفتم ان تقتلوا وهذه العبارة أوضح دلالة على انهزمهم اذ يفهم منها انهم شارفوا على القتل فلولم ينهزموا لقتلوا كاخوانهم (قوله فان فى تمنياتهم)

غلبة الكفار ( أى الثانى فى ضمن الاول وان لم يكن ففسدهم الامر الثانى والنو بيخ لتقصيرهم فى النظر حتى يعلموا الاستلزام الاول الثانى ( قوله ووعدهم بالرسول بالحفظ وتأخير الاجل ) فيه خفاء اذ لا يفهم مما ذكر وهو كون المرت بالاجل وأنه باذن الله تعالى الحفظ ولا تأخير الاجل بل يفهم مجرد التشجيع وان الجهاد والحرب لا يعبر الا بالاجل المعين واعلم ان صاحب الكشاف قال ان من فوائد هذا كرواصع الله برسوله عند غلبة العدو والثناء عليهم عليه من الحفظ والكلاءة وتأخير الاجل وهذا كلام صحيح وأما كونه وعدا على ما ذكره المصنف ففيه نظر ويحتاج ما ذكره الى شئ آخر والفرق بين ما ذكره صاحب الكشاف وبين ما ذكره المصنف ان الآية على قول صاحب الكشاف تذكير ما وقع فى الماضى (٤٦) وعلى ما ذكره المصنف وعد النبي صلى الله عليه وسلم بما سيحجى فى المستقبل

( قوله انكار لارتدادهم ) الى قوله بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكابه قد جعل الفاء للتعقيب ويفهم مما ذكر ان ههنا مقدرًا وكأنه قيل وعلم تحقق موتهم وبقاء دينهم متمسكابه أفان مات الخ فيكون انكار الارتدادهم وانقلابهم بخلوه عليه الصلاة والسلام بعد علمهم بما ذكر أى بعد العلم بما ذكر يجب عدم الارتداد لا الارتداد ( قوله وقيل الفاء للسببية الخ ) هذا كلام صاحب الكشاف وتبعه المعلقون عليه وغيرهم وفيه نظر اذ معنى الخلو خلو الرسل وبقاء دينهم متمسكابه سببًا لذكر حتى يحتاج الى انكاره بل يجب ان يجعل الاول سببًا لنقيض ما ذكر اللهم الا أن يتكاف تكافًا يدا والوجه أن يقال ان الفاء فى مثل

غلبة الكفار ( وما محمد الرسول قد دخلت من قبله الرسل ) فسيخلو كما خلووا بالموت أو القتل ( أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ) انكار لارتدادهم وانقلابهم على أعقابهم عن الدين لخلوه بموت أو قتل بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكابه وقيل الفاء للسببية والهمزة لانكار ان يجروا خلو الرسل قبله سببًا لانقلابهم على أعقابهم بعد وفاته روى أنه لما روى عبد الله بن قيس الخارفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجرد فكم رابعيته وشج وجهه فذب عنه مصعب بن عمير رضى الله عنه وكان صاحب الزاية حتى قتله ابن قيسه وهو يرى أنه قتل النبي عليه الصلاة والسلام فقال قد قتلت محمدا وصرخ صارخ ألا ان محمدا قد قتل فانكفأ الناس وجعل الرسول عليه الصلاة والسلام يدعو الى عباد الله فانحوه ثلثون من أصحابه وجوه حتى كشفوا عنه المشركين وتفرق الباقون وقال بعضهم ليت ابن أبى يخذلنا أما من أى سفيان وقال ناس من المنافقين لو كان نبيا لما قتلنا رجوعا الى اخوانكم ودينكم فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك رضى الله عنه ما يا قوم ان كان قتل محمد فان رب محمد حى لا يموت وما تصنعون بالحياة بعده فماتوا على ما قاتل عليه ثم قال اللهم انى أعترذ اليك مما يقولون وأبرأ اليك منه وشديسيفه فقاتل حتى قتل فنزلت ( ومن ينقلب على عقبيه فان يضر الله شيئا ) بارئاده بل يضر نفسه ( وسيجزى الله الشاكرين ) على نعمة الاسلام بالثبات اليه كأنس وضرابه ( وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله ) الا بمشيئة الله تعالى أو باذنه الملك الموت عليه الصلاة والسلام فى قبض روحه والمعنى ان لكل نفس أجلا مسمى فى علمه تعالى وقضائه لا يستأخر ون عنه ساعة ولا يستقدمون بالاحجام عن القتال والاقدام عليه وفيه تحريض وتشجيع على القتال وعد للرسول صلى الله عليه وسلم بالحفظ وتأخير الاجل ( كتابا ) مصدر مؤكداذ المعنى كتب الموت كتابا ( مؤجلا ) صفة له أى مؤقنالا يتقدم ولا يتأخر ( ومن يرد ثواب لدينا نؤته منها ) تعريض لمن شغلتهم الغنائم يوم أحد فان المسلمة من جلاوا على المشركين وهزموهم وأخذوا ينيبون فله رأى الرماة ذلك أقبلوا على النهب وخالوا ما كاهم فانهز المشركون وجلاوا عليهم من ورأهم فهزموهم ( ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها ) أى من ثوابها ( رسيجزى الشاكرين ) الذين شكروا نعمة الله فلم يشغلهم شئ عن الجهاد ( وكأين ) أصله أى دخلت الكاف عليها وصارت بمعنى كم والنون تنوين أثبتت فى الخط على غير قياس وقرأ ابن كثير وكأئن ككاعن ووجهه أنه قلب قلب الكلمة الواحدة كقولهم

هذا المقام مقدم على الهمزة فى التقدير اكن قدمت الهمزة لصدارتها من حيث الاستفهام والتقدير فان مات رعلى

الخ فتكون الباء لسببية خلو الرسل بقاء دينهم لانكار ارتدادهم بموته صلى الله عليه وسلم أى لما خلت الرسل وبقى دينهم بعدهم ينبغى ان لا يصير وامر تدبى بعدهم صلى الله عليه وسلم واعلم ان ما قلنا من ان الهمزة مؤخرة فى التقدير عن حرف المطف فى مثل هذا المقام المذكور هو مذهب الجمهور قال صاحب المغنى اذا كانت الهمزة فى جملة معطوفة بالواو أو بالفاء أو بتم قدمت على لعاطف نبيها على اصالتها فى التصدير وتجعل أخواتها متأخرة عن حرف العطف كما هو قياس جميع أجزاء الجملة المعطوفة نحو وكيف تكفرون وانى أنفكون هذا مذهب سيبويه والجمهور وخالفهم جماعة أولهم الزمخشري انتهى وهذا المذهب أو وقع الزمخشري فيما ذكر



الامر على الظالم ولذكرة سوء المشوى فان الظالم يستحق ان يكون مشواه سياً (قوله من أحسه اذا أبطل حسه) هذا لا يخلو عن بطله وقول الصحاح يدل على ان أصل معنى حس قيل قال حسناهم بمعنى استأصلناهم قتلا قال تعالى اذ تحسبونهم باذنه وكلام الكشاف يوافق كلام الصحاح (قوله تفضلا ٢٨) ولما علم من ندمهم على المخالفة يفهم منه ان العفو عنهم لما علم من ندمهم على المخالفة

ليس بطريق التفضل ويمكن ان يقال ان المراد ان العفو اما بمجرد التفضل من غير النظر الى ما يصدر منهم من الندم على المخالفة أو التفضل بسبب الندم بان يكون الندم سببا عاديا (قوله كاذكر) فيه ان يكون المعنى اذ كر محمد اذ تصعدون فيكون النبي من جلتهم لكنه ليس كذلك كما فهم من الآية وهذا الاعتراض لم يرد على الكشاف لانه ذكر ان بعضهم قرأ يصعدون بالياء فيحتمل بالياء ان يكون تقديرا اذ كر على هذا الاحتمال والجواب ان المقصود ان المقدر فعل من جنس اذ كر وهو اذ كروا فيكون الخطاب للمعتدين واما ما جوزه العلامه التفتازاني من انه من قبيل يأيها النبي اذ اطلقت النساء ففيه ما ذكر (قوله ونعاسا بدل الاشتمال) لانه ينتظر السامع ان ازال الأمانة باى طريق كان فأفهم البطل انه بالنعاس (قوله وأمنة حال منه متقدمة)

للتغليظ والتعديل (ولقد صدقكم الله وعده) أى وعده اياهم بالنصر بشرط التقوى والصبر وكان كذلك حتى خالف الرماة فان المشركين لما أقبلوا جعل الرماة يرشقونهم بالنبل والباقون يضر بونهم بالسيف حتى انهزموا والمسلمون على آثارهم (اذ تحسبونهم باذنه) تقتلونهم من حسه اذا أبطل حسه (حتى اذا فشتهم) جبتم وضعف رأيكم أو ملتم الى الغنيمة فان الحرص من ضعف العقل (وتنازعتم فى الامر) يعنى اختلاف الرماة حين انهزم المشركون فقال بعضهم فاموقفنا ههنا وقال آخرون لا نخالف أمر الرسول فثبت مكانه أميرهم فى فردون العشرة ونفر الباقون للنهب وهو المعنى بقوله (وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون) من الظفر والغنيمة وانهم العتو وجواب اذا محذوف وهو امتحنتكم (منكم من يريد الدنيا) وهم التاركون المركز للغنيمة (ومنكم من يريد الآخرة) وهم الثابتون محافظا على أمر الرسول عليه السلام (ثم صرفكم عنهم) ثم كفكم عنهم حتى حالت الحال فغلبوكم (ليبتليكم) على المصائب ويمتحن ثباتكم على الايمان عندها (ولقد عفا عنكم) تفضلا ولما علم من ندمكم على المخالفة (والله ذو فضل على المؤمنين) يتفضل عليهم بالعفو وفى الاحوال كلها سواء اذيل لهم أو عليهم اذ الابتلاء أضرحة (اذ تصعدون) متعلق بصرفكم أو ليبتليكم أو بمقدر كاذكر واو الاصعاد الذهاب والابعاد فى الارض يقال أصعدنا من مكة الى المدينة (ولانلوا على أحد) لا يقف أحد لآخر ولا ينتظره (والرسول يدعوكم) كان يقول الى عباد الله لى عباد الله أنا رسول الله من يكره فله الجنة (فى آخركم) فى ساقكم أو جماعتكم الاخرى (فأنا بكم غمما بنعم) عطف على صرفكم والمعنى جازاكم الله عن فشلكم وعصيانكم غمما متصلا بنعم من الاغتمام بالقتل والجرح وظفر المشركين والارجاف بقتل الرسول صلى الله عليه وسلم أو جازاكم غمما بسبب غم اذ قتموه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعصيانكم له (الكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم) لتتمرنوا على الصبر فى الشدايد فلا تحزنوا فيما بعد على نفع فائت ولا ضرر لاحق وقيل لامتزجة والمعنى لتأسفوا على ما فاتكم من الظفر والغنيمة وعلى ما أصابكم من الجرح والهزيمة عقوبة لكم وقيل الضمير فى فأنابكم للرسول صلى الله عليه وسلم أى فأساكم فى الاغتمام فاغتممهم بما نزل عليهم كما اغتمتمهم بما نزل عليه ولم يثر بكم على عصيانكم تسلية لكم كيلا تحزنوا على ما فاتكم من النصر ولا على ما أصابكم من الهزيمة (والله خير بما تعملون) عليهم بأعمالكم وبما قصدتم بها (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنا نعاسا) أنزل الله عليكم الامن حتى أخذكم النعاس وعن أبى طلحة غشينا النعاس فى المصاف حتى كان السيف يسقط من بدأ حدنا فبأخذه ثم يسقط فبأخذه والامنة الامن نصب على المفعول ونعاسا بدل منها أو هو المفعول وأمنة حال منه متقدمة أو مفعول له أو حال من المخاطبين بمعنى ذوى أمنة أو على انه جمع آمن كبار وبرة وقرى أمنة بكون الميم كأنها المرة من الامن (يعشى طائفة منكم) أى النعاس وقرأ جزءه والكسافى بالياء رداعلى الامنة والطائفة المؤمنون حقا (وطائفة) هم المنافقون (فأدأهمتهم أنفسهم) أوقعهم أنفسهم

على ما هو القاعدة من انه اذا كان صاحب الحال نكرة يجب تقديم الحال عليه لئلا يلبس بالصفة (قوله أو مفعول له) عطف على قوله نصب على المفعول (قوله أوقعهم أنفسهم الخ) يقال أهمة الامر بمعنيين أحدهما أخزته الأمر وأفلقه والآخر كان للامر مهمما له فالتفسير الاول مأخوذ من المعنى الاول والثانى من اثنائى والحصر المذكور مستفاد من المقام لان الكلام فى حكاية شدة الامر بدليل قوله تعالى يظنون بالله الخ وهو الظن المختص بالملة الجاهلية كقوله حاتم الجودي

(قوله أو استئناف على وجه البيان لما قبله) فيكون إيقاع أنفسهم هو الظن المذكور (قوله وهو الظن المختص الخ) فيكون إضافة  
الظن إلى الجاهلية للاختصاص كقولهم حاتم جود ورجل صدق (قوله فلم يبق لنا من الأمر شيء) فيكون الاستفهام إنكارياً  
فيكون بمعنى النفي (قوله أو هل يزول عنا الخ) فيكون الاستفهام حقيقياً (٤٩) (قوله من الاخلاص والنفاق) هذا يدل  
على ان الخطاب في هذه

الآية مع المؤمنين والمنافقين  
مما فان اظهار الاخلاص  
يناسب المؤمنين واظهار  
النفاق يناسب المنافقين  
لكن سوق الآية يدل على  
ان الخطاب مع المنافقين  
فقط لان المخاطبين هم الذين  
يقولون لو كان لنا من  
الأمر شيء ما قتلنا ههنا ولا  
يخفى انهم المنافقون لا  
المخلصون والعجب ان  
صاحب الكشاف جعل  
الخطاب مخصوصاً بالمؤمنين  
فلا اعتراض عليه أقوى  
(قوله أى وفعل ذلك  
ليبتلى) فان قيل ما للعطوف  
عليه قلنا يمكن لو كنتم  
فيكون تحت قل أى وقل  
فعل الله ذلك ليبتلى (قوله  
ويخلصه من الوسواس)  
معناه ما في القلوب من  
الوسواس أى يجعله مجرداً  
عن مقارنة الوسواس  
فيكون الاعتقاد خالصاً  
عن شائبه وهذا آكد من  
ان يقال ولما يحص قلوبكم  
فان تمحيص القلوب  
تجردها من الوسواس وهذا  
لا يستلزم بقاء الاعتقاد  
الصحيح بل يجوز ان

في الهموم أو ما بهمهم الأهم أنفسهم وطلب خلاصها (يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية) صفة  
أخرى لطائفة أو حال أو استئناف على وجه البيان لما قبله وغير الحق نصب على المصدر أى يظنون بالله  
غير الحق الذي يحق أن يظن به وظن الجاهلية بدله وهو الظن المختص بالله الجاهلية وأهلها  
(يقولون) أى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بدل من يظنون (هل لنا من الأمر من شيء)  
هل لنا من أمر الله ووعده من النصر والظفر نصيب قط وقيل أخبر ابن أبي بقتل بنى الخزرج فقال  
ذلك والمعنى اننا منعنا تدبير أنفسنا وتصريفها باختيارنا فلم يبق لنا من الأمر شيء أو هل يزول عنا هذا  
القهر فيكون لنا من الأمر شيء (قل ان الأمر كله لله) أى الغلبة الحقيقية لله تعالى ولأوليائه فان  
حزب الله هم المخالبون أو القضاء له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو اعتراض وقرأ أبو عمرو ويعقوب  
كاه بالرفع على الابتداء (يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك) حال من ضمير يقولون أى يقولون  
مظهرين انهم مسترشدون طالبون النصر مبطنين الانكار والتكذيب (يقولون) أى في  
أنفسهم واذا دخل بعضهم إلى بعض وهو بدل من يخفون أو استئناف على وجه البيان له (لو كان لنا  
من الأمر شيء) كما وعد محمد أو زعم ان الأمر كله لله ولأوليائه أو لو كان لنا اختيار وتدير ولم نبرح كما  
كان رأى ابن أبي وغيره (ما قتلنا ههنا) لما غلبنا أو لما قتلنا من قتل منا في هذه المعركة (قل لو كنتم  
في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم) أى خرج الذي قدر الله عليهم القتل  
وكتبه في اللوح المحفوظ إلى مصارعهم ولم تنفعهم الإقامة بالمدينة ولم ينج منهم أحد فانه قدر الأمور  
ودبرها في سابق قضاة لا معقب لحكمه (وليبتلى الله ما في صدوركم) ولتحن ما في صدوركم  
ويظهر سرائرهم من الاخلاص والنفاق وهو علة فعل محذوف أى وفعل ذلك ليبتلى أو عطف على  
محذوف أى لبرز لنفاد القضاء أو لصالحجة وللإبتلاء أو على قوله لكيلا نخزنوا (ولما يحص ما في  
قلوبكم) وليكشفه ويميزه أو يخلصه من الوسواس (والله عليم بذات الصدور) بخفياتها قبل  
اظهارها وفيه وعد ووعيد وتنبية على انه غنى عن الإبتلاء وانما فعل ذلك لتمرين المؤمنين واظهار  
حال المنافقين (ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا)  
يعنى ان الذين انهزموا يوم أحد إنما كان السبب في انهزامهم ان الشيطان طلب منهم الزلل فطاعوه  
واقترفوا ذنوباً بالخالفه النبي صلى الله عليه وسلم بترك المركز والحرص على الغنيمة أو الحياة فنعوا  
التأييد وقوة القلب وقيل استزال الشيطان توليهم وذلك بسبب ذنوب تقدمت لهم فان المعاصي  
يجر بعضها بعضاً كالطاعة وقيل استزلهم بذكر ذنوب سلفت منهم فكرهوا القتال قبل اخلاص  
التوبة والخروج من المظلمة (واقعد عفا الله عنهم) لتوبتهم واعتذارهم (ان الله غفور)  
للذنوب (حليم) لا يعاجل بعقوبة الذنب كي يتوب (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا)  
يعنى المنافقين (وقالوا لاخوانهم) لاجلهم وفيهم ومعنى اخوتهم اتفاقهم في النسب والمذهب (اذا  
ضربوا في الأرض) اذا سافروا فيها وأبعدوا للتجارة أو غيرها وكان حقها اذ لقوله قالوا لكنه جاء  
على حكاية الحال الماضية (أو كانوا غزاة) جمع غاز كعاف وعفي (لو كانوا عندنا ما تواتوا وما قتلوا)

تكون ساذجة لا يتصور فيها شيء وههنا نظر لا باقداً ثبتنا ان

(٧ - (بيضاوى) - ثانياً)

الخطاب مع المنافقين وهو لا يناسب التخليص من الوسواس (قوله لاجلهم وفيهم) الباعث على هذين التأويلين ان قالوا لاخوانهم  
يدل بحسب الظاهر على ان الاخوان مخاطبون لكنهم ليسوا كذلك كما سيصير ح به (قوله لكنه جاء على حكاية الحال الماضية)

فهذه الحكاية على ما ذكرها هي ان تقدر نفسك كأنك موجود في ذلك الزمان الماضي أو كأنه موجود الآن واعلم ان المصنف تبع  
 فيما ذكر صاحب الكشاف واعترض المعلقون عليه بان حكاية الحال الماضية انما تكون حيث يؤتى بصيغة الحال والمذكور ههنا  
 صيغة الاستقبال لان معنى اذا ضربوا حين يضربون في المستقبل قال الزجاج اذا ههنا مجرد الزمان وقال قطرب كلمة اذا واذا يقوم كل  
 منهما مع الآخر وهذا الجوابان مبنيان على استعمال اذا في غير المستقبل وهذا ان لم يوجد في استعمال العرب لكن القرآن أولى  
 بان يستشهد به وهو حجة على غيره (٥٠) وليس غيره حجة عليه كما صرح بذلك كله العلامة لنيسابوري (قوله يعني

مفعول قالوا وهو يدل على ان اخوانهم لم يكونوا مخاطبين به (اي جعل الله ذلك حسرة في قلوبهم) متعلق  
 بقالوا على ان اللام العاقبة مثلها في ايكون لهم عدوا وخرماً ولا تكونوا أي لا تكونوا مثلهم في النطق  
 بذلك القول والاعتقاد ليحمله حسرة في قلوبهم خاصة فذلك اشارة الى ما دل عليه قولهم من الاعتقاد  
 وقيل الى ما دل عليه النهي أي لا تكونوا مثلهم ليحمله الله انتفاء كونكم مثلهم حسرة في قلوبهم فان  
 مخالفتهم ومضادتهم مما يعيهم (والله يحيي ويميت) رد لقولهم أي هو المؤثر في الحياة والممات  
 لا الاقامة والسفر فانه تعالى قد يحيي المسافرين والغازي ويميت المقيم والقاعد (والله بما تعملون  
 بصير) تهديد للمؤمنين على ان يمانوهم وقرأ ابن كثير وحزرة والكسائي بالياء على انه وعيد  
 للذين كفروا (ولئن قتلتهم في سبيل الله أو متهم) أي متم في سبيله وقرأ نافع وحزرة والكسائي  
 بكسر الميم من مات يمات (لمغفرة من الله ورحمة خير مما تجمعون) جواب القسم وهو ساد  
 مسدا للجزاء والمعنى ان السفر والغز وليس مما يجلب الموت ويقدم الاجل وان وقع ذلك في سبيل  
 الله فامتنلون من المغفرة والرحمة بالموت خير مما تجمعون من الدنيا وما فيها لو لم تمتوا وقرأ  
 حفص بالياء (ولئن متم أو قتلتم) اي على أي وجه اتفق هلاككم (لاي الله تحشرون) لاى  
 معبودكم الذي توجهتم اليه وبذلك تمهيجكم لوجهه لاى غيره لاحالة تحشرون فيونى جزاءكم ويعظم  
 ثوابكم وقرأ نافع وحزرة والكسائي متم بالسكسر (فما رحمة من الله لنت لهم) أي فبرحمة وما من زيادة  
 للتأكيذ والتنبيه والدلالة على ان ايمنه لهم ما كان الابرحمة من الله وهو ربطه على جاشه وتوفيقه للرفق  
 بهم حتى اغتم لهم بعد ان خالفوه (ولو كنت فظا) سيء الخلق جافيا (غليظ القلب) قاسيه  
 (لانفضوا من حولك) لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك (فاعف عنهم) فيما يختص بك  
 (واستغفر لهم) فيما لله (وشاورهم في الامر) أي في امر الحرب اذ الكلام فيه أو فيما يصح أن  
 يشاور فيه استظهارا برأيهم وتطيبا لنفوسهم وتهيدا لسنة المشاورة للامة (فاذا عزمتم)  
 فاذا وطنت نفسك على شيء بعد الشورى (فتوكل على الله) في امضاء امرك على ما هو أصلح لك  
 فانه لا يعلمه سواه وقرئ فاذا عزمتم على التسكام أي فاذا عزمتم لك على شيء وعينته لك فتوكل  
 على ولا تشاور فيه أحدا (ان الله يحب المتوكلين) فينصرهم ويهديهم الى الصلاح (ان  
 ينصركم الله) كما نصركم يوم بدر (فلا غالب لكم) فلا أحد يغلبكم (وان يخذلكم) كما  
 خذلكم يوم أحد (فمن ذا الذي ينصركم من بعده) من بعد خذلانه أو من بعد الله بمعنى اذا  
 جاوزتموه فلا ناصر لكم وهذا تنبيه على مقتضى التوكل وتحريض على ما يستحق به النصر من

المنافقين) الدال على انهم  
 منافقون ما في قوله بخفون  
 في أنفسهم ما لا يبدون لك  
 (قوله على ان يكون اللام  
 لام العاقبة) أي ليست  
 اللام لام العلة لان جعل  
 الحسرة في القلوب لا يكون  
 علة باعثه على القول  
 المذكور (قوله حسرة في  
 قلوبهم خاصة) انما قال  
 خاصة لان الاعتقاد المذكور  
 حسرة في قلوبهم سواء كان  
 المؤمنون مثلهم أو لا فلو لم  
 يقل خاصة لزم ان لا يكون  
 الاعتقاد المذكور حسرة  
 اذا وافقهم المؤمنون لكن  
 ليس كذلك فاذا قيل  
 خاصة صح الكلام لان  
 عدم موافقة المؤمنين لهم  
 موجب لكون الاعتقاد  
 المذكور حسرة في قلوبهم  
 خاصة دون قلوب المؤمنين  
 (قوله تعالى ولئن قتلتهم في  
 سبيل الله أو متهم الآيتين)  
 فان قيل لم قدم القتال في  
 الآية الاولى وآخر في الثانية

قلنا لانه رتب في الآية الاولى المغفرة والثواب على ما تقدم فكان تقدم القتل أنسب لان ثوابه أكثر واما في  
 الآية الثانية فلما رتب فيها الحشر وكان مساويا بالنسبة الى الموت والقتل وكان الموت أكثر كان تقديم الموت أنسب (قوله جواب القسم)  
 فاللام في المغفرة لام جواب القسم واللام في ولئن متم اللام الموطى للقسم (قوله فايملون الغفرة والرحمة الخ) تخصيص هذا بالذكر  
 صريح في ان مخاطبين هم المؤمنون حقا (قوله ربطه على جاشه) جاش القلب بالهمزة ووعه عند الفزع وفلان رابط الجأش وربيط  
 الجأش كأنه يربط نفسه من الفرار بشجاعته (قوله حتى اغتم لهم بعد ان خالفوه) هذا رابط للآية بما سبق (قوله للتأكيذ  
 الخ) تبع في هذه العبارة الكشاف وفيه توسع وحق العبارة أن يقال وما من زيادة لتأكيذ الدلالة الخ لان أصل الدلالة على الحصر استفيد

من تقديم الجار والمجرور ولذا قيل ان في كلام الكشاف حذفاً والمعنى ما من يده والظرف مقدم للتأكيد والدلالة (قوله أو ظن به الرماة) معطوف على قوله انهم فيكون المعنى ابراء الرسول عما اتهم به أو عما ظن به الرماة (قوله وأما المبالغة في النهي الخ) لان ما كان لشي معناه على ما ذكرنا صريحاً لنبي وهذا أكد من صريح النهي عن الغلول من وجهين أحدهما كون الكلام في صورة الخبر لانه يفيدان لاجابة الى النهي الصريح والثاني نفي إمكان الغلول فيفيدانه لا محجة لغلول النبي فضلاً عن وقوعه (قوله ومبالغة ثانية) لان المبالغة الاولى استفيدت من قوله وما كان لشي على ما ذكرنا (قوله فلا ينقص ثواب مطيعهم الخ) دل هذا الكلام على ان نقص زيادة ثواب المطيع وعقاب العاصي ظلم وهذا خلاف مذهب أهل السنة بل (٥١) مذهبهم أنه يقال حاكم على الاطلاق

يفعل ما يشاء لوعذب المطيع أو يزيدي في عذاب العاصي لم يكن ظالمًا والمحب ان هذا كلام المعتزلة والجواب ان المراد من الظلم ههنا خلاف الوعد والاولى أن يقال المراد منه ما ذكر من نقص الثواب وزيادته ولولم يذ كر المقابل وقال لا ينقص من ثواب مطيعهم الخ لكان أولى حتى يكون لا ينقص الخ مفسر للايظالمون الا أن يقال الفاء يقصر به كما في قوله تعالى فتوبوا الى ربكم فافتوا بأنفسكم (قوله تعالى أفن اتبع رضوان الله) هذه الفاء مقدمة في الحقيقة على همزة الاستفهام وقد توضح في قوله تعالى أفان مات أو قتل انقلبتم فتكون الفاء لسببية ما تقدم وهو توفية كل نفس ما كسبت لانكار نسوية من اتبع ومن باء

الله وتحذير عما يستجلب خذلانه (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فليخصوه بالتوكل عليه لما علموا أن لا ناصر لهم سواه وآمنوا به (وما كان لشي أن يغفل) وما صح لشي أن يخون في الغنائم فان النبوة تنافي الخيانة يقال غل شيئاً من المغنم يغفل غلولا وأغل اغلالا اذا أخذه في خفية والمراد منه ابراء الرسول عليه السلام عما اتهم به اذ روى أن قطيفة جراء فقدت يوم بدر فقال بعض المنافقين لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها أو ظن به الرماة يوم أحد حين تركوا المركز للغنيمة وقالوا نخشى أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ شيئاً فهو له ولا يقسم الغنائم وأما المبالغة في النهي للرسول صلى الله عليه وسلم على ما روى أنه بعث طلحة فغنم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم على من معه ولم يقسم للطلحة فبزلت فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلولا تغليظاً ومبالغة ثانية وقرأ نافع وابن عامر وحزرة والكسائي ويعقوب أن يغفل على البناء للمفعول والمعنى وما صح له أن يوجد غللاً أو أن ينسب الى الغلول (ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة) يأت بالذي غلّه يحمله على عنقه كما جاء في الحديث أو بما احتمل من وباله واثمه (ثم توفي كل نفس ما كسبت) يعني تعطى جزاء ما كسبت وافياد كان الاطلاق بما قبله أن يقال ثم يوفي ما كسب لكنه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه فانه اذا كان كل كاسب مجزياً بعمله فالغالب مع عظم جرمه بذلك أولى (وهم لا يظلمون) فلا ينقص ثواب مطيعهم ولا يزداد في عقاب عاصيهم (أفمن اتبع رضوان الله) بالطاعة (لمن باء) رجع (بسخط من الله) بسبب المعاصي (ومأواه جهنم وبئس المصير) الفرق بينه وبين المرجع ان المصير يجب أن يخالف الحالة الأولى ولا كذلك المرجع (هم درجات عند الله) شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب أو هم ذوو درجات (والله بصير بما يعملون) عالم بأعمالهم ودرجاتها صادرة عنهم فيجازيهم على حسبها (لقد من الله على المؤمنين) أنعم على من آمن مع الرسول صلى الله عليه وسلم من قومه وتخصيهم مع ان نعمة البعثة عامة لزيادة انتفاعهم بها وقرئ لمن من الله على انه خير مبتدأ محذوف مثل منه أو بعثه (اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم) من نسبهم أو من جنسهم عربياً مثلهم لم يفهموا كلامه بسهولة ويكونوا اذقوا على حاله في الصدق والامانة مفتخرين به وقرئ من أنفسهم أي من أشرفهم لانه عليه السلام كان من أشرف قبائل العرب وبطنهم (يتلو عليهم آياته) أي القرآن بعدما كانوا جاهلاً لم يسمعوا الوحى (ويذكهم)

(قوله تعالى وبئس المصير ههنا تقدير) والمعنى ما واهم بقوله في شأنه بئس المصير فيكون متعلق خبر محذوف (قوله عالم بأعمالهم) تبع في هذا التفسير الكشاف وهو يدل على أن كونه تعالى بصيراً عين كونه عالماً وهو ذنب مما قال بعضهم من ان البصر عالمه بالبصريات والحق انه ليس كذلك قال في شرح المواقف اتفق المسلمون على أنه تعالى سميع بصير لكنهم اختلفوا في معناه فقالت الفلاسفة والكعبي وأبو الحسن البصري ذلك عبارة عن علمه تعالى بالمسموعات والبصريات وقال الجمهور ومن المعتزلة والكرامية انهما صفتان زائدتان على العلم وتوضيحه انا اذا علمنا شيئاً علمنا ما جلياً ثم ابصرناه فاننا نجد بالبدية فرقاً بين الخاليتين ونعلم بالضرورة ان الحالة الثانية تشتمل على أمر زائد مع حصول العلم فيها فذلك لزائد هو الابصار (قوله وقرئ من أنفسهم) بفتح الفاء من النفاسة بمعنى

المشرف (قوله والمعنى وان الشان كانوا اني ضلال ميين) هكذا في الكشاف والمعنى أن ان مخففه من المثقلة واسمها وهو ضمير الشان محذوف كما قاله العلامة التفتازاني وهذا خلاف ما قاله ابن الحاجب من ان حذفه منصوب باضعيف الاعم ان اذا خففت فانه لازم (قوله والواو عاطفة للجمله الخ) فالاول (٥٢) أن تكون الهمزة مؤخره عن الواو لكم اقدمت لتصدرها والثاني أن

تكون مقدمة في الاصل على الواو (قوله ولما ظرفه المضاف) ضمير ظرفه راجع الى قاتم أي لما أصابكم قاتم (قوله وتخليته الكفار سماها ذنا لانها من لوازمه) هكذا عبارة الكشاف وهي مناسبة لمذهب لانهم على أن مثل هذا لا يكون بارادة الله لان تغليب الكفار على المؤمنين فيصبح وهو تعالى لا يريد بالقبيح والمناسب لاهل السنة أن يقال الاذن بمعنى الارادة (قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون) ان أراد التميز عند الله فيرد عليه ان الطائفتين ممتازان في علمه تعالى دائماً وان أراد التميز عند الناس يرد عليه ان لا معنى لتفسير قوله تعالى وليعلم المؤمنون تميزهم عند الناس اذا المراد بالعلم علم الله تعالى والاولى أن يقال مراده ان معنى قوله وليعلم المؤمنون ليميز الله المؤمنين فيتميز المؤمنون عند الخلق لكنه اكتفى بالثاني وهو لازمه (قوله أو كلام مبتدأ) عطف على جملة ما أصابكم

يظهرهم من دنس الطباع وسوء الاعتقاد والاعمال (ويعلمهم الكتاب والحكمة) أي القرآن والسنة (وان كانوا من قبل لفي ضلال ميين) ان هي الخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة والمعنى وان الشان كانوا من قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم في ضلال ظاهر (أو لما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثلها فأنتم أني هذا) الهمزة للتقريع والتقرير والواو عاطفة للجمله على ما سبق من قصة أحد أو على محذوف مثل أفعلتم كذا وقاتم ولما ظرفه المضاف الى أصابكم أي أقاتم حين أصابكم مصيبة وهي قتل سبعين منكم يوم أحد والحال انكم نتم ضعفها يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين من أين هذا أصابنا وقد وعدنا الله النصر (قل هو من عند أنفسكم) أي مما افترفته أنفسكم من مخالفة الأمر بترك المركز فان الوعد كان مشروطاً بالثبات والمطابوعة أو اختيار الخروج من المدينة وعن علي رضي الله تعالى عنه باختياركم الفداء يوم بدر (ان الله على كل شيء قدير) فيقدر على النصر ومنعه وعلى أن يصيب بكم ويصيب منكم (وما أصابكم يوم التقي الجمعان) جمع المسلمين وجمع المشركين يريد يوم أحد (فباذن الله) فهو كائن بقضائه وتخليته الكفار سماها ذنا لانها من لوازمه (وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا) وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء (وقيل لهم) عطف على نافقوا داخل في الصلة أو كلام مبتدأ (تعالوا فاقنوا في سبيل الله وأدفعوا) تقسيم للامر عليهم وتخيير بين أن يقنوا للآخرة أو للدفع عن الانفس والاموال وقيل معناه قالوا الكفرة أو أدفعوهم بتكثيرهم سواد المجاهدين فان كثرة السواد مما يروع العدو ويكسر منه (قالوا لو نعلم قتالاً لاتبعناكم) لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالاً لاتبعناكم فيه لكن ما أتم عليه ليس بقتال بل القاء بالانفس الى التهلكة أو لو نحسن قتالاً لاتبعناكم فيه وانما قالوه دغلاً واستهزاء (هم للكفر يومئذ أقرب منهم للايمان) لانخرالهم كلامهم هذا فانها أول أمارات ظهرت منهم مؤذنة بكفرهم وقيل هم لاهل الكفر أقرب نصره منهم لاهل الايمان اذ كان انخرالهم ومقاتلهم تقوية للمشركين وتخييداً للمؤمنين (يقولون بافواهم اما ليس في قلوبهم) يظهرون خلاف ما يضمرون لا تواطىء قلوبهم السننهم بالايمان وازافة القول الى الافواه تأكيد وتصوير (والله أعلم بما يكتُمون) من النفاق وما يخابو به بعضهم الى بعض فانه يعلمه مفصلاً بعلم واجب وأنتم تعلمونه مجملًا بأمارات (الذين قالوا) رفع بدلا من واو يكتُمون أو نصب على الذم أو الوصف للذين نافقوا أو جوب بدلا من الضمير في بافواهم أو قلوبهم كقوله على حالة لو أن في القوم حاتم \* على جوده لضن بالماء حاتم

(لاخوانهم) أي لاجلهم يريد من قتل يوم أحد من أقاربهم آدم من جنسهم (وقعدوا) حال مقدرة بقداي قالوا قاعد من القتال (لواطاعونا) في القعود بالمدينة (ماقتلوا) كما لم يقتل قرأ هشام ماقتلوا بتشديد التاء (قل فادرؤا عن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين) أي ان كنتم صادقين انكم تقدرون على دفع القتل عن أنفسكم فادفعوا عن أنفسكم الموت وأسبابه فانه أحرى بكم والمعنى أن القعود غير مغن عن الموت فان أسباب الموت كثيرة كما ان قوله تعالى هم للكفر يومئذ أقرب منهم للايمان) فان قيل انهم كافرون لانهم منافقون لما سيجيء ان من قوله والله أعلم بما يكتُمون من النفاق قلنا المراد انهم لا يصرار على الكفر وكما اظهروه أقرب منهم للايمان الظاهري (قوله ثأ كيد ونصير) أي تخدير لانه مشعر بانه أمر صادر عن مجرد اللسان وليس منه في القلب شيء (قوله على جوده لضن بالماء حاتم) هذا استشهاد بإبدال المظهر من ضمير الغائب فان حاتم ابدل من ضمير جوده وانما جعل بدلا منه لانه مجرور اذ القوافي على الكسر

(قوله أوالى الذين قتلوا والمفعول الاول محذوف) برد عليه ان الذين قتلوا كيف ينهون عن الحساب وأجيب بانهم أحياء ونفوسهم باقية مدركة ولقائل أن يقول لا فائدة لهذا النهى لانهم يعلمون أنهم أحياء ولا يحسبون أنهم أموات وأيضا في وصول هذا النهى اليهم خفاء ولا بد من نقل وبالجملة فهذا الوجه من الاعراب كاذ كروا ليس كما ينبغي الا أن يتكاف فيقال المقصود من نهى الشهداء عن الحساب المذكور نهى غيرهم ثم انه على ما ذكرناه جواز حذف أحد مفعولى باب حسبت والاقتصار على الآخر وهو قليل (قوله بل احسبهم) بلفظ الامر أحياء هذا التقدير الذى ذكره ليس بمرضى اذا كان حال الشهداء (٥٣) انهم أحياء فالمناسب الامر بالعلم لا الظن

فيناسب أن يقدر بل اعلمهم أحياء خصوصا اذا كان المخاطب بهذا الخطاب الرسول صلى الله عليه وسلم الان يقال ايراد الحسبان للمشاكسة (قوله مدرك بذاته) فيه انه يلزم أن يكون مدركا وأما كونه بذاته مدركا من غير حاجة الى آلة فغير ظاهر لم لا يجوز أن يكون بعد خراب البدن متعلقا بشئ يكون ذلك الشئ آلة لا دراهمه كما صرح به بعض أهل الكشف والتحقيق فان الحديث الذى روى عن ابن عباس صريح في ان ارواحهم متعلقة باجسام فيحتمل ان تكون تلك الاجسام آلات لا دراهم كما كفى هذه الفسأة أبدانهم آلات له الان يقال مراده من ادراكه بالذات عدم احتياجه الى البدن الذى تعلّق به فى الدنيا فان ادراكه باق مع خرابه (قوله

أن القتال يكون سببا للهلاك والقعود سببا للنجاة قد يكون الامر بالعكس) ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا) نزلت فى شهداء أحد وقيل فى شهداء بدر والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أو لسلك أحد وقرئ بالياء على اسناده الى ضمير الرسول أو من يحسب أوالى الذين قتلوا والمفعول الاول محذوف لانه فى الاصل مبتدأ جائز الحذف عند القرينة وقرأ ابن عامر قتلوا بالتشديد لكثرة المقتولين (بل أحياء) أى بل هم أحياء وقرئ بالنصب على معنى بل احسبهم أحياء (عند ربهم) ذور لقي منه (يرزقون) من الجنة وهوتا كيد لكونهم أحياء (فرحين بما آتاهم الله من فضله) وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة (ويستبشرون) يسرون بالبشارة (بالذين لم يلحقوا بهم) أى باخوانهم المؤمنين الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم (من خلفهم) أى الذين من خلفهم زمانا ورتبة (الأخوف عليهم ولا هم يحزنون) بدل من الذين والمعنى انهم يستبشرون بما تبين لهم من أمر الآخرة وحال من تركوا من خلفهم من المؤمنين وهو انهم اذا ماتوا أو قتلوا كانوا أحياء حياة لا يتكدرها خوف وقوع محذور وخزن فوات محبوب والآية تدل على أن الانسان غير الهيكلى المحسوس بل هو جوهر مدرك بذاته لا يفنى بخراب البدن ولا يتوقف عليه ادراكه وتأمله والتداعى ويؤيد ذلك قوله تعالى فى آل فرعون النار يعرضون عليها الآية وما روى ابن عباس رضى عنهما انه عليه الصلاة والسلام قال ارواح الشهداء فى أجواف طير خضر تردأهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى الى قناديل معاقمة فى ظل العرش ومن أنكر ذلك ولم ير الروح الارى يحا عرضا قال هم أحياء يوم القيامة وانما وصفوا به فى الحال لتحققه ودنوه وأحياء بالذكرا وبالإيمان وفيها حث على الجهاد وترغيب فى الشهادة وبعث على ازدياد الطاعة واجاد لمن يمتنى لاخوانه مثل ما أتم عليه وبشرى للمؤمنين بالفلاح (يستبشرون) كرهه للتأكيد وليعلق به ما هو بيان لقوله الاخوف عليهم ويجوز أن يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال أنفسهم (بنعمة من الله) ثوابا لعمالهم (وفضل) زيادة عليه كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وتنكبرهم الله العظيم (وان الله لا يضيع أجر المؤمنين) من جملة المستبشر به عطف على فضل وقرأ الكسائى بالكسر على انه استئناف معترض دال على أن ذلك أجر لهم على إيمانهم مشعر بان من لا يمان له أعماله محبطة وأجوره مضىعة (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم الفرح) صفة للمؤمنين أو نصب على المدح أو مبتدأ خبره (للذين أحسنوا منهم واتفقوا أجر عظيم) بجملة ومن للبيان والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون

واحاد الخ) الحمد فى الآية للشهداء بسرورهم بحسن حال اخوانهم (قوله ويجوز ان يكون الاول الخ) أى يجوز ان يكون الاستبشار الاول استبشارا بحال اخوانهم وهذا الاستبشار استبشار بحال أنفسهم فهذا الاحتمال والاحتمال الأول الذى ذكره ان يكون الاستبشار ان بحال الاخوان (قوله على انه استئناف معترض) كذا فى الكشاف ومعناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على ما سبق وكونه معترضا لكونه فى آخر الكلام وليس بمعطوف ومن هذا علم ان الجملة المعترضة لا يلزم ان تكون بين كلامين متصين (قوله المقصود من ذكر الوصفين) المراد من الوصفين الاحسان والتقوى إلا النعت النحوى (قوله لان المستجيبين كلهم الخ) فانهم أى المستجيبين الصحابة وهم بالصفين المذكورين

(قوله وينقص حتى يدخل صاحبه النار) فان قيل الايمان وان كان ضعيفا لا يوجب دخول الشخص في النار بل يوجب حروجه عنها كما ورد في الحديث انه يخرج من (٥٤) النار من كان في قلبه حبة من خردل من ايمان فلناضعف الايمان يوجب ترك

الواجب وفعل المهمل  
الموجبين للدخول في النار  
(قوله وما بعده بيان  
لشيطنته) أي جملة استثنائية  
تكون دليلا على كونه  
شيطانا (قوله أو صفته وما  
بعده خبره) أي الشيطان  
صفة لاسم الإشارة ويخوف  
أولياءه خبر فالعني انما  
ذلكم الشيطان يخوف  
أولياءه (قوله يعني ابليس  
عليه اللعنة) فان قيل  
محصل كلامه ههنا انه ان  
كان ذا إشارة الى المتبسط  
كان المراد من الشيطان  
المعنى اللغوي وان كان  
إشارة الى القول كان المراد  
من الشيطان ابليس ولا  
يظهر توجيه هذا الفرق  
قلنا الفرق انه على الأول  
لا بد أن يكون المراد من  
الشيطان غير ابليس لان  
نعيا و باسفيان غيره واما  
إذا أريد القول فلا باعث  
على ان يراد بالشيطان غير  
ابليس بل يمكن ان يقدر  
مضاف كاذ كرحتي يكون  
الشيطان ابليس كما هو  
المتبادر من لفظ الشيطان  
فان قيل كيف ينسب  
قولهما الى الشيطان قلنا  
لما حصل القول المذكور  
بسبب الشيطان ووسوست

متقون روى أن أباسفيان وأصحابه لما رجعوا فبلغوا الروحاء ندموا وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه للخروج في طلبه وقال لا يخرج من معنا الا من حضر يومنا بالامس  
فخرج عليه الصلاة والسلام مع جماعة حتى بلغوا اجراء الاسد وهي على ثمانية أميال من المدينة وكان  
بأصحابه الفرح فتحاموا على أنفسهم حتى لا يفوتهم الاجر وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا  
فزلت (الذين قال لهم الناس) يعني الركب الذين استقبلوهم من عبد قيس أو نعيم بن مسعود  
الاشجعي وأطلق عليه الناس لانه من جنسهم كما يقال فلان يركب الخيل وماله الا فرس واحد أولانه  
انضم اليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه (ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم) يعني أباسفيان  
وأصحابه روى انه نادى عند انصرافه من أحد يامحمد وموعدا موسم بدر القابل ان شئت فقال عليه  
السلام ان شاء الله تعالى فلما كان القابل خرج في أهل مكة حتى نزل بمر الظهران فانزل الله الرعب في  
قلبه وبداه أن يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة ليرة فشرط لهم جل بعير من زيب  
ان ثبطوا المسلمين وقيل لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزم له عشر من الابل  
فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم أتوكم في دياركم فلم يفتل منكم أحد الا تريد أفترزون  
ان تخرجوا وقد جمعوا لكم ففتروا فقال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يخرج معي أحد  
فخرج في سبعين راكبواهم يقولون حسبن الله (فزادهم ايمانا) الضمير المستكن للمقول  
أو لمصدر قال أو لفاعله ان أر يديه نعيم وحده والبارز للمقول لهم والمعنى انهم لم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل  
ثبت به يقينهم بالله وازداد ايمانهم وأظهروا حجة الاسلام وأخلصوا النية عنده وهو دليل على ان الايمان  
يزيد وينقص ويعضده قول ابن عمر رضي الله عنهما قلنا يا رسول الله الايمان يزيد وينقص قال نعم  
يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار وهذا ظاهر ان جعل الطاعة من جملة  
الايمان وكذلك لم يجعل فان اليقين يزداد بالالف وكثرة التأمل وتناصر الحجج (وقالوا حسبن الله)  
محسبن او كافينا من أحسبه اذا كفاه ويدل على أنه بمعنى المحسب انه لا يستفيد بالاضافة تعريفا في  
قولك هذا رجل حسبك (ونعم الوكيل) ونعم الموكول اليه هو (فانقلبوا) فرجعوا من بدر  
(بنعمة من الله) عافية وثبات على الايمان وزيادة فيه (وفضل) ورجح في التجارة فانهم لما توابدوا  
وافوا بهاسوقا فاتجروا ورجحوا (لم يمسهم سوء) من جراحة وكيد عدو (اتبوعارضوا الله) الذي  
هو مناط الفوز بخير الدارين بجرأتهم وخروجهم (والله ذو فضل عظيم) قد تفضل عليهم بالتثبيت  
وزيادة الايمان والتوفيق للبرادة الى الجهاد والتصاب في الدين وظهار الجراءة على العدو بالحفظ  
عن كل ما يسوءهم واصابة البقع مع ضمان الاجر حتى انقلبوا بنعمة من الله وفضل وفيه تحسير للمتخلف  
وتخطئة رأيه حيث حرم نفسه ما فازوا به (انما اذكم الشيطان) يريد به المتبطن نعيما وأباسفيان والشيطان  
خبر ذلك وما بعده بيان لشيطنته وأصفتها وما بعده خبر ويجوز أن تكون الإشارة الى قوله على تقدير  
مضاف أي انما اذكم قول الشيطان يعني ابليس عليه اللعنة (يخوف أولياءه) القاعد بن عن الخروج  
مع الرسول أو يخوفكم أولياءه الذين هم أبوسفيان وأصحابه (فلا تخافوهم) الضمير للناس  
الثاني على الاول والى الاولياء على الثاني (وخافون) في مخالفة أمرى فجاهدوا مع رسولى  
(ان كنتم مؤمنين) فان الايمان يقتضى ايشار خوف الله تعالى على خوف الناس (ولا يحزنك

نسب اليه (قوله الضمير للناس الخ) أي ضميرهم راجع الى الذم في قوله تعالى ان الناس قد جمعوا لكم الذين

على الاول أي ان يفسر الاولياء بالقاعد بن عن القائل والى الاولياء أباسفيان وأصحابه وهو التفسير الثاني

للاولياء (قوله يحتمل المفعول والمصدر) فعلى الاول معناه ان يصلوا الى اولياء الله شيئاً من الامور الضارة وعلى الثاني معناه ان يضر واشياء من الضرر (قوله وفي ذكر الارادة الخ) الاولى ان يقال ان في ذكر هاد ليل على المقصود الذي هو عدم جعل الحظ لهم في الآخرة لانه اذا لم يرد الله لهم حظاً في الآخرة لم يحصل لهم ذلك الحظ لا يقال لو قيل لا يجعل الله لهم حظاً في الآخرة لكان دليلاً على ارادة عدم الجعل فكان ابلغ لانقول لا يلزم من عدم الجعل ارادة عدم الجعل بل عدم ارادة الجعل مع ان المقصود عدم الجعل فالمناسب المبالغة فيه (قوله وانما على بدل منه) لم يجعلوه مفعولاً ثانياً لان المفعول الثاني من هذا الباب يجب ان يحمل على الأول لكن ههنا ليس كذلك ولهذا لما جعله مفعولاً ثانياً حكم بتقدير مضاف حتى يصح الجمل (قوله وانما اقتصر على مفعول واحد لان التعويل الخ) أي المبدل منه في حكم المنحى من حيث انه غير مقصود بالذات والبدل المذكور يصح ان يكون قائماً مقام المفعولين لان ان مع جملها يصح قيامها مقام مفعولي باب حسبت فان قيل قد مر جواز حذف (٥٥) أحدهم مفعولي باب حسبت فما الحاجة

الى عند قيام البدل مقام المفعولين قلنا فرقابين الاقتصار والحذف فالاقتصار ان لا يكون مفعول ثان لامذكورا ولا مقدراً والحذف ان لا يكون مسدكورا ويكون مقدراً وههنا الاقتصار لا الحذف (قوله فكان حقها الخ) لان قاعدة علم الخط ان ما المصدرية تفصل عن الحرف الذي قبلها تنبيهها على كونها مع ما بعدها في حكم كلمة واحدة (قوله استئناف بما هو العلة للحكم قبلها) يعني دليل على الحكم المتقدم وهو عدم الحساب المذكور فانه اذا كان الاملاء لزيادة الأثم كان دليلاً على

الذين يسارعون في الكفر) يقعون فيه سر يعا حراً عليه وهم المنافقون من المتخلفين أو قوم ارتدوا عن الاسلام والمعنى لا يحزنك خوف ان يضررك ويعينوا عليك لقوله (انهم ان يضر الله شيئاً) أي لن يضره وأولياء الله شيئاً يسارعهم في الكفر وانما يضرهم بها أنفسهم وشيئاً يحتمل المفعول والمصدر وقرأ نافع يحزنك بضم الياء وكسر الزاي حيث وقع ما خلا قوله في الانبياء لا يحزنهم الفزع الاكبر فانه فتح الياء وضم الزاي فيه والباقيون كذلك في السكك (يريد الله ألا يجعل لهم حظاً في الآخرة) نصيباً من الثواب في الآخرة وهو يدل على تمادي طغيانهم وموتهم على الكفر وفي ذكر الارادة اشعار بان كفرهم بلغ الغاية حتى أراد أرحم الراحمين أن لا يكون لهم حظ من رحمة وان يسارعهم في الكفر لانه تعالى لم يرد أن يكون لهم حظ في الآخرة (ولهم عذاب عظيم) مع الحرمان عن الثواب (ان الذين اشتروا الكفر بالايمان ان يضرهم الله شيئاً ولهم عذاب أليم) نكروا لئلا كيداً وتعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق من المتخلفين أو ارتد من العرب (ولا تحسبن الذين كفروا انما على لهم خيراً لانفسهم) خطاب للرسول عليه السلام أو لكل من يحسب والذين مفعول وانما على لهم بدل منه وانما اقتصر على مفعول واحد لان التعويل على البدل وهو ينوب عن المفعولين كقوله تعالى أم تحسبن أن أكثرهم يسمعون أو المفعول الثاني على تقدير مضاف مثل ولا تحسبن الذين كفروا أصحاب ان الاملاء خيراً لانفسهم أو ولا تحسبن حال الذين كفروا ان الاملاء خيراً لانفسهم وما مصدرية وكان حقها ان تفصل في الخط ولكنها وقعت متصلة في الامام فاتبع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم والكسائي ويعقوب بالياء على ان الذين فاعل وان مع ما في حيزه مفعول وفتح سينه في جميع القرآن ابن عامر وحزة وعاصم والاملاء الامهال واطالة العمر وقيل تخليتهم وشأنهم من أملى لفرسه اذا أرخى له الطول ابرعى كيف شاء (انما على لهم ليزدادوا انما) استئناف بما هو العلة للحكم قبلها وما كافة واللام لام الارادة وعند المعتزلة لام العاقبة وقرئ انما بالفتح هنا وبكسر الاولى ولا يحسبن بالياء على معنى ولا يحسبن الذين كفروا ان املاءنا لهم لزيادة الأثم

عدم حساب ان املاءهم خير لهم (قوله وعند المعتزلة الخ) أي ليست للارادة حتى يكون المعنى لارادة الله ازيداد انهم كما هو مذهب أهل السنة لان ارادة ازيداد انهم قبيح عند المعتزلة وهو غير جائز على الله تعالى (قوله وبكسر الاولى) أي بكسر ان في انما على لهم خير لانفسهم (قوله ولا يحسبن الذين كفروا ان املاءنا لهم لزيادة الأثم بل للتوبة) لك ان تقول لا يخلو اما أن يكون املاء الله تعالى لهم لزيادة الأثم أول للتوبة فان كان الاول لم يكن هذا التفسير صحيحاً وان كان الثاني لم يكن التفسير الاول صحيحاً والجواب ان كلا من الامرين محتمل لانه يصح ان يكون مراد الله تعالى من املائهم زيادة انهم ويحتمل ان لا يكون كذلك بل يكون املاءهم لتوبتهم لان الله يفعل ما يشاء والتفسير ان المذكور ان على هذين الاحتمالين فان قيل اذا كان املاءهم لتوبتهم ودخولهم في الايمان يجب ان يتوبوا ويدخلوا في الايمان والالتم خلاف مراد الله تعالى وهو باطل على مذهب أهل الحق قلنا لزوم ما ذكر انما يكون اذا لم يقدر شيء آخر فاما اذا قدر بان يقال انما على لهم لاماكان التوبة في زمان الاملاء أي للتوسع في زمان مكان التوبة فلا

(قوله على هذا) أي قراءة إنما الثاني بالفتح كذا في الكشاف وقال العلامة التفنازاني يعني ان ما على هذه القراءة مصدرية ويزدادوا في موضع الخبر ولما لم يكن الاملاء الذي للتوبة والدخول في الايمان ملائماً للمقارنة العذاب بل الثواب جعل الواو حالية داخلية في حيز النهي عن الحساب بمنزلة ان يقول يزدادوا وليكون لهم عذاب وظاهر ان هذا المعنى لا يحصل بالواو العاطفة بل ليس ههنا ما يحسن عطف هذه الجملة عليه نعم للاعتراضية وجه انتهى وفيه ان المفتوحة مصدرية فلا باعث على جعل ما مصدرية بل يلزم منه اجتماع حرفين مصدرين فالظاهر ان يقال ان ما كاف والجواب ان ما يجعل الفعل يتأول بل المصدر وأن تجعل الجملة التي بعدها تتأول بل المصدر فان المعنى ولا يحسن الذين كفر وا زدياداً ملائماً لهم للائم (قوله على هذا الخ) ليس كما ينبغي اذ على القراءة المشهورة وهي قراءة الاولى بالفتح وانما الثانية على الكسر يجوز ان تكون الواو حالية أيضاً فلا وجه لتخصيص الحالية بالقراءة الشاذة واعلم ان في عبارة المصنف حيث قال يجوز اشارة الى كون جواز الواو اعتراضية بخلاف عبارة الكشاف اذ ليس فيها شذوذاً بما ذكرناه جزم بان الواو على القراءة الغير المشهورة للحالية (قوله الخطاب لعامة المؤمنين) أي خطاب أتم على هذا يكون المناسب أن يكون المؤمنون مخلصين اذ لو كان المراد منهم المؤمنين

(٥٦)

اذ لو كان المراد منهم المؤمنين

لكن الظاهر ان قوله لا يترككم محتاطين الخ تفسير قوله تعالى ما كان الله ليذر المؤمنين وهو يدل على ان المراد بالمؤمنين ما يمخلصون والمناقين وبالجملة قد غير عبارة الكشاف عما ينبغي وهي كانه قيل ما كان الله ليذر المخلصين منكم على الحال التي أنتم عليها من اختلاط بعضكم ببعض (قوله أو ينصب له ما يدل عليها) يعني أن اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على الغيب يكون بطريقتين أحدهما بطريق الوحي والثاني أن يشاهد

بل للتوبة والدخول في الايمان وانما على لهم خيرا اعتراض معناه ان املاء ناخير لهم ان انتهوا وتداركوا فيه ما فرط منهم (ولهم عذاب مهين) على هذا يجوز أن يكون حالاً من الواو أي يزدادوا انما معدا لهم عذاب مهين (ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب) الخطاب لعامة المخلصين والمناقين في عصره والمعنى لا يترككم محتاطين لا يعرف مخلصكم من منافقكم حتى يميز المنافق من المخلص بالوحي الى نبيه باحوالكم أو بالتكاليف الشاقة التي لا يصبر عليها ولا يدعن لها الا المخلص المخلصون منكم كبذل الاموال والانفس في سبيل الله ليختبر النبي به بواطنكم ويستدل به على عقائدكم وقرأ حجة والكسائي حتى يميزها في الانفال بضم الياء وفتح الميم وكسر الياء وتشديد ها والباقون بفتح الياء وكسر الميم وسكون الياء (وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء) وما كان الله ليؤتي أحدكم علم الغيب فيطلع على ما في القلوب من كفر وايمان ولكن الله يجتبي لرسالته من يشاء فيوحي اليه ويخبره ببعض المغيبات أو ينصب له ما يدل عليها (فآمنوا بالله ورسوله) بصفة الاخلاص أو بان تعلموه وحده مطلعاً على الغيب وتعلموهم عباداً مجتبيين لا يعلمون الا ما علمهم الله ولا يقولون الا ما أوحى اليهم روي أن الكفرة قالوا ان كان محمد صادقاً فليخبرنا من يؤمن منا ومن يكفر فزالت وعن السدي أنه عليه السلام قال عرضت على أمي وأعمامتي من يؤمن بي ومن يكفر فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن به ومن يكفر ونحن معه ولا يعرفنا فزالت (وان تؤمنوا) حق الايمان (وتتقوا) النفاق (فلكم أجر عظيم) لا يقدر قدره (ولا تحسبن الذين يخجلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم) القراءات فيه على ما سبق ومن قرأ

بالتاء

أمر ابدل على أمر يكون من بعد كما نصب للنبي صلى الله عليه وسلم علامات دالة على

مصارع الكفار يوم بدر على ما ذكره بعض أكابر أهل الكشاف والتحقيق (قوله ولا يقولون الا ما أوحى لهم) أي لا يقولون في أمر الشرائع والاخبار عن الله تعالى وعن الغيب (قوله انه عليه الصلاة والسلام قال عرضت على أمي الخ) يمكن أن يكون المراد من الامتأة الاجابة ويكون معنى قوله أعلمت من يؤمن بي أعلمت من يؤمن بي من الخلائق ومن يكفر بي ويمكن أن يكون المراد أمة الدعوة فيكون المعنى عرضت على أمة دعوتي أي الخلائق الواصلة اليهم دعوتي ثم الظاهر أن المراد من قوله أعلمت من يؤمن بي الخ من كان موجوداً في عصره لاقاه ويمكن أن يكون المراد غيره والله ورسوله أعلم (قوله وان تؤمنوا حق الايمان وتتقوا النفاق) هذا لا يلائم ان يكون الخطاب في أول الآية لعامة المؤمنين لمخلصيهم ومنافقيهم بل المناسب أن يكون لمنافقيهم خاصة وحينئذ يخالف هذا الخطاب للخطاب السابق في هذه الآية وهو قوله تعالى ما أتم عليه فانه صرح بأنه عام للمخلص وغيره واعلم أن تعاليق تتقوا والنفاق من زيادته على الكشاف والمناسب ان يبقى التقوى على اطلاقه فيكون المعنى وتتقوا ما يجب أن يتقى حتى يشمل المخلص وغيره (القراءات فيه ما سبق) من قوله تعالى ولا تحسبن الذين كفر وانما على لهم الآية

(قوله ليتطابق مفعولاه) أى ليحمل أحدهما على الآخر (قوله وان جعله الموصول) أى ان جعل فاعل تحسبن الموصول (قوله كان المفعول الاول محذوفاً) لم لا يجوز أن يكون هو مفعولاً اولاً لانه ضمير مرفوع فلا يقع مفعولاً (قوله بيان لذلك) أى بيان لكونه شراً لهم (قوله والمعنى سيلزومون الخ) هذا بناء على أن يطرقون استعارة تبعية والمستفاد من الحديث انه على معناه الحقيقي ولا منافاة اذ يمكن أن يطوق البخیل حقيقة ويلزم أيضاً وبال بخله لزوم الطوق (قوله وهو ابلغ في الوعيد) لأن الوعيد في الخطاب والحضور أشد منه في الغيبة (قوله لولا ما ينمنان العهد) هذا مخالف لما قاله الفقهاء من ان

(٥٧)

(قوله أى سنكتبه) فان قيل الظاهر لقد كتبناه في صحائف الكتبة لان نزول الآية بعد ان قالوا ذلك القول والظاهر ان الكتبة كتبوه قلنا المراد سنثبت وعديته في صحائف الكتبة لان محوه (قوله واستهزاء بالقرآن والرسول) لان قولهم استهزاء بقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله (قوله وفيه مبالغات) الاولى انه تعالى قال هذا القول لهم بذاته المتعالى لا بواسطة الثانية انه تعالى أمرهم بما ذكرنا فإوجب عليهم الذوق الثالثة أمرهم بالذوق الذي هو دال على قوة ادراكهم للعذاب ووصوله الى باطنهم لان الذوق مستلزم له الرابطة وصف العذاب بالاحراق وما ذكرنا في ايراد الذوق أولى مما ذكره المصنف لما فيه من التكلف (قوله والمعنى انه ليخف عليه الخ) جعل هذا المجموع معنى

بالتاء قدر مضافاً ليتطابق مفعولاه أى ولا تحسبن بخل الذين يبخلون هو خير لهم وكذا من قرأ بالياء ان جعل الفاعل ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم وأمن بحسب وان جعله الموصول كان المفعول الاول محذوفاً لانه لا يبخلون عليه أى ولا يحسبن البخلاء بخلهم هو خير لهم (بل هو) أى البخل (شر لهم) لاستجلاب العقاب عليهم (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) بيان لذلك والمعنى سيلزومون وبال ما بخلوا به الزام الطوق وعنه عليه الصلاة والسلام ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الا جعله الله شجاعاً في عنقه يوم القيامة (ولله ميراث السموات والارض) وله ما فيهما ما يتوارث فما لهُ ولهُ لا يبخلون عليه بما له ولا ينفقونه في سبيله أو أنه يرث منهم ما يسكنونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم وتبقى عليهم الحسرة والعقوبة (والله بما يعملون) من المنع والاعطاء (خير) فجاز بهم وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحزرة والكسائي بالتاء على الالتفات وهو ابلغ في الوعيد (لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء) قاله اليهود لما سمعوا من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً وروى أنه عليه الصلاة والسلام كتب مع أبي بكر رضى الله تعالى عنه الى يهود بني قينقاع يدعوهم الى الاسلام واقام الصلاة وابتاع الزكاة وأن يقرضوا الله قرضاً حسناً فقال فنحاص بن عازر اء ان الله فقير حتى سأل القرض فلطمه أبو بكر رضى الله عنه على وجهه وقال لولا ما ينمنان العهد لضربت عنقك فشكاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجج بما قاله فنزلت والمعنى انه ليخف عليه وانه أعد لهم العقاب عليه (سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق) أى سنكتبه في صحائف الكتبة أو سنحفظه في علمنا لانهم لانه كلمة عظيمة اذ هو كفر بالله عز وجل واستهزاء بالقرآن والرسول ولذلك نظمهم مع قتل الانبياء وفيه تنبيه على انه ليس أول جريمة ارتكبوها وان من اجترأ على قتل الانبياء لم يستبعد منه أمثال هذا القول وقرأ حذرة سيكتب بالياء وضما وفتح التاء وقتلهم بالرفع ويقول بالياء (ونقول ذوقوا عذاب الحريق) أى ومنتقم منهم بان نقول لهم ذوقوا العذاب المحرق وفيه مبالغات في الوعيد والذوق ادراك الطعوم وعلى الاتساع يستعمل لادراك سائر المحسوسات والحالات وذكرة ههنا لان العذاب مرتب على قولهم الناشئ عن البخل والتهاكك على المال وغالب حاجة الانسان اليه لتحصيل المطاعم ومعظم بخله به للخوف من فقدانه ولذلك كثرت كراهة المال (ذلك) إشارة الى العذاب (بما قدمت أيديكم) من قتل الانبياء وقولهم هذا وسائر معاصيهم عبر بالأيدي عن الانفس لان أكثر أعمالها بن (وأن الله ليس بظلام للعبيد) عطف على ما قدمت وسببته للعذاب من حيث ان نفي الظلم يستلزم العدل المقضى اثناء المحسن ومعاقبة المسيء (الذين قالوا) هم كعب بن الاشرف ومالك وحبي وفتح خاص ووهب بن يهودا (ان الله عهد اليها) أمرنا في التوراة وأوصانا (أن لانؤمن

(٨ - (ببضوى) - ثاني)

ما ذكرنا لا يخلو عن تكلفه والاولى أن يقال والله أعلم ان المقصود

من قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا رد اليهود في حجه فيكون كناية عن كذبهم في حجه (قوله أو سنحفظ) لا يخفى ان كل شيء محفوظ في علم الله تعالى ازلوا وأبداً فالاولى أن يقال هو كناية عن اعداد العذاب لهم (قوله لان أكثر أعمالها بن) أى أكثر أعمالها الظاهرة (قوله يستلزم) لا يخفى انه تعالى كيف يشاء يفعل في ملكه بان يعاقب المطيع أو يثيب العاصي لا يكون ظالماً كما هو مذهب أهل الحق فنفي الظلم عنه تعالى لا يقتضي ما ذكره المصنف والذي يخطرف في جندي والله أعلم ان المعنى وان الله ليس بظلام

لأعبيد لوعظهم يعني ان تعذيبهم بسبب أفعالهم وبكونه تعالى ليس بظلام بتعذيبهم اذ لو كان الله تعالى بتعذيبهم ظالم لم يعذبهم البتة والاول ثبوت السبب والثاني رفع المنافع وأيضا يمكن أن يقال ان المراد من الظلم التعذيب بغير جرم وبكون المعنى ذلك العذاب الذي هو جزاء أفعالهم من غير زيادة بسبب ان الله تعالى لا يعذب بغير جرم فلو زاد في الجزاء لزم التعذيب بغير جرم لان الزيادة تعذيب من غير جرم وذكر الظلام بصيغة المبالغة مع ان الظاهر ذكر الظالم لان صدور فعل ناقص عن الكامل نقص كامل فلو صدر ظلم من الله تعالى وهو أكمل من غيره بل هو الكامل على الاطلاق وكل كمال مستفاد منه لكان ذلك الظلم في غاية الشناعة والعظم ومن صدر منه ظلم عظيم كان ظلما (قوله وهذا من مفترياتهم) محصل ما ذكر ان ما نقلوه من التوراة كذب لانه لا فائدة لتخصيص المعجزة بإيجاب الايمان بل كل معجزة دال على ايجاب الايمان ولك أن تقول مفهوم قولهم ان كل معجزة لا توجب الايمان وان أوجبت صدق صاحبها بل الموجب للايمان هو هذه المعجزة الخاصة فيجب اثبات ان المعجزة كلها توجب الايمان لا مجرد الدعوى والاولى أن يقال ان كذبهم يستفاد من قوله تعالى ان كنتم صادقين ثم يمكن أن يستفاد من كون الذين قالوا ان الله عهد اليهاهم الذين قالوا ان لله فقير ونحن أغنياء فان فنحاص هو قائل بالقوانين المذكورين (٥٨) واخوته في حكمه عليهم اللعنة فيكون الذين الثانية صفة للذين السابقة

وهو الظاهر من العمارة فيكون المعنى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله عهد اليها فدل على كذبهم في هذا القول لانه تهديد لهم بهذا القول كما يدل على كذبهم في القول السابق (قوله تعالى بالبينات) ان قيل المناسب تقديم الذي قلتم لانه أظهر في الزامهم قلنا يكون الذي قلتم داخل في البينات فيكون تخصيصا بعد تعميم فلذا أخر ثم انه نقل عن السدي ان هذا الشرط جاء في التوراة مع الاستثناء قال من جاءكم يزعم انه

لرسول حتى يأتينا بقر بان تأكله النار) بان لا تؤمن لرسول حتى يأتينا بهذه المعجزة الخاصة التي كانت لانياء بني اسرائيل وهو ان يقرب بقر بان فيقوم النبي فيدعو فتزل بارسمانية فتأكله أي تحمله الى طبعها بالاحراق وهذا من مفترياتهم وأبوابهم لان كل النار القربان لم يوجب الايمان الا كونه معجزة فهو وسائر المعجزات شرع في ذلك (قل قد جاءكم رسلي من قبلي بالبينات والذي قلتم فلم تقتلوه ان كنتم صادقين) تكذيب والزام بان رسلا جاؤهم قبله كزكريا ويحيى بمعجزات أخر موجبة لتصديق وبما افترحوه فقتلوهم فلو كان الموجب للتصديق هو الايمان به وكان توقعهم وامتناعهم عن الايمان لاجله فالهم لم يؤمنوا بمن جاء به في معجزات أخر واجترأ على قتله (فان كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاؤا بالبينات والزبور الكتاب المنير) تساية للرسول صلى الله عليه وسلم من تكذيب قومه واليهود والزبور جمع زبور وهو الكتاب المقصور على الحكم من زبرت الشيء اذا حبسته والكتاب في عرف القرآن ما يتضمن الشرائع والاحكام ولذلك جاء الكتاب والحكمة متعاطفين في عامة القرآن وقيل الزبور المعاط والزواج من زبرته اذا زجرته وقرأ ابن عامر والبزبر وهشام وبالكتاب باعادة الجار للدلالة على انها مغايرة للبينات بالذات (كل نفس ذائقة الموت) وعدم وعيد للصدق والمكذب وقرئ ذائقة الموت بالنصب مع التنوين وعدمه كقوله \* ولذا كره الله الا قليلا \* (وانما توفون أجوركم) تعطون جزاء أعمالكم خيرا كان أو شرا تاما وافيها (يوم القيامة) يوم قيامكم من القبور ولفظ التوفية يشعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار (فن زخرح عن النار) بعد عنها والزخرحة في الاصل تكرر الزح وهو الجذب بجملة (وأدخل الجنة فقد فاز) بالنجاة ونيل المراد

رسول الله فلا تصدقوه حتى يأتيكم بقر بان تأكله النار الا للمسيح ومحمدا وعليهما الصلاة والسلام وكانت هذه العادة جارية الى مبعث المسيح (قوله للدلالة) يعني اذ لم تكرر الباء يمكن أن يكون الزبور والكتاب عين البينات بالذات وغيرها بالاعتبار فكان شيء واحد يثبت اعتبار تبيينه الاشياء وكتابتها باعتبار اشتغالها على الاحكام والشرائع فكان العطف بتغاير الاعتبار فيكون من عطف صفات شيء واحد بعضها على بعض لكن اذا كرر الباء كان مشعرا بتغايرهما بالذات اذ لو كانا واحدا بالذات لكان الظاهر عدم تكريرها وكذا نقول في وبالكتاب (قوله بالنصب مع التنوين وعدمه) أي بنصب الموت مع تنوين ذائقة وعدم تنوينها كما في قول أبي الاسود الدبلي فدكرته ثم عاتبته \* عتابا رفيقا وقولا جميلا فالقيته غير مستعتب \* ولذا كره الله الا قليلا الاصل ذاكر بالتنوين مجرور معطوف على مستعتب ولا اضاف لان الله منصوب واسم الفاعل معتمد على النبي (قوله ولفظ التوفية الخ) انما لم يقل بدل بل يشعر بإيصال بعض الاجر في القبور حتى يكون هذا الكلام دليلا على نعيم القبر وعنايته لان توفية الاجور يوم القيامة يدل على أن قبلها إيصال بعض الاجور ولعله يكون في الدنيا (قوله تعالى فن زخرح) فان

والفوز

والفوز الظفر بالبغية وعن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه (وما الحياة الدنيا) أي لذاتها وزخارفها (المتاع الغرور) شبهها بالمتاع الذي يدامس به على الاستمات ويفر حتى يشتريه وهذا لمن آثرها على الآخرة فإما من طلبها الآخرة فهي له متاع بلاغ والغرور مصدر أوجع غار (لتبليون) أي والله لتختبرن (في أموالكم) بتكليف الانفاق وما يصيبها من الآفات (وأأنفسكم) بالجهاد والقتل والأسر والجراح وما يرد عليهما من المخاوف والأمراض والمتاع (ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن في الدين وأغراء الكفرة على المسلمين أخبرهم بذلك قبل وقوعها ليوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال ويستعدوا للقائها حتى لا يرهقهم نزولها (وان تصبروا) على ذلك (وتتقوا) مخالفة أمر الله (فان ذلك) يعني الصبر والتقوى (من عزم الأمور) من معزومات الأمور التي يجب العزم عليها أو معازم الله عليه أي أمر به وبالغ فيه والعزم في الأصل ثبات الرأي على الشيء نحو أمضائه (واذا أخذنا الله) أي إذا كركت أخذته (ميثاق الذين أتوا الكتاب) يريد به العلماء (لتبينته للناس ولا تكتمونه) حكاية لمخاطبتهم وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية ابن عباس بالياء لانهم غيب واللام جواب القسم الذي ناب عنه قوله أخذنا الله ميثاق الذين والضمير للكتاب (فنبذوه) أي الميثاق (وراء ظهورهم) فلم يراعوه ولم يلتفتوا إليه والنبذ وراء الظهر مثل في ترك الاعتداد وعدم الالتفات ونقيضه جعله نصب عينيه والقائه بين عينيه (واشتروا به) وأخذوا بدله (ثمان قليلا) من حطام الدنيا وأغراضها (فبئس ما يشترون) يختارون لانفسهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كتم علما عن أهله ألجم بلجام من نار وعن علي رضي الله تعالى عنه ما أخذنا الله على أهل الجبل أن يتعلموا حتى أخذنا على أهل العلم أن يعلموا (لأنحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم ومن ضم الباء جعل الخطاب له وللمؤمنين والمفعول الاول الذين يفرحون والثاني بمفازة وقوله فلا تحسبنهم تأكيد والمعنى لأنحسبن الذين يفرحون بما فعلوا من التدليس وكتمان الحق ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق وظهار الحق والأخبار بالصدق بمفازة بمنجاة من العذاب أي فائزين بالنجاة منه وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وبالياء وفتح الباء في الاول وضمها في الثاني على ان الذين فاعل ومفعولا يحسبن محذوفان يدل عليهما مفعولا مؤكده فكأنه قيل ولا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا فلا يحسبن أنفسهم بمفازة والمفعول الاول محذوف وقوله فلا يحسبنهم تأكيد للفعل وفاعله ومفعوله الاول (ولهم عذاب أليم) بكفرهم وتدايسهم روى أنه عليه الصلاة والسلام سأل اليهود عن شيء مما في التوراة فاخبروه بخلاف ما كان فيها وأروه أنهم قد صدقوه وفرحوا بما فعلوا فتزلت وقيل نزلت في قوم تخلفوا عن الغزو ثم اعتذروا بأنهم رأوا الصلحة في التخلف واستحمدوا به وقيل نزلت في المنافقين فاتهم يفرحون بمناقضتهم ويستحمدون إلى المسلمين بالايمان الذي لم يفعلوه على الحقيقة (ولله ملك السموات والارض) فهو يملك أمرهم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على عقابهم وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير (ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولي الالباب) لدلائل واضحة على وجود الصانع و وحدته وكمال علمه وقدرته لذوى العقول المجلوة الخالصة عن شوائب الحس والوهم كما

قيل البعد عن النار مستلزم لدخول الجنة فما فائدة التصريح بذكره مع انه موهوم لعدم الاستلزام قلنا يمكن البعد عن النار بان يكون البعيد من أصحاب الاعراف وهو السور الذي بين الجنة والنار (قوله فاهامتع بلاغ) أي متاع يبلغ به إلى مقاصد الآخرة (قوله لمن معزومات الامور) أي العزم ههنا مصدر بمعنى المفعول أي المعزوم فيكون المراد منه امامعزوم العبد والمعزوم الله تعالى وهو المراد بقوله ما عزم الله تعالى عليه (قوله ما أخذنا الله) أي أخذنا الميثاق على أهل الجبل أن يتعلموا بعد أخذنا الميثاق على أهل العلم أن يعلموا (قوله أو المفعول الاول محذوف) أي المفعول الاول للايحسبن محذوف وبمفازة مفعوله الثاني ويكون فلا تحسبنهم تأكيد وهذا اذا جعل التأكيد مجموع فلا تحسبنهم وأما اذا جعل التأكيد للفعل والفاعل اذ ليس المذكور سابقا إلا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالياء كيد هو المفعول الاول ولا حذف هكذا ذكر العلامة التفتازاني ولا ينبغي ما في اتصال الضمير المنصوب الذي هو المفعول الاول

للأحسبين هو كده من البعد والتكلم ولعل ترك صاحب الكشف لهذا الوجه لما ذكرنا (قوله لان مناط الاستدلال) على وجود البارى تعالى الجامع لصفات الكمال تغير الموجودات من حال مخصوص الى حال آخر مخصوص اذ هذا التغير لا بد له من مغير اذ لا يمكن أن يكون تغير الشئ مقتضى ذاته والالزم أن يكون التغير المحصور لازماله لا ينفك عنه أصلاً وليس كذلك فثبت مغير خارج عن المتغير فثبت شئ غير الامور المذكورة يكون تغيرها بسببه فان كان ذلك الشئ متغيراً أيضاً قلنا الكلام الى تغيره ونقول ان كان بغير آخر هو أيضاً متغير وهم جزاء فزمت التسلسل وان كان بغير لا يكون متغيراً أصلاً ثبت وجود ذات مغير للاشياء لا يكون متغيراً أصلاً وهذا هو واجب الوجود اذ كل ممكن يقبل التغيرات وجوده من غيره فلم يكن موجوداً فوجد بارادة موجده فهو قابل للتغير من موجده ثم ان النظام المحكم المستمر الذى فى خالق السموات والارض والاختلاف المذكور دال على توحد الذات المقدسة واتصافها بالعلم والقدرة والارادة (٦٠) الكاملة الى غيرهما من الصفات وهذا التقرير وان اعتبر فيه بعض المقدمات

سبق فى سورة البقرة ولعل الاقتصار على هذه الثلاثة فى هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه متعرضة لجهة نواعه فانه اما أن يكون فى ذات الشئ كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها والخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل أوضاعها وعن النبي صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها (الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم) أى يذكرونه دائماً على الحالات كلها قائمين وقاعدين ومضطجعين وعنه عليه الصلاة والسلام من أحب أن يرتفع فى رياض الجنة فليكثر ذكر الله وقيل معناه يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم لقوله عليه الصلاة والسلام لعمران بن حصين صل قائماً فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب تومئ ايماء فهو حجة للشافعى رضى الله عنه فى ان المريض يصلى مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلاً بمقاديم بدنه (ويتفكرون فى خالق السموات والارض) استدلالاً واعتباراً وهو أفضل العبادات كما قال عليه الصلاة والسلام لا عبادة كالتفكير لانه المحصور بالقلب والمقصود من الخلق وعنه عليه الصلاة والسلام بينما رجل مستلق على فراشه اذ رفع رأسه فنظر الى السماء والنجوم فقال اشهد أن لك رباً وخالقاً اللهم اغفر لى فنظر الله اليه فغفر له وهذا دليل واضح على شرف علم الاصول وفضل أهله (ربنا ما خلقت هذا باطلا) على ارادة القول أى يتفكرون قائلين ذلك وهذا الاشارة الى التفكر فيه أى الخلق على أنه أراده الخلق من السموات والارض أو اليهما لانهما فى معنى المخلوق والمعنى ما خلقتة عبثاً ضائعاً من غير حكمة بل خلقتة لحكم عظيمة من جاتها أن يكون مبدأ لوجود الانسان وسبباً لمعاشه ودليلاً يدل على معرفتك ويحث على طاعتك لينال الحياة الابدية والسعادة السرمدية فى جوارك (سبحانك) تنزيهاً لك من العبث وخلق الباطل وهو اعتراض (فقنا عذاب النار) للاخلال بالنظر فيه والقيام بما يقتضيه وفائدة الفاء هى الدلالة على ان علمهم بما لاجله خلقت السموات والارض جاهم على الاستعاذة (ربنا انك من تدخل النار فقد أخرجته)

الحسبية التى يمنعها المجادل المعاند لكنه كاف لذوى البصائر ولهذا قيل لآيات لاولى الابواب (قوله كتغير العناصر) هذا مأخوذ من كلام الفلاسفة فانهم أنبتوا للعناصر صوراً جسمية ونوعية وكذا أنبتوا للافلاك حركات وضعية يتبدل بها أوضاعها التى هى نسب أجزاءها بعضها الى بعض والى الخارج عنها وأما أهل الشرع فلم يثبتوا للعناصر الصور بل قالوا ان كل جسم مركب من أجزاء لا تتجزأ وكذا لم يثبتوا للافلاك حركات وضعية بل قالوا ان الكواكب يسبحون

غاية

فى الافلاك كما نص عليه فى القرآن الكريم مثل قوله تعالى كل فى فلك يسبحون

فالاولى أن يكتفى بمطلق التغير فان كل ما ذكره متغير الاحوال (قوله ومضطجعين) هذا تفسير لقوله تعالى وعلى جنوبهم ولك ان تقول لم يقل ومضطجعين وما فائدة العـدول عنه مع انه أخصر وأقول والله أعلم لعل من فوائد تنويع العبارات بازاء الحالات والاعتبارات فعبارة اولاعن حالة من الاحوال بالصدر الذى هو القيام وعن حالة بصيغة فعود الذى هو جوع قاعد الذى هو المشتق وعن حالة ثالثة بالجار والمجرور (قوله وهو حجة للشافعى رضى الله عنه) يعنى تخصيص القرآن الاضطجاع بالذكور يدل على تعيينه بعد العجز عن القعود وانه لا يجوز الاستلقاء كما هو رأى الخنفية فان قيل الظاهر ان المراد من تذكرون غير الصلاة ولذا قال وقيل معناه يصلون فلا يكون حجة لان ذلك على الصلاة خلاف الظاهر قلنا ذلك محمول على الاطلاق فهو شامل للصلاة فيكون فيه حجة فتأمل والاولى أن يقال مراده ان الآية على التفسير المتأخر حجة للشافعى (قوله وفائدة الفاء الخ) توضيح ما ذكرنا انه لما كان من فوائد خلق السموات والارض ما ذكر من كونها مبدأ لخلق الانسان الى آخر ما قاله كان للخالق العناية بخلق الانسان والرحمة عليه

فكان هذا باعثا على طاب الوقاية عن عذاب النار يعني لما كثر بنا رجته وتفضل علينا في الدنيا بالنعم المذكورة فأنتم علينا في الآخرة بالحفظ من عذاب النار (قوله من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك) الضمان اسم جبل فيه مرعى عظيم لكن في نظيره بما ذكر شي وهو ان الشرط والجزاء في من ادرك الضمان متحد فلا بد من تأويل الجزاء بان يراد فقد أدرك غاية المرعى أو المرعى الكامل وأما قوله تعالى من تدخل النار فقد أخزيت به فليس كذلك لان ادخال النار عذاب جسماني والآخرة عذاب روحاني كما سيحجيء في كلامه والجواب أن المراد ان الجزاء مفهوم من الشرط في كل من المثالين فان الاجزاء مفهوم من ادخال النار فلما بقي الجزاء على حاله لمكان كلاما خاليا عن الفائدة فيجب أن يحمل الاجزاء على كماله ولك أن تقول كمال الاجزاء أيضا مفهوم من ادخال النار فتأمل (قوله وفيه اشعار بان العذاب الروحاني أفظع) فانه ترتب في هذا الكلام العذاب الروحاني وهو الاجزاء على الجسماني الذي هو ادخال النار وجعل الثاني شرطا والاول جزاء ولا يخفى أن المراد من الجملة الشرطية الجزاء فيشعر بان الروحاني أفظع اذ لو كان الجسماني أفظع لمكان الظاهر أن يجعل جزاء حتى يكون هو المقصود بالذات وأيضا المفهوم من قوله تعالى فقد عذاب النار طلب الوقاية من عذابها وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد أخزيت به كأنه دليل على الطلب المذكور

(٦١)

عذاب النار لترتب الخزي عليه وهذا التقدير يدل على ان غاية ما يخاف من العذاب الروحاني (قوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة) رد لما قاله صاحب الكشاف من ان نفي النصرة مستلزم لنفي الشفاعة (قوله وفيه مبالغة الخ) لان الظاهر انه ان كان المنادى مسموعا كان كلامه مسموعا بطريق الاولى ولا يخفى ان المنادى غير مسموع فيجب تقدير شي وهو ان يكون التقدير

غاية الاجزاء وهو نظير قولهم من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك والمراد به تهويل المستعاض منه تنبيها على شدة خوفهم وطلبهم الوقاية منه وفيه اشعار بان العذاب الروحاني أفظع (وما للظالمين من أنصار) أراد بهم المدخلين ووضع المظهر موضع المضمير للدلالة على ان ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم في الخلاص منها ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان النصرة دفع بقهر (ربنا اننا سمعنا نداي نادى للإيمان) أوقع الفعل على المسمع وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه وفيه مبالغة ليست في ايقاعه على نفس المسموع وفي تكبير المنادى واطلاقه ثم تقييده تعظيم لشأنه والمراد به الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل القرآن والنداء والدعاء ونحوهما يعدي بالي واللام لتضمنها معنى الانتهاء والاختصاص (أن آمنوا بر بكم فآمنوا) أي بان آمنوا فآمنوا (ر بنا فاغفر لنا ذنوبنا) كباثنا فانها ذات تبعة (وكفر عنا سيئاتنا) صغائرنا فانها مستقبحة ولكن مكفرة عن مجتنب الكبائر (وتوفنا مع البرار) مخصوصين بصحبهم معدودين في زمرة هم وفيه تنبيه على انهم محبوبون لقاء الله ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه والبرار جمع بر أو بار كأرباب وأصحاب (ر بنا وآتانا ما وعدتنا على رسلك) أي ما وعدتنا على تصديق رسلك من الثواب لما أظهر امتثاله لما أمر به سأل ما وعد عليه لا خوفا من اخلاف الوعد بل مخافة ان لا يكون من الموعودين لسوء عاقبة أو قصور في

سمعنا نداء منادى ينادى للإيمان (قوله وفي تكبير المنادى الخ) اطلاقه باعتبار انه لا يضاف الى شي بينهما بان يقال باسمنا منادى الإيمان وإنما كان الاطلاق أولا ثم التقييد ثانيا دالا على التعظيم لان ما ذكرنا مما يكون فيمن بقوى الاهتمام به (قوله لتضمنها الخ) فبالاعتبار الاول يتعدى بالي والثاني بالباء (قوله بان آمنوا) فيكون ان بضمرة لانها بعد النداء الذي بمعنى القول وفيه ان آمنوا لا يلائم ان يكون تفسيره لينا ينادى للإيمان ولا للإيمان فقط اذ لا يلائم ان يقال سمعت مناديا أي آمنوا ويوافق ما ذكرنا ما قاله صاحب المعنى ان الكوفيين أنكروا ان التفسيرية البتة وهو متجه لانه اذا قيل كتب فيه ان افعال لم يكن افعال نفس كتبت كما كان الذهب نفس العسجد في قولك هذا عسجد أي ذهب ولهذا لوجئت باي في المثال المذكور مكان ان لم تجده مقبولا عند الطبع ويمكن ان يقال ان ههنا مقدر والمعنى ينادى للإيمان أي قال آمنوا حتى آمنوا تفسيره لينا ينادى للإيمان فتأمل (قوله أو بان آمنوا) الظاهر ان هذا بدل عن قوله تعالى للإيمان فيكون المعنى ينادى بان آمنوا أي يطلب الإيمان لان ان وان جعلت الفعل بمعنى المصدر لكن بقي اعتبار المعنى في الماضي والاستقبال في المستقبل والطلب في الامر (قوله جمع بر صاحب بحدف الالف) قال العلامة التفتازاني الجمهور على انه لم يثبت جمع فاعل على أفعال وان أصحاب جمع صحب بالسكون وصحب بالكسر مخفف أو قاصرا في الامتثال لوجه الدعاء بالعبارة المذكورة لان معناها طلب ما وعده الله واذا لم يكن الداعي من الموعودين لوجه الدعاء

بان يقول آتينا ما وعدتنا والاولى الاقصار على الامرين الاخيرين وهو امثال الامر والاستكانة أى الخضوع (قوله وهو اخض من أجب) لان استجاب لا يستعمل الا فى اجابة الدعوة بخلاف أجب فانه بمعنى جواب النداء والسؤال والنداء وأيضا الاستجابة لاستعمال الا فى تحصيل المطلوب بخلاف أجب (قوله على ارادة القول) يحتمل وجهين أحدهما ان يكون استجاب بمعنى قال والثانى ان يكون التقدير قائلا فى لأضيع (قوله أولانهم من أصل واحد) لا يظهر من هذا وجه كون بعضكم من بعض الاعتبار الاتصال فهو وراجع الى ما بعده (٦٢) (قوله بين بها الخ) الشركة المذكورة ففهمت من قوله من ذكر أو أتى فراده ان

الامتثال أو تعبدا واستكانة ويجوز ان يعاق على محذوف تقديره ما وعدتنا من لا على رسلك أو محمول عليهم وقيل معناه على السنة رسلك (ولا تخزنا يوم القيامة) بان تعصمنا عما يقتضيه (انك لا تخلف الميعاد) باثابة المؤمن واجابة الداعى وعن ابن عباس رضى الله عنهما الميعاد البعث بعد الموت وتكرير ربنا للمبالغة فى الابتهاج والدلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها وفى الآثار من خزبه أمر فقال خمس مرات ربنا أنجاه الله مما يخاف (فاستجاب لهم ربهم) الى طلبتهم وهو أخص من أجب ويعدى بنفسه وباللام (انى لأضيع عمل عامل منكم) أى بانى لأضيع وقرئ بالكسر على ارادة القول (من ذكر أو أتى) بيان عامل (بعضكم من بعض) لان الذكر من الاثنى والاثنى من الذكر أولانهم من أصل واحد ولقسط الاتصال والاتحاد وللإجماع والاتفاق فى الدين وهى جملة معترضة بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال روى ان أم سلمة رضى الله عنها قالت يا رسول الله انى أسمع الله يذكرك الرجال فى الهجرة ولا يذكرك النساء فنزلت (فالذين هاجروا) الخ تفصيل لاعمال العمال وما أعد لهم من الثواب على سبيل المسح والتعظيم والمعنى فالذين هاجروا والشرك أو الاوطان والعشائر للدين (وأخرجوا من ديارهم وأذوا فى سبيلى) بسبب إيمانهم بالله ومن أجله (وقاتلوا) الكفار (وقتلوا) فى الجهاد وقرأ جزء والكسائى بالعكس لان الواو لا توجب ترتيبا والثانى أفضل أولان المراد لما قتل منهم قوم قاتل الباقون ولم يضعفوا وشدد ابن كثير وابن عاصم قتلوا للتكثير (لا كفرن عنهم سيئاتهم) لا محونها (ولادخلنهم جنات تجري من تحتها الانهار ثوابا من عند الله) أى أثيبهم بذلك اثابة من عند الله تفضلا منه فهو مصدر مؤكد (والله عنده حسن الثواب) على الطاعات قادر عليه (لا يفرنك تقاب الذين كفر وافى البلاد) والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته وأتشيته على ما كان عليه كقوله فلا تطع المكذبين أو لكل أحد والنهى فى المعنى للمخاطب وانما جعل للتقاب تنزيلا للسبب منزلة السبب للمبالغة والمعنى لا تنظر الى ما الكفرة عليه من السعة والحظ ولا تفر بظاهرها ترى من تبسطهم فى مكاسبهم ومتاجرهم ومزارعهم روى ان بعض المؤمنين كانوا يرون المشركين فى رخاء وابن عيش فيقولون ان أعداء الله فيأترى من الخير وقد هلكنا من الجوع والجهد فنزلت (متاع قليل) خبر مبتدأ محذوف أى ذلك التقاب متاع قليل لقصر مدته فى جنب ما أعد الله للمؤمنين قال عليه الصلاة والسلام ما الدين اى الآخرة الامثل ما يجعل أحدكم أصعبه فى اليوم فلينظر بمرجع (ثم أوأهم جهنم وبئس المهاد) أى ما هودوا لانفسهم (لكن الذين اتقوا

على الاشتراك تفهم من هذا القول لانه اذا كان بعضهم من بعض ومتصلا به حكم كل من البعضين حكم الآخر فحكم النساء يكون حكم الرجال فى جزاء الاعمال (قوله والثانى أفضل) أى أوجه تقدم قتلوا على قاتلوا لان القتل الذى فهم من قتلوا وهو الشهادة أفضل من المقاتلة وهذا اذا كان المقاتل والمقتول واحدا واما اذا كانا متغايرين فالوجه هو ما ذكر لقوله أولان المراد الخ (قوله والمراد أمته) فيكون ههنا مضاف مقدر أى لا يغرر أمتك (قوله تنزيلا للسبب الخ) المبالغة ان أصل لا يفرنك لا تكن مسرورا فهى التقلب عن الغارية ليستدل به على تعاق النهى باغترار المخاطب لان كون التقلب غارا سبب لصيرورة المخاطب مغترا وهذا موافق لما قاله العلامة التفاتانى ان فيه اشعارا

بان السبب عين التقلب والسبب الاغترارية والنهى ورد عن الاول والمراد النهى عن الثانى

أعنى الاغترار مجازا أو كناية وذلك ان تقول لا تظهر السببية ههنا لان كون التقلب غارا ليس سببا لكون المخاطب مغرورا لان الغارية والمغرورية متضايقان وقد صرحوا بان القطع والانقطاع والكسر والانكسار مثلا متضايقان وقد حقق فى العلوم العقلية ان المتضايقين لا يصح كون أحدهما سببا للآخر بل هما معافى درجة واحدة والاولى ان يقال عاقى النهى بكون التقلب غارا ليفسد نهى المخاطب عن الاغترار لان نفي أحد المتضايقين الذى هو الغارية يفيد نفي المتضايق الآخر الذى هو الاغترار (قوله وبئس المهاد)

اما ان يكون معطوفا على جهنم بتأويل ان ماواهم مقول في شأنه بشس أو خبر محذوف أو تكون الواو اعتراضية (قوله وكنا اذا الجبار) المتسلط العالى وضافنا بمعنى نزل بنا وصار ضيفا لنا والقنا جمع (٦٣) قنائة وهى الرمح والمرهفات السيوف

الصادقة (قوله والمراد أمته) فيكون ههنا مضاف مقدر أى لا يغرن أمتك (قوله وانما دخلت اللام الخ) أى لام التأكيدي تدخل على خبر ان ومنع دخولها على اسمها حذرا من اجتماع حرفي التأكيدي لكن ههنا دخلت على الاسم لتأخره عن الخبر فلا يلزم الاجتماع المذكور (قوله لان سرعة الحساب الخ) لان غرضه من الحساب ظهور ما يستحق المكاف من الجزاء وترتيبته عليه ومنه يعلم ما فهم من كلامه ان العلم بالجزاء داخل في سرعة الحساب (قوله المعبر عنها) أى صفة المقامات الثلاثة فالصبر على الطاعات المرتبة الاولى التى هى الشريعة ورفض العادات المرتبة الثانية التى هى الطريقة ومرابطة السر على جناب الحق المرتبة الثالثة التى هى الحقيقة

﴿سورة النساء﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾  
(قوله وهو تقرير لخلقهم من نفس واحدة) أى خلق منها زوجها تقرير لما ذكره من انه لا يلزم من خلق حواء

من آدم خلقهم من نفس واحدة بل خلقهم من نفسين غاية الان احدهما خلقت من الأخرى وظنى ان ما ذكره قاصر عن توضيح المراد والمعنى والله أعلم انه جعل الاصل الاول لكم نفسا واحدة وهذا صحيح لانه آدم وحواء أصلان من الاول وعلى هذا ظهر كون خلق ههنا زوجها تقرير للجمله الاولى التى هى خلقكم من نفس واحدة

ر بهم لهم جناب تجرى من تحتها الانهار خالد بن فيها نزل من عند الله) النزول والنزل ما بعد للنازل من طعام وشراب وصلة قال أبو الشعر الضى

وكنا اذا الجبار بالجيش ضافنا \* جعلنا القنا والمرهفات له نزلا

وانتصابه على الحال من جنات والعامل فيها الظرف وقيل انه مصدر مؤكده والتقدير انزلوه نزلوا (وما عند الله) لكثرتنه ودوامه (خير للابرار) مما يتقلب فيه الفجار لقلته وسرعة زواله (وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله) نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه وقيل في أربين من نجران واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم كانوا نصارى فاسلموا وقيل في أصحابه النجاشى لما نعاها جبريل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فصلى عليه فقال المنافقون انظروا الى هذا يصلى على علق نصراني لم يره قط وانما دخلت اللام على الاسم للفصل بينه وبين ان بالظرف (وما أنزل اليكم من القرآن) (وما أنزل اليهم) من الكتابين (خاشععين لله) حال من فاعل يؤمن وجعه باعتبار المعنى (لا يشتركون بايات الله ثمنا قليلا) كما يفعله المخرفون من أجهارهم (أولئك لهم أجرهم عند ربهم) ما خص بهم من الاجر ووعده في قوله تعالى أولئك يؤتون أجرهم مرتين (ان الله سريع الحساب) لعلمه بالاعمال وما يستتوجه من الجزاء واستغفائه عن التأمل والاحتياط والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول فان سرعة الحساب تستدعى سرعة الجزاء (يا أيها الذين آمنوا اصبروا) على مشاق الطاعات وما يصيبكم من الشدائد (وصابروا) وغالبوا أعداء الله بالصبر على شدائد الحرب وأعدى عدوكم في الصبر على مخالفة الهوى وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته (ورابطوا) أبدانكم وخيواكم في الثغور مترصدين للغزو وأنفسكم على الطاعة كما قال عليه الصلاة والسلام من الرباط انتظار الصلاة بعد الصلاة وعنه عليه الصلاة والسلام من رباط يوم او ليلة في سبيل الله كان كعدل صيام شهر رمضان وقيامه لا يفطر ولا يفتل عن صلاته الا الحاجة (واقنوا الله لعلكم تفلحون) فاقنوه بالتبرى عما سواه لكي تفلحوا غاية الفلاح أو واقنوا القبائح لعلكم تفلحون بنيل المقامات الثلاثة المرتبة التى هى الصبر على مفض الطاعات ومصابرة النفس في رفض العادات ومرابطة السر على جناب الحق لترصد الواردات المعبر عنها بالشرعية والطريقة والحقيقة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة آل عمران أعطى بكل آية منها أمانا على جسر جهنم وعنه عليه الصلاة والسلام من قرأ السورة التى يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس والله أعلم

﴿سورة النساء مدنية وهى مائة وخمس وسبعون آية﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

(يا أيها الناس) خطاب يعنى بنى آدم (اقنوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) هى آدم (وخلق منها زوجها) غطف على خلقكم أى خلقكم من شخص واحد وخلق منه أمكم حواء من ضلع من أضلاعه أو محذوف تقديره من نفس واحدة وخلق منها زوجها وهو تقرير

(قوله اذ الحكمة تقتضى ان يكون النساء أكثر) كما سيحىء في قوله تعالى يهب لمن يشاء آناثا ويهب لمن يشاء الذكور انه لعل  
تقديم الاناث لكونها أكثر لتكثير النسل فعلى مقتضى ما ذكره ههنا يكون كون الاناث أكثر خلاف الحكمة والذي يخطر لى  
ان تقديم الاناث هناك لكونها أكثر فى آن الاسلام الذى هو آخر الزمان ورد فى الحديث ان من اشراط الساعة ان يقل الرجال  
ويكثر النساء حتى يكون لخسين امرأة رجل واحد ووصف الرجال بالكثرة ههنا للاهتمام بشأهم ولان الرجال أكثر منهم فى مجموع أزمنة  
وجودهم من لدن آدم عليه السلام الى يوم القيامة وهذا لا ينافى ان يكون النساء أكثر فى آخر الزمان (قوله بيان لكيفية تولدهم منهما)  
لان تولدهم من نفس واحدة يناسب بيان كيفية اذ هو أمر خفى يتردد العقل فيه أهو من مجرد النفس الواحدة أو منها مع الزوج التى  
خلقت منها (قوله وذكر كثيرا) أى الظاهر يقتضى أن يقال رجالا كثيرة بالذات وبارادها بالتذكير باعتبار تأويل الرجال  
بالجمع فكأنه قيل ان المراد جمع رجال كثيرا ونساء (قوله أولان المراد) يعنى لما كان ربكم خلقكم من نفس واحدة فبينكم قرابة  
واقبال وهو يوجب الشفقة والرحمة من بعضكم على بعض كما لا يخفى على سليم الطبع (قوله وهو ضعيف لانه كبعض الكلمة) أى الضمير  
المجروح وبعض الكلمة لان هذا الضمير (٦٤) قوى الاتصال لان اتصاله من وجهين أحدهما باعتبار كونه ضمير امتصلا والثانى

باعتبار انه متصل بالجار  
وتبع فى تضعيف قراءة  
جزء صاحب الكشاف  
وقال العلامة النيسابورى  
ومن قرأ بالجر فالعطف على  
الضمير المجروح به وهذا  
وان كان مستنكرا عند  
النحاة بدون إعادة الخافض  
لان الضمير المتصل من تمة  
ما قبله ولا سيما المجرور فاشبه  
العطف على بعض الكلمة  
الآن قراءة حجة مما ثبت  
بالتواتر عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فلا يجوز  
الطعن فيها بقياس واكبت  
العشكيات أقول قال بعض  
أكابر علم القراءة وهو

خلقهم من نفس واحدة (وبث منهم رجالا كثيرا ونساء) بيان لكيفية تولدهم منهما  
والمعنى ونشر من تلك النفس والزواج المخلوقة منها بنين وبنات كثيرة واكتفى بوصف الرجال بالكثرة  
عن وصف النساء بها اذ الحكمة تقتضى ان يمكن أكثر وذكر كثيرا جملا على الجمع وترتيب  
الامر بالتقوى على هذه القصة لما فيها من الدلالة على القدرة القاهرة التى من حقها ان تخشى والنعمة  
الباهرة التى توجب طاعة موالها ولان المراد به تمهيد الامر بالتقوى فيما يتصل بحقوق أهل منزله وبنى  
جنسه على ما دلت عليه الآيات التى بعدها وقرئ وخالق وبث على حذف مبتدأ تقديره وهو خالق  
وبث (واقول الله الذى تساءلون به) أى يسأل بعضكم بعضا فيقول أسألك بالله وأصله تساءلون  
فادغمت التاء الثانية فى السين وقرأ عاصم وجزء الكسائى بطرحها (والارحام) بالنصب عطف  
على محل الجار والمجرور كقولك مررت بزيد وعمرا وأعلى الله أى اتقوا الله واتقوا الارحام فصلوها  
ولا تقطعوها وقرأ جزء بالجر عطف على الضمير المجروح وهو ضعيف لانه كبعض الكلمة وقرئ بالرفع  
على انه مبتدأ محذوف الخبر تقديره والارحام كذلك أى مما يتقى أو يتساءل به وقد نبه سبحانه وتعالى  
اذ قرن الارحام باسمه الكريم على ان صلها بما كان منه وعنه عليه الصلاة والسلام الرحم معلقة بالعرش  
تقول الامن وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعته الله (ان الله كان عليكم رقيبا) حافظا مطالعا (واتوا  
اليتامى أموالهم) أى اذا بلغوا واليتامى جمع يتيم وهو الذى مات أبوه من اليتيم وهو الانفراد ومنه الدرّة  
اليتيمة ما يغلى انه لما جرى مجرى الاسماء كفارس وصاحب جمع على يتام ثم قلب فقيل يتامى وأعلى

الشيخ الجزرى فى كتابه النشر الذى عمله فى القراءات كم من قراءة أنكراها بعض أهل النحوا وكثير منهم ولم يعتبر انه  
انكارهم بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها تكفص والارحام واعلم أن الظاهر من قول العلامة النيسابورى ان كل  
حرف من قراءة كل من القراء السبعة متواتر لكنه خلاف ما قاله الجزرى فى النشر فقال زعم بعض المتأخرين أن القرآن  
لا يثبت الا بالتواتر ولا يخفى ما فيه لانا اذا اشتربنا التواتر فى كل حرف من حروف الخلاف اتقى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن  
هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم قال ولقد كنت اجنح الى هذا القول ثم ظهر فساده وموافقة أئمة السلف والخلف وقال القراءات المنسوبة  
الى كل قارىء من السبعة وغيرهم منقسمة الى المجمع عليه والشاذ غير ان هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع عليه فى قراءتهم  
تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم انتهى كلامه وعلى هذا ظهر ضعف ما قيل من كون كل حرف من حروف  
القراءات السبعة متواترة (قوله ما على انه لما جرى مجرى الاسماء) يعنى ليس فى اللغة جمع فعيل صفة على فعلى بل على فعال وفعلاء  
وفعلى ككرام وكرماء ومرضى ومرضى واما فعيل اسما فيجمع على فمائل فاليتيم لما جرى مجرى الاسماء كصاحب وفارس فى  
عدم ذكر الموصوف معهما أجرى مجرى الاسماء فجمع على يتام كما جمع أصيل على أصائل ثم نقل بعض الحروف عن مكانه كما ذكر

(قوله لانه من باب الآفات) أى اليتيم من الآفات لانه التجرد من الاب لجمع جمع ما هو آفة كمر يض جمع على مرضى (قوله قبل أن يزول الخ) فى الكشاف وفيه أنه إذا كان اطلاق اليتيم على البالغ بطريق الاتساع كإذ كر كان اليتيم حقيقة من لم يصل الى البلوغ فإذا بلغ زال عنه اسم اليتيم فلا وجه لقوله أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم واصل مراده قبل أن يزول عنهم هذا الاسم بطريق الاتساع أى قبل مجيء زمان لا يطاق عليه اسم اليتيم اتساعاً فإنه أول زمان ابلوغ وفيما يقرب منه يطلق عليه اسم اليتيم فإذا بدلم يطلق عليه وقال العلامة التفتازانى اطلاق لفظ اليتامى حقيقة لغوية لا عرفية أو مجاز (٦٥) باعتبار ما كان لقرب العهد بالصغر والاشارة الى وجوب

المسارعة الى دفع أموالهم حتى كأن اسم اليتيم باق بعد غير زائل انتهى ولو قال المصنف أول بلوغهم وفى وقت كان اسم اليتيم كأنه باق عليهم لم يرد شئ (قوله وهذا تبديل وليس بتبديل) فان التبديل هو اعطاء شئ وأخذ آخر والتبديل أخذ شئ وترك شئ آخر وكذا الاستبدال فان استبدال الحرام من أموال اليتامى بالحلل من الاوصياء أن يتركوا حلل أموالهم ويأخذوا أموال اليتامى التى هى حرام عليهم وكذا أخذ أموالهم بترك حفظها (قوله ذهابا الى الصفة) يعنى استعملت كلمة مافى النساء مع اختصاصها أو غلبتها فى غير ذوى العقول لان التفرقة بين من وما انماهى اذا أريد الذات أما اذا أريد الوصف كما

انه جمع على بنى كاسرى لانه من باب الآفات ثم جمع بنى على يتامى كاسرى وأسارى والاشتقاق يقتضى وقوعه على الصغار والى بكار لكن العرف خصه بمن لم يبلغ ووروده فى الآية اما للبلغ على الاصل أو الاتساع اقرب عهدهم بالصغر حثا على أن يدفع اليهم أموالهم أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم ان أونس منهم الرشد ولذلك أمر بابتلاعهم صغاراً أو اغير البالغ والحكم مقيد فكأنه قال وأتوهم اذا بلغوا ويؤيد الأول ماروى ان رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم فلما بلغ طلب المال منه فنفعه فنزلت فلما سمعها عالم قال أطلعنا الله ورسوله نعوذ بالله من الحوب الكبير (ولا تبدلوا الخبيث بالطيب) ولا تستبدلوا الحرام من أموالهم بالحلل من أموالكم أو الامر الخبيث وهو اخترال أموالهم بالامر الطيب الذى هو حفظها ووقيل ولا تأخذوا الرفيع من أموالهم وتعطوا الخسيس مكانها وهذا تبديل وليس بتبديل (ولان كلاً أموالهم الى أموالكم) ولان كلاً ما مضمومة الى أموالكم أى لا تنفقوهما معا ولا تسوا بينهما وهذا حلل وذلك حرام وهو فيازاد على قدر أجره لقوله تعالى فليأكل كل بال معروف (انه) الضمير للاكل (كان حوبا كبيرا) ذنبا عظيما وقرئ حوبا وهو مصدر حاب حوبا حبابا كقوله قولوا لا (وان خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) أى ان خفتم أن لا تعدلوا فى يتامى النساء اذا تزوجتم بهن فنزجوا ما طاب لكم من غيرهن اذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فينزجها ضانها فر بما يجتمع عنده منهن عدد ولا يقدر على القيام بمحقوقهن أو ان خفتم أن لا تعدلوا فى حقوق اليتامى فتخرجتم منها غافوا أيضا أن لا تعدلوا بين النساء فانكحوا مقدارا يمكنكم لوفاء بحقه لان المتخرج من الذنب ينبغى ان يتخرج من الذنوب كلها على ما روى انه تعالى لما عظم أمر اليتامى تخرجوا من ولايتهم وما كانوا يتخرجون من تكثير النساء واضاعتهم فنزلت وقيل كانوا يتخرجون من ولاية اليتامى ولا يتخرجون من الزنى فقيل لهم ان خفتم أن لا تعدلوا فى أمر اليتامى غافوا الزنى فانكحوا ما حل لكم وانما عبر عنهم بما ذهابا الى الصفة واجراء لمن جرى غير العقلاء لنقصان عقولهم ونظيره أو ما ملكت أيمانكم وقرئ تقسطوا بفتح التاء على أن لا مزيدة أى ان خفتم ان تجوروا (مثنى وثلاث ورباع) معدولة عن اعداد مكررة هى ثنتين وثنتين وثلاثا وثلاثا وأرباعا رباعا غير منصرفة للعدل والصفة فانها بنيت صفات وان كانت أصولها لم تبين لها وقيل لشكرير العدل فانها معدولة باعتبار الصيغة والتسكير منصوبة على الحال من فاعل طاب ومعناها الاذن لكل ناكح يريد الجمع ان ينكح ما شاء من العدد المذكور متفقين فيه ومختلفين كقولك اقتسموا هذه البكرة

(٩ - (بىضوى) - ثانى)

تقول فى الاستفهام ما زبدأ أى أفاضل أم كريم فعبر عنه بكلمة مادون من يحكم الوضع على ما ذكره صاحب الكشاف وصاحب المفتاح وغيرهما وههنا المراد من ما لصفة أى انكحوا الموصوفة باى صفة أردتم من البكر والثيب والشابة واضدادها الى غير ذلك من الاوصاف (قوله أو ما ملكت أيمانكم) فان المراد مما ملكت أيمانكم الجوارى فانه عبر عنهم بما لقله عقولهن (قوله فانها بنيت صفات الخ) أى صيغت للوصفية وان لم توضع أصولها التى هى ثلاثة وأربعة لها (قوله وقيل لتسكير العدل) لامها أخرجت عن أوزانها الاصلية وعن التسكير الى الوحدة (قوله متفقين فيه ومختلفين) لا يخفى مافى هذه العبارة ومحصلها ان معناها الاذن لكل واحد من الناكحين بربدا الجمع أن ينكح

أى عدد شاء من الأعداد المذكورة سواء كان كل نكاح متفقين فيه أو مختلفين فإن الضمير في ينكح راجع إلى كل نكاح ولو قيل  
سواء كان النكاحون متفقين في العدد أو مختلفين لكان أولى (قوله ولو أفردت كان المعنى تجوز الجمع) أى لو قيل انكحوا  
ماطاب لكم من النساء اثنين وثلاثاً أو أربعاً لكان المعنى اجعوا بين هذه الأعداد ولا يظهر التوزيع أى أن لكل واحد أن ينكح  
اثنين فقط والفرق بين العبارتين أنه إذا قيل انكحوا اثنين وثلاثاً أو أربعاً فجرد العبارة يظهر منها أن يجوز الجمع بين الأقسام  
المذكورة بأن ينكح كل الأربع ويحتمل أن يكون المراد التوزيع بأن ينكح بعض اثنين وبعض ثلاثاً وبعض أربعاً وما إذا قيل  
انكحوا اثنين اثنين وثلاثاً ثلاثاً أو أربعاً بعاً فلا وجه لأن يقال معناه يجوز الجمع بين هذه الأقسام بأن ينكح كل اثنين اثنين وثلاثاً  
ثلاثاً أو أربعاً بعاً والالزام جواز نكاح أكثر من أربع والاحاديث الصحاح مانعة عنه وفيه نظر إذ يمكن أن يقال إذا نظر إلى الأحاديث  
بكلمة التوزيع أو وردت العبارة الأولى وبالجملة فكلامه موضع نظر وقال صاحب الكشاف الخطاب للجمع فوجب التكرير ليصيب  
كل نكاح يريد الجمع ما أراد من العدد الذى أطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال درهمين درهمين وثلاثة وثلاثة وأربعاً  
ولو أفردت لم يكن له معنى وتوضيحه أنه إذا قيل اقتسموا هذا المال درهمين وثلاثة وأربعاً لم يصح جعل درهمين حالاً من المال إذ  
ليس المال درهمين ما إذا كرر ظهر معنى آخر هو التفصيل فكأنه قيل اقتسموا هذا المال حال كونه درهمين درهمين باعتبار  
القسمة أو ثلاثة ثلاثة أى اقتسموا هذا المال كما اقتسمته على هذا التفصيل المخصوص وصاحب الكشاف لما جعل نظير ما ذكر اقتسموا  
هذا المال الخ يفهم منه ظاهره أن لا معنى لقول القائل انكحوا ما طاب لكم من النساء اثنين وثلاثة وقد صرح العلامة التفتازانى بأن  
حكم الطيبات في أفراد النكاح حكم المال المذكور في القسمة حيث قال لم يصح جعل درهمين حالاً من المال الذى هو ألف درهم بخلاف  
ما إذا كرر فإن القسمة منه إلى الوصف والتفصيل في حكم الأقسام وكذا الطيبات في حكم النكاح انتهى كلامه فظهر الفرق بين كلام  
المصنف وصاحب الكشاف فإن المفهوم (٦٦) من كلام المصنف أن معناه يجوز الجمع دون التوزيع وكلام

صاحب الكشاف  
يدل على أن ليس له معنى  
إذ لا معنى لخطاب الجمع  
بنكاح ما طاب من النساء  
حال كونه اثنين إذ لا يصح

درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة ولو أفردت كان المعنى تجوز الجمع بين هذه الأعداد دون التوزيع  
ولو ذكرت بأولذهب تجوز الاختلاف في العدد (فإن خفتم أن لا تعدلوا) بين هذه الأعداد أيضاً  
(فواحدة) فاختاروا وأوفانكحوا واحدة وذروا الجمع وقرئ بالرفع على أنه فاعل محذوف أو خبره  
تقديره فتكفيكم واحدة أو فالمنع واحدة (أو ما ملكت أيما نكح) سوى بين الواحدة من

للجميع نكاح اثنين وثلاثة فإن قيل يفهم من قوله أنه يجوز أن ينكحوا اثنين اثنين ومن قوله ثلاث الأزواج  
أنه يجوز أن ينكحوا ثلاثة ثلاثة أو ما أنه يجوز أن ينكح بعض اثنين وبعض ثلاثة فلا يفهم منه قلنا إذا جاز أن ينكح كل واحد اثنين  
أو ثلاثاً أو أربعاً بعاً يلزم جواز أن ينكح واحد اثنين والآخر ثلاثاً والآخر أربعاً بعاً لا وجه لتجوز نكاح كل واحد اثنين أو ثلاثاً أو أربعاً  
من نكاح بعض اثنين والبعض الآخر ثلاثة وأربعاً بما تأمل جد في هذا المقام فقد بقي ما فيه من الكلام والتوفيق من الملهم العلام (قوله  
ولو ذكرت بأول) أى لو قيل انكحوا ما طاب لكم من النساء مثني أو ثلاث أو أربع لكان المعنى أن لنا نكح أن يأخذوا نوعاً خاصاً  
من هذه التقسيمات بأن يكون كل نكاح اثنين أو ثلاثاً أو أربعاً بعاً ولم يظهر أنه يجوز أن ينكح واحد اثنين وآخر أربعاً بعاً لأن مفهوم أو تجوز  
أحد الأمرين أو الأمور أو ما جواز الجمع فأنما يفهم من خارج والحاصل أن لو أتدلى على جواز الجمع من هذه الأنواع من الأعداد وهذا  
أى الجمع بأن ينكح واحد اثنين وآخر ثلاثة وآخر أربعاً بعاً فإن هذه الأنواع اجتمعت في النكاحين وأما أو فلا يدل على الجمع وقد أهمل شيئاً  
لا بد من ذكره وذكره صاحب الكشاف حيث قال الواو دلت على إطلاق أن يأخذوا النكاحون من أرادوا نكاحهم من النساء على  
طريق الجمع مختلفين في تلك الأعداد إن شاءوا متفقين فيها محظور عليهم ما وراء ذلك فإن قوله محظور عليهم ما وراء ذلك غير مذكور  
في كلام المصنف ووجب ذكره ليتحرر عن مذهب من جوز نكاح التسع استدلالاً بان اثنين وثلاثاً أو أربعاً بعاً تسع وذلك لأن من نكح  
الخمسة أو ما فوقها لم يحافظ على القيد المذكور أى كيفية النكاح وكونه على هذا التقدير والتفصيل بل جاز إلى خمس وسداس  
(قوله تعالى فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة الخ) بتوجه عليه وعلى ما تقدم وهو قوله وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى الخ سؤال  
وهو أن يلزم من القول المتأخر أن يكون نكاح الواحدة مشروطاً بالخوف عدم العدل فلا يجوز بدونه ومن القول المتقدم أن يكون  
نكاح غير اليتامى مشروطاً بالخوف عدم الأقساط في اليتامى ولا يجوز بدونه والذي يخطر على بالنا أن الله أعلم بالمراد فإن خفتم أن لا تعدلوا  
فالأحسن أن تنكحوا واحدة فالأحسن مشروطاً بالخوف المذكور وقس عليه قوله تعالى فإن خفتم أن لا تقسطوا الخ

(قوله أقرب من ان لا تملوا) أي أقرب الى عدم الميل والجور من اختيار كثرة الأزواج فان عدم الميل في هذه الصورة أيضا قريب لان في قدرة الزوج ان لا يميل عن الحق ولا يجور وهو شأن المؤمن اذ حصول الجور والميل إنما هو لعارض لكن عدم الجور أقرب حصولا في اختيار الواحدة والتسرى وان نوقش في القرب الى عدم الميل في صورة اختيار الواحدة فاقرب بيته أمر محقق وأما أقرب بيته الى عدم الميل والجور فاختيار الواحدة أقرب والمراد ببيان شدة القرب كما قال تعالى أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا فان المراد أنه لو فرض مستقرا ومقيلا يكون فيه نفع لكان الجنة خيرا منه وأحسن (قوله ولعل المراد بالعيال الخ) اذا كان المراد بالعيال الأزواج كان ذلك اشارة الى التسرى فوجه الاقرب بية ظاهر لأن التسرى أقرب الى عدم كثرة العيال بالنسبة الى اختيار الواحدة وهو قريب الى عدمها كما لا يخفى وان كان المراد الاول اذ يصح أن يجعل ذلك اشارة الى اختيار الواحدة وكان الاقرب بية بالنسبة الى كثرة الأزواج فان قيل عدم كثرة الأزواج متحقق في كل من صورتين وهما اختيار الواحدة والتسرى فمعنى كون أحد هما قريبا الى عدم كثرة الأزواج والآخر أقرب قلنا المراد من الأقرب الى عدم كثرة الأزواج أقوى وأشد مناسبة لعدمها وظاهر ان مناسبة التسرى لعدم الكثرة أقوى وأشد من اختيار الواحدة (قوله لجواز العزل) فيه انه يجوز العزل عن الزوجة أيضا عند (٦٧) الشافعي والاولى أن يقال لان الولد الحاصل

من التسرى له النقص من جانبها فقد يعزل عنها أشد لدفع هذه المنقصة بخلاف الزوجة وأيضا قد يعزل عن الامة حذرا عن صيرورتها مستولدة (قوله وبضمهما على التوحيد) أي بضم الصاد والدال على صيغة الفرد وهي صدقهن (قوله نظر الى مفهوم الآية) يفهم من ان كون النحلة بمعنى الفريضة أن ايتاء الصداق فرض مقدر على الزوج (قوله وأحال) يعنى اذا كان النحلة بمعنى الديانة كان مفسوعا واذا كان

الأزواج والعدد من السرارى خلفه مؤنهن وعدم وجوب القسم بينهما (ذلك) أي التقليل منهن أو اختيار الواحدة أو التسرى (أدنى أن لا تعولوا) أقرب من أن لا تملوا يقال عال الميزان اذا مال وعال الخا كم اذا جار وعول الفريضة الميل عن حد السهام المسماة وفسر بان لا تكثر عيالكم على انه من عال الرجل عياله يعولهم اذا ما منهم فعبّر عن كثرة العيال بكثرة المؤن على الكناية ويؤيده قراءة أن لا تعولوا من عال الرجل اذا كثرت عياله ولعل المراد بالعيال الأزواج وان أريد الاولاد فلان التسرى مظنة قلة الولد بالاضافة الى التزوج لجواز العزل فيه كالتزوج الواحدة بالاضافة الى تزوج الاربع (وأتوا النساء صدقاتهن) مهورهن وقرىء بفتح الصاد وسكون الدال على التخفيف وبضم الصاد وسكون الدال جمع صدقة كغرفة وبضمهما على التوحيد وهو ثقيل صدقة كظلمة في ظلمة (نحلة) أي عطية يقال نحلة كذا نحلته ونحلها اذا أعطاه اياه عن طيب نفس بلا توقع عوض ومن فسرها بالفريضة ونحوها نظر الى مفهوم الآية لا الى موضوع اللفظ ونصها على المصدر لانها في معنى الايتاء وأحال من الواو والصدقات أي آتوهن صدقاتهن ناحلين أو من نحولة وقيل المعنى نحلة من الله وتفضل الله عليهن فتكون حال من الصدقات وقيل ديانة من قولهم اتحل فلان كذا اذا دان به على انه مفعول له أو حال من الصدقات أي دينامن الله تعالى شرعه والخطاب للأزواج وقيل للاولياء لانهم كانوا يأخذون مهور مولياتهم (فان طبن لكم عن شيء منه نفسا) الضمير للصداق جلا على المعنى أو مجرى مجرى اسم الاشارة كقول رؤبة

حالا كان بمعنى الدين ولا يتوهم ان انه اذا كان بمعنى الديانة جاز أن يكون مفعولا له وان يكون حالا ويمكن جعل عبارته على ان الديانة التي هي المصدر اذا أقيمت على معناها كانت مفعولا له واذا جعلت بمعنى الدين كانت حالا وقد غير عبارة الكشاف وهي المعنى آتوهن مهورهن ديانة على انها مفعول له ويجوز أن يكون حالا من الصدقات أي دينامن الله شرعه وفرضه (قوله جلا على المعنى) أي جلا على ما هو راجع الى معنى الصدقات ويقوم مقامها فانه لو قيل آتوا النساء صدقاتهن (قوله ويجرى مجرى اسم الاشارة) أي تذكير الضمير وافراده باعتبار ان الضمير راجع الى الصدقات بتأويل المدكور كافي بترؤبة قال صاحب الكشاف ومن الحجج المسموعة من أقوال العرب ماروى عن رؤبة انه قيل له في قوله فيها خطوط من سواد بلق \* كانه في الجلد توليع البهق فقال أردت كان ذلك قال العلامة التفتازاني لما توجه انه لا بد فيه من التأويل بللذ كور من غير توسط اسم الاشارة أجاب أي صاحب الكشاف بان الفصحاء من العرب قد اعتبروا ذلك حيث قال رؤبة أردت كان ذلك مشيرا الى الخطوط وجعل الحجة قول رؤبة لانفس البيت لاحتمال أن يكون تذكير الضمير باعتبار الخبر وهو توليع البهق انتهى ولا يخفى ما في المدكور من القصور فان السؤال انه لما وجب التأويل بللذ كور فافائدة اعتبار اسم الاشارة ولم يجعل الضمير في القرآن عائدا الى الصدقات بتأويل المدكور وكذا في قول رؤبة فيجب في الجواب بيان نكته ولا يخفى ان ما ذكره في الجواب من أن الفصحاء اعتبروا ذلك لا يفنى عن بيان النكته لان السؤال

المدكور باق اذ يجوز ان يقال لم اذ به ان صحاء ذلك ويمكن ان يقال ليس مراد روثه من الجواب المدكور توسط اسم الاشارة بل مراده انه كما يجوز ان يقال كان ذلك اشارة الى الخطوط بتأويل المدكور كذلك يجوز ان يقال كانه بان يكون الضمير راجعاً الى الخطوط بهذا التأويل (قوله توليع) قال الاصمعي اذا كان في الدابة ضرب من الألوان من غير بهق فذلك التوليع والباقي السواد والبياض (قوله لكن جعل العمدة) أي الظاهر ان يقال ان وهبن عن طيب حتى يكون عن طيب من متعلقات الفحل لكنه جعل الطيب مسنداً وعمدة في الكلام مبالغة في اعتبار طيب النفس (قوله أقيمت مقام مصدرين) قال صاحب الكشاف وقد يوقف على فكاوه ويبدأ هنيئاً على الدعاء وعلى انهما صفتان أقيمتا مقام المصدرين كانه قيل هنيئاً مريئاً قال العلامة التفتازاني قوله وعلى انهما صفتان بيان وتيميم لقوله على الدعاء كسبالك وعلى هذا ظهر ما في تقرير المصنف من التخصيص في بيان المراد (قوله أو وصف بهما المصدر) أي كاهه أو كاهه هنيئاً (قوله يتأثمون) قال صاحب الصحاح تأثم تخرج عن الأثم أي يتخرجون ان يقبل أحدهم الخ (قوله وهو الملام) أي (٦٨) كون المراد من أموالكم أموال السفهاء وأضيف الى الاولياء كما

ذكر هو الملام للآية المتقدمة وهو قوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم وللآية المتأخرة وهي قوله تعالى فادفعوا اليهم أموالهم واعلم ان صاحب الكشاف فسر السفهاء باليتامى حيث قال والدليل على انه خطاب للاولياء في أموال اليتامى قوله وارزقوهم فيها واكسوهم وفيه ان ما ذكر لا يدل على ان الخطاب في خصوص أموال اليتامى لان حكم السفهاء مطابقاً كذلك سواء كانوا يتامى أو اولاداً لم يخص المصنف أموال السفهاء بأموال اليتامى بل أبقاها على إطلاقها وهو الظاهر ولا

\* كانه في الجسد توليع البهق \* اذ سئل فقال أردت كأن ذاك وقيل للايتاء ونفساً تمييزاً لبيان الجنس ولذلك وحد والمعنى فان وهبن لكم شيئاً من الصداق عن طيب نفس لكن جعل العمدة طيب النفس للبالغه وعدها بعن لتضمن معنى التجاني والتجاوز وقال منه بعنا ههنا على تقييل الموهوب (فكاوه هنيئاً مريئاً) فخذوه وانفقوه حلالاً بلا تبعه والهنيء والمرىء صفتان من هنا الطعام ومرأ اذا ساغ من غير غصص أقيمتا مقام مصدرين هما أو وصف بهما المصدر أو جعلتا حالاً من الضمير وقيل الهنيء ما يلذ الانسان والمرىء ما تحمد عاقبته روى ان ما سا كانوا يتأثمون ان يقبل أحدهم من زوجته شيئاً مما ساق اليها فنزات (ولأنوا السفهاء أموالكم) نهى للاولياء عن ان يؤثروا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها وانما أضاف الاموال الى الاولياء لانهما في تصرفهم وتحت ولايتهم وهو الملام للآيات المتقدمة والمتأخرة وقيل نهى لكل أحد ان يعمد الى ما حوله الله تعالى من المال فيعطي امرأته وأولاده ثم ينظر الى أيديهم وانما ساهم سفهاء استخفافاً بعقولهم واستهجاناً لجعلهم قواماً على أنفسهم وهو أوفق لقوله (التي جعل الله لكم قياماً) أي تقومون بها وتنتعشون وعلى الاول يؤول بابها التي من جنس ما جعل الله لكم قياماً سمي ما به القيام قياماً للبالغه وقرأ نافع وابن عامر قبا بمعناه كعوذ بمعنى عياد وقرئ عواماً وهو ما يقام به (وارزقوهم فيها واكسوهم) واجعلوا ما كانا لرزقهم وكسوتهم بان تنجزوا فيها وتحصلوا من نفعها ما يحتاجون اليه (وقولوا لهم قولاً معروفاً) عدة جميلة تطيب بها نفوسهم والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه (وابتأوا اليتامى) اختبر وهم قبل البلوغ بتبعية أحوالهم في صلاح الدين والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان يكل اليه مقدمات العقد وعن أبي حنيفة رجه الله تعالى بان يدفع اليه ما يتصرف فيه (حتى اذا بلغوا النكاح) حتى اذا بلغوا أحد البلوغ بان يحتمل

باعث على الصرف عن الظاهر مع ان الحكم في مطلق السفهاء كذلك (قوله ثم ينظر الى أيديهم) أي ثم يطلب منهم شيء من المال وينظر من ان يخرج من أيديهم شيء (قوله وهو أوفق الخ) لان قيام الشخص وانتفاعه بما له لا بما لغيره (قوله ما يقام به) أي ما يقام به شيء أي جعل الله الاموال تقاومون بها أي يحصل القيام لكم ورفع الخلل عنكم بها (قوله واجعلوها مكاناً لرزقهم) ايراد انظ في مشعر بان المراد جعل أموالهم محللاً لرزقهم وهذا لا يكون الا بالتجارة ولو قيل وارزقوهم منها لظن ان المراد ان رزقهم من نفس المال (قوله عدة جميلة) بان يقال لهم ان صلحتم ورشدتم ساعدنا اليكم أموالكم (قوله ما عرفه لشرع أو العقل بالحسن) الاولى الاكتفاء بالاول وان كل قول معروف اما واجب أو مندوب أو مباح وكل منها حسن في الشرع كما صرح به المصنف في منهاج الاصول ويمكن ان يقال مراده بما عرفه الشرع ما يحكم الشرع بترتيب الثواب عليه وبما عرفه العقل ما يكون ملائماً للطباع السليمة (قوله بان يحتمل الخ) لم يذ كر دليل حصول البلوغ بالاحتلام وذك كر دليل البلوغ بالسن لان فيه اختلافاً كما في كرهه ولا اختلاف في حصوله بالاحتلام ودليل حصوله بالاحتلام قوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنا و قوله صلى الله

عليه وسلم رفع الظم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتمل الحديث (قوله لانه يصلح للسكاح عنده) أي يصلح لان يستقل بالسكاح بخلاف ما قبل البلوغ فانه لا يصلح للاستقلال فيه (قوله من غير تأخير عن حد البلوغ) يعتبر معه أساس الرشد (قوله والجملة الخ) أي الجملة المذكورة بعد حتى مع قوله تعالى فادفعوا اليهم أموالهم وإنما قال دفع أموالهم اليهم يشترط فيه ايناس الرشد لان الجزاء مقصود بالذات والشرط قيده بمنزلة الظرف (قوله تعالى ولاتأكلوا أموالكم) فان قيل هذا نهى عن أكلهم اسرافاً وباداراً معاً فإن النهى عن أحدهما فقط قلنا النهى عنه قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف اذ يعلم منه النهى عن أكل ما لهم بغير المعروف لكن الاسراف والمبادرة غير المعروف (قوله بقدر حاجته وأجرة سعيه) هذا ظاهر اذا كانت الأجرة وقد راجت الحاجة مساوية بين اما اذا زاد أحدهما على الآخر فكيف يأخذ بقدر (٦٩) الحاجة أو أجرة السعي قلنا الظاهر ان

مراده تعيين أجرة السعي وذكر قدر الحاجة للتصريح بانه لا بد من الحاجة فتأمل (قوله ومبادر بن كبرهم) أي سابقين كبرهم أي مسرفين في ما لهم مخافة ان يكبروا فيأخذوه من أيدي الاولياء (قوله مشعر بان الولي له حتى في مال الصبي) امدالة الاكل بالمعروف على ما ذكر فظاهر واما الاستعفاف فقد قالوا في دلالته انه مبالغ في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لاحق له فيه أصلاً هذا كلامهم وفيه ان المعنى اذا كان ممنوعاً من أكل مال اليتيم كما هو مذهب الشافعي وأصحابه رضي الله عنهم فلا وجه لكونه صاحب الحق

أو يستكمل خمس عشرة سنة عندنا لقوله عليه الصلاة والسلام اذا استكمل الولد خمس عشرة سنة كتب ماله وما عليه وأقيمت عليه الحدود ونماني عشرة عند أبي حنيفة رجه الله تعالى وبلوغ السكاح كناية عن البلوغ لانه يصلح للسكاح عنده (فان أنتم منهم رشداً) فان أبصرتم منهم رشداً وقرى أحستم بمعنى أحستم (فادفعوا اليهم أموالهم) من غير تأخير عن حد البلوغ ونظم الآية أن ان الشرطية جواب اذا المتضمنة معنى الشرط والجملة غاية الابتلاء فكأنه قيل وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم اليهم بشرط ايناس الرشد منهم وهو دليل على انه لا يدفع اليهم ما لم يؤنس منهم الرشد وقال أبو حنيفة رجه الله تعالى اذا زادت على سن البلوغ سبع سنين وهي مدة معتبرة في تغير الاحوال اذ الطفل يميز بعدها ويؤمر بالعبادة دفع اليه المال وان لم يؤنس منه الرشد (ولاتأكلوا اسرافاً وباداراً ان يكبروا) مسرفين ومبادرين كبرهم أو لاصرافكم ومبادرتكم كبرهم (ومن كان غنيا فليستعفف) من أكلها (ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف) بقدر حاجته وأجرة سعيه ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر بان الولي له حق في مال الصبي وعنه عليه الصلاة والسلام ان رجلاً قال له ان في حجرى يتيماً أفأكل كل من ماله قال كل بالمعروف غير متائل مالا ولا واق مالك بماله و ايراد هذا التقسيم بمد قوله ولاتأكلوا على انه نهى للاولياء ان يأخذوا وينفقوا على أنفسهم أموال اليتامى (فاذا دفعتم اليهم أموالهم فأشهدوا عليهم) بانهم قبضوها فانه أنفي للتهمة وأبعد من الخصومة وجوب الضمان وظاهره يدل على ان القيم لا يصدق في دعواه الابالينة وهو المختار عندنا وهو مذهب مالك خلافاً لابى حنيفة (وكفى بالله حسيباً) محاسباً فلا تخالفوا ما أمرتم به ولا تتجاوزوا ما حدلكم (للرجال نصب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصب مما ترك الوالدان والاقربون) يريد بهم المتوارثين بالقرابة (عما قل منه أو أكثر) بدل مما ترك باعادة العامل (نصيبياً مفروضاً) نصب على انه مصدر مؤكد كقوله تعالى فريضة من الله أو حال اذ المعنى ثبت لهم مفروضاً نصيب أو على الاختصاص بمعنى أعني نصيباً مقطوعاً واجباً لهم وفيه دليل على ان الوارث لو أعرض عن نصيبه لم يسقط حقه روى ان أوس بن الصامت الانصاري

في مال اليتيم ثم ان الظاهر ان المبالغة في العفة للاشعار بان على الغنى عادة الاحتراز عن أكل مال اليتيم وبذل الوسع في ان لا يأكل كل مال اليتيم باحتيال انه ماله حتى يتحقق عنده انه ليس مال اليتيم (قوله و ايراد هذا التقسيم) يعني لم يظهر من ظاهر قوله تعالى ولا تأكلوا انه خطاب لمن فالسجى بالتقسيم المذكور علم المخاطب لان الاكل بالمعروف من أموال اليتامى انما يكون للاولياء (قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة) أي المراد من الاقرب بين الذين يكون بينهم مع الرجال توارث بان يكون كل منهما صالحاً للارث والقرض ميراثه ليس لمطلق الاقارب نصيب بل هو للقراب المذكور (قوله نصب على انه مصدر مؤكد) والتقدير فرض لهم فريضة يجعل نصيباً مفروضاً بمعنى افرضة (قوله أو حال الخ) هذا بيان حاصل المعنى والتقدير يثبت لهم نصيباً مفروضاً واما مقدم المصنف الحلال على ذى الحلال لكونه نكرة (قوله أوس بن الصامت) قال العلامة التفتازاني في الكتب المعتمدة والروايات الصحيحة ان أوس بن ثابت أخا حسان استشهد باحد وأوس بن الصامت استشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه

(قوله أم حجة) بالحاء الموحدة وبضم الكاف (قوله فزوى) جمع (قوله عن الحوزة) هي لمجتمع الملك موضع السلطنة (قوله الفضيخ) بالضاد والحاء المعجمتين (٧٠) قيل اعلم المسجد الذي سكنه أصحاب الصفة (قوله وهو دليل الخ) لانه تعالى خاطب

أولاً بان للاقر بين نصيبا مقروضا ولم يبين القدر المفروض ثم بين بقوله يوصيكم الله (قوله من لا يرث) لما ذكر في الآية السابقة حال الاقر بين الوارثين ذكرهنا حال الاقر بين غير الوارثين (قوله أو ما دل عليه القسمة) أي المقسوم الذي هو الميراث (قوله وليخش الذين حالهم ووصفهم انهم) فيكون بعض الصلة محذوقا ويفسر تركوا يشارفوا لان الترك غير حاصل بالفعل لان الترك بعد الموت فلا وجه للخوف (قوله أمرهم بالتقوى الخ) أي أمرهم بالخشية وألأى قوله تعالى وليخش الذين لو تركوا ثم أمرهم ثانيا بالتقوى الذي هو غاية الخشية ثم أمرهم بالقول المعروف في قوله تعالى وليقولوا قولا سديدا (قوله ظالمين أو على وجه الظلم) يعني ظلمة حال أو تميز (قوله في بطونهم) هذا يستفاد من لفظ في لان المعنى نارا كائنا في بطونهم وحقيقة الظرفية أي كما لها ان يكون المظروف مساويا

خلف زوجته أم حجة وثلاث بنات فرزى ابنا عامه سو يدور فرطة أو فتادة وعرفجة ميراثه عنهن على سنة الجاهلية فانهم ما كانوا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما يرث من يحارب ويذب عن الحوزة فجاءت أم حجة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفضيخ فشكت اليه فقال ارجمي حتى أنظر ما يحدث الله فنزلت فبعث اليهما ما لا تفرق من مال أو شيئا فان الله قد جعل لمن نصيبا ولم يبين حتى يبين فنزلت يوصيكم الله فاعطى أم حجة الثمن والبنات الثلثين والباقي ابني العم وهو دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب (وإذا حضر القسمة أولو القربى) من لا يرث (واليتامى والمسكين فارزقوهم منه) فاعطوهم شيئا من المقسوم تطيببا لقلوبهم وتصدقا عليهم وهو أمر مندب للبلغ من الورثة وقيل أمر وجوب ثم اختلف في نسخه والضمير لما ترك أو ما دل عليه القسمة (وقولوا لهم قولا معروفا) وهو ان يدعوا لهم ويستقوا ما أعطوهم ولا يمنوا عليهم (وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم) أمر للاوصياء بان يخشوا الله تعالى ويتقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذرارهم الضعاف بعد وفاتهم وللحاضر من المررض عند الايضاء بان يخشوا بهم أو يخشوا على اولاد المررض ويشفقوا عليهم شفقتهم على اولادهم فلا يتركوه أن يضر بهم بصرف المال عنهم أو للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الاقارب واليتامى والمسكين متصورين انهم لو كانوا اولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوزون حرمانهم أو للموصين بان ينظروا للورثة فلا يرسروا في الوصية ولو بما في حيزه جعل صلة للذين على معنى وليخش الذين حالهم ووصفهم انهم لو شارفوا أن يخلفوا ذرية ضعافا خافوا عليهم الضياع وفي ترتيب الامر عليه اشارة الى المقصود منه والعلة فيه وبعث على الترحم وأن يحب لاولاد غيره ما يحب لاولاده وتهديد للمخالف بحال اولاده (فليتوا الله وليقولوا قولا سديدا) أمرهم بالتقوى التي هي غاية الخشية بعد ما أمرهم بهامراعاة للمبدأ والمنتهى اذ لا ينفع الاولاد من الثاني ثم أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لاولادهم بالشفقة وحسن الادب واول المررض ما يصد عنه الاسراف في الوصية وتضييع الورثة ويذكره التوبة وكلمة الشهادة أو الحاضري القسمة عن ارجيل او وعد احسنا أو ان يقولوا في الوصية ما لا يؤدي الى مجاوزة الثالث وتضييع الورثة (ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) ظالمين أو على وجه الظلم (انما يأكلون في بطونهم) ملء بطونهم (نارا) ما يجرد الى النار ويؤثر اليها وعن أبي بردة رضي الله تعالى عنه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال يبعث الله قوما من قبورهم تتأجج أفواههم نارا فقليل من هم فقال ألم تر أن الله يقول ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا (وسيلون سعيرا) سيدخلون نارا أو أي نار وقرأ ابن عامر وابن عباس عن عاصم بضم الياء مخففا وقرئ به مشددا يقال صلى النار قاسى حرها وصليته شويته وأصليته وصليته ألقية فيها والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار اذا ألهبتها (يوصيكم الله) يأمركم ويهد اليكم (في اولادكم) في شأن ميراثهم وهو اجمال تفصيله (لأنكم مثل حظ الانثيين) أي يعد كل ذكر باثنتين حيث اجتمع الصنفان فيضعف نصيبه وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه لان القصد الى بيان فضله والتنبية على ان التضعيف كاف للتفضيل فلا يحرم بالكلية وقد اشتركا في

الجهة

للظرف فاذا أكلوا قدر ما لا يملأ البطن لم يكن المأكل في البطن حقيقة أي كاه بل في بعضه (قوله)

سيدخلون نارا (أو أي نار) شديدة الاحراق شأنها من الشدة بحيث تستحق أن تسأل عن حالها وتتحقق كيفيتها (قوله يقال صلى النار) بكسر اللام هذا وصلته معنيين حقيقيين ولهما لازم هو لدخول في النار فاستعمل ههنا في اللازم واداضمت الياء

شددت اللام أولاً كان بالمعنى الحقيقي الذي هو الادخال في النار (قوله وان كانت المولودة واحدة) يعني اذا كانت خالصة ليس معها ذكر من الأولاد والأولى أن يقال ان الضمير في كانت راجع الى الولد لأنه ذكر في ضمن أولادكم وتأنيثه باعتبار الخبر كما مر (قوله واقتضى ذلك ان فرضهما الثلثان) يعني انه ذكر ان للذكر الثلثين وللثلاث مع الثلث بعد ما تبين فيجب أن يكون للثلاثين ثلثان فبالحرى أن تستحقه مع أخت مثلها فان قيل هذا الدليل والذي يجي بعده يدل على عدم النقص عن الثلث ولا يدل على عدم استحقاق الزيادة قلنا قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين يدل (٧١) على عدم استحقاق الزيادة لأنه اذا كانت ما فوق اثنتين

لا تستحق أكثر من الثلثين فهما بطريق الأولى (قوله لقوله فلهما الثلثان مما ترك) اي قوله تعالى في آخر السورة في آية يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة (قوله فانه يفضي الى تفضيل الأنتي الخ) يعني اذا كان مع الأبوين الزوج فله النصف فلو كان فرض الأم في هذه الصورة ثلث كل المال وبقي للاب السدس لزم أن يكون للام ضعف مال الاب والحال أن الأب مساو للام في القرب الى الميت والجهة التي هي الكون أصلاً قريباً (قوله فان كانوا الخ) كالاخوة للاب فانهم لا يرثون مع الأب لكن يرثون الأم من الثلث الى السدس (قوله من غير اعتبار الثلث) أي من غير اعتبار أن يكون الاخوة ثلاثة وان كان

الجهة والمعنى للذكر منهم خذف للعلم به (فان كن نساء) أي ان كان الأولاد نساء خلاصا ليس معهم ذكر فانها الضمير باعتبار الخبر أو على تأويل المولودات (فوق اثنتين) خبر ثان أو صفة للنساء أي نساء زائدات على اثنتين (فلهن ثلثا ما ترك) المتوفى منكم ويدل عليه المعنى (وان كانت واحدة فلهما النصف) أي وان كانت المولودة واحدة وقرأ نافع بالرفع على كان التامة واختلاف في الثلثين فقال ابن عباس رضي الله عنهما حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما وقال الباقون حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين أن حظ الذي كرم مثل حظ الاثنتين اذا كان معه أنتي وهو الثلثان اقتضى ذلك أن فرضهما الثلثان ثم لما وهم ذلك أن يزداد النصيب بزيادة العدد رد ذلك بقوله فان كن نساء فوق اثنتين ويؤيد ذلك أن البنت الواحدة لما استحققت الثلث مع أخيها فبالحرى ان تستحقه مع أخت مثلها وان البنتين أمس رحمان الاختين وقد فرض لهما الثلثين بقوله تعالى فلهما الثلثان مما ترك (ولأبويه) ولأبوي الميت (لكل واحد منهما) بدل منه بتكرير العامل وفائدته التنصيص على استحقاق كل واحد منهما السدس والتفصيل بعد الاجمال تأكيذا (السدس مما ترك ان كان له) أي للميت (ولد) ذكر وأنتي غير ان الأب يأخذ السدس مع الأنتي بالفريضة وما بقي من ذوى الفروض أيضا بالعصوبة (فان لم يكن له ولد وورثه أبواه) فغصب (فلا تمه الثلث) مما ترك وانما يذ كر حصة الأب لأنه لما فرض أن الوارث أبواه فقط وعين نصيب الأم علم أن الباقي للاب وكأنه قال فلهما مما ترك أن ثلاثا وعلى هذا ينبغي أن يكون لها حيث كان معهما أحد الزوجين ثلث ما بقي من فرضه كما قاله الجوهري ولا ثلث المال كما قاله ابن عباس فانه يفضي الى تفضيل الأنتي على الذكر المساوي لها في الجهة والقرب وهو خلاف وضع الشرع (فان كان له اخوة فلامه السدس) باطلا فله يدل على ان الاخوة يرثونها من الثلث الى السدس وان كانوا لا يرثون مع الاب وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انهما يأخذون السدس الذي يجبو عنه الام والجمهور على ان المراد بالاخوة عدد من له اخوة من غير اعتبار التثايب سواء كان من الاخوة أو الاخوات وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا يحجب الام من الثلث مادون الثلاثة ولا الاخوات الخالص أخذنا بالظاهر وقرأ حجة والكسائي فلامه بكسر الهمة اتباعا للكسرة التي قبلها (من بعد وصية يوصى بها أو دين) متعلق بما تقدمه من قسمة الموارث كلها أي هذه الانصاء للورثة من بعدما كان من وصية أو دين وانما قال بأوالتي للإباحة دون الوالد لادلالة على انهما متساويان في الوجوب مقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة في الحكم لانها مشبهة بالميراث

خلاف مقتضى الظاهر (قوله ولا الاخوات الخالص) يفهم منه أنه لو اجتمع الأخ والأخت يجوبون الأم من الثلث الى السدس ويرد عليه انه أيضا خلاف الظاهر لأن الظاهر انه مخصوص بالاخوة الخالص نعم يحتمل أن تكون صورة الاجتماع داخلية في الاخوة باعتبار التغليب (قوله بأوالتي للإباحة الخ) أي التسوية وعدم اختلاف الحكم متعلق بالأمرين جميعا أو باحدهما (قوله وهي متأخرة في الحكم) أي تنفيذ الوصايا مؤخر عن أداء الدين بل يجب أداء الدين ثم تنفيذ الوصية (قوله لانها مشبهة بالميراث) وجه التشبيه ان الميراث ينت بالموت كما ان الوصية كذلك بخلاف الدين فانه ثابت قبل الموت

(قوله شاقفة على الورثة) فان أخذها من غير عوض وصل الى المورث بخلاف الدين (قوله ومنسوب اليها الجميع) أي جميع المؤمنين يدعو الى الوصية لقوله صلى الله عليه وسلم ما حق مسلم عندة شيء بيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده (قوله فالدين انما يكون) هذا وجه رابع لتقدم الوصية لأنها كثيرة بالنسبة الى الدين بل هو نادر (قوله أو مورثكم منهم) عطف على من يرثكم (قوله ولا يستثنى منه الخ) فان أولاد الأم ذكورا واناثا يستوون في الميراث وكذا المعتق والمعتقة فان كلاهما يرث كل التركة بالعصوبة (قوله ويستوى الخ) أي اذا كانت الزوجة واحدة ولم يترك الزوج ولدا لها الربع وكذا اذا كانت الزوجة أكثر من واحدة سواء كانت ثلاثا أو أربعاً المجموع الربع (٧٢) وقس عليه حال الصورة التي ورثت الزوجة فيها الثلث (قوله من ورث) أي

يورث من المجرى للمزيد فيه (قوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد) أي اذا كان مفعولا له كان بمعنى القرابة المذكورة أما اذا كانت خيرا أو حالا يكون معنى القريب الذي لا يكون والدا ولا ولدا فيكون كلاله التي بمعنى القريب المذكور الميت (قوله وتورث من أورث) أي يكون من باب الافعال فيكون المعنى يورث غيره وترك الميراث له وههنا اشكال وهو أنه اذا كان الرجل الوارث والكلالة ليس بولد ولا والد فضمير له يرجع الى الرجل على ما قاله المصنف وصاحب الكشاف فيكون المعنى وان كان الوارث ليس بولد ولا ولدا له وأخت من الأم فلكل منهما السدس فلزم دخول أخي

شاقفة على الورثة منسوب اليها الجميع والدين انما يكون على النسب وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر بفتح الصاد (أباؤكم وأبناؤكم لا تدرن أيهم أقرب لكم نفعا) أي لا تعلمون من أنفع لكم من يرثكم من أصولكم وفر وعكم في عاجلكم وأجلكم فتحرروا فيهم ما أوصاكم الله به ولا تعتمدوا الى تفضيل بعض وحرمانه روي ان أحدا من الوالدين اذا كان أرفع درجة من الآخر في الجنة سأل ان يرفع اليه فيرفع بشفاعته أو من مورثكم منهم أمن أوصى منهم فعرضكم للشواب بامضاء وصيته أو من لم يوص فوفر عليكم ماله فهو اعتراض مؤ كد لأمرا القسمة أو تنفيذ الوصية (فريضة من الله) مصدر مؤ كد أو مصدر يوصيكم الله لانه في معنى يأمركم ويفرض عليكم (ان الله كان عليما) بالمصالح والرتب (حكيم) فيما قضى وقدر (ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن) أي ولدوارث من بطنها أو من صاب بنها أو بنى بنها وان سفل ذكر كان أو أنثى منكم أو من غيركم (من بعد وصية يوصي بها أو دين ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلهن الثلث مما تركن من بعد وصية يوصون بها أو دين) فرض للرجل بحق الزواج ضعف للمرأة كما في النسب وهكذا قياس كل رجل وامرأة اشتركا في الجهة والقرب ولا يستثنى منه الأولاد الام والمعتق والمعتقة وتستوى الواحدة والعدد منهن في الربع والثلث (وان كان رجل) أي الميت (يورث) أي يورث منه من ورثه صفة رجل (كلالة) خبر كان أو يورث خبره وكلالة حال من الضمير فيه وهو من لم يخلف ولدا ولا والدا ومفعول له والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد ويجوز ان يكون الرجل الوارث يورث من أورث وكلالة من ليس له بالولد ولا ولد وقرى يورث على البناء للمفاعل فالرجل الميت وكلالة تحتل المعاني الثلاثة وعلى الاول خبر أو حال وعلى الثاني مفعول له وعلى الثالث مفعول به وهي في الاصل مصدر بمعنى الكلال قال الاعشى فآليت لأرثي لها من كلالة \* ولا من حفاختي ألا في محمدا فاستعيرت لقرابة ليست بالعضوية لانها كالة بالاضافة اليها ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى ذي كلالة كقولك فلان من قراتي (أو امرأة) عطف على رجل (وله) أي وللرجل واكتفى بحكمه عن حكم المرأة لدلالة العطف على تشاركهما فيه (أخ وأخت) أي من الام ويدل عليه قراءة أبي وسعد بن مالك وله أخ وأخت من الام وأنه ذكر في آخر السورة ان

للاختين

الميت من الأب اذا كان لهذا الأخ أخ من الام وان كان هذا الاخ ليس

أخا للميت فلا بد من قيد آخر يخرج هذا الاخ وان كان ضمير له راجعا الى الميت فهذا مع انه خلاف ما قاله المصنف وصاحب الكشاف لا يخفى ما فيه وبالجملة الاولى الاقتصار على أن يكون الرجل هو الميت (قوله وكلالة تحتل المعاني الثلاثة الخ) المعنى الاول من لم يخلف والدا ولا ولدا الثاني قرابة ليست من جهة الوالد والولد الثالث من لا يكون والدا ولا ولدا وهو ان يكون بمعنى من لم يخلف ولدا ولا ولدا يكون خبر الرجل أو حالا اذا كان يورث خبرا (قوله فآليت الخ) أي حلفت لأرحم النافعة من كلاتها وأوعياها ولا من رقة قدمها ولا من حفي حتى تلاقى محمدا أي لنبي صلى الله عليه وسلم (قوله لاها كلة) أي ضعيفة بالنسبة الى قرابة العضوية (قوله وانه ذكرا الخ) معطوف على قوله قراءة أبي أي لما ذكر في آخر السورة ان للاختين الثلثين والاخوة كل المال علم أن المراد

من الاخت والاخ ههنا ولد الام لقوله تعالى فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث اذ لو كان المراد ههنا اعم من ولد الام كان اطلاق الحكم باهم شركاء في الثالث مناقضاً للحكم المذكور في آخر السورة (قوله لان الادلاء الخ) أى النسبة الى الميت بسبب الام والظاهر ان ادلاءهم لما كان بمحض الانوثة حصلت قوة للاناث بسبب قوة المناسبة للواسطة التي هي الام فيصير هذا سبباً لكون حصه الاناث كالد كور ولك ان تقول الادلاء وان كان بمحض الانوثة لكن الذكورة توجب ترجيح الذكر كافي سائر صور اجتماع الذكور والاناث وأيضا لما كانت اولاد الام منتسبين الى الميت بالام فالظاهر ان يرثون من الميت كما يرثون من الام التي هي الواسطة والاولى ان يحال تعيين هذه الانصاء الى التبعد والقول بان الحكمة فيها مخفية (٧٣) (قوله ومفهوم الآية الخ) لان الفرض ان الميت كالة أى لم يخلف ولدا ولا

والداخص عنه أى أخرج هذه الصورة وهي اذا كان الاخ والاخت مع الام من حكم مفهوم الآية (قوله أو قصد المضارة الخ) أى بان يقصد بالوصية وان كانت بالثالث أو مادونه مضارة الورثة دون القرربة أى التقرب من الله تعالى (قوله وهو حال الخ) أى اذا كان يوصى على البناء للفاعل كان غير مضار حالا من الضمير المستقر فيه وان قرئ على البناء للمفعول كان حالا من الضمير المستقر في يوصى المبني للفاعل المفهوم من يوصى المبني للمفعول (قوله أى لا يضار وصية من الله الخ) المراد بالضرر بتوصية الله مخالفتها وقد وصى الله تعالى بشيئين أحدهما عدم الزيادة على الثالث في الوصية والثاني عدم قصد الضرر بالاولاد

للاختين الثلثين ولا اخوة الكل وهو لا يليق باولاد الام وان ما قدر ههنا فرض الام فيناسب ان يكون لاولادها (فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث) سوى بين الذكر والانثى في القسمة لان الادلاء بمحض الانوثة ومفهوم الآية أنهم لا يرثون ذلك مع الام والجدة كالا يرثون مع البنت وبنت الابن لخص فيه بالاجماع (من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار) أى غير مضار لورثته بالزيادة على الثلث أو قصد المضارة بالوصية دون القرربة والافرار بدین لا يلزمه وهو حال من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة والمدلول عليه بقوله يوصى على البناء للمفعول في قراءة ابن كثير وابن عامر وابن عباس عن عاصم (وصية من الله) مصدر مؤكد أو منصوب بغير مضار على المفعول به ويؤيده انه قرئ غير مضار وصية بالاضافة أى لا يضار وصية من الله وهو الثالث فادونه بالزيادة أو وصية منه بالاولاد بالاسراف في الوصية والافرار الكاذب (وان الله عليم) بالمضار وغيره (حليم) لا يعاجل بعقوبته (تلك) اشارة الى الاحكام التي قدمت في أمر اليتامى والوصايا والموارث (حدود الله) شرائعه التي هي كالحدود المحدودة التي لا يجوز مجاوزتها (ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالد فيها وله عذاب مهين) توحيد الضمير في يدخله وجعل خالدين للفظ والمعنى وقرأ نافع وابن عامر ندخله بالنون وخالدین حال مقدرة كقولك مررت برجل معه صقر صائداً به غدا وكذلك خالداً وليستنا صفتين لجنات ونارا والا لوجب ابراز الضمير لانها مجرور على غير من هماله (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم) أى بفعلها يقال أتى الفاحشة وجاءها وغشيها ورهقها اذا فعلها والفاحشة الزنى لزيادة قبحها وشناعتها (فاستشهدوا عليهن أربعة منكم) فاطلبوا من قذفهن أربعة من رجال المؤمنين تشهد عليهن (فان شهدوا فامسكوهن في البيوت) فاحبسوهن في البيوت واجعلوهن اجنات عليهن (حتى يتوفاهن الموت) يستوفى أر واحهن الموت أو يتوفاهن ملائكة الموت قيل كان ذلك عقوبتهن في أوائل الاسلام فنسخ بالحدويحتمل أن يكون المراد به التوصية بامساكهن بعد أن يجلدن كيلا يجرى عليهن ما جرى بسبب الخروج وانتعرض للرجال ولم يذكر الحد استغناء بقوله تعالى الزانية والزانية (أو يجعل الله لهن سبيلاً) كتعيين الحد المخلص عن الحبس أو النكاح المعنى عن السفاح (واللذان يأتيناها منكم) يعنى الزانية والزانية وقرأ ابن

(١٠ - (بيضاوى) - ثانياً)

فالمضمر بوصيته تعالى مخالفة أمره في أحدهما (قوله وخالدین حال مقدرة الخ) لان الخلود غير موجود حال الدخول انما الموجود التتمير والفرض كافي المثال الذي ذكره والمعنى معه صقر بتقدير انه يصيد غدا (قوله لانها مجرور الخ) أى ليس خالدین في الحقيقة صفة الجنات بل صفة للداخلين فيها وهم من يطع الله ورسوله فلوجعل صفة للجنات لوجب ابراز الضمير فيقال خالدین هم فيها كما ثبت في كتب النحو (قوله يستوفى أر واحهن الموت الخ) يعنى يتوفى باق على أصل معناه وصحة المعنى اما باعتبار شئ مقدر وهو الملائكة واما باعتبار تشبيه الموت بشخص مستوف أر واحهن فههنا استعارة (قوله كتعيين الحد الخ) الوجه الاول ناظر الى التفسير الاول والوجه الثاني ناظر الى التفسير الثاني

(قوله بالتوب يبيخ والتقر يع وقيل بالتعير والجلد) قال في الصحاح التوب يبيخ التهديد والتقر يع التضييق ثم قال التضييق التعير واللوم فيكون حاصل المعنى بالتهديد والتعير واللوم وقيل بالتعير والجلد (قوله فاقطعوا الخ) قال صاحب الكشاف معنى قوله تعالى فأذوهما فو نحوهما واذوهما وقولوا لهما ما استحييتا فان تابا وأصلا فاعرضوا عنهما واطعوا التوب يبيخ والمذمة فان التوبة تمنع استحقاق التذم والعقوبة ويحتمل أن يكون خطابا للشهود العاثرين على سواتهما يراد بالابتداء ذمهما وتعنيفهما وتهديدهما بالرفع الى الامام فان تابا قبل الرفع الى الامام فاعرضوا عنهما ولا تعرضوا لهما انتهى كلامه وعلى هذا ظهر ما في كلام المصنف من الاجال والابهام ثم ان قوله فاقطعوا عنهما الايذاء مناسب لما فسره أولا صاحب الكشاف وقوله فاعرضوا عنهما بالستر مناسب لما فسره ثانيا ثم ان تفسير الايذاء بالتعير والجلد لا يناسب تفسير قطع الايذاء بالستر لانه بعد الجلد لا معنى للستر لكن صاحب الكشاف لما فسره الايذاء بالتهديد بالجلد مناسب (٧٤) تغيير قطعه بالستر فتأمل (قوله في السحاقات) أما الاول فبقريئة ايراد صيغة التأنيث

وأما الثاني فبقريئة صيغة المذكر (قوله كالمحتوم على الله) فان قيل بل هو محتوم عليه بمقتضى وعده اذ يتمتع بخلاف وعده قلنا المراد من المحتوم الواجب عقلا وقبول التوبة بما يس كذلك بل هو شبه به (قوله ملتبسين بها) انما فسر بذلك ولم يفسر بجهل كون الفعل معصية لان التوبة لا تخصم بل من علم كون الفعل معصية ثم تاب فهو داخل تحت هذا الحكم بل من لم يعلم كونه معصية قد لا يحتاج الى التوبة لان فعل الجاهل معفو عنه وانما قلنا قد لا يحتاج لان الجاهل بما ذكر قد يؤاخذ بتقصيره في تحقيق الامر (قوله سوى بين من فسر

كثير واللدان بتشديد النون وتمكين مدا لالف والباقون بالتخفيف من غير تمكين (فأذوهما) بالتوب يبيخ والتقر يع وقيل بالتعير والجلد (فان تابا وأصلا فاعرضوا عنهما) فاقطعوا عنهما الايذاء أو اعرضوا عنهما بالاغماض والستر (ان الله كان توابا رحيمًا) علة الامر بالاعراض وترك المذمة قيل هذه الآية سابقة على الاولى نزولا وكان عقوبة الزنى الاذى ثم الحبس ثم الجلد وقيل الاولى في السحاقات وهذه في اللواتين والزانية والزانية (انما التوبة على الله) أي ان قبول التوبة كالمحتوم على الله بمقتضى وعده من تاب عليه اذا قبل توبته (الذين يعملون السوء بجهالة) متلبسين بها فسرها فان ارتكب الذنب سفه وتجاهل ولذلك قيل من عصي الله فهو جاهل حتى ينزع عن جهالته (ثم يتوبون من قريب) من زمان قريب أي قبل حضور الموت لقوله تعالى حتى اذا حضر أحدهم الموت وقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر وسماه قريبا لان امد الحياة قريب اقوله تعالى قل متاع الدنيا قليل اقبل أن يشرب في قلوبهم حبه فيطبع عايبها فيتعدن عليهم الرجوع ومن للتبعض أي يتوبون في أي جزء من الزمان القريب الذي هو ما قبل أن ينزل بهم سلطان الموت أو يزين السوء (فأولئك يتوب الله عليهم) وعد بالوفاء بما رعبه وكتب على نفسه بقوله انما التوبة على الله (وكان الله عليما) فهو يعلم باخلاصهم في التوبة (حكيمًا) والحكيم لا يعاقب التائب (وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال اني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار) سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للبالغة في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة وكأنه قال توبة هؤلاء وعدم توبة هؤلاء مساو وقيل المراد بالذين يعملون السوء عصاة المؤمنين والذين يعملون السيئات المنافقون اضعف كفرهم وسوء أعمالهم وبالذين يموتون الكفار (أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما) تأكيدهم عدم قبول توبتهم وبيان ان العذاب أعد لهم لا يجزع عذابهم متى شاء والاعتداد التهيئة من العتاد وهو العدة وقيل أصله أعددنا فابدات

التوبة الخ) هذا الكلام يدل على ان قوله ولا الذين يموتون وهم كفار هم الذين لم يتوبوا أصلا وحينئذ لم يظهر العطف عليه اذ لو عطف على الذين يعملون السيئات يوهم أن يكون المعنى وليست التوبة للكفار الذين ماتوا على الكفر ولم يتوبوا أصلا وهذا كلام لا فائدة فيه الا ان يراد من التوبة ما يترتب عليها وهو الغفران ويمكن أن يقال معنى الآية وليست التوبة للذين يعملون السيئات من الفسقة حتى اذا حضر أحدهم الموت قال اني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار بان تكون توبتهم في حال حضور الموت حتى يكون القيد المذكور وهو قوله حتى اذا حضر أحدهم الموت الخ فليداهما (قوله للبالغة في عدم الاعتداد بها) المراد بالبالغة اتأكيد ولا يخفى ان تسوية توبة الفرقة الاولى وعدم توبة الفرقة الثانية تؤكد عدم القبول لأن أصل عدم القبول حاصل من قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات (قوله وبالذين الخ) يعني نسب السوء الذي هو مفرد الى المؤمنين والسيئات التي هي الجمع باللام الى المنافقين اشعارا بان أفعالهم السيئة كثيرة حتى كأنهم فاعلوا كل سيئة (قوله وقيل) المعنى على ما قال صاحب الكشاف لا يحل لكم

الدال

أن تأخذوهن على سبيل الارث كما تجاوز الموارث وهن كارهات لذلك ومكروهات ومعناه ان النكح مخصوص بما اذا كانت كارهات أو مكروهات والمفهوم منه انه لا يمنع اذا لم يكن كذلك وايس كذلك والجواب ان الغالب الكراهة وما خرج مخرج الغالب لا يعتبر مفهومه ( قوله فتزوجوهن كارهات الخ ) الظاهر ان الارث عبارة عن (٧٥) دعوى حق الاختصاص بالامور الثلاثة

المذكورة فيكون كرهها على هذا التقدير قيد النزوح للارث ( قوله تعالى ولا تعضلوهن الخ ) فان قيل هذا لا يناسب ما قاله من ان المعصية عضلها لتقتدى بما ورثت من زوجها لأن الوارث ما آتاها شيئا فلنا يكون المراد حينئذ بما آتيتموهن ما آتاها من جنسكم ( قوله وقيل الخطاب الخ ) يفيد ان التفسير الذي تقدم مبنى على ان الخطاب في ترثوا وعضلوا الغير للازواج وقوله بعد ذلك وقيل تم الكلام الخ يفيد ان الخطاب في ترثوا للعضبة وفي لا تعضلوا للازواج ( قوله لانه أريد به الصفة الخ ) نى المراد منه المنكوحة أو الزوجة وقيل مصدرية على ارادة المفعول فيكون ما نكح بعض المنكوحة ( قوله للمبالغة الخ ) كذا في الكشاف وتوضيحه انك جعلت ما نكح آباؤكم شاملة لما يمكن نكحها وما لا يمكن كما جعل الميب شاملا للمعيب المحقق والمفروض حتى يدخل فيه اشجاعه الاستفادة من

العدل الاولى تاء ( يا أيها الذين آمنوا لا يجعل لكم أن ترثوا النساء كرها ) كان الرجل اذا مات وله عصبه أتى ثوبه على امراته وقال أنا أحق بها ثم ان شاء تزوجها بصدقتها الاولى وان شاء زوجها غيره وأخذ صداقها وان شاء عضلها لتقتدى بما ورثت من زوجها فنهوا عن ذلك وقيل لا يجعل لكم أن تأخذوهن على سبيل الارث فتزوجوهن كارهات لذلك أو مكروهات عليه وقرأ حزة والكسائي كرها بما نكحتم في مواضع وهما الغتان وقيل بالضم المشقة وبالفتح ما يكره عليه ( ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن ) عطف على أن ترثوا وللتأ كيد النبي أي ولا تمنعوهن من التزوج وأصل العضل التضييق يقال عضلت الدجاجة بيدها وقيل الخطاب مع الأزواج كانوا يجسسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن أو يختلعن بهن وهن وقيل تم الكلام بقوله كرها ثم خاطب الأزواج ونهاهم عن العضل ( الا أن يأتيين بفاحشة مبينة ) كالنشوز وسوء العشرة وعدم التعفف والاستثناء من أعم عام الظرف أو المفعول له تقديره ولا تعضلوهن للافتداء الا وقت أن يأتيين بفاحشة أو ولا تعضلوهن لعله الا أن يأتيين بفاحشة وقرأ ابن كثير وأبو بكر بينة هنا وفي الاحزاب والطلاق بفتح الياء والباقون بكسرهما فيهن ( وعاشروهن بالمعروف ) بالانصاف في الفعل والاجال في القول ( فان كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا ) أي فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانها قد تنكره ما هو أصح ديناً وأكثر خيراً وقد نكح ما هو بخلافه وليكن نظركم الى ما هو أصح للدين وأدنى الى الخير وعسى في الاصل علة الجزاء فاقم مقامه والمعنى فان كرهتموهن فاصبروا عليهن فعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم ( وان أردتم استبدال زوج مكان زوج ) تطليق امرأة وتزوج أخرى ( وآتيتم احداهن ) أي احدى الزوجات جمع الضمير لانه أراد بالزوج الجنس ( قطارا ) مالا كثيرا ( فلا تأخذوا منه شيئا ) أي من القنطار ( أتأخذونه بهتاناً وأثاماً مبيناً ) استفهام انكار وتوبيخ أي أتأخذونه باهتين وأثمين ويحتمل النصب على العلة كما في قولك قدمت عن الحرب جبيناً لان الاخذ بسبب بهتانهم واقترافهم المآثم قيل كان الرجل منهم اذا أراد امرأة جديدة بهت التي تحته بفاحشة حتى يلجئها الى الافتداء منه بما أعطاها ليصرفه الى تزوج الجديدة فهو عن ذلك والبهتان الكذب الذي يهت المكذوب عليه وقد يستعمل في الفعل الباطل ولذلك فسرهننا بالظلم ( وكيف تأخذونه وقد أفضى به ضمكم الى بعض ) انكار لاسترداد المهر والحال انه وصل اليها بالملامة ودخل بها وتقرر المهر ( وأخذن منكم ميثاقا غليظا ) عهدا وثيقا وهو حق الصحبة والممازجة أو ما وثق الله عليهم في شأنهن بقوله فامسك بمعروف أو تسريح بإحسان أو ما أشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله أخذتموهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله ( ولاتنكحوا ما نكح آباؤكم ) ولاتنكحوا التي نكحها آباؤكم وانما ذكر مادون من لانه أريد به الصفة وقيل ما مصدرية على ارادة المفعول من المصدر ( من النساء ) بيان ما نكح على الوجهين ( الاما قد سلف ) استثناء من المعنى اللازم لانهمي وكأنه قيل وتستحقون العقاب بنكاح ما نكح آباؤكم الاما قد سلف أو من اللفظ للمبالغة في التحريم والتعميم كقوله

قوله بهن فلول الخ وانما أفاد للمبالغة لانه اذا حصرت المنكوحة فيما يستحيل نكاحها ظهرت المبالغة في حرمة جميع منكوحات الآباء بحيث لا تشذ احداهن من الحكم المذكور مع ان أصل التحريم والتعميم حصل من قوله تعالى ولاتنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء لأن ما من صيغ العموم واذا تحققت ما قلنا يظهر لك ما في كلام المصنف وصاحب الكشاف من الاجال

(قوله فانه لامواخذة الخ) قال العلامة النيسابوري قال بعضهم انه صلى الله عليه وسلم افرهم عليهم مدة ثم امر بمفارقتهن وانما فعل ذلك ليكون صرفهم على التدرج وزيف بعضهم هذا القول وقال ما افر احد على نكاح امرأة ابيه في الجاهلية وروى انه صلى الله عليه وسلم بعث ابابردة الى رجل عرس بامرأة ابيه ليقتلها ويأخذ مالها (قوله ما رخص لامة من الامم) قال العلامة النيسابوري بل ان زرادشت بنى الجوس بزعمهم قال بخل نكاح الامهات والبنات الان اكثر المسلمين اتفقوا على انه كان كذابا (قوله سبيل الخ) هذا الخصوص بالدم وفاعل اساء الضمير المبهم المستقر فيه المبين بالتمييز (قوله لانه معظم ما تصدق منه) لك ان تقول معظم ما تصدق منه من الاستمتاع لا النكاح بمعنى التزوج الذي هو مراد ههنا كما صرح به الفقهاء وايضا في قوله ولانه انتبادر الى الفهم نظر اذ لقائل ان يقول بل المراد الاستمتاع لانفس العقود يمكن ان يقال المتدر ههنا يحتمل احد شيئين اما النكاح او الاستمتاع فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فيدل على حرمة النكاح لان الغرض منه وفائدته الاستمتاع فاذا حرم حرم وايضا يجب تقدير النكاح ههنا فالما ان يكون المقدر بمعنى الوطء او العقد وظهوره من حرمة العقد حرمة الوطء بلا توهم الخلاف دون العكس (قوله وكذا الباقيات) أي العمات من الجهات الثلاث أي العمه لابوين أي من كانت اختا للاب لابوين والعمه لاب أي من كانت اختا للاب من الاب فقط والعمه لادم أي من كانت اختا للاب (٧٦) من الأم وقس عليه الخالات (قوله وأمرها على قياس النسب الخ) يعني حكم

الرضاعة حكم النسب باعتبار المرأة التي أرضعت فتكون المرضعة أم للرضيع وبناتها اخواته وأخواتها خالاته وقس عليه وكذا حكم الرضاعة حكم النسب باعتبار الفحل الذي نسب اليه اللبن أي والد الطفل الذي ولدته المرضعة ودرت عليه اللبن فيكون ذلك الوالد أب الرضيع وبناته اخوات الرضيع واخواته عماته وقس عليه وانما قال باعتبار والد الطفل الخ ويلقى باعتبار

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكتاب والمعنى ولا تنكحوا حلال آبائكم الاما قد سلف ان أمكنكم أن تنكحوهن وقيل الاستثناء منقطع ومعناه لكن ما قد سلف فانه لامواخذة عليه لانه مقرر (انه كان فاحشة ومقتنا) علة لانهمي أي ان نكاحهن كان فاحشة عند الله ما رخص فيه لامة من الامم بمقونا عند ذوى المرات ولذلك سمي ولد الرجل من زوجة ابيه انقبي (وساء سبيلا) سبيل من يراه ويفعله (حومت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت) ليس المراد تحريم ذواتهن بل تحريم نكاحهن لانه معظم ما قصد منهن ولانه المتبادر الى الفهم كتحریم الأكل من قوله حومت عليكم الميتة ولان ما قبله وما بعده في النكاح وأمهاتكم تعم من ولدتك أو ولدت من ولدك وان علت وبناتكم تتناول من ولدتها أو ولدت من ولدها وان سفلت وأخواتكم الاخوات من الوجة الثلاثة وكذلك الباقيات والعمه كل أنثى ولدها من ولدك وخاله كل أنثى ولدها من ولد أنثى ولدتك قريبا أو بعيدا وبنات الاخ وبنات الاخت تتناول القرى والبعدي (وأمهاتكم اللائي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة) نزل الله الرضاعة منزلة النسب حتى سمي المرضعة أم والمرضة اختا وأمرها على قياس النسب باعتبار المرضعة والد الطفل الذي در عليه اللبن قال عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واستثناء أخت ابن الرجل وأم أخيه من

زوج المرضعة لانه يمكن ان يكون لبن المرأة مندوبا الى رجل مع انه ليس بزوجه ابان يطأها بشبهة أو يطأها بملك ليمين ثم ولدت من ذلك الوطء فان حكمهما حكم الزوج اذا كان لبن المرأة منسوب اليهما فلو كان لرجل خمس مستولدات فأرضعت كل منها طفلا رضة صار الرجل اباه وحرمت كل منها على الطفل لانها موطأت أبيه لالاكونها أمهات وكذا لو وطئ رجل امرأة بشبهة فبلت وولدت ثم أرضعت طفلا بهذا اللبن يصير الرضيع ابنا للواطئ ويفهم من قوله باعتبار المرضعة الخ انه ليس حكم الرضاعة حكم النسب باعتبار الطفل الرضيع فلا تحرم أخوات الرضيع على صاحب اللبن والمرضعة على اخوته (قوله واستثناء الخ) اما الاول فصورته ان يكون لرجل ابن من امرأة ثم تزوجت هذه المرأة زواجا آخر وولدت منه بنتا فان هذه البنت التي هي أخت ابن الزوج الاول ربيبة الزوج الاول فتحرم مع ان أخت الابن الرضيع للرجل غير محرمة عليه أي على ذلك الرجل لكن الحرمة الاولى لاصاهرة أي اكونها بنت زوجته بالنسب واما الثاني وهي أم أخت الرجل من الرضاع فصورته ان ترضع امرأة ذكرا وأنثى وتكون تلك المرأة ليست ولدها فلا يحرم أم تلك الانثى التي هي أم أخت الذكرو من الرضاع على ذلك الذكرو ويحرم أم الاخت من غير الرضاع فانه اذا نكح رجلا امرأة وحصل له منها ابن ثم نكح أخرى وحصل منها بنت فان هذه الزوجة الثانية أم أخت الرجل الذي هو ابن المذكور وحرمت عليه لكن هذه الحرمة ليست بسبب النسب بل بسبب كونها زوجة أبيه وهو المراد

بالمصاهرة (قوله فان حرمتهما من الذب الخ) أي اذا كان حرمة أخت ابن الرجل باعتبار النسب بان يكون الأخت أخت الابن في النسب وكذا الابن ابنا للرجل في النسب تكون الحرمة أي حرمة أخت ابن الرجل عليه بسبب المصاهرة لا بسبب النسب كما ينهه وقس عليه الصورة الأخرى وهي أم أخت لرجل (قوله مقيدة للفظ الخ) المراد باللاتي مع صحتها مجموع قوله تعالى اللاتي دخلتم بهن اذا المعنى ور بائبكم اللاتي يكن في حجوركم من نسائكم الخ بان يكون من نسائكم متعلقا بيبكن كما ان في حجوركم كذلك حتى يكون من نسائكم اللاتي دخلتم بهن مقيدا للحكم لا قوله في حجوركم اذ هو ليس مقيدا كما سيبين (قوله ولا يجوز تعليقها الخ) حتى يكون المعنى وأمهاات نسائكم اللاتي دخلتم بهن فتكون أمهاات النساء ليست بحرام مطلقا بل شرط الحرمة ان يكون النساء مدخولا بهن (قوله اللهم الا اذا جعلتها للاتصال) أي من جعل من للاتصال فيكون المعنى أمهاات نسائكم المتصلة بالنساء اللاتي في حجوركم ور بائبكم اللاتي في حجوركم المتصلة بالنساء اللاتي دخلتم بهن فان أمهاات النساء متصلة بالنساء والر باب (٧٧) أيضا متصلة بهن اما الاول فلانهن أي

الربائب بناتهن والاستثناء  
استثناء من قوله ولا يجوز  
تعليقها بالامهاات أيضا لان  
عاملهما مختلفان فان عامل  
النساء الاول اما المضاف  
أو معنى الاضافة اللام  
المقدرة على اختلاف  
الآراء وعامل النساء الثاني  
من الجارة فلو كان الموصول  
الثاني صفة للنساء لكان  
كلمة واحدة وهي الموصول  
الثاني معمولا لعاملين  
مختلفين وانما ذكر هذا  
دفعاً لسؤال انه لم لا يجوز  
ان يكون اللاتي وصفا  
للنسايبين فيكون حكم أم  
الزوجة حكم بنيتها في ان  
تحريمها مشروط بالدخول  
(قوله تقوية العلة  
وتكميلها) أي هو تقوية  
علة الحرمة وتكميل اذ

الرضاع من هذا الاصل ليس بصحيح فان حرمتهما من النسب بالمصاهرة دون النسب (وأمهاات  
نسائكم ور بائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن) ذكر أول محررات النسب ثم  
محررات الرضاة لان لها حجة كاحتمة النسب ثم محررات المصاهرة فان تحريمهن عارض لمصلحة  
الزواج والر باب جمع ريبة والريب ولد المرأة من آخر سمى به لانه ير به كما يرب ولده في غالب الامر  
فيعيل بمعنى مفعول وانما لحقه التاء لانه صار اسما ومن نسائكم متعلق بر بائبكم واللاتي بصلتها صفة لها  
مقيدة للفظ والحكم بالاجماع قضية لا نظم ولا يجوز تعليقها بالامهاات أيضا لان من اذا علقته بالر باب  
كانت ابتدائية واذا علقته بالامهاات لم يحز ذلك بل وجب ان يكون بينا للنسائكم والكلمة الواحدة  
لا تحمل على معنيين عند جمهور الادباء اللهم اذا جعلتها للاتصال كقوله

اذا حاولت في أسد جفورا \* فاني لست منك ولست مني

على معنى ان أمهاات النساء وبناتهن متصلات بهن لكان الرسول صلى الله عليه وسلم فرق بينهما  
فقال في رجل تزوج امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها انه لا بأس ان يتزوج ابنتها ولا يحل له  
ان يتزوج أمها واليه ذهب عامة العلماء غير انه روي عن علي رضي الله تعالى عنه تقييد التحريم  
فيهما ولا يجوز أن يكون الموصول الثاني صفة للنساء لان عاملهما مختلف وفائدة قوله في  
حجوركم تقوية العلة وتكميلها والمعنى ان الر باب اذا دخلتم بهن في احتضانكم أو  
بسدده تقوى الشبه بينهما وبين أولادكم وصارت أحقاء بان تجروها مجراهم لا تقييد الحرمة واليه  
ذهب جمهور العلماء وقدر روي عن علي رضي الله تعالى عنه أنه جعله شرطا والامهاات والر باب  
يتناولان القريبة والبعيدة وقوله دخلتم بهن أي دخلتم معهن الستر وهي كناية عن الجماع ويؤثر  
في حرمة المصاهرة ما ليس زنا كالوطء بشبهة أو ملك بين وعند أبي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه  
كالدخل (فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم) تصریح بعد اشعار دفع القياس (وحلائل  
أبنائكم) زوجاتهم سميت الزوجة حليلة لخلوها مع الزوج (الذين من أصلابكم) احتراز  
عن المنبذين لاعتناء الولد (وان تجمعوها بين الاختين) في موضع الرفع عطفاً على المحرمات

لا يخفى ان شبهها بالبنات وكونها في حكمهن تقوية لعلة حرمتهن ويفهم من قوله الشبه بينهما مع قوله تقوية العلة وتكميلها ان علة  
حرمة الر ريبة مشابهاتها بالولد فاصل المشابهة تتحقق بكونها ولد الزوجة المدخولة فان كلام من ريبته التي هي بنت المدخولة وولد الرجل  
من أمها يصدق عليه انه ولد مدخولة الرجل واعلم ان ما جعله المصنف تقوية العلة جعله صاحب الكشاف نفس العلة فقال فائدة قيد في  
حجوركم التعليل للتحريم والظاهر ان نظر المصنف ههنا أدق ثم ان في كلاميهما إشارة الى عدم اعتبار مفهوم القيد اذا اعتبره  
انما يكون اذا لم يكن له فائدة أخرى غير انتفاء الحكم عند انتفائه واما اذا اعتبر فائدة أخرى كما في ما نحن فيه فلا يلزم اعتبار  
المفهوم كما قرر في الاصول (قوله تصریح بعد اشعار دفع القياس) يعني لولم يذكر فان لم يكونوا الخ أمكن ان يقبس قانس غير  
المدخول بامهااتهن على المدخول بها بجماع كونها بنت الزوجة (قوله لاعتناء الولد) فانهم أيضا من أصلابهم غاية الامر ان يكون بواسطة

(قوله والظاهران الحرمه) أى كما يحرم جمع الاختين في النكاح كما يحرم الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين وقس عليه غير هذه الصورة (قوله فان المحرمات المعدودات الخ) أى كما يحرم نكاح العمات والخالات وغيرهن بحرم وطؤهن بملك اليمين وعلى هذا فالناسب ان يكون حرمات عليكم وطء أمهاتكم وبناتكم الآية حتى يشمل حرمه الوطء بالنكاح وملك اليمين ويفهم منه حرمة النكاح اذ معظم المقصود من النكاح الوطء والباقي توابعه واذا حرم الوطء حرم النكاح ويفهم مما ذكره ههنا خلاف ما ذكره أو لا من تقدير النكاح فتأمل فان قلت يفهم من قوله والمحرمات المعدودات انه يحرم وطء الام والبنت بملك اليمين والحال انهما اذا صاراملكا والوالد والولد عتقا في الحال فاعتين تحريم وطئهما بملك اليمين فلذا يقدران في الملك كما اذا وهب للكتاب أو وصى له باحدهما فأما كان القريب كسوا يقوم بكفاية نفسه فإنه يجوز له قبوله واذا قبله ملك ولا يعتق عليه (قوله أو ما ملكت أيمانكم) وهو الذى مر في قوله تعالى فان ختم ان لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم (قوله لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك) يعنى أو ما ملكت أيمانكم يراد به ماسوى الجمع بين الاختين الاما قد (٧٨) سلف كما قال فيما سلف ولم يذكر ههنا التوجيه الثانى من التوجيهات التى ذكر

والظاهران الحرمه غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودات كلها محرمه في النكاح فهى محرمه في ملك اليمين ولذلك قال عثمان وعلى رضى الله تعالى عنهما حرمتها آية وأحلتهما آية يعنى ان هذه الآية وقوله أو ما ملكت أيمانكم فرجع على كرم الله وجهه التحريم وعثمان رضى الله عنه التعليل وقول على أظهر لأن آية التحليل مخصوصة في غير ذلك ولقوله عليه الصلاة والسلام ما اجتمع الحلال والحرام الاغلب الحرام (الاما قد سلف) استثناء من لازم المعنى أو منقطع معناه لكن ما قد سلف مغفور لقوله (ان الله كان غفورا رحيما والمحصنات من النساء) ذوات الازواج أحصنهن التزويج أو الازواج وقرأ الكسائى بكسر الصادى جميع القرآن لانهن أحصن فروجهن (الاما ما ملكت أيمانكم) يريد ما ملكت أيمانكم من الازواج ككفارهن حلال للسايبين والنكاح مرتفع بالسبى لقول أبى سعيد رضى الله تعالى عنه أصبنا سببا يوم أو طاس ولهن أزواج ككفار فكرهنا أن نقع عليهن فساءنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية فاستحللناهن وإياه عنى الفرزدق بقوله

وذات حليل أنكحتهارما حنا \* حلال لمن يبنى بها لم تطاق  
وقال أبو حنيفة لوسى الزوجان لم يرتفع النكاح ولم تحل للسايبى واطلاق الآية والحديث حجة عليه (كتاب الله عليكم) مصدر مؤكدا أى كتب الله عليكم تحريم هؤلاء كتابا وقرئ كتب الله بالجمع والرفع أى هذه فرائض الله عليكم وكتب الله بلفظ لفعل (وأحل لكم) عطف على الفعل المضمر الذى نصب كتاب الله وقرأ أجزاء الكسائى وحفص عن عاصم على البناء للفعل عطفًا على حرمت (ما وراء ذلكم) ماسوى المحرمات الثمان المذكورة وخص عنه بالسنة ما فى معنى المد كورات كسائر محرمات الرضاع والجمع بين المرأة وعمتها وخالتها (ان يتبعوا ابوالكم محصنين غير مسافحين)

كان غفور راحيا لان الغفران والرحمة لا يناسب تا كيد التحريم بخلاف قوله تعالى  
انه كان فاحشة الآية فان جميع ما ذكره المصنف ههنا (قوله وغير هذا الحرف ٧) أى غير المحصنات من النساء المذكور ههنا فإنه أيضا يقرره الاحتمال الاول الذى ذكره المصنف ههنا (قوله وغير هذا الحرف ٧) أى غير المحصنات من النساء المذكور ههنا فإنه أيضا يقرره بالفتح ولعل عدم قراءة الكسر يعلم كونها ذوات أزواج اذ لو قرئ بالكسر لى بكسر الصاد لم يعلم ذلك (قوله وإياه عنى الفرزدق الخ) أى أراد الفرزدق بقوله وذات حليل الخ المسبية فان أنكحتهارما حنادال على انها أخذت بالحرب (قوله وخص عنه بالسنة) أى أخرج ما وراء ذلك محرمات الرضاع وغيرها مما ذكرناه أيضا محرمة سوى المحرمات الثمان المذكورة وكونها ثمانيا باعتبار ان قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الى قوله تعالى وأخواتكم من الرضاغة مشتملة على ثلاثة أصناف من المحارم الاصول بحسب النسب أو الرضاع وفروع النسب الاصول بالنسب والرضاع وان كان ما بحسب الرضاع لا يذكر الا بعضه فهذه ثلاثة أصناف والخمسة الباقية هى ما ذكره بقوله تعالى وأمهات نسائكم الى قوله تعالى والمحصنات من النساء

فيما سلف وامله ترك لاشتماله على التكلف واعلم ان صاحب الكشف لم يذكر ههنا في توجيه الاستثناء الا كونه منقطعا وقال العلامة التفتازانى اقتصاره عليه اشارة الى انه لا يناسب ان يقدر متصلا ويقصد التأكيدي والمبالغة كما فى قوله تعالى ولا تذكروا ما ذكح أبواكم من النساء الاما قد سلف وذلك لانه عقب هذا بقوله ان الله كان غفور راحيا وذلك بقوله انه كان فاحشة ومقتواساء سببلا انتهى وتوضيحه انه لو قصد من الاستثناء التأكيدي والمبالغة لا يناسب قوله تعالى ان الله

مفعول



ان القرآن الكرم قيد المحصنات بالمؤمنات فيفهم ان من لم يقدر على الحرة المؤمنة يجوز له نكاح الامة كما هو مذهب بعض الاصحاب قلنا جل الشافعي قوله تعالى المؤمنات في المحصنات المؤمنات لاعلى التقييد بل جل ذكره على الأعم الاغاب فان المؤمن في الغالب لا يرغب في نكاح الكافرة فكأنه قيل ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات وغيرها والاختصار على المؤمنات لما ذكر (قوله ونقصان - حق الزوج) لان ولده منها تابع له وما ويجب عليه ان يخليها في بعض الاوقات لخدمة سيدها (قوله فاكتموا بظاهر الايمان الخ) فيه نظر اذ لا يلزم من كونه تعالى أعلم بايمانهم الحقيقي الاكتفاء بظاهر الايمان نعم لو لم يكن العلم بايمانهم مطلقا الا الله تعالى وجب لنا الاكتفاء بظاهر الايمان لكن لا يلزم من كونه تعالى أعلم بايمانهم حصر العلم فيه بل يلزم عدم الحصر فالوجه الاكتفاء بالتفسير الثاني (٨٥) كما فعله صاحب الكشاف (قوله واعتبار اذ منهم مطلقا لا شعاعه) اذ

يمكن اعتبار شرط آخر هو كون مباشر العقد الولي أو وكيله (قوله بغير مظل وضرار ونقصان) المطل هو عدم الاداء بغير عذر والاضرار هو الاحواج الى التقاضى والملازمة (قوله عفاقت) قال العلامة النيسابورى ظاهر الكلام ههنا حرمة نكاح الزانية لكن الاكثرين على أن الامر في الآية للاستحباب لان الواجب ان تكون الامة عفيفة لصحة نكاح أخذان السر قال العلامة النيسابورى قال أكثر المفسرين المساخفة هي التي ترمى مع كل من أرادها ومتخذة الخدن هي التي لها صديق معين (قوله تعالى فاذا أحسن الخ) هذا الشرط للدلالة على ان

والخندور في نكاح الامة رق الولد وما فيه من المهانة ونقصان حق الزوج (والله أعلم بايمانكم) فاكتموا بظاهر الايمان فانه العالم بالسر أثره بتفاضل ما بينكم في الايمان فرب أمة تفضل الحرة فيه ومن حكم أن تعتبر وفضل الايمان لا فضل النسب والمراد تأنيدهم بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف منه ويؤيده (بعضكم من بعض) أتم وأرقاؤكم متناسبون نسبكم من آدم ودينكم الاسلام (فانكحوهن باذن أهلهن) يريد أربابهم واعتبار اذ منهم مطلقا لا شعاعه على أن لمن أن يبائسرن العقد بانفسهن حتى يحتج به الحنفية (وأتوهن أجورهن) أى أدوا اليهن مهورهن باذن أهلهن خذف ذلك اتقدم ذكره وأولى مواليهن خذف المضاف للعلم بان المهر للسيد لانه عوض حقه فيجب أن يؤدى اليه وقال مالك رضى الله عنه المهر للامة ذهبا الى الظاهر (بالمعروف) بغير مظل واضرار ونقصان (محصنات) عفاقت (غير مساخفات) غير مجاهرات بالسفاح (ولا متخذات أخذان) أخلاء في السر (فاذا أحسن) بالنزوح قرأ أبو بكر وجزة بفتح الهزمة والصاد والباقون بضم الهزمة وكسر الصاد (فان أتبن بقاحشة) زنى (فعلين نصف ما على المحصنات) يعنى الحرائر (من العذاب) من الحد لقوله تعالى وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لأن الرجم لا ينتصف (ذلك) أى نكاح الاماء (لمن خشى العنت منكم) لمن خاف الوقوع فى الزنى وهو فى الاصل انكسار العظم بعد الجبر مستعار لكل مشقة وضرر ولا ضرر أعظم من موافقة الأثم باخشى القبائح وقيل المراد به الحد وهذا شرط آخر لنكاح الاماء (وأن تصبروا خير لكم) أى وصبركم عن نكاح الاماء متعطفين خير لكم قال عليه الصلاة والسلام الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه (والله غفور) لمن لم يصبر (رحيم) بان رخص له (يريد الله ليبين لكم) ما تعبدكم به من الحلال والحرام وأما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن أعمالكم وليبين مفعول يريد واللام زيدت لتأكيده معنى الاستقبال اللازم للإرادة كما فى قول قيس بن سعد

أردت لكيما يعلم الناس أنه \* سراويل قيس والوفود وشهود

الاحسان بالتزوج فى حق الامام لا يرد على الحد الذى كان عليها قبل التزوج (قوله لقوله تعالى وقيل وليشهد الخ) هذا دليل يدل على أن المراد بالعذاب الحد لا العذاب الاخرى كما لا يخفى (قوله الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه) ظاهر الحديث يقتضى حرمة نكاح الاماء اذ ما ينضى الى الهلاك محرم فليحمل الحديث على المباغة (توله غفور لمن لم يصبر) فان فات ما مناسبة ذكر الغفور ههنا قلت والله أعلم لعل المراد مغفرة الصغائر التي حصلت عند عدم النكاح بسبب قوة الشبق (قوله واللام زيدت لتأكيده معنى الاستقبال اللازم للإرادة) فيه ان الارادة الالهية اذا تعلقت بشئ لا ينفك الشئ عنه فان التعلق وحصول المراد واحد لانها أى الارادة الالهية علة تامة للشئ ولا ينفك المعلول عن علته التامة الا أن يقال ان الكلام فى ارادة حصول الشئ فى المستقبل أو يقال ان الارادة الالهية تعلقة فى الازل بوجود الاشياء فى الازمنة المستقبلية كما صرح به بعض المحققين من أهل علم الكلام ولو قيل تأكيده معنى الارادة كما صرح به صاحب الكشاف لم يتوجه اليه شئ

(قوله وليبين مفعول له) هذا على اصطلاح ابن الحاجب ومن يحدو حدوه وأما المتقدمون من النحاة فيجعلون مثله مفعولا به  
 بالواسطة لامفعولاه (قوله ير يد الحق لاجله) أى لاجل التبيين فيكون الحق انزال القرآن مثلا (قوله ويغفر لكم ذنوبكم) اذا تبتم  
 عن المعاصي (قوله أو يرشدكم الى ما يمنعكم) فيكون يتوب عليكم مجازا من قبيل اسم السبب في السبب فان الارشاد المنافع  
 من المعاصي والحالت على التوبة سبب قبول التوبة وكذا الارشاد الى ما يكون كفارة للسيئات (قوله كرره للتأكيد والمقابلة)  
 المراد بالمقابلة مقابلة والله ير يد أن يتوب عليكم وقوله تعالى وير يد الذين يتبعون الشهوات الآية أريد ذكر مقابلة ليكون  
 مشعرا بابطال ارادتهم والعطف بين هاتين الجلتين لمناسبة المقابلة (٨١) بين المرادين والمرادين (قوله فان

اتباع الشهوات الاثم لها)

ير يد دفع سؤال هوان  
 بعض الصالحين قد يشتغل  
 بشهوات النفس وليس  
 داخلا في الحكم المذكور  
 فاجاب بان المراد بمن يتبع  
 الشهوات ليس المشتغل  
 بها وانما هو المؤتمرها  
 ومطيعها وأما الصالحون  
 فسا كان اشتغالهم بالشهوات  
 المباحة الا لاجل تجوز  
 الشرع (قوله بالاضافة الى ميل  
 من اقرت) أى ليس المراد  
 بالعظيم العظيم في ذاته اذ لعل  
 مطلوبهم ليس كذلك بل  
 فنعوا باقتراف الذنوب  
 على التدور لعلمهم بان  
 اقتراف الذنوب العظيمة  
 في أنفسها ليس من شأن  
 الصحابة (قوله هذه  
 اثلاث) وهى ير يد الله  
 ليبين لكم الآية والله ير يد  
 أن يتوب عليكم الآية وير يد  
 الله أن يخفف عنكم الآية

وقيل المفعول محذوف وايبين مفعول له أى ير يد الحق لاجله (ويهدىكم سنن الذين من قبلكم) مناهج  
 من تقدمكم من أهل الرشدة لسلكوا طرقهم (ويتوب عليكم) ويغفر لكم ذنوبكم أو يرشدكم الى  
 ما يمنعكم عن المعاصي ويحثكم على التوبة وألى ما يكون كفارة لسيئاتكم (والله عليم) بها (حكيم)  
 في وضعها (والله ير يد أن يتوب عليكم) كرره للتأكيد والمبالغة (وير يد الذين يتبعون الشهوات)  
 يعنى الفجرة فان اتباع الشهوات الاثم لها وأما المتعاطى لماسوغه الشرع منها دون غيره فهو متبع له  
 في الحقيقة لا لها وقيل المجوس وقيل اليهود فانهم يحلون الاخوات من الاب وبنات الاخ وبنات  
 الاخت (ان نملوا) عن الحق بموافقهم على اتباع الشهوات واستحلال المحرمات (مبلا عظيما) بالاضافة  
 الى ميل من اقرت خبيثة على تدور غير مستحل لها (ير يد الله أن يخفف عنكم) فلذلك شرع لكم  
 الشرعة الخفيفة السمحة السهلة ورخص لكم في الماضي كاحلال نكاح الامة (وخلق الانسان ضعيفا)  
 لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ثمان آيات  
 في سورة النساء هن خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس وغربت هذه الثلاث وان تجتنبوا كباثر  
 ماتهن عنهن وان الله لا يغفر أن يشرك به وان الله لا يظلم مثقال ذرة ومن يعمل سوءا يجز به وما يفعل الله  
 بعذابكم (يا أيها الذين آمنوا اتنا كرا أموالكم بينكم بالباطل) بما لم يبيحه الشرع كالغصب والربا  
 والقمار (الا أن تكون تجارة عن تراض منكم) استثناء منقطع أى ولكن كون تجارة عن  
 تراض غير منهي عنه أو اقصدا كون تجارة وعن تراض صفة لتجارة أى تجارة صادرة عن تراض  
 المتعاقدين وتخصيص التجارة من الوجوه التي بها يحل تناول مال الغير لانها أغلب وأرفق لذوى  
 المروآت ويجوز أن يراد بها الاتقال مطلقا وقيل المراد بالنهاى المنع عن صرف المال فيما لا يرضاه الله  
 وبالتجارة صرفه فيما يرضاه وقرأ الكوفيون تجارة بالنصب على كان الناقصة واضمار الاسم أى الا  
 أن تكون التجارة أو الجهة تجارة (ولا تقتلوا أنفسكم) بالبخع كما فعله جهلة الهند أو بالقاء  
 النفس الى الهلكة ويؤيده ما روى أن عمرو بن العاص تأوله في التميم لخوف البرد فلم ينكر عليه  
 النبي صلى الله عليه وسلم أو بارتكاب ما يؤدى الى قتلها أو باقتراف ما يذللها ويرديها فانه القتل الحقيقي  
 للنفس وقيل المراد بالنفس من كان من أهل دينهم فان المؤمنين كنفس واحدة جمع في التوصية بين  
 حفظ النفس والمال الذى هو شقيقتها من حيث انه سبب قوامها استبقاء لهم ريثما تستكمل النفوس

(١١) - (بيضاوى) - (ثانى) (قوله أو اقصدا) أى ولكن اقصدا (قوله لانها أغلب  
 وأرفق لذوى المروآت) بخلاف الاستيهاب وطلب الصدقات ويجوز أن يراد بها الاتقال مطلقا استعمالا للخاص في العام حتى يشمل  
 ما ذكرنا (قوله تأوله في التميم لخوف البرد) أى أول الالتقاء في الهلكة وحمله عليه في اثبات التميم بخوف البرد (قوله فانه القتل  
 الحقيقي) أى ارتكاب الذنوب الموجبة للهلاك في الآخرة فالمراد من القتل الحقيقي قطع فوائدها الحياة وترتيب ما يناسب عليها ويجوز أن يراد  
 بها القتل مطلقا استعمالا للخاص في العام حتى يشمل ما ذكرنا (قوله وقيل المقصود بالنهاى الخ) فيكون الا كل بمعنى الصرف استعمالا  
 لاسم السبب في السبب والظاهر أن المراد من الا كل على غير هذا التفسير الاخذ وقد فسر به الا كل في قوله تعالى الذين يأكلون الربا  
 (قوله بالبخع) البخع هو قتل النفس غمبا (قوله بين حفظ النفس والمال الذى هو شقيقتها) حفظ المال فهم من النهى من أكل المال

بالباطل فان كل المال بالباطل مستلزم لعدم حفظ المال (قوله لما أمر بني اسرائيل بقتل الانفس) لا يخفى ان امر بني اسرائيل بقتل الانفس للجرمة الكبيرة التي هي عبادة الجمل كما قال تعالى واذ قال موسى لقومه يا قوم انكم ظلمتم انفسكم باخذكم الجمل فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم ولا يدل ما ذكر على انه تعالى رحيم بامة محمد صلى الله عليه وسلم لاعلى بنى اسرائيل كما فهم من كلامه وقوله نهى امة محمد صلى الله عليه وسلم عن قتل الانفس (قوله وايتانا بما لا يستحقه) الظاهر ايراد الواو مكان أو حتى يكون الافراط في التجاوز عن الحق تفسير العذران والايان بما لا يستحق ظمنا ثم انه اذا كان العدوان والتجاوز عن الحق كان بعينه الظلم فلا حاجة الى ذكره بعده الآن يقال ان العطف باعتبار التغيرات في المفهوم ثم ان العدوان والتجاوز عن الحد ولذا فسره صاحب الصحاح بالظلم وأما الافراط في التجاوز فلم يذ كر في الصحاح (قوله مصلية) أي مشوية (قوله على ارادة الجنس) فيكون حاصل معنى هذه القراءة والقراءة المشهورة واحدا لان اجتناب الجنس لا يكون الا باجتنابه عن جميع الكبائر (قوله والاقراب أن الكبيرة) الفقهاء صرحوا بان الرجوع من تعريف الكبيرة انها ما يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة ولا يخفى الفرق بين هذا وبين ما قاله المصنف الآن يقال مراده من الوعيد الوعيد (٨٢) الشديد ولكن مثل هذا التكلف لا يلائم التعريف سيما تعريف الكبيرة

التي فيها الخلاف (قوله لقوله ان الله لا يفرأخ) يمكن أن يكون وجه الاستدلال به على ما زعمه هذا القائل ان المفهوم من قوله تعالى ان تجتنبوا الخ ان الكبائر غير مغفورة اذ قيد غفران السيئات باجتنابها والمفهوم من قوله تعالى ان الله لا يفرأخ ان يشرك به ان الشرك غير مغفور فتكون الكبائر أنواع الشرك لكنه ضعيف اذ لقائل أن يقول لانسالم أنه يلزم من الآية عدم غفران الكبائر وانما المفهوم منه ان الكبائر اذا

وتستوفى فضائلها رافة بهم ورحمة كما أشار اليه بقوله (ان الله كان بكم رحما) أي أمر ما أمر ونهى عما نهى لفرط رحمة عليكم وقيل معناه انه كان بكم بأمة محمد رحما لما أمر بني اسرائيل بقتل الانفس ونهاكم عنه (ومن يفعل ذلك) اشارة الى القتل أو ما سبق من المحرمات (عدوانا وظلما) افراطا في التجاوز عن الحق وايتانا بما لا يستحقه وقيل أراد بالعدوان التمدي على الغير وبالظلم ظم النفس بتعريضها للعقاب (فسوف نصليه نارا) ندخلها ياها وقرى بالتشديد من صلى و بفتح النون من صلاه يصليه ومنه شاة مصلية و يصليه بالياء والضمير لله تعالى أولئك من حيث انه سبب الصلي (وكان ذلك على الله يسيرا) لا عسرفيه ولا صارف عنه (ان تجتنبوا كبائر ما نهون عنه) كبائر الذنوب التي نهاكم الله ورسوله عنها وقرى كبير على ارادة الجنس (نكفر عنكم سيئاتكم) نغفر لكم صغائركم ونمحوها عنكم واختلاف في الكبائر والاقراب ان الكبيرة كل ذنب رتب الشارع عليه حدا أو صرح بالوعيد فيه وقيل ما علم حرمته بقاطع وعن النبي صلى الله عليه وسلم انها سبع الاشرار بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم والربا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم الكبائر الى سبعمائة أقرب منها الى سبع وقيل أراد به ههنا أنواع الشرك لقوله ان الله لا يفرأخ ان يشرك به ويفسر ما دون ذلك لمن يشاء وقيل صغر الذنوب وكبرها بالاضافة الى ما فوقها وما تحتها فأكبر الكبائر الشرك وأصغر الصغائر حديث النفس وبينهما وسائط يصدق عليها الامران فن عن له أمران منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن أكبرهما كفر عنه ما ارتكبه لما استحق من الثواب على اجتناب الاكبر ولعل هذا مما يتفاوت

اجتنب عنها كغرت السيئات الاخرى ثم انه استدلال بالوجوبين من الشكل الثاني فلا ينتج (قوله وأصغر باعتبار الصغائر حديث النفس) هذا لا يطابق ما قاله العلماء منهم حجة الاسلام فقال في كتاب الاحياء أول ما يرد على النفس الخاطر كما لو خطر له مثلا صورة امرأة وهذا يسمى حديث النفس ولا يؤاخذ به لانه لا يدخل تحت الاختيار وما قاله الحجة مطابق لما ورد في الحديث فانه صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن أمي ما وسوست به صدورهم ما لم تعمل به وتكلم فان الوسوسة حديث النفس على ما صرح به أهل اللغة وقد ورد في رواية أخرى عني لامتني ما حدثت به أنفسها واذا كان حديث النفس مما ليس للاختيار فيه مدخل فلا وجه لعدها من الصغائر فان قلت لعله أراد بحديث النفس ايس ما ذكر بل الهم والعزم على الفعل الذي جعلوه مما يؤاخذ به العبد كما صرح به حجة الاسلام قلت هذا فاسد من وجهين أحدهما لا يطلق على العزم حديث النفس على ما نص عليه الحجة فانه قال أما العزم والهم فلا يسمى حديث النفس والثاني أن الحكم بان العزم مطلقاً أصغر الصغائر منظوره فيه لأن المعلوم ان العزم على القتل أكبر من غضب قليل من المال أخذ فكيف يكون أصغر الصغائر (قوله فكفها عن أكبرهما كفر عنه ما ارتكبه) هذا خلاف ظاهر الآية لان ظاهر مفهومه ان الاجتناب عن جميع الكبائر مكفر للصغائر وان أراد بدجنس الكبيرة فهو أيضاً مستلزم للاجتناب عن جميعها (قوله ولعل هذا مما يتفاوت

باعتبار الاشخاص والاحوال) أى لعل كون الذنب كبيراً يختلف باعتبار تفاوت الاشخاص والاحوال وتفاوت احوال شخص واحد فالذنب الصغير الصادر من غير الكامل يمكن أن يتصف بالكبر اذا صدر من الكامل واستشهد عليه بما ذكر من قوله لا يرى انه تعالى عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم في أخذ الفداء من أسارى بدر بقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم فيه عذاب عظيم وفي اذنه عليه السلام للمنافقين في عدم الخروج الى الغزو بقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم الآية واعلم انه لا يلزم من عتاب الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم صدور الذنب عنه اذ قد يمكن أن يكون العتاب بصدور شيء لا يليق بكامله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن ذنباً اذ الكامل قد يصدر منه على التدور ما لا يناسبه فلا يلزم منه ما ادعاه من كون كبر الذنب بما يتفاوت بتفاوت الاشخاص والاحوال وان كان مراداً له لم يكن قوله لم يعد على غيره خطيئته فضلاً عن ان يؤاخذ به عليها محل نظر فتأمل (قوله من الامور الدنيوية كالمال والجاه) انما يخص بهما لأن تمني الامور الاخرى توجبه له ثواباً فلا يكون مذموماً بخلاف تمني الامور الدنيوية اذ لا يكون له ثواب فيكون ضاعاً (قوله) وانه تشبه حصول الشيء له من غير طلب قال العلامة النيسابورى قال اهل السنة التمنى ارادة ما يعلم أو يظن عدم حصوله في المستقبل ولك ان تقول ان ارادة الشيء هو طلبه فكيف قال المصنف ان التمنى لا يكون مع الطلب وايضا المعلوم عدم حصوله لا يطلب فاما ما يظن عدم حصوله ويحتمل حصوله لم لا يطلب ثم ان صاحب المفتاح قال اما النوع

(٨٢)

الاول من الطلب فهو التمنى  
أما ترى كيف تقول  
ليت زيدا جاءنى تطلب  
كون غير الوقع فيما مضى  
واقعا ويمكن أن يقال ان  
الارادة ليست الطلب بل  
التشهى فاندفع الاعتراض  
الاول فان مراد المصنف  
ان التمنى هو تشهى النفس  
لحصول الشيء من غير اعتبار  
الطلب فيه لامع اعتبار  
عدم الطلب حتى لا يمكن  
أن يجتمع مع الطلب وان  
لا يكون فاندفع الثاني ثم

باعتبار الاشخاص والاحوال الا ترى انه تعالى عاتب نبيه عليه الصلاة والسلام في كثير من خطراته التي لم تعد على غيره خطيئته فضلاً عن يؤاخذ به عليها (وندخلكم مدخلا كريماً) الجنة وما وعد من الثواب أو ادخل الامع كرامة وقرأ نافع هنا وفي الحج بفتح الميم وهو أيضاً يحتمل المكان والمصدر (ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) من الامور الدنيوية كالجاه والمال فلعل عدمه خير والمقتضى للمنع كونه نذر يبعث الى التحاسد والتعادى معرفة عن عدم الرضا بما قسم الله له وانه تشبه حصول الشيء له من غير طلب وهو مذموم لان تمني ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر وتمنى ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وتمنى ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال (للرجال نصيب مما كتسبوا وللنساء نصيب مما كتسبن) بيان لذلك أى لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما كتسب ومن أجله فاطلبوا الفضل من الله تعالى بالعمل بالاحسنة والتمنى كما قال عليه الصلاة والسلام ليس الايمان بالتمنى وقيل المراد نصيب الميراث وتفضيل الورثة بعضهم على بعض فيه وجعل ما قسم لكل منهم على حسب ما عرف من حاله الموجبة للزيادة والنقص كالمكتسب له (واسألو الله من فضله) أى لا تمنوا ما للناس واسألو الله من فضله بما يقر به ويسوق اليكم وقرأ ابن كثير والكسائى وسألو الله من فضله وسلمهم

انه يمكن أن يقال أيضاً مراد المصنف من طاب الشيء قصد تحصيله والتوجه اليه وهذا لا يعتبر في التمنى اذ قد يعلم عدم حصوله قطعاً فكيف يرى حصوله وأما صاحب المفتاح فمراده من الطلب ليس الا تشهى وميل الطبع اليه والتمنى مطلقاً كذلك وعلى هذا اندفع الاعتراض الثالث (قوله فان تمني ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر) لأن القدر يقتضى ان لا يكون ذلك الشيء له وهو يشتهى أن يكون ذلك الشيء له لان اشتهاؤه خلاف ما قدر له متضمن لعدم الرضا بما قدر له مع ان فيما قدر له لا بد أن يكون حكمة وان خفيت وهو أى عدم الرضا به انكار تلك الحكمة وهو معارضة مع الحكمة (قوله وتمنى ما قدر له بكسب بطالة وتضييع) لان الكسب سبب حصوله فينبغى أن يشتغل بالكسب ولا فائدة في مجرد التمنى بل هو تضييع الحظ الذى هو الامر المقدر له بكسب لانه اذا كتفى مجرد التمنى ولم يشتغل بالكسب لم يحصل له مطلوبه (قوله وتمنى ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال) فانه اذا قدر له شيء عن غير كسب لا بد له من حصوله في وقته المقدر فقبل حصوله يكون التمنى ضائعاً وفي وقته يكون التمنى محالاً فالضياح والاستحالة بالنظر الى وقتين لانها يجتمعان في وقت واحد لتنافى الصفتين (قوله وجعل ما قسم له الخ) الظاهر انه بصيغة المصدر عطف على النصيب أى المراد جعل ما قسم لكل منهم كالمكتسب له بصيغة المفعول أى جعل ما قسم لكل وارث كالشيء الذى اكتسبه ذلك الوارث وعلى هذا لا تكون من السببية بل التبعية لان ما اكتسبه أمم مما ذكره (قوله أمر المواجهة) أى أمر الخطاب لأمر الغائب (قوله أو لا تمنوا الخ) بين هذا الوجه والوجه الاول ان على الوجه الاول الحث على السؤال بمنى ما أعطاه الله الناس وعلى هذا الوجه الحث على سؤال مطاني انهم

(قوله فهو يعلم ما يستحقه كل انسان الخ) هذا يدل على ان كل ما أعطى شخصاً فهو بسبب استحقاقه فهو يدل على ان كل انسان في حد ذاته مستحق لان يرد عليه من الله تعالى شيء وهذا الاستحقاق ليس من الله تعالى بل من ذاته واللازم ان يكون اعطاء هذا الاستحقاق لاستحقاق آخر وهم جراً فاذا ثبت الاستحقاق الذاتي ثبت ان كل ما حدث في العالم يجب ان يكون على النحو الذي وجد وهذا ما صرح به حجة الاسلام في كتاب الاحياء وههنا أمر غامض فتأمل فالاولى أن يقال ان الله عالم بحال كل شخص وسؤاله من فضله فيعطيه اذا أراد (قوله فاسألوا الله مثله الخ) هذا خلاف ما نقل العلامة النيسابوري عن المحققين فانه قال قال المحققون لا يجوز للانسان أن يقول اللهم أعطني دار مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان وان كان هذا غبطة لاحسد بل ينبغي أن يقول اعطني ما يكون صلاحاً في ديني ودنياي ومعادى واسألوا الله من فضله كل ما يقرب به ويسوقه اليكم أى اسألوا الله بعض فضله وعطائه بوسيلة ما يقرب فضله ويسوقه اليكم وحاصله افعلوا ما تصلون به الى فضل الله ورضوانه (قوله وروى ان أم سلمة) يعنى نزلت الآية المشتملة على قوله تعالى واسألوا الله من فضله فيدل على ان النساء لا يسألن ما للرجال ولكن يسألن من فضل الله تعالى فان فضل الله لانهما له يعطيه من يشاء فعليه تعالى يعطى لامرأة واحدة أكثر ما يعطى رجالاً كثيرة (قوله مع الفصل بالعامل) أى الفصل بالعامل الذى هو جعلنا بين كل الذى هو الموصوف ومما ترك الذى هو الصفة وانما (٨٤) جوزة لأن الكل معمول جعلنا فهو مؤخر تقدير (قوله لانه فى معنى الوراث)

لأن المولى بمعنى الوارث ثم انه اعترض على هذا الوجه والوجه الاول انه ليس لكل تركه موالى وكذا ليست لكل ميت وأجيب عنه بان المراد ان لكل جعلنا جنس الموالى قل أو أكثر حتى ان من لا وارث له فيتم المال وارثه فان قلت فلم يقل ولكل جعلنا مولى حتى يكون شاملاً للواحد والاكثر فان المولى جنس قلنا لعل ايراد الجمع للاسماء بان الغالب كثرة الموالى (قوله فان الاقربون

فصل الذين وشبهه اذا كان أمراً واجهه وقبل السين واو أوفاء بغير همز وحزرة فى الوقف على أصله والباقون بالهمز (ان الله كان بكل شيء عليماً) فهو يعلم ما يستحقه كل انسان فيفضل عن علم وتبين روى ان أم سلمة قالت يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو وانما لنا نصف الميراث ليتنا كنا رجالاً فبزلت (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون) أى ولكل تركه جعلنا وارثاً يلوونها ويحرزونها ومما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل أو لكل ميت جعلنا وارثاً مما ترك على ان من صلة موالى لانه فى معنى الوراث وفى ترك ضمير كل والوالدان والاقربون استئناف مفسر للموالى وفيه خروج الاولاد فان الاقربون لا يتناولهم كما لا يتناول الوالدين أو ولكل قوم جعلناهم موالى حظ مما ترك الوالدان والاقربون على ان جعلنا موالى صفة كل والراجع اليه محذوف على هذا فالجملة من مبتدأ وخبر (والذين عاقبت ايمانكم) موالى الموالاة كان الخليف يورث السدس من مال حليفه فنسخ بقوله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض وعن أبى حنيفة رحمه الله تعالى لو أسلم رجل على بدرجل وتعاقد اعلى أن يتعاقدا ويتوارثا صح وورث أو الازواج على ان العقد عقد النكاح وهو مبتدأ ضمن معنى الشرط وخبره (فأتوهم نصيبهم) أو منصوب بضمير يفسره ما بعده كقولك زيداً فاضر به أو معطوف على الوالدان وقوله فأتوهم جملة مسببة عن الجملة المتقدمة مؤكدة لها والضمير للموالى وقرأ الكوفيون عقدت بمعنى عقدت عهدهم ايمانكم خذف العهد وأقيم الضمير المضاف

لا يتناولهم كما لا يتناول الوالدين) الظاهر ان هذا بناء على ما قلناه أكثر الفقهاء

اليه

ان الوالدين والاولاد لا يدخلون فى الاقارب عرفاً بل القريب من ينتهى اليه بواسطة وأجيب عنه بان المراد بالاقرب بين المعنى اللغوى فيشمل الاولاد والتصريح بذلك والوالدين لشرفهم وزيادة الاهتمام بشأنهم (قوله أو ولكل قوم جعلناهم الخ) أو رد عليه ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل وان لكل قوم من الموالى جميع ما ترك الوالدان لانصيب منه وأجيب انه مع قلته ثابت فى القرآن الكريم كقوله تعالى وما مننا الا له مقام معاوم ومنادون ذلك وان ما يستحقه القوم بعض التركة لما فيها من أمون التجهيز وقد يكون الدين والوصية (قوله موالى الموالاة) لما كان المولى لفظاً مشتركاً فى معانى كثيرة منها الخليف المعاهد والمقصود ان الذين عقدت ايمانكم هو موالى الموالاة الذين هم المعاهدون (قوله فنسخ بقوله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض) فيه انه اذا كان للميت ذر رحم فهو أولى بالارث من الخليف الذى هو الاجنبى واما اذا لم يكن للميت ذر رحم وقرابة فلم يدل هذه الآية على عدم ارث الخليف فلا يلزم نسخ آية والذين عقدت ايمانكم بل يلزم التخصيص (قوله أو الازواج) وعلى هذا الخطاب فى ايمانكم للاولياء (قوله وقوله فأتوهم جملة مسببة) بصيغة المفعول لان ما تقدم سبب لانه اذا كان للذين عقدت ايمانكم نصيب كما فهم من العطف المذكور لزوم وجوب اتيانهم النصيب (قوله وقرأ الكوفيون) أى قرأ الكوفة من

السبعة وهم عاصم وحزرة والسكاسي عقدت بغير ألف أي عقدت عهدهم إيمانكم أي أيدكم فإنه لما كان مماسة الإيمان أي  
 الأيدي علامة مقارنة للعهد نسب عهدهم إلى الإيمان فيكون عهدهم مفعولا وإيمانكم فاعلا (قوله ثم حذف كحذف)  
 لان تقدير القراءة الأخرى وهي ان يقرأ عاقدت إيمانكم أيهم (قوله واقامة الشعائر) أي الأمور الدنيوية التي يعتبر فيها اعلام  
 اناس كالآذان والخطبة (قوله والشهادة في مجامع القضايا) أي (٨٥) الشهادة في جميع الأمور التي تعلق بها قضاء

القاضي فان شهادة الرجال  
 معتبرة في الجميع وشهادة  
 النساء معتبرة في بعضادون  
 البعض الآخر كالقصاص  
 والحدود (قوله والاستبداد  
 بالفراق) أي الاستقلال  
 بالفراق بين الزوجين (قوله  
 لتقتص) يحتمل ان يكون  
 هذا الحكم باجتهاده صلى  
 الله عليه وسلم وان يكون  
 المراد من الاقتصاص  
 ضربا من التعزير (قوله  
 شأنه الخ) فيه ان علو  
 الشأن يقتضي زيادة وأنه  
 على علو الكرم الذي هو  
 أنسب بالعبودية تعالى خذ  
 العفو (قوله أو انه تعالى  
 ان يظلم أحدا) فاتهم عباده  
 ينبغي لكم ان لا تظلموا  
 الغير ولا تنقصوا حقه  
 وتحلقوا باخلاق الله على  
 قدر استطاعتكم (قوله  
 وان خفتم شقاق بينهما) لم  
 يذكر المصنف ولا صاحب  
 الكشاف ما المراد من  
 الخوف ونقل العلامة  
 النيسابوري عن ابن  
 عباس ان المراد العلم وقال  
 الفقهاء اذا شهد الشقاق

اليه مقامه ثم حذف كحذف في القراءة الأخرى (ان الله كان على كل شيء شهيدا) تهديد على منع  
 نصيهم (الرجال قوامون على النساء) يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية وعالم ذلك باصبرين  
 وهي وكسبي فقال (بما فضل الله بعضهم على بعض) بسبب تفضيله تعالى الرجال على النساء بكمال  
 العقل وحسن التدبير ومن بد القوة في الاعمال والطاعات ولذلك خصوا بالنبوة والامامة والولاية  
 واقامة الشعائر والشهادة في مجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ونحوها والتصويب وزيادة السهم في  
 الميراث والاستبداد بالفراق (وبما أنفقوا من أموالهم) في نكاحهن كالمهر والنفقة روى أن سعد  
 ابن الربيع أحد نقباء الانصار نشرت عليه امرأة حبيبة بنت زيد بن أبي زهير فلطمها فاطلق بها  
 أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقتص منه فترت  
 فقال عليه السلام أردنا أمرا وأراد الله أمرا والذي أراد الله خير (فأصلحات قاتات) مطيعات لله  
 قائمات بحقوق الأزواج (حافظات للغيب) لمواجب الغيب أي يحفظن في غيبة الأزواج ما يجب  
 حفظه في النفس والمال وعنده عليه الصلاة والسلام خير النساء امرأة ان نظرت إليها سرتك وان  
 أمرتها أطاعتك وان غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها وتلا الآية وقيل لأسرارهم (بما حفظ الله)  
 بحفظ الله إياهن بالأمر على حفظ الغيب والحث عليه بالوعد والوعيد والتوفيق له أو بالذي حفظه الله  
 لهن عليهم من المهر والنفقة والقيام بحفظهن والذب عنهن وقرئ بما حفظ الله بالنصب على ان  
 ما موصولة فانها لو كانت مصدرية لم يكن لحفظ فاعل والمعنى بالأمر الذي حفظ حق الله وطاعته وهو  
 التعفف والشفقة على الرجال (واللاني تخافون نشوزهن) عصيانهن وترفعهن عن مطاوعة  
 الأزواج من النشز (فعضوهن واهجروهن في المضاجع) في المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحف وأولا  
 تباشروهن فيكون كناية عن الجماع وقيل المضاجع المبيت أي لا تبايتوهن (واضربوهن)  
 يعني ضرب باغير مبرح ولا شائن والأمور الثلاثة مرتبة ينبغي أن يتدرج فيها (فان أطعنكم فلا تبغوا  
 عليهن سبيلا) بالتوبيخ والابذاء والمعنى فاز يلواعنهن التعرض واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن  
 فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له (ان الله كان عليا كبيرا) فاحذروه فانه أقدر عليكم منكم  
 على من تحت أيديكم وأنه على علو شأنه يتجاوز عن سيئاتكم ويتوب عليكم فاتهم أحق بالعفو عن  
 أزواجكم وأنه يتعالى ويتكبر أن يظلم أحدا أو ينقص حقه (وان خفتم شقاق بينهما) خلافا بين المرأة  
 وزوجها أو ضمهما وان لم يجرد كرها لجرى ما يدل عليهما وازافة الشقاق إلى الظرف اما الاجرائه  
 مجرى المفعول به كقوله ياسارق الليلة أهل الدار أو الفاعل كقولهم نهارك صائم (فابعثوا حكاما من  
 أهلها وحكاما من أهلها) فابعثوا أيها الحكماء متى اشتبه عليكم حالهما لتبيين الأمر أو اصلاح ذات  
 البين رجلا وسطا يصلح للحكومة والاصلاح من أهلها وآخر من أهلها فان الأقارب أعرف بيوطن  
 الأحوال وأطاب للصلاح وهذا على وجه الاستحباب فلو نصب من الاجانب جاز وقيل الخطاب للزواج

بينهما بعث حكما من أهلها وحكما من أهلها القوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما الآية (قوله اما اجرائه الخ) فان قلت لم يجعل الاضافة  
 بمعنى في كما في ضرب اليوم على ما قاله ابن الحاجب قلت يحتاج إلى التجوز والتكف (قوله رجلا وسطا) قال في الصحاح يقال  
 وسط في قومه اذا كان أوسطهم نسبا وأرفعهم مجدا (قوله وقيل الخطاب للزواج والزوجات) فالمراد من الحكم الجنس فيحتمل  
 العقد والمعنى ابعثوا أيها الأزواج والزوجات التي وقع الشقاق جماعة حكما من أهلها وجاعة حكما من أهلها

(قوله واستدل به على جواز التحكيم) لفظ استدل مشعر بضعف الاستدلال ووجه ضعفه ما ذكره بقوله ان النصب لاصلاح ذات البين (قوله ولا بيان الجمع والتفريق) أي ليس للحكمين ان يؤثر النكاح والاطلاق والفسخ اذ الاصل الظاهر في التقرير والارتفاع المذكورين رضا الزوجين (قوله الضمير الاول للحكمين الخ) انما رجح هذا الوجه على الوجهين الآخرین لان على الوجه الأخير وهو ان يكون الضمير راجعا الى الزوجين لا تظهر فائدة بعث الحكمين واما على الوجه الآخر وهو ان يكون الضميران راجعين الى الحكمين فلان المتبادر (٨٦) من التوفيق ههنا التوفيق بين الزوجين بقريضة المقام وذكر الشقاق

بينهما (قوله بالظواهر) الظاهر من كلامه ان المراد من العليم العالم بالظواهر ومن الخبير العالم بالبواطن حتى يكون لفا ونشرا على الترتيب لكن الاول ان يقال ان العليم هو العليم بالظاهر والباطن والخبير العليم ببواطن الأور وهكذا فسره ويحصل منه تأكيد العلم بالبواطن وانما أكد العلم بالبواطن لان العلم بالباطن مستلزم للعلم بالظاهر فالعلم بالباطن أولى بالتأكيـد (قوله وقرئ بالنصب بتقدير أخص) فيفيدان نوع اختصاص بالاحسان بسبب اجتماع القرب والجوار (قوله على الاختصاص) أي قرئ ذى القربى (قوله والجار الجنب) قيل جنب فعل بمعنى المفعول من جنبه بجانبه أي المجنوب المنحى وقيل المعنى ذى الجنب بمعنى الجانب وهو الناحية وهو عبارة عن البعد (قوله

والزوجات واستدل به على جواز التحكيم والظاهر ان النصب لاصلاح ذات البين أو لتبيين الامر ولا بيان الجمع والتفريق الا باذن الزوجين وقال مالك لهما أن يتخالعا ان وجدا الصلاح فيه (ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما) الضمير الاول للحكمين والثاني للزوجين أي ان قصدا الاصلاح أوقع الله بحسن سعيهما الموافقة بين الزوجين وقيل كلاهما للحكمين أي ان قصدا الاصلاح يوفق الله بينهما لمتفق كنهما ويحصل مقصودهما وقيل للزوجين أي ان أراد الاصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما اللفة والوفاق وفيه تنبيه على ان من أصل نيته فيما يتحراه أصلح الله مبتغاه (ان الله كان عليما خبيرا) بالظواهر والبواطن فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا) صنما أو غيره أو شيئا من الاشراك جليا أو خفيا (وبالوالدين احسانا) واحسنوا بهما احسانا (وبذى القربى) وبصاحب القرابة (واليتامى والمساكين والجار ذى القربى) أي الذى قرب جواره وقيل الذى له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين وقرئ بالنصب على الاختصاص تعظيما لحقه (والجار الجنب) البعيد الذى لا قرابة له وعنه عليه الصلاة والسلام الجيران ثلاثة جواره ثلاث حقوق حق الجوار وحق قرابة وحق الاسلام وجاره حقان حق الجوار وحق الاسلام وجاره حق واحد حق الجوار وهو المشرك من أهل الكتاب (والصاحب بالجنب) الرفيق فى أمر حسن كتعلم وتصرف وصناعة وسفر فانه صحبك وحصل بحسبك وقيل المرأة (وابن السبيل) المسافر أو الضيف (وما ملكت أيمانكم) العبيد والاماء (ان الله لا يحب من كان مختالا) متكبرا يأثف عن اقرار به وجبرانه وأصحابه ولا يلتفت اليهم (نخورا) يتفاخر عليهم (الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل) بدل من قوله من كان أو نصب على الذم أو رفع عليه أي هم الذين أو مبتدأ خبره محذوف تقديره الذين يبخلون بما من حوايه ويأمرون الناس بالبخل به وقرأ حزة والسكسائي ههنا وفي الحديد بالبخل بفتح الحرفين وهى لغة (ويكتمون ما آتاهم الله من فضله) الغنى والعلم فهم أحقاء بكل ملامة (وأعدنا للكافرين عذابا مهينا) وضع الظاهر فيه موضع المضمرة اشعار بان من هذا شأنه فهو كافر انعمه الله ومن كان كافرا لنعمته الله فله عذاب يهينه كما هان النعمة بالبخل والاختفاء والآية نزلت فى طائفة من اليهود كانوا يقولون لا انصار تنصيحنا لا تنفقوا أموالكم فاما تخشى عليكم الفقر وقيل فى الذين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم (والذين ينفقون أموالهم رياء الناس) عطف على الذين يبخلون أو الكافرين وانما اشار بهم فى الذم والوعيد لان البخل والسرف الذى هو الانفاق لا على ما ينسب من حيث انهم ما طرفا افراط وتسر يطسواء فى القبح واستتجاب الذم أو بتدأ خبره محذوف مدلول عليه

بدل من قوله من كان) كذا فى الكشاف هذا على تقدير ان يكونا أى المختال الفخور والذين يبخلون بقوله

طائفة واحدة وكذا الوجه الثالث واما على الوجهين الآخرین فلا يلزم الاتحاد ويفهم مما ذكره ان بدل السكل ما صدق هو والمبادل منه على ذات واحدة وان كان بين المبادل والمبدل منه عموم من وجه (قوله أحقاء بكل ملامة) هو الخبر المقدر المحذوف (قوله كما هان النعمة بالبخل والاختفاء) فان اهانة كل شيء ان يفعل به ما لا يليق وشأن النعمة ان يجاد بها لان الجود منشأ نفع الدارين والجود مستلزم للاظهار فى الجلة فثبت ان ما لا يجود بالنعمة أو يخفيها فعل ما لا يليق بها

(قوله تعالى فساء قرينا) أي فساء قرينه قرينا فالخصوص الذي يوجب الارتباط بالمبتدأ محذوف (قوله واعوانه الداخلة والخارجة) أما الأولى فالنفس والقوى الحيوانية وأما الخارجة فشياطين الجن والانس (قوله وتنبية على ان المدعو الى امر لا ضرر فيه ينبغي ان يجيب اليه احتياطا) لان المفهوم من الآية التوبيخ على عدم الايمان والانفاق مع العلم بعدم ضررها (قوله ينبغي ان يجيب اليه احتياطا) معناه ينبغي ان يفعله للاحتراز عن احتمال التمسك باللاحق بعدم فعله وهذا فيما يحتمل الضرر لعدم فعله فلا يلزم منه انه اذا دعي أحد الى شيء فعله وتركه متساويان في عدم الضرر ان يكون فعله أولى (قوله وانما قدم الايمان ههنا وأخره في الآية الأخرى) وهي قوله تعالى والذين ينفقون أموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر لان القصد ههنا التخصيص اذ المقصود من قوله تعالى وماذا عليهم الحث على الايمان وماذا كرهه وماذا كان الايمان أشرف قدم ليوافق الوضع الطبع والمقصود من ذكر الايمان في الآية السابقة التعليل أي لتعليل انفاق الأموال ورياء الناس عدم الانفاق لاجل الله تعالى وفي سبيله لعدم الايمان (قوله لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب) لا يخفى ان المعنى الحقيقي للظلم ليس مجموع (٨٧) المعنيين المذكورين اللذين هما نقص الاجر

والزيادة المذكوران حتى يكون تحقق الظلم مستلزما لتحقيقهما معا فيلزم عدم تحقق الظلم بوقوع أحدهما دون الآخر والأولى أن يقال الظلم ههنا بمعنى ضرر الغير بما لا يستحقه فالمعنى ان الله لا يضر أحدا بما لا يستحقه مثقال ذرة فما ذكر تفصيل المعنى وإيراد أنواعه (قوله وفي ذكره ايماء) أي في ذكره مثقال الذرة إشارة خفية الى أن الظلم وان كان حقيرا اجزاؤه عظيم لان في ذكره مثقال ايماء الى ثقل الظلم لما كان الظلم المذكور حقيرا القدر فيكون ثقله باعتبار اجزاء (قوله وأنت الضمير تأنيث

بقوله ومن يكن الشيطان له قرينا (ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) ليتحرر وبالانفاق مرضيه وثوابه وهم مشركو مكة وقيل المنافقون (ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا) تنبيه على أن الشيطان قرنه هم فعملهم على ذلك وزينه لهم كقوله تعالى ان المبشرين كانوا اخوان الشياطين والمراد ابليس واعوانه الداخلة والخارجة ويجوز أن يكون وعيدهم بان يقرن بهم الشيطان في النار (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله) أي وما الذي عليهم أو أي تبعة تحيق بهم بسبب الايمان والانفاق في سبيل الله وهو توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة والاعتقاد في الشيء على خلاف ما هو عليه وتحرير على الفكر لطلب الجواب لعله يؤدي بهم الى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة والعوائد الجليلة وتنبيه على ان المدعو الى امر لا ضرر فيه ينبغي ان يجيب اليه احتياطا فكيف اذا تضمن المنافع وانما قدم الايمان ههنا وأخره في الآية الأخرى لان القصد بذكره الى التخصيص ههنا والتعليل ثم (وكان الله بهم عليما) وعيد لهم (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب أصغر شيء كالذرة وهي الخلة الصغيرة ويقال لكل جزء من أجزاء الهباء والمثقال مفعال من الثقل وفي ذكره ايماء الى أنه وان صغر قدره عظيم جزاؤه (وان تك حسنة) وان يكن مثقال الذرة حسنة وأنت الضمير لتأنيث الخبر ولإضافة المثقال الى مؤنث وحذف النون من غير قياس تشبيها بحرف العلة وقرأ ابن كثير ونافع حسنة بالرفع على كان التامة (يضاعفها) يضاعف ثوابها وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب يضعفها وكلاهما بمعنى (ويؤت من لدنه) ويعط صاحبها من عنده على سبيل التفضل زائد على ما وعد في مقابلة العمل (أجر عظيما) عطاء جزيل وانما سماه أجرا لانه تابع للاجر من يزيد عليه (فكيف) أي فكيف حال هؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى وغيرهم (اذا جئنا من كل

الخبر) فان قيل تأنيث الخبر بعد تأنيث الاسم فالقول بكون تأنيث الاسم باعتبار تأنيث الخبر دور قلنا ليس دخول التاء على الحسنة والسيئة للتأنيث بل للتثقل فليس دخول التاء على الحسنة التي هي الخبر باعتبار تأنيث الاسم حتى يلزم ما ذكر (قوله تشبيها بحرف العلة) قال بعضهم شبهها في امتداد الصوت وقال الرضي النون مشابهة للواو في الغنة وقال آخرون حذف تخفيفا لكثر الاستعمال (قوله فيضاعف ثوابها) لان جعل الفعل الواحد فعلين كالصلاة الواحدة صلاتين غير معقول فالمراد من المضاعفة التكاثر في الاجر كما يستحق عشرة أجرور فيجعل مائة وان كان كل أجر دائما لان الثواب هو المنفعة الحاصلة الدائمة وما قلنا هو معنى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فالجواب ان العلامة التفاضل في فسر الثواب بما ذكرتم جعل مضاعفته عبارة عن دوامه وعدم تناهيه (قوله زائدا على ما وعد في مقابلة العمل) فباوعد في مقابلة العمل لا بد أن يحصل بسبب الوعد وهذا الزائد ليس كذلك بل ان شاء أعطى والا لا يعطه كما قال تعالى وترزق من نشاء غير حساب (قوله لانه تابع للاجر) هو الموعد بالعمل الصالح وهذا الزائد ليس كذلك فتسميته بالأجر تجوز لما ذكر

(قوله والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر) المراد من الظرف المعمول اذا والمبتدأ والخبر فكيف حال هؤلاء الكفرة والمعنى يشتد حال هؤلاء الكفرة ويهول اذا جئنا (قوله تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعلمك بعقائدهم) أقول ههنا شيان الاول ما فائدة جعل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم شهيدا على الانبياء مع كالم الثاني ان الشهادة على صدق الشهداء لا تعلق له للعالم بعقائدهم ولا لاستجماع شرعه مجامع قواعدهم بل مدارها على أن يعلم ان ما يقولون في شأنه انه صادق والجواب عن الاول ان فائدته اظهار شرف نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء وعن الثاني ان المزكي للشاهد يعتبر في تزكيته الخبرة الباطنة وهي أن يعلم باطن أحوال الشاهد حتى يتبين له ان يزيه وهذا مما قرر في الفقهيات ولا يخفى أن المزكي اذا كان عالما بعقائد الشاهد وأعماله كان تزكيته أقوى وأشد اعتبارا والعلم بعقائدهم اشارة الى الامور القلبية والاستجماع المذكور اشارة الى الاعمال يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم عالم بعقائد الانبياء وأعمالهم فلذا صار مزيكا لهم صلوات الله عليهم (قوله وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة) وحينئذ شهدته صلى الله عليه وسلم بعد شهادة الانبياء لتقوية شهادتهم (قوله (٨٨) وقيل الى المؤمنين) فان قيل الشهيد الذي ذكر في قوله تعالى من كل أمة بشهيد

المؤمنون أو الانبياء قلت بل الانبياء لوجهين أحدهما أنه يدل على أن شهيد كل أمة منهم والمؤمنون لبسوا كذلك والثاني ان على كل أمة شهيد اخاصا وليس المؤمنون كذلك بل شهادتهم على الناس جميعا (قوله أو الكفرة والعصاة) هذا يقتضى أن تكون الكفرة والعصاة مختلفين بالذات فالذين كفروا جمع والذين عصوا جمع آخر فالقدير الذين كفروا والذين عصوا فزمن حذف الذين وهو غير جائز وقد صرح المصنف بذلك في تفسير قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به

أمة بشهيد) يعني نبيهم يشهد على فساد عقائدهم وقبيح أعمالهم والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر وتعظيم الشأن (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء شهيدا) تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعلمك بعقائدهم واستجماع شرعك مجامع قواعدهم وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة المستهين عن حالهم وقيل الى المؤمنين كقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا (يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لئلا تكونوا شهداء على الله والذين كفروا لئلا يكونوا شهداء على الله والذين كفروا لئلا يكونوا شهداء على الله والذين كفروا لئلا يكونوا شهداء على الله) (يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لئلا تكونوا شهداء على الله والذين كفروا لئلا يكونوا شهداء على الله والذين كفروا لئلا يكونوا شهداء على الله) ان يدفنوا فتسوى بهم الارض كالموتى أولم يعثوا أولم يخلقوا وكانوا هم والارض سواء (ولا يكتفون الله حديثا) ولا يقدر ان يكتفون على كتمانهم لان جوارحهم تشهد عليهم وقيل الواو للحال أي يودون ان تسوى بهم الارض وحالهم انهم لا يكتفون من الله حديثا ولا يكذبونه بقولهم والله ربنا ما كنا مشركين اذ روي انهم اذا قالوا ذلك ختم الله على أفواههم فتشهد عليهم جوارحهم فيشتد الأمر عليهم فيتمنون ان تسوى بهم الارض وقرأ نافع وابن عامر تسوى بهم على ان أصله تسوى فادغم التاء في السين وقرأ حذيفة والكسائي تسوى على حذف التاء الثانية يقال سوتيه فتسوى (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) أي لا تقوموا انيها وأنتم سكارى من نحو نوم أو خمر حتى تنتهوا وتعلموا ما تقولون في صلاتكم روى ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه صنع مأدبة ودعا نفعرا من الصحابة حين كانت الخمر مباحة فاكلوا وشربوا حتى ثلثوا وجاء وقت صلاة المغرب فتقدم أحدهم ليصلي بهم فقرا أعبدا ما تعبدون فنزلت وقيل أراد بالصلاة مواضعها وهي المساجد وليس المراد منه نهى السكران عن قربان الصلاة وانما المراد النهي عن الافراط في الشرب والسكر من السكر وهو السد وقرئ سكارى بالفتح

وسكرى

حيث قال الجائي هو الرسول صلى الله عليه وسلم والمصدق أبو بكر رضي الله عنه

وذلك يقتضى اضمار الذي وهو غير جائز (قوله فتسوى بهم الارض الخ) هذه المذكورات ثلاثة أوجه وعلى الاول الباء للابسة أي تسوى الارض ملتبسة بهم وعلى الآخر الباء صلة كما يقال سويت به أي جعلتهما مستويين (قوله لا يقدر ان يكتفوا) أي لا يقدر ان يكتفوا (قوله الواو للحال) أي حال من الذين كفروا أي وهم لتسوية الارض في حال عدم الكتمان والكنب (قوله من نحو نوم أو خمر) قال العلامة النيسابوري خالف الضحاك جمهور الصحابة والتابعين فقال ان السكر ههنا يراد به غلبة النوم والجواب ان لفظ السكر حقيقة في سكر الخمر والاصل في الاطلاق الحقيقة ومتى استعمل مجازا لم يستعمل الا مقيدا كقوله وجاءت سكرة الموت وأيضا جمع المفسرون على انها في شرب الخمر انتهى وظاهر هذا الكلام أن الجمهور على أن المراد بالسكر ههنا سكر الخمر لا النوم وكلام المصنف يخالفه فتأمل (قوله وليس المراد نهى السكران عن قربان الصلاة الخ) فان قيل هذا مخالف لما فسره به أولا وهو قوله لا تقوموا اليها

وأتم سكارى فلماذا ذكره أولاً المعنى الحقيقي وهذا هو المعنى الكنائى وإنما جعل المراد ما ذكر لان عدم الإفراط فى الشرب مستلزم لعدم قربان الصلاة حال السكر دون العكس اذ لا يلزم من عدم قربان الصلاة حال السكر عدم الإفراط فى الشرب (قوله أى جنباً غير عابرى) هذا مطابق لما ذكره من أنه لا يحمل على غير اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور فان الجنب فى حكم الجمع المنكور الغير المحصور (قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث) لانه يعلم من التقدير الذى ذكره بقاء الجنابة مع التيمم بل يفهم من الآية أن الجنب يجوز أن يقرب الصلاة حال الجنابة فى السفر ولا يخفى أنه لا يجوز الا فى حال التيمم فلو كان التيمم رافعا للجنابة لم تكن الصلاة فى حال الجنابة (قوله وفى الآية تنبيه الخ) لانه اذا وجب تطهير البدن عن الحدث والخبث فتطهير القلب الذى هو ملاك الامر ومداره أولى (قوله فاحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين) يمكن أن يكون مراده ان قوله تعالى أوجاء أحد منكم من الغائط مستعمل فى حقيقته التى هى المجرى من الارض المظمنة ويكون ههنا مقدر هو فاحدث بمحدث بخارج من أحد السبيلين ويمكن أن تجعل الغاء للترتيب الذى ذكرى وهو ذكر المفسر بعد المجل كفى قوله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة

(٨٩)

فان القول المذكور هو بعينه السؤال الاكبر فتأمل (قوله تعالى أوجاء أحد منكم من الغائط) لك أن تقول سابق هذا الكلام وهو قوله تعالى وان كنتم مرضى أو على سفر ولا حقه أيضاً وهو فلم تجدوا ماء فتيمموا الآية يدل على ان المناسب أن يقال ههنا أوجئتم من الغائط فلم قيل أوجاء أحد منكم قلت والله أعلم لعل التكلفة فيه الاشعار بان على الجائى من الغائط ان يكون مفردا ليس معه غيره وهذه التكلفة غير مرعية فى غيره بقى ههنا ان يكون الجواب ان يقال لعل

وسكرى على انه جمع كهلـكى أو مفرد بمعنى وأتم قوم سكرى أو جماعة سكرى وسكرى كجلى على امهاصة للجماعة (ولاجنباً) عطف على قوله وأتم سكارى اذ الجملة فى موضع النصب على الحال والجنب الذى أصابته الجنابة يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع لانه يجرى مجرى المصدر (الاعابرى سبيل) متعلق بقوله ولا جنباً استثناء من أعم الأحوال أى لا تقر بوا الصلاة جنباً فى عامة الاحوال الا فى السفر وذلك اذا لم يجد الماء وتيمم ويشهد له تعقيبه بذكر التيمم أوصفة لقوله جنباً أى جنباً غير عابرى سبيل وفيه دليل على أن التيمم لا يرفع الحدث ومن فسر الصلاة بموضعها فسر عابرى سبيل بالمجازين فيها وجوز للجنب عبور المسجد وبه قال الشافعى رضى الله عنه وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه لا يجوز له المرور فى المسجد الا اذا كان فيه الماء أو الطريق (حتى تغتسلوا) غاية النهى عن قربان حال الجنابة وفى الآية تنبيه على أن المصلى ينبغى له أن يتحرز عما يليه ويشغل قلبه ويزكى نفسه عما يجب تطهيرها عنه (وان كنتم مرضى) مرضاً يخاف معه من استعمال الماء فان الواجد له كالفقد أو مرضاً يمنعه عن الوصول اليه (أو على سفر) لا تجذونه فيه (أوجاء أحد منكم من الغائط) فاحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين وأصل الغائط المكان المظمن من الارض (أو لامستم النساء) أو ما ستم بشرتهن بشركم وبه استدلل الشافعى على ان المس ينقض الوضوء وقيل أوجاء عتموهن وقرأ جزءة والكسائى هنا فى المائدة لمستم واستعماله كناية عن الجاع أقل من اللامسة (فلم تجدوا ماء) فلم تمكنوا من استعماله اذ المنوع عنه كالفقد ووجه هذا التقسيم ان المترخص بالتيمم اما محدث أو جنب والحالة المقتضية له فى غالب الامر مرض أو سفر والجنب لما سبق ذكره اقتصر على بيان حاله والمحدث لما لم يجرد ذكره من أسبابه ما يحدث بالذات وما يحدث بالعرض واستغنى عن

(١٢ - (بيضاوى) - ثانى)

المراد فتيمموا وليتم ذلك أحد فهم مخاطبون فى الصور الثلاث والواحد فى صورة واحدة خذف لدلالة القرينة وهى فتيمموا عليه أو يقال أحد بمعنى الجماعة كما قالوا فى قوله تعالى لانفرق بين أحد من رسله بلفظ أحد للتكلفة المذكورة والتغيير (قوله فلم تمكنوا من استعماله) المفهوم منه ان المراد من عدم وجدان الماء عدمه حساً أو حكماً وإنما قال ذلك لان فى صورة المرضى لا يشترط فى جواز التيمم فقد الماء حساً وههنا نظر وهو ان التقيد المذكور فى الشرط وهو خوف الاستعمال أو المنع من الوصول عبارة عن عدم التمكن من استعماله فلزم التكرار اذ يلزم اعتبار عدم التمكن مقدراً تارة وصريحاً أخرى وهو قوله فلم تجدوا فان قيل يمكن ان يجعل قوله تعالى فلم تجدوا قيداً لقوله تعالى أوجاء الخ قلنا لا باعث على هذا الجعل وتخصيص القيد بهذين دون غيرهما مع ان قوله اذ المنوع عنه كالفقد ومناسب للرضى (قوله والحال المقتضية له فى غالب الامر) وإنما قال فى غالب لانه قد يباح التيمم من غير السبيلين المذكورين كما اذا تيمم المقيم الصحيح لفقد الماء (قوله ما يحدث بالذات وما يحدث بالعرض) فالاول خروج الخارج من أحد السبيلين والثانى اللبس فان كونه سبباً للحديث باعتبار

اللذة الحاصلة منه قال الفقهاء اذا لمس الرجل المرأة التي ليست محرمة له اتقض وضوءه الا لمس للنص وضوء المهرض لا شترا كهما في اللذة (قوله وكأنه قيل وان كنتم جنباً مرضى أو على سفر) برد عليه انه اذا كان المراد ما ذكر لزم الاستغناء عن قوله ولا جنباً الاعرابي سبيل اذ يفهم الحكم المذكور من قوله تعالى وان كنتم مرضى أو على سفر او معناه وان كنتم جنباً مرضى أو على سفر ويمكن ان يقال لم يكتب بما ذكرنا لزيادة الاهتمام بحال الجنابة التي هي محتاجة الى كثرة الماء مع ان المؤمنين كانوا كثيرى الاسفار والغزوات وعرض لهم عدم الماء في السفر كما هو مذكور في موضعه (قوله وعدى بالى لتضمن معنى الانتهاء) هذا اذا كانت الرؤية قلبية والمعنى لم تعلم منتهيا علمك اليهم (قوله بعدتمكنهم منه أو حصوله لهم) فالاول بالنظر الى الاختيار والثاني الى الاستبدال فهنا لف ونشر مرتب (٩٠) (قوله بانكاره) متعلق بالاختيار أو الاستبدال (قوله حظايسيرا) جعل

التنكير للتحقير ولك ان تقول لو جعل التنكير للتعظيم لكان أدخل في افادة المقصود ههنا الذى هو تقييح حال اليهود وتقر يعهم فان اشتراء الضلالة بالهدى مع كثرة العلم بما فى التوراة أقيح من اشتراطها مع قلته ويمكن ان يقال لما عملوا بخلاف ما فى التوراة لم يكن حظهم من علمه عظيما بل لو قيل حظهم فى حكم العدم لم يبعد (قوله لتوكيد الاتصال الاسنادى) فان كفى متصل بالله اتصالا اسناديا لانه فاعل كفى وأيضا هو أى كفى مضاف الى الله بواسطة حرف الجر فيكون بينهما اتصال أى تعلق اضافى وفيه انهما كانت الباء زائدة لم يكن موجبا للربط والاتصال

تفصيل أحواله بتفصيل حال الجنب وبين العذر بخلاف كانه قيل وان كنتم جنباً مرضى أو على سفر أو محدنين جئتم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء (فتميموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) أى فتعمدوا شيئا من وجه الارض طاهرا ولذلك قالت الحنفية لو ضرب التيمم يده على نجر صلد ومسح به أجزاء وقال أصحابنا لا بد من ان يعلق باليد شيئا من التراب لقوله تعالى فى المائدة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أى بعنه وجعل من لا بداء الغاية تعسف اذ لا يفهم من نحو ذلك الا التبويض واليد اسم للعضو الى المنكب ومارى انه عليه الصلاة والسلام تيمم بوجوهكم وأيديكم منه أى بعنه وجعل من لا بداء الغاية تعسف المرافق (ان الله كان عفوا غفورا) فلذلك يسر الأمر عليكم ورخص لكم (ألم ترالى الذين أتوا) من رؤية البصر أى ألم تنظر اليهم أو القلب وعدى بالى لتضمن معنى الانتهاء (نصيبا من الكتاب) حظا يسيرا من علم التوراة لان المراد أخبار اليهود (يشترون الضلالة) يختارونها على الهدى أو يستبدلون بها بعد تمكّنهم منه أو حصوله لهم بانكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقيل ياخذون الرشى ويحرفون التوراة (ويريدون أن تضالوا) أيها المؤمنون (السبيل) سبيل الحق (والله أعلم) منكم (باعدائكم) وقد أخبركم بعداوة هؤلاء وما يريدون بكم فاحذروهم (وكفى بالله وليا) بلى أمركم (وكفى بالله نصيرا) يعينكم فتقوا عليه واكتفوا به عن غيره والباء تزا فى فاعل كفى لتوكيد الاتصال الاسنادى بالاتصال الاضافى (من الذين هادوا ويحرفون) بيان للذين أتوا نصيبا فانه يحتملهم وغيرهم وما بينهما اعتراض أو بيان لاعدائكم أو صلة لنصيرا أى ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم وأخر يحذف صفته يحرفون (الكلم عن مواضعه) أى من الذين هادوا وقوم يحرفون الكلام أى يميلونه عن مواضعه التى وضعه الله فيها بالتمتع عنها واثبات غيره فيها أو يؤولونه على ما يشتهون فيميلونه عما أنزل الله فيه وقرئ الكلام بكسر الكاف وسكون اللام جمع كلمة تخفيف كلمة (ويقولون سمعنا) قولك (وعصينا) أمرنا (واسمع غير مسمع) أى مدعوا عليك بلا سمعت لصمم أو موت أو اسمع غير محاب الى

ما

وقد صرح صاحب المغنى بذلك حيث قال الحرف الزائد نحو الباء فى كفى بالله شهيدا لم يدل

لربط بل لتقرير الكلام وناكيد والاولى ان يقال ان الباء الزائدة لتأكيد الاسناد كما قال غيره (قوله فانه يحتملهم وغيرهم) هذا بيان لكونه بيانا فان قلت ما موضع هذا الجار والمجرور من الاعراب قلت يفهم من قوله انه صفة بالتأويل كما قالوا فى قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان ان المعنى فاجتنبوا الرجس الذى هو الأوثان وقوله تعالى وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات يفهم ان المعنى وعد الله الذين آمنوا الذين هم هؤلاء (قوله أى مدعوا عليك بلا سمعت الخ) أى اسمع قولنا لك فى حال كونك مدعوا عليك وقال العلامة التفتازانى أى اسمع ندعوا عليك بلا سمعت محابا قيل هذه الدعوة بحيث يصح انك غير مسمع انتهى ولا يخفى ان هذا الكلام جمع بين النقيضين لان اسمع دال على كونه سامعا حال الخطاب فقوله بحيث يصح انك غير مسمع دال على نفيه

على نفيه



وأما قول الشاعر فتمام المأذى عند قوله أن تثار فهم (قوله وعطفه على الطمس) أي عطف اللعن بالمعنى الاول الذي هو المسخ في الدنيا على الطمس يوجب أن لا يكون الطمس مسخ الصورة في الدنيا لان اللعن هو المسخ في الدنيا أيضا فلزم التكرار ولك أن تقول اللعن المذكور هو مسخ مخصوص هو جعلهم قردة وخنازير والطمس تخليط الوجوه وجعلها على هيئة أدماء فلا يلزم على التقدير المذكور أن يكون الطمس عين المسخ (قوله ومن جعل الوعيد الخ) أي يرد على من جعل الوعيد في الآية على المسخ في الدنيا بان قال المراد من الطمس محو تخطيط الصورة في الدنيا واللعن هو المسخ الخصوص في الدنيا حتى يكون الوعيد منحصرا في تغيير الصورة في الدنيا يتجه عليه أنه لم يقع المسخ فأجاب بأنه بعد مترقب فيقع فيما يستقبل وبان وقوعه مشروط بعدم ايمان جماعة لكن بعضهم قد آمن فللم يقع ولا يخفى أن اطلاق قوله الوعيد يدل ظاهرا على ان هذا القائل حمل الطمس واللعن على المسخ فيدل على انه مترقب وأما إذا كان مراده حمل اللعن على غير تغيير الصورة في الدنيا فلا يلزم وقوعه اذ الوعيد أحد الشيتين الطمس أو اللعن فلا يكون المسخ في الدنيا مترقبا لان المترقب هو ما يعتقد أن يقع ولا يقال فيما شك في وقوعه أنه مترقب (قوله وان ذنبه لا ينحى عنه أثره الخ) يفهم منه ان فعل الله تعالى موقوف على استعداد المحل وفيه شوب من كلام الفلاسفة والاولى للاقتصار على الوجه الاول ثم ان لقائل أن يقول من أين يعلم أنه لا ينحى عنه أثره فان استدل بعدم الغفران كان دورا والجواب أن يقال ان قوله لان ذنبه لا ينحى عنه أثره دليل على عدم الغفران وليس موجبا للعلم بعدم الغفران (٩٢) بل عدم الغفران علم من النص فالعلم بعدم الغفران دليل على العلم بعدم انحاء

أثره وعدم انحاء الاثر علة في نفس الامر لعدم الغفران فلا دور (قوله اذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى منه) أي انما قيد المعتزلة من يشاء بمن تاب للتخفيف على عموم آيات الوعيد فان آيات الوعيد عامة في الظاهر غير مقيدة بالمشيئة كقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها ليس الجزاء مقيد بالمشيئة حتى لو لم يشأ الله لم يكن

أول الوجوه ان أر يدبه الوجهاء وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا ومن جعل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعد مترقب أو كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم وقد آمن منهم طائفة (وكان أمر الله) بايقاع شيء أو وعيده أو ما حكم به وقضاه (مفعولا) نافذا وكونه واقع لاحالة ما وعدتم به ان لم تؤمنوا (ان الله لا يغفران يشرك به) لانه بت الحكم على خلود عذابه وأن ذنبه لا ينحى عنه أثره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره (ويغفر ما دون ذلك) أي ما دون الشرك صغيرا كان أو كبيرا (ان يشاء) تفضلا عليه واحسانا والمعتزلة علقوه بالفعلين على معنى ان الله لا يغفر الشرك ان يشاء وهو من لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب وفيه تقييد بالدليل اذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى منه ونقض لمذهبهم فان تعليق الامر بالمشيئة ينافي وجوب التعذيب قبل التوبة والصفح بعدها فالآية كما هي حجة عليهم فهي حجة على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك وان صاحبه خالد في النار (ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما) ارتكب ما يستحق ردونه الآثم وهو اشارة الى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وكذلك الاختلاق (ألتمز الى الذين يزكون أنفسهم) يعني أهل الكتاب قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقيل ناس من اليهود جاؤا باطفالهم

مخلدا فيها فيجب أن يحافظ على هذا العموم ويجعل قوله تعالى يغفر ما دون ذلك لمن يشاء بمعنى ان تاب حتى تكون آيات الوعيد باقية على عمومها من غير تقييد بالمشيئة فأجاب المصنف بأنه ليس حفظ عموم آيات الوعيد أولى من حفظ عموم هذه الآية وترك التقييد بالتائب (قوله نقض المذهبهم) يعني لزم من كلامهم ان غفران غير الشرك من التائب متعاقب بالمشيئة ولا يخفى أن الامر الكائن بالمشيئة أمر اختياري لا واجب فغفران غير الشرك من التائب ليس واجبا لكن عندهم أنه واجب واعلم أنه يلزم على المعتزلة شيء آخر وهو ان الشرك وغيره من الكبائر متساويان عندهم في عدم الغفران من غير التائب وفي الغفران من التائب فلا وجه لتخصيص ذلك بعدم غفران شرك من لم يتب وغفران كباثر من تاب بل الوجه على مذهبهم أن يقال لا يغفر كباثر من لم يتب ويغفر لمن تاب (قوله وهو اشارة الى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب) أقول فيه أنه لا يلزم أبدية عذاب المشرك اذ يمكن أن يكون عظمه بزيادة عذابه والذي يخطر في فهمي القاصر ان من أثبت الله تعالى شريكا فقد اعتقد نقضا قائما وأثبت شيئا منافرا له تعالى على الدوام فيستحق في مقابلته أن يلحق به شيء منافر على الدوام حتى يكون جزاء السبيته بمثلها والشئ المنافر الدائم هو العذاب المخاد فان قلت اثبات النقص الدائم ظاهر اذا اعتقد المشرك وجود الهين خالقين للعالم اما اذا اعتقد الشرك في المعبودية كما عبد الوثن في النقص الدائم قلت صلاحيته تعالى للشرك في المعبودية قص دأهم أثبتة المشرك لان هذا المشرك اعتقد أن ذات الله تعالى لا تأتي الشركة

في العبودية اذ لو كان تقتضى ذاته امتناعها لم تصح الشركه في زمان أصلا واذا لم يقتض امتناعها كان صالحا لها دائما أي صالحا لان يجعل له شريك في أي زمان من الازمنة (قوله في زعمهم انهم أبناء الله وأزكيا عنده) فان قيل الافتراء هو أن يقول عن الشخص مالم يقوله وهم لم يتقوا ما ذكروا عن الله تعالى بل يقولون من عند أنفسهم قلنا كونهم أبناء الله وأزكيا عنده لو حصل فأنما يكون بتعليم من الله فدعواهم ما ذكر مستلزم لان الله أعلمهم بذلك (قوله ويجوز (٩٣) أن يكون المعنى الخ) أي يجوز أن يكون

المعنى انكار مجموع الامرين المذكورين وانكار المجموع المذكور بسبب انكار الجزء الاول ودليله عدم اعطائهم الناس تقيرا فان هذا الشح يضاد الملك وهذا مما زاد على الكشاف ولا يظهر وجهه لان الكناية مصححة لارادة المعنى الحقيقي وههنا ليس كذلك لان الاستفهام لا يصح ههنا حمله على المعنى الحقيقي كما لا يخفى والاولى أن يقال ان أم اذا كان بمعنى بل مجردا من غير اعتبار الهمزة كما صرح به صاحب المعنى صح (قوله واذن اذا وقع بعد الفاء أو الواو لا للتشريك مفرد) ذكروا في كتبهم ان اذن اذا وقعت بعد الواو أو الفاء يجوز الالغاء والاعمال ولم يذكروا القيد الذي ذكره المصنف وهو أن يكون بغير التشريك في المفرد والظاهر ان مراده أن لا يذ كر بعد الواو والفاء مفرد مثل قوله فاما اذن

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هل على هؤلاء ذنب قال لا قالوا والله ما نحن الا كهيتهم ما عملنا بالنهار ككفرنا بالليل وما عملنا بالليل ككفرنا بالنهار وفي معناهم من زكى نفسه وأثنى عليها (بل الله يزكى من يشاء) تنبيه على ان تزكيته تعالى هي المعتد بهادون تزكية غيره فانه العالم بما ينطوى عليه الانسان من حسن وقبيح وقدمهم وزكى المرئيين من عباده المؤمنين وأصل التزكية نفي ما يستقبح فعلا أو قولا (ولا يظلمون) بالذم أو العقاب على تزكيتهم أنفسهم بغير حق (فتيلا) أدنى ظلم وأصغره وهو الخيط الذي في شق النواة يضرب به المثل في الحقارة (انظر كيف يفترون على الله الكذب) في زعمهم انهم أبناء الله وأزكيا عنده (وكفى به) بزعمهم هذا أو بالافتراء (انما مينا) لا يخفى كونه مائما من بين آثامهم (أم ترالى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) نزلت في يهود كانوا يقولون ان عبادة الاصنام أرضى عند الله مما يدعو اليه محمد وقيل في حي بن أخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود خرجوا الى مكة يحالفون قريشا على محاربه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا أتم أهل كتاب وأتم أقرب الى محمد منكم الينا فلان آمن مكرم فاسجدوا والاهتنا حتى نظمنا اليكم ففعلوا والجبت في الاصل اسم صنم فاستعمل في كل ما عبد من دون الله وقيل أصله الجبس وهو الذي لا خير فيه فقالت سبنه تاء والطاغوت يطلق لكل باطل من معبود أو غيره (ويقولون للذين كفروا) لاجلهم وفيهم (هؤلاء) اشارة اليهم (أهدى من الذين آمنوا سبيلا) أقوم ديننا وأرشد طريقا (أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا) يمنع العذاب عنه بشفاعه أو غيرها (أم لهم نصيب من الملك) أم منقطة ومعنى الهمزة انكار أن يكون لهم نصيب من الملك وسجدنا زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم (فاذا لا يؤتون الناس تقيرا) أي لو كان لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون أحدا ما يوازي تقيرا وهو النقرة في ظهر النواة وهذا هو الاغراق في بيان شحهم فانهم ان يخولوا بالتقير وهم ملوك فظانك بهم اذا كانوا فقراء أذلاء متفقرين ويجوز أن يكون المعنى انكار انهم أتوا نصيبا من الملك على الكناية وانهم لا يؤتون الناس شيئا واذا اذا وقع بعد الواو والفاء لا للتشريك مفرد جاز فيه الالغاء والاعمال ولذلك قرئ فاذا لا يؤتون الناس على النصب (أم يحسدون الناس) بل أي حسدون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعرب والناس جميعا لان من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم كما لهم ورشدهم ونجهم وأنكر عليهم الحسد كما ذمهم على البخل وهما شر الرذائل وكان بينهما تلازما وتجاذبا (على ما آتاهم الله من فضله) يعنى النبوة والكتاب والنصرة والاعزاز وجعل النبي الموعود منهم (فقد آتينا آل ابراهيم) الذين هم أسلاف محمد صلى الله عليه وسلم وأبناء عمه (الكتاب والحكمة) النبوة (وآتيناهم ملكا عظيما) فلا يبعد ان يؤتبه الله مثل ما آتاهم (فمنهم) من اليهود (من

أتيتك اذ لا يجوز في هذه الصورة الاعمال لوجود اعتبار ما بعد ما على ما قبلها (قوله وكان بينهما تلازما وتجاذبا) انما قال كان اذ قد يوجد الحسد بدون البخل كما اذا تمني محي زوال صفة كمال لا غير كالعالم وقد يوجد البخل بغير الحسد كما اذا منع بخيل بماله من غير تمني زوال مال للغير (قوله ارادة المعنى الحقيقي) فيصح أن يكون كناية وأبناء عمه هم أنبياء بنى اسرائيل الذي هو يعقوب بن اسحق أخى اسمعيل جد النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فمن اليهود) انما قال ذلك لأن الظاهر ان الضمير راجع الى السخلاء الحاسدين وهو غير مناسب فقال ان الضمير راجع الى مطلق اليهود

(قوله بان يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى الخ) أي الظاهر أن المراد بالتبديل إما إعادة ذلك الجلد بعينه على صفة أخرى بعد زواله وفنائه أو بزوال أثر الاحراق من نضجه وقلة احساسه أو عدمه من غير فنائه بل مع بقاءه وانما رجح كون الجلد بعينه الجلد الاول لان المناسب أن يكون الجلد المحترق النضيج هو بعينه الجلد الذي كان عند صدور المعصية في الدنيا ولعل هذا هو الحكمة في تبديل الجلد مع قدرته على عذاب الكافر مع غير التبديل ومن عدم النضيج (قوله والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية) جواب سؤال وهو انه لزم من هذا القول التعذيب من غير معصية فان هذا الجلد الثاني الذي هو بدل الجلد الأول لم يقارف معصية قطع انه يعذب بالاحراق فأجاب بان المعذب هو (٩٤) النفس العاصية التي اقرفت المعاصي في الدنيا لأن العذاب ادراك الام والمدرک

هو النفس لا الجلد فلا محذور أي لا يلزم المحذور الذي ذكره (قوله قدم ذكر الكفار ووعيدهم الخ) أي قيل أولاً ان الذين كفروا الآية لان الآيات السابقة في بيان حال الكفار (قوله فينا نالا جوب فيه) قال العلامة التفتازاني الفينان المتصل المنبسط فقيل من الفن كانه كثير الافنان وقيل فعلان من الفين وليس بواضح اشتقاقاً وانصرفا انتهى فقوله فقيل إشارة الى أن ما قاله صاحب الصحاح من ان فينان من الفين بالفاء والياء التي هي آخر الحروف ضعيف من وجهين أحدهما الاشتقاق اذ لا يظهر وجه اشتقاق الفينان من الفين اذ لا مناسبة بين معنى الفينان والفين لان الفين هو الساعة والثاني انصرف فينان ولو كان فعلان لكان غير منصرف وأما الجوب فهو بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة وهي الفرجة (قوله ويندرج خطاب عام للكافرين وان نزلت الخ) هذه العبارة أحسن من عبارة الكشاف حيث قال الخطاب عام لكل واحد وقيل نزلت في عثمان بن طلحة لأن جعلها نازلة في عثمان بن طلحة لا يناسب ان يجعل مقابلاً لعموم الخطاب اذ يصح ان تنزل الآية في شخص معين لكن يكون حكمه عاماً (قوله أو يرضى بحكمكم) هذا في صورة التحكيم وهو ان يجعل الخصمان ثالثاً كالحكم بينهما (قوله أو نعم الشيء الذي يعظكم به) فيه نظر لأن ما في نعم على هذا التقدير اما أن يكون عبارة عن الشيء الموصوف بالذي أو عبارة عن الذي وعلى الاول لزم حذف الموصول الذي هو الذي وهو غير جائز كما صرح قريبا واما أن يكون عبارة عن الذي وهو الصفة فلزم حذف الموصوف

هو النفس لا الجلد فلا محذور أي لا يلزم المحذور الذي ذكره (قوله قدم ذكر الكفار ووعيدهم الخ) أي قيل أولاً ان الذين كفروا الآية لان الآيات السابقة في بيان حال الكفار (قوله فينا نالا جوب فيه) قال العلامة التفتازاني الفينان المتصل المنبسط فقيل من الفن كانه كثير الافنان وقيل فعلان من الفين وليس بواضح اشتقاقاً وانصرفا انتهى فقوله فقيل إشارة الى أن ما قاله صاحب الصحاح من ان فينان من الفين بالفاء والياء التي هي آخر الحروف ضعيف من وجهين أحدهما الاشتقاق اذ لا يظهر وجه اشتقاق الفينان من الفين اذ لا مناسبة بين معنى الفينان والفين لان الفين هو الساعة والثاني انصرف فينان ولو كان فعلان لكان غير منصرف وأما الجوب فهو بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة وهي الفرجة (قوله ويندرج خطاب عام للكافرين وان نزلت الخ) هذه العبارة أحسن من عبارة الكشاف حيث قال الخطاب عام لكل واحد وقيل نزلت في عثمان بن طلحة لأن جعلها نازلة في عثمان بن طلحة لا يناسب ان يجعل مقابلاً لعموم الخطاب اذ يصح ان تنزل الآية في شخص معين لكن يكون حكمه عاماً (قوله أو يرضى بحكمكم) هذا في صورة التحكيم وهو ان يجعل الخصمان ثالثاً كالحكم بينهما (قوله أو نعم الشيء الذي يعظكم به) فيه نظر لأن ما في نعم على هذا التقدير اما أن يكون عبارة عن الشيء الموصوف بالذي أو عبارة عن الذي وعلى الاول لزم حذف الموصول الذي هو الذي وهو غير جائز كما صرح قريبا واما أن يكون عبارة عن الذي وهو الصفة فلزم حذف الموصوف

ويندرج

فعلان لكان غير منصرف وأما الجوب فهو بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة وهي الفرجة (قوله ويندرج خطاب عام للكافرين وان نزلت الخ) هذه العبارة أحسن من عبارة الكشاف حيث قال الخطاب عام لكل واحد وقيل نزلت في عثمان بن طلحة لأن جعلها نازلة في عثمان بن طلحة لا يناسب ان يجعل مقابلاً لعموم الخطاب اذ يصح ان تنزل الآية في شخص معين لكن يكون حكمه عاماً (قوله أو يرضى بحكمكم) هذا في صورة التحكيم وهو ان يجعل الخصمان ثالثاً كالحكم بينهما (قوله أو نعم الشيء الذي يعظكم به) فيه نظر لأن ما في نعم على هذا التقدير اما أن يكون عبارة عن الشيء الموصوف بالذي أو عبارة عن الذي وعلى الاول لزم حذف الموصول الذي هو الذي وهو غير جائز كما صرح قريبا واما أن يكون عبارة عن الذي وهو الصفة فلزم حذف الموصوف

فعلان لكان غير منصرف وأما الجوب فهو بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة وهي الفرجة (قوله ويندرج خطاب عام للكافرين وان نزلت الخ) هذه العبارة أحسن من عبارة الكشاف حيث قال الخطاب عام لكل واحد وقيل نزلت في عثمان بن طلحة لأن جعلها نازلة في عثمان بن طلحة لا يناسب ان يجعل مقابلاً لعموم الخطاب اذ يصح ان تنزل الآية في شخص معين لكن يكون حكمه عاماً (قوله أو يرضى بحكمكم) هذا في صورة التحكيم وهو ان يجعل الخصمان ثالثاً كالحكم بينهما (قوله أو نعم الشيء الذي يعظكم به) فيه نظر لأن ما في نعم على هذا التقدير اما أن يكون عبارة عن الشيء الموصوف بالذي أو عبارة عن الذي وعلى الاول لزم حذف الموصول الذي هو الذي وهو غير جائز كما صرح قريبا واما أن يكون عبارة عن الذي وهو الصفة فلزم حذف الموصوف

الذي هو الفاعل والجواب ان غرضه مما ذكر توضيح المعنى والاختيار ان التقدير نعم الذي أو يقال حذف الشيء وجعل صفة منبأه فيصير فاعلا (قوله بعدما أمرهم بالعدل) أي بعد أمرهم بالعدل في قوله واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل (قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم) فان المستنبطين الذين علموا الحكم بالاستنباط هم العلماء المجتهدون (قوله الآن يقال الخطاب لا ولي الاصلاح) يمكن أن يكون المراد بولي الامر العلماء وحينئذ يكون الخطاب في فان تنازعتم للعلماء يعني ان تنازعتم أيها العلماء المجتهدون فالرجوعوا فيه الى الله ورسوله فيكون التنازع بينهم ان حكم الله تعالى في المسئلة ماذا أقول فان قيل تنازعتم قبل الاجتهاد لوجه له اذ على كل منهم ان يجتهدو يعمل بمقتضى اجتهاده فيكون بعد الاجتهاد ولا يخفى ان الاجتهاد لا يكون الا بعد الاطلاع على نصوص الكتاب والسنة وبذل الوسع في تحقيق مقاصدها وعلى هذا فالرجوع الى كتاب الله وسنة (٩٥) رسوله صلى الله عليه وسلم حصل قبل

الاجتهاد فامعنى الرد الى الله ورسوله بعد التنازع المذكور قلنا يمكن أن يقال صورة التنازع أن يقول المجتهد بعد الاجتهاد ان الحكم في المسئلة ما أدى اليه اجتهادي وهو وجوب حكم معين مثلا والآخرون لم يسلموا حكمه لانهم لم يجتهدوا بعد فحينئذ يجب عليهم الاجتهاد ان أرادوا تحقيق المسئلة (قوله فانه يدل على ان الاحكام ثلاثة الخ) يرد عليه ان منها قسما آخر وهو المثبت بالاجماع ولذا قال في التفسير الكبير هذه الآية مشتتة على أصول الفقه لأن أصول الشريعة الكتاب والسنة وأشير اليهما بقوله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول والاجماع والقياس

و يندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمر السرية أمر الناس بطاعتهم بعدما أمرهم بالعدل تنبيه على ان وجوب طاعتهم ماداموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولوردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم (فان تنازعتم) أتم وأولو الامر منكم (في شيء) من أمور الدين وهو يؤيد الوجه الاول اذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤس الآن يقال الخطاب لا ولي الاصلاح (فردوه) فراجعوا فيه (إلى الله) الى كتابه (والرسول) بالسؤال عنه في زمانه والمراجعة الى سنته بعده واستدل به منكر والقياس وقالوا انه تعالى أوجب رد المختلف الى الكتاب والسنة دون القياس وأجيب بان رد المختلف الى المنصوص عليه انما يكون بالتمثيل والبناء عليه وهو القياس ويؤيد ذلك الامر به بعد الامر بطاعة الله وطاعة رسوله فانه يدل على ان الاحكام ثلاثة مثبت بالكتاب ومثبت بالسنة ومثبت بالرد اليهما على وجه القياس (ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فان الايمان يوجب ذلك (ذلك) أي الرد (خبر) لكم (وأحسن تأويلا) عاقبة أو حسن تأويل من تأويلكم بلارد (ألم ترى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن منافقا خاصم يهوديا فدعاه اليهودى الى النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه المنافق الى كعب بن الاشرف ثم اتفقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم لليهودى فلم يرض المنافق بقضائه وقال تتحاكم الى عمر فقال اليهودى لعمر قضي لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرض بقضائه وخاصم اليك فقال عمر رضى الله تعالى عنه للمنافق أ كذالك فقال نعم فقال مكانكما حتى أخرج اليكما فدخل فاخذ سيفه ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى يرد وقال هكذا أفضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله فنزلت وقال جبريل ان عمر قد فرق بين الحق والباطل فسمى الفاروق والطاغوت على هذا كعب بن الاشرف وفي معناه من يحكم بالباطل ويؤثر لاجله سمي بذلك لفرط طغيانه أو تشبهه بالشیطان أولان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه كما قال (وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) وقرئ أن يكفروا بها على ان الطاغوت جمع كقوله تعالى أولياؤهم

فاشير الى الاجماع بقوله وأولى الامر فاما القياس فذلك قوله تعالى فان تنازعتم في شئ الخ والجواب انه لا بد للاجماع من مستند هو النص أو القياس فهو راجع الى واحد منهما اذا اجتماعهم على شئ من غير مستند غير معقول كما صرح به (قوله ويؤثر لاجله) أي يختار على غيره لأجل الحكم بالباطل (قوله سمي بذلك لفرط طغيانه) ذكر وجوها ثلاثة في تسمية كعب بالطاغوت اذا كان المراد بالطاغوت ههنا كعبا وتوضيحه ان تسميته به اما لشدة طغيانه فيكون من باب اطلاق العام واردة الخاص واما لتشبهه بالشیطان الذي اسمه الطاغوت وعلى هذا فيكون الطاغوت استعارة ووجه التشبه لفرط الطغيان واما علاقته بالشیطان من حيث ان التحاكم اليه متضمن للتحاكم الى الشيطان فعلى هذا يكون الطاغوت مجازا ومرسلا وكذا على الاول ثم ان الاول أن يقال التحاكم اليه التحاكم الى الشيطان حكما من حيث ان حكمه حكمه (قوله كما قال وقد أمروا ان يكفروا به) الظاهر ان قوله تعالى وقد أمروا والآية دال على ان المراد من الطاغوت كعب اذ لو كان المراد منه الشيطان لكان الظاهر الاضمار في قوله تعالى ويريد من غير تصريح بهذا ذكر الشيطان

(قوله حذف لام الفعل اعتبارا) بلاغة أى تخفيفا لما قال حذف اعتبارا اذ لا يصح أن تقلب الياء لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم حذف ثم تقلب فتحة اللام الى الضمة لأن الفتحة دليل على ان ههنا كان ألف فلا تغير بخلاف ما اذا حذفت الياء اعتبارا لأن الفتحة على هذا التقدير ليس دليلا على شيء فلذا حذف وغيرت (قوله هو مصدر وأسم للمصدر) ظاهر عبارة الصحاح انه مصدر ولم يتعرض الى الاحتمال الآخر قال صد عنه يصد صدودا (قوله و يصدون في موضع الحال) هذا اذا كان رأيت بمعنى أبصرت وهذا هو الظاهر واما اذا كان بمعنى علمت يكون مفعولا ثانيا (قوله أو خاليابهم) فالغنى قل لهم حال كونك في مجرد أنفسهم لا يختلط معهم غيرهم (قوله لأن معمول الصفة لا يتقدم الموصوف) فقوله في أنفسهم لا يتعلق بيليغا والازم تقدم معمول الصفة التي هي بليغا على الموصوف هذا ما ذكره لكن الاصح عند جميع الكوفيين وبعض البصريين انه يجوز تقديم معمول الصفة على الموصوف اذا كان معمول ظرفا (قوله وكأنه احتج بذلك الخ) (٩٦) فان قيل اللازم من عدم طاعة الرسول عدم طاعة الله وهو يستلزم

الكفر ولكن ليس كل كافر مستوجب القتل فان الذمي كافر وليس بمستوجب له قاتنا المراد انه يستوجبه ان لم يحصل له الامان وهذا التخصيص علم من نصوص آخر (قوله كأن من لم يطعمه ولم يرض بحكمه لم يقبل رسالته) فان قيل يجوز ان يسلم أحد رسالة الرسول ولكن لم يطعمه ولم يرض بحكمه قلنا الايمان هو التسليم والرضا لا مجرد تصديق الرسالة والا لزم ان يكون اليهود العارفون بكونه رسول الله من المؤمنين فمن لم يرض بحكمه كان كارهالرسالة وكان كافرا وقد أوضحنا ذلك فيما علقناه على تفسير

الطاغوت يخرجونهم (واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول) وقرئ تعالوا بضم اللام على انه حذف لام الفعل اعتبارا ثم ضم اللام ولو الضمير (رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) هو مصدر أو اسم للمصدر الذي هو الصد والفرق بينه وبين السد أنه غير محسوس والسد محسوس و يصدون في موضع الحال (فكيف) يكون حالهم (اذا أصابهم مصيبة) كقتل عمر المنافق أو النعمة من الله تعالى (بما قدمت أيديهم) من التحاكم الى غيرك وعدم الرضى بحكمك (ثم جاؤك) حين يصابون للاعتذار عطف على اصابتهم وقيل على يصدون وما بينهما اعتراض (بجلفون بالله) حال (ان أردنا الا احسانا وتوفيقا) ما أردنا بذلك الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين ولم نرد مخالفتك وقيل جاء أصحاب القتيل طالبين بدمه وقالوا ما أردنا بالتحاكم الى عمر الأمان يحسن الى صاحبنا ويوفى بينه وبين خصمه (أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم) من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان والحلف الكاذب من العقاب (فأعرض عنهم) أى عن عقابهم لمصلحة في استبقائهم أو عن قبول معذرتهم (وعظهم) بلسانك وكفهم عما هم عليه (وقل لهم في أنفسهم) أى فى معنى أنفسهم أو خاليابهم فان النصح فى السر أنجح (قولا بليغا) يبلغ منهم ويؤثر فيهم أمره بالتجاني عن ذنوبهم والنصح لهم والمبالغة فيه بالترغيب والترهيب وذلك مقتضى شفقة الانبياء عليهم السلام وتعليق الظرف بيليغا على معنى بليغا فى أنفسهم مؤثرا فيها ضعيف لان معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف والقول البليغ فى الاصل هو الذى يطابق مدلوله المقصود به (وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) بسبب اذنه فى طاعته وأمره المبعوث اليهم بان يطيعوه وكأنه احتج بذلك على ان الذى لم يرض بحكمه وان أظهر الاسلام كان كافرا مستوجب القتل وتقريره ان ارسال الرسول لم يكن الا ليطاع كان من لم يطعمه ولم يرض بحكمه لم يقبل رسالته ومن كان كذلك كان كافرا مستوجب القتل (ولو أنهم اذ ظهروا أنفسهم) بالنفاق أو التحاكم الى الطاغوت (جاؤك) نائبين من ذلك وهو خبران واذ متعلق به (فاستغفروا الله)

بالتوبة

وأول البقرة لكن بقى ههنا شيء وهو ان الآية الآتية وهى قوله تعالى فلا

وربك لا يؤمنون الآية نزلت فى الزبير وحاطب بن أبى بلتعة حين تخاصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحك للزبير فقال حاطب لأن كان ابن عمك فهذا يدل على عدم رضا حاطب بحكمه صلى الله عليه وسلم مع انه من الصحابة فكيف لم يحكم بكفره بل حكما بان كلامه اساءة أدب ويمكن ان يقال المراد من قوله ولم يرض بحكمه الرضا القلبي ولم يلزم من قول حاطب عدم الرضا القلبي اذ قد يعلم شخص كون حكم حقا ويرضى به باطنا لكن حثه الغضب والجدل على التكلم بغير الحق (قوله تعالى ولو أنهم اذ ظهروا أنفسهم جاؤك الخ) لك ان تقول بلغ ان يستغفروا الله فى قبول توبتهم فما الحاجة الى المحيى الى الرسول صلى الله عليه وسلم الى استغفاره لهم والجواب ان يقال والله أعلم ان لمحيى اليه واستغفاره لهم يدل على متابعتة وطاعته أو يقال انهما يوجبان تزييته وقبول التوبة والرحمة العظيمة (قوله واذ يتعلق به) فالتقدير ولو أنهم جاؤك اذ ظهروا أنفسهم

(قوله وانما عدل عن الخطاب) أى الظاهر ان يقال فاستغفرت لهم كما خوطب بقوله جاؤك (قوله أو حالاً من الضمير فيه) ههنا احتمال آخر وهو ان يكون رحيماً حال من الله فيكونا حالين متوافقين كما انهما على الأول حالان متداخلتان لكنه رجح التساؤل ليستفاد من العبارة حصو لهم ما معاً (قوله لانها تزداد أيضاً في الاثبات) يعنى انه قد تزداد لافى الاثبات فى اقسام نحو لا أقسم فتكون ههنا لتأ كيد القسم لا غير اذ كونها لتأ كيد القسم أمر محقق موجب جملها على تأ كيده لها فى صورة النسبى لان كونها لتأ كيد القسم أمر محقق وكونها لتأ كيد القسم أمر محتمل اذ يحتمل فى هذه الصورة ان تكون لتأ كيد القسم وان تكون لتأ كيد القسم فوجب حمل المحتمل على المحقق الذى هو تأ كيد القسم اذ الاصل عدم ثبوت المحتمل فلا يثبت من غير سبب (قوله تعالى ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت الآية) دال على ان الايمان لا يتصل بدون الرضا القلبي فان قلت ماذا كريدل على الرضا بما كاف به بل هو أصل التكليف لكن الرضا القلبي ليس أمراً اختيارياً بل أمر طبيعى فلا يتوجه توقف الايمان عليه اذ قد لا يقدر الشخص على تحصيل الرضا القلبي قلنا المراد من الرضا ما يحصل باسبابه الحاصلة بالاختيار وان كانت مكرهة بالطبع كمن شرب دواء كرهها يعلم ان شفاؤه فيه فهو راض بارادته ان يشربه وان كان طبيعته كارهة (قوله وان (٩٧) مصدرية أو مفسرة) قد مر البحث فى كون

مثل ان هذه مفسرة لانه لا يمكن ان يجعل مكانه أى ومرا الجواب أيضاً (قوله لان كتبنا فى معنى أمرنا) لو كان كذلك لكان التركيب هكذا اولو أنا أمرنا عليهم لكن أمر لا يتعدى بعلى فتأمل ولعل اقتصار صاحب الكشاف على كونها مصدرية لاجل ما ذكرنا والاولى ان يقال ان كتبنا بمعنى أو حيناً الذى فى حكم القول (قوله) اقتياد ابظاهرهم وباطنهم هذا يناسب ان يكون المراد بالايان الايمان الكامل

بالتوبة والاخلاص (واستغفر لهم الرسول) واعتدروا اليك حتى انتصبت لهم شفيعاً وانما عدل عن الخطاب تفخيماً لشأنه وتنبهياً على ان من حق الرسول أن يقبل اعتذار التائب وان عظم جرمه ويشفع له ومن منصبه أن يشفع فى كبار الذنوب (لوجدوا الله تواباً رحيماً) لعمروه قابلاً لتوبتهم متفضلاً عليهم بالرحمة وان فسر وجد بصادف كان تواباً رحيماً لا منه أو حالاً من الضمير فيه (فلاور بك) أى فور بك ولا مزيدة لتأ كيد القسم لا تظاهر لافى قوله (لا يؤمنون) لانها تزداد أيضاً فى الاثبات كقوله تعالى لا أقسم بهذا البلد (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) فيما اختلف بينهم واختلط ومنه الشجر لتداخل أغصانه (ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت) ضيقاً ما حكمت به أو من حكمك أو شكك من أجله فان الشاك فى ضيق من أمره (ويسلموا تسليماً) وينقادوا لك انقياداً بظاهرهم وباطنهم (ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) تعرضوا بها للقتل فى الجهاد أو اقتلوا كما قتل بنو اسرائيل وان مصدرية أو مفسرة لان كتبنا فى معنى أمرنا (أو اخرجوا من دياركم) خروجهم حين استتيبوا من عبادة الجمل وقرأ أبو عمرو ويعقوب أن اقتلوا بكسر النون على أصل التحريك أو اخرجوا بضم الواو لا اتباع والتشبيه بواو الجمع فى نحو قوله تعالى ولا تنسوا الفضل وقرأ جزء وعاصم بكسرهما على الأصل والباقون بضمهما اجراء لهما مجرى الهمزة المتصلة بالفعل (ما فاعلوه الا قليل منهم) الاناس قليل وهم المخلصون لما بين ان ايمانهم لا يتم الا بان يسلموا حتى التسليم به على قصوراً كثرتهم وهن اسلامهم والضمير للكتبوب ودل عليه كتبنا أو لاحد مصدرى الفعلين

(١٣ - (ببناوى) - تانى) لان أصل الايمان المقابل للكفر لا يستلزم الانقياد الظاهرى بل هو أمر باطنى قلبي (قوله خروجهم حين استتيبوا من عبادة الجمل) أى أو اخرجوا من دياركم خروجاً مثل خروجهم أى مثل خروج بنى اسرائيل (قوله اجراء لهما مجرى الهمزة المتصلة بالفعل) لك ان تقول لم قال فى قراءة أنى عمرو ويعقوب ان ضم الواو لا اتباع وقال ههنا ضم الواو باجرائها مجرى الهمزة ولم يقل لا اتباع كما قال فى الاول ويمكن ان يقال لا اتباع معلوم بما سبق فأراد ههنا ايراد علة أخرى للضم (قوله لما بين ان ايمانهم لم يتم الخ) لم يتعرض لرجع الضمائر المذكورة فى قوله فلاور بك لا يؤمنون الى آخر الآيات ويمكن ان يقال انها راجعة الى مجموع من فى عصر النبي صلى الله عليه وسلم المخلصين منهم والمنافقين وحينئذ يظهر معنى الآيات فكان معنى ما فاعلوه الا قليل منهم ما فاعلوه الا المؤمنون حقاً لا المؤمنون مطلقاً لكن يلزم منه ان يكون المؤمنون حقاً قليلاً بالنسبة الى المنافقين والمفهوم من الكشاف ان ضمير عليهم راجع الى المؤمنين الذين قالوا انه لو أمرنى محمد ان أقتل نفسى لقتلتها واقاتل ذلك ثابت وابن مسعود وعمر بن ياسر ولنا قال العلامة التفتازانى ضمير عليهم ليس لهؤلاء القائلين خاصة بل للمؤمنين جميعاً وفيه توخيخ عظيم حيث جعلهم أقل انقياداً من بنى اسرائيل

(قوله لانه أشدلتحصيل العلم ونفى الشك) يفهم منه أنه لو لم يفعلوا ما يعظون به يحصل العلم ونفى الشك لكن حصولهما عند فعله أشد وهذا لان الاعتقاد يقوى بسبب الاعمال ولذا صرح المحققون من العلماء الكبار منهم الامام حجة الاسلام رحمه الله بان الغرض من الأمر بالعبادات البدنية تقوية صفات القلب وتاكيدها (قوله في شراج من الحرة) الشراج بكسر الشين وبالجم جمع شرح بسكون الراء وهو مسيل الماء والحرة أرض ذات حجارة سود والحد يسكون الدال المهملة الجدار الصغيرة والمراد ما يحيط بالمرعة وقوله لان كان ابن عمك أى هذا الحكم والقضاء لانه كان ابن عمك فان أم الزبير صفية بنت عبدالمطلب عممة النبي صلى الله عليه وسلم أمر الزبير وأولا بالمساحة فلما أغضبته خصم الزبير استوفى للزبير حقه واعلم ان مقاله المصنف من ان القصة جرت بين الزبير وحاطب هو الذى فى الكشاف لكن قال العلامة التفتازانى ان فى الصحيحين ان القصة جرت بين الزبير وبعض الانصار وحاطب لم يكن من الانصار (قوله لان اذا جواب وجزاء) اذا كان كذلك يجب ان لا يتقدم على الشرط الذى هو لو ثبتت لأن لكلمة الشرط التصدير ولذا قال فى تفسير قوله تعالى فاذن لا يؤتون لو كان (٩٨) لهم نصيب من الملك فاذن لا يؤتون ثم انه يفهم من اذن معنى الشرط

لأن اذن فى جواب قول القائل ماذا يكون لهم بعد التثبيت فلا حاجة الى تقدير لو ثبتتوا بعد اذن كما قاله العلامة التفتازانى واعلم ان الرضى قال الذى يلوح لى فى اذن ويغلب فى ظنى ان أصله اذخفت الجلمة المضافة اليها وعوض منها التنوين ولم يكن قبل اذ ظرف فى صورة المضاف اليه فكسره نادر والوجه فتحه ليكون فى صورة ظرف منصوب لأن معناه الظرف انتهى فيكون اذن ههنا ظرفا وكان الأصل اذنتوا

وقرأ ابن عامر بالنصب على الاستثناء أو على الافعال قليلا (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به) من متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ومطواعته وطوعا ورجية (لكان خيرا لهم) فى عاجلهم وآجلهم (وأشد تثبيتا) فى دينهم لانه أشدلتحصيل العلم ونفى الشك وتثبيتا لثواب أعمالهم ونصبه على التمييز والآية أيضا منزلت فى شأن المنافق واليهودى وقيل انها والى قبلها منزلت فى حاطب بن أبى باتعة خصم زبير فى شراج من الحرة كانا يسقيان بها النخل فقال عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم أرسل الماء الى جارك فقال حاطب لأن كان ابن عمك فقال عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم احبس الماء الى الجدر واستوف حقتك ثم أرسله الى جارك (واذا لا يتناهم من لدنا اجرا عظيما) جواب لسؤال مقدر كأنه قيل وما يكون لهم بعد التثبيت فقال واذا لو ثبتتوا لا يتناهم لان اذا جواب وجزاء (وله ديناهم صراطا مستقيما) يصلون بساوكه جناب القدس ويفتح عليهم أبواب الغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل بمعلم ورثه الله علم ما لم يعلم (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) من يدترغب فى الطاعة بالوعد عليها مرافقة أكرم الخلائق وأعظمهم قدرا (من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) بيان للذين أوحال منه أو من ضميره قسمهم أربعة أقسام بحسب منازلهم فى العلم والعمل وحث كافة الناس على أن لا يتأخروا عنهم وهم الانبياء الفائزون بكمال العلم والعمل المتجاوزون حد الكمال الى درجة التكميل ثم الصديقون الذين سعدت نفوسهم نورة بمراقى النظر فى الحجج والآيات وأخرى بمعارض التصفية والرياضات الى أوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء وأخبروا عنها على ما هى عابها ثم الشهداء الذين أدى بهم الحرص على الطاعة والجدي فى اظهار الحق حتى بذلوا مهجهم فى اعلاء كلمة الله تعالى ثم الصالحون الذين صرفوا

حذفت الجلمة وعوض منها التنوين واللام جواب قسم مقدر والتقدير اذن والله لا يتناهم (قوله مرافقة أكرم الخلائق وأعظمهم قدرا الخ) وهم النبيون والصديقون والشهداء والصالحون (قوله بيان للذين حال منه أو من ضميره) ويكون المعنى النبيين والصديقين ثم ان المفهوم من كلامه انه مع كونه بيانا للذين يجوز أن يكون حال من ضميره باعتبار ان ضميره عبارة عنه فيلزم منه أيضا بيان الذين فان قلت الحال لا يكون الا عن فاعل أو مفعول به والذين فى هذا التركيب مضاف اليه ليس بفاعل ولا مفعول فلنا جعله حالا بتأويل وهو ان يجعل مع معنى المقارن (قوله وحث كافة الناس على ان لا يتأخروا عنهم) أى عن المجموع بان تأخر عن كل الاصناف الاربعه وان وجب تأخر غير الانبياء عنهم ثم ان المراد من المعية المذكورة رؤية المطيعين الانبياء والصديقين وغيرهما فى بعض الاوقات وفى كهاتوا ان كان مع البعد فى الدرجة كما قال العلامة التفتازانى ليس المراد من كون المطيعين مع المذكورين فى الآية ان كلهم فى درجة واحدة فان ذلك يقتضى التسوية بين الفاضل والمفضول وانه محال لكن المراد كونهم فى الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وان بعد المكان لأن الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا (قوله المتجاوزون حد الكمال) فهنا أهل التكميل لا يتجاوزون حد الكمال والاولى أن يقال البالغون حد الكمال والتكميل ثم ان قوله وهم

الانبياء الفاضلون بحال العلم والعمل الى اخره شامل للصدقين لكن المناسب ذكر صفة تميز الانبياء عن غيرهم فالوجه ان يقال المراد به الفاضلون بالعلم والعمل لا بارساد واحد من أبناء النوع بخلاف الصدقين وغيرهم فان فوزهم بما ذكر بسبب هداية الانبياء ولذا قال صاحب الكشاف هم افاضل صحابة الانبياء الذين تقدموا في تصديقهم كأبي بكر رضي الله عنه وصدقوا في أفعالهم وأقوالهم قال العلامة اليسابوري الصديق مبالغة في الصادق وهو من غلب على أقواله الصدق قال وذكراً كثيراً للمفسرين ان الصديق من صدق بكل الدين لا يخالجه شك كقوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون لكن لم يذكر المصنف في تفسيره الصديق ما يناسب المعنى اللغوي ووجه تسميته به (قوله اما أن يكون عرفانهم بالبراهين الخ) لا يخفى أن الادراك الحاصل بالامارة والاقناع هو الظن ولا يسمى عرفانا الا أن يقال العرفان لم يحصل من اماراة واحدة لكنه قد يحصل من الامارات ولذا قال المصنف واما أن يكون بامارات واقناعات بلفظ الجمع أو يراد بالعرفان الاعتقاد أعم من اليقين والظن الصادق ثم ان عبارته لم تشمل الصديق الذي كان مدار أمره على مجرد التصنية من غير النظر والاستدلال (قوله فيه معنى التعجب) (٩٩) أي كانه قيل وما أحسن أولئك رفيقا

وان لم يكن المراد معنى التعجب حقيقة بل المراد المبالغة في المدح (قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق) هكذا في الكشاف وقال العلامة انتفازي يعني انه ليس وصفا محضاً يجب جمعه بجمع الموصوف بل من الاوصاف الجارية مجرى الاسماء المستوى فيها الواحد والجمع فيجوز أن يكون في المعنى جمعا حالاً من أولئك أو تمييزاً منه مطابقاً ويجوز أن يكون مفرداً قصده بيان الجنس من غير النظر الى تعداد الأنواع فيكون

أعمارهم في طاعته وأموالهم في مرضاته ولك أن تقول المنعم عليهم هم العارفون بالله وهؤلاء اما أن يكونوا بالغين درجة العيان أو واقفين في مقام الاستدلال والبرهان والأولون اما أن ينالوا مع العيان القرب بحيث يكونون كمن يرى الشيء قريباً وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام أولاً فيكونون كمن يرى الشيء بعيداً وهم الصديقون والآخرون اما أن يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون في العلم الذين هم شهداء الله في أرضه واما أن يكون بامارات واقناعات تظمن اليهانفوسهم وهم الصالحون (وحسن أولئك رفيقا) في معنى التعجب ورفيقاً نصب على التمييز أو الحال ولم يجمع لانه يقال للواحد والجمع كما صدق أولانه أريد وحسن كل واحد منهم رفيقا روى أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه يوماً وقد تغير وجهه ونحل جسمه فسأله عن حاله فقال ما بي من وجع عيراني اذا لم أرك اشتمت اليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ثم ذكرت الآخرة خفت أن لأراك هناك لاني عرفت انك ترفع مع النبيين وان أدخلت الجنة كنت في منزل دون منزل وان لم أدخل فذاك حين لأراك أبداً فترت (ذلك) مبتدأ إشارة الى ما للطيعة من الأجر ومزيد الهداية ومرافقة المنعم عليهم أو الى فضل هؤلاء المنعم عليهم ومزيتهم (الفضل) صفته (من الله) خبره أو الفضل خبره ومن الله حال والعامل فيه معنى الإشارة (وكفى بالله علماً) بجزء من أطاعه أو بمقادير الفضل واستحقاق أهله (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم) تيقظوا واستعدوا للاعداء والحذر والحذر كالآثر والآثر وقيل ما يحذر به كالخزم والسلاح (فانفروا) فانخرجوا الى الجهاد (ثبات) جماعات متفرقة جمع ثبة من ثبت على فلان تشبیه اذا ذكرت متفرقة محاسنه ويجمع أيضا على ثبين جبراً لما حذف من محزه (أو انفروا جميعاً) مجتمعين كوكبة واحدة والآية وان نزلت في الحرب لكن يقتضى اطلاق لفظها وجوب المبادرة الى الخيرات

تميزاً من أولئك باعتبار الجنس ولا تجب المطابقة لكونه ما يحق بالاسماء (قوله أو الفضل خبره ومن الله حال) فيه وجهان آخران أحدهما أن يكون من الله خبر بعد خبره والفضل والثاني أن يكون من الله صفة الفضل بتقدير المتعلق معرفة أى الفضل السالك من الله (قوله واستحقاق أهله) فيه ان مذهب أهل الحق ان العبد ليس يستحق الثواب بل الثواب مجرد الفضل الا أن يقال الاستحقاق بحسب الوعد (قوله فالحذر والحذر كالآثر والآثر) يعني الحذر بكسر الحاء وبسكون المعجمة هو بمعنى الحذر بفتح المهملة والمعجمة (قوله وقيل ما يحذر به) فان كان ذلك معناه الحقيقي اللغوي فيكون حقيقة والا فيكون مجازاً مرسلاً باستعمال الشيء وارادة آتته به (قوله ويجمع على ثبين جبراً الخ) فان أصل ثبة نبي خذف منه الياء ثم جمع على ثبين بزيادة الياء والنون جبراً للام الفعل المحذوفة فهما ليسا لمحض الجمعية (قوله لكن يقتضى اطلاق لفظها الخ) فيه ان ظاهر لفظ الآية يقتضى الاختصاص بالحرب لقوله تعالى خذوا حذرکم فان الحذر على ما فسرته مختص به فليس في لفظها اطلاق بل تخصيص بالحرب والاولى أن يقال لما ثبتت المبادرة الى الحرب فهمت المبادرة الى الخيرات كلها لان المبادرة الى الحرب بسبب انه خبر ومشتمل على المنفعة الدينية وهو أمر مشترك بين جميع الخيرات

(قوله من أبطأ) أي منقولا من بطؤ بضم الطاء (قوله تنبيهها على فرط تحسرهم) فيه أنه دال على صدور القول منهم البتة فان لام التأخيد تفيد تأكيده ما دخلت عليه وأما على فرط تحسرهم فلا يظهر ويمكن أن يقال ان المراد انهم يقولون ذلك البتة في كل وقت من أوقات اصابة الفضل من الله تعالى وهو يدل على ذلك (قوله فان هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه) فان قلت فعلى هذا لا يناسب لفظ كأن بل المناسب أن يقال ليقولن من لم يكن الخ قلنا المراد (١٠٠) من قوله تعالى كان لم يكن انه كأن لم تكن المودعة مطلقا في الظاهر ولا في

الباطن فان المنافقين يوادون المؤمنين في الظاهر فبه القرآن على ان كلامهم كلام من لا مودة ظاهرة وباطنة بينكم وبينه (قوله أوحال من الضمير في ليقولن) عطف على قوله اعتراض أي قوله تعالى كان لم يكن اعتراض أو حال من ضمير ليقولن أي مضمون في شأنهم عدم المودة (قوله وقيل انه متصل بالجملة الاولى) أي الجملة الشرطية المتقدمة وهي قوله تعالى فان أصابكم مصيبة الآية فكانه قيل اذ لم يكن معهم شهيدا كان لم يكن بينكم وبينه مودة بالمعنى ظاهر لأن القول المذكور وهو فان أصابكم الآية قول نشأ من عدم المودة (قوله وقيل بإطلاق للتنبيه على الاتساع) أي ذكرهنا مجرد التنبيه وهذا موافق لما في الصحاح وجوزأبو على ادخال حرف النداء على الفعل والحرف من غير اضمار المنادى

كلها كيفما أمكن قبل القوات (وان منكم من لبيطن) الخطاب لعسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين منهم والمنافقين والبطون منافقوهم تفاقوا وتخالفوا عن الجهاد من بظأ بمعنى أبطأ وهو لازم أو بطوا غيرهم كالبط ابن أبي ناسا يوم أحد من بظأ منقولا من بطؤ كثقل من ثقل واللام الاولى للإبتداء دخلت اسم ان للفصل بالخبر والثانية جواب قسم محذوف والقسم بجوابه صلة من والراجع اليه ما استكن في لبيطن والتقدير روان منكم من أقسم بالله لبيطن (فان أصابكم مصيبة) كقتل وهزيمة (قال) أي المبطيء (قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شهيدا) حاضر افيصيني مأصاهم (وان أصابكم فضل من الله) كفتح وغنيمة (ليقولن) أكده تنبيها على فرط تحسرهم وقرئ بضم اللام اعادة للضمير الى معنى من (كأن لم يكن بينكم وبينه مودة) اعتراض بين الفعل ومفعوله وهو (باليثني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما) للتنبيه على ضعف عقيدتهم وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وانما يريد أن يكون معكم مجرد المال أوحال من الضمير في ليقولن أو دخل في المقول أي يقول المبطيء لمن يبطنه من المنافقين وضعفة المسلمين تضر بيا وحسدا كان لم يكن بينكم وبين محمد صلى الله عليه وسلم مودة حيث لم يستعن بكم فتفوز وإما فاز باليثني كنت معهم وقيل انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما يتعلق بها لفظا ومعنى وكان مخففة من الثقيلة واسمه الضمير الشأن وهو محذوف وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم ورويس عن يعقوب بن يسار عن بلقاء لتأنيث لفظ المودة والمنادى في يثني محذوف أي ياقوم وقيل بإطلاق للتنبيه على الاتساع فأفوز نصب على جواب التثنية وقرئ بالرفع على تقدير فانا أفوز في ذلك الوقت أو العطف على كنت (فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة) أي الذين يبيعونها بها والمعنى ان بظأ هؤلاء عن القتال فليقاتل الخ لصلون الباذلون أنفسهم في طلب الآخرة أو الذين يشترونها ويختارونها على الآخرة وهم البطون والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم (ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما) وعدله الاجر العظيم غلب أو غاب ترغيبا في القتال وتكديبا لقولهم قد أنعم الله على إذ لم يكن معهم شهيدا وانما قال فيقتل أو يغلب تنبيها على أن المجاهد ينبغي أن يثبت في المعركة حتى يعز نفسه بالشهادة أو الدين بالظفر والغلبة وأن لا يكون قصده بالذات الى القتل بل الى اعلاء الحق واعزاز الدين (ومالكم) مبتدأ وخبر (لاتقاتلون في سبيل الله) حال والعامل فيها مافى الظرف من معنى الفعل (المستضعفين) عطف على اسم الله تعالى أي وفي سبيل المستضعفين وهو تخليصهم من الاسر وصورهم عن العدو أو على سبيل محذوف المضاف أي وفي خلاص المستضعفين ويجوز نصبه على الاختصاص فان سبيل الله تعالى يعم أبواب الخير وتخليص ضعفة المسلمين من أيدي الكفار

للتنبيه للانداء على سبيل الاتساع فان حرف النداء يتضمن التنبيه فخر عن معنى النداء وأطلق (قوله تنبيها أعظمها على ان المجاهد الخ) فانه تعالى حصره في القتال والغلبة (قوله وأن لا يكون قصده بالذات الى القتل الخ) هذا لا يفهم مما ذكر وانما المفهوم منه أن المقصود القتال والغلبة والاولى أن يقال انه يفهم من قوله تعالى في سبيل الله فان المقاتلة في سبيل الله هي أن يكون لاعلاء الدين كما نص عليه في صحيح البخارى من رواية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغرم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليري مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكرن كلمة الله العليا فهو في سبيل الله (قوله وتخليص ضعفة المسلمين الخ)

فيه ان أعظم أبواب الخير اهلاء الذين والجواب بان التخليص المنذم كور من اهلاء الدين والاولى ان يقال من أعظمها وأخصها  
 (قوله فاستجاب الله دعاءهم الخ) فيه ان استجابة دعائهم حصول الامرين جميعا وهما الخروج وجعل الناصر والولى لكل  
 منهم لكن ما وقع ليس كذلك بل أحد هما البعض والآخر الآخر والجواب من وجوه الاول أنه يمكن أن تكون الواو في واجل  
 بمعنى أو وأثبته بعضهم منهم الزمخشري والمقصود من الدعاء طلب أحد الامرين لكل منهم وقد حصل الثاني أن يكون المراد من الاخراج  
 من القرية التخليص من أيدي أهلها وقد حصل الامر ان لكل منهم والله تعالى خلصهم منهم كما جعل لكل منهم وليا ونصيرا الثالث  
 أن يكون المراد من استجابة دعائهم استجابة جعل الولي والنصير لهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة فصار النبي صلى الله عليه وسلم  
 وليا وناصر لهم وبقى بعضهم في مكة حتى جاء نصر الله والفتح فسار النبي صلى الله عليه وسلم واستعمل عليهم عتابا  
 (١٠١)

(قوله حتى يشاركوها) أى  
 صار دعاؤهم مستجابا في  
 الصورة المذكورة بسبب  
 دعاء الولدان حتى يكون  
 نذيرها على أنه يجب مشاركة  
 الصبيان في استئزال الرحمة  
 واستدفاع البلية في جميع  
 الصور (قوله تعالى من  
 لدنك وليا) أى وليا كائنا  
 من لدنك أو من محض  
 رحمتك وعنايتك (قوله  
 عتاب بن أسيد) بفتح  
 الهمزة وكسر السين (قوله  
 لا يؤبه به) بصيغة المجهول أى  
 لا يبالي بشأنه ولا يعتمد  
 عليه (قوله من إضافة  
 المصدر الى المفعول به)  
 فالمعنى يخشون الناس  
 تخشيتهم الله (قوله  
 واشتغلوا بما أمرتم) أى  
 ليس المقصود أن تكايفهم  
 منحصر في إقامة الصلاة

أعظمها وأخصها (من الرجال والنساء والولدان) بيان للمستضعفين وهم المسلمون الذين بقوا بمكة  
 لصدا المشركين أو ضعفهم عن الهجرة مستذلين ومتحنيين وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبهها  
 على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ أذاهم الصبيان وأن دعوتهم أجيت بسبب مشاركتهم في الدعاء  
 حتى يشاركو في استئزال الرحمة واستدفاع البلية وقيل المراد به العبيد والاماء وهو جمع وليد (الذين  
 يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا)  
 فاستجاب الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم خيرولى وناصر بفتح مكة  
 على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن أسيد فحماهم ونصرهم حتى  
 صاروا أعز أهلها والقرية مكة والظالم صفتها وتذكيره لتذكير ما أسند اليه فان اسم الفاعل والمفعول  
 اذا جرى على غير من هوله كان كالفعل يذكر ويؤث على حسب ما عمل فيه (الذين آمنوا يقاتلون  
 في سبيل الله) فيما يصلون به الى الله سبحانه وتعالى (والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت) فيما  
 يبلغهم الى الشيطان (فقاتلوا أولياء الشيطان) لماذا ذكر مقصد الفريقين أمر أولياءه أن يقاتلوا  
 أولياء الشيطان ثم شجعهم بقوله (ان كيد الشيطان كان ضعيفا) أى ان كيدهم للمؤمنين بالاضافة  
 الى كيد الله سبحانه وتعالى للكافرين ضعيف لا يؤبه به فلا تخافوا أولياءه فان اعتمادهم على أضعف  
 شيء وأوهنه (ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم) أى عن القتال (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة)  
 واشتغلوا بما أمرتم به (فاما كتب عليهم القتال اذا فرق بينهم يخشون الناس تخشية الله) يخشون  
 الكفار أن يقاتلوهم كما يخشون الله أن يزل عليهم بأسه واذا المفاجأة جواب لما فرق مبتدأ منهم  
 صفته ويخشون خبره وتخشية الله من إضافة المصدر الى المفعول ووقع موقع المصدر والحال من فاعل  
 يخشون على معنى يخشون الناس مثل أهل خشية الله منه (أو أشد خشية) عطف عليه ان جعلته  
 حالا وان جعلته مصدر افلا لان أفعال التفضيل اذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه بل هو معطوف على  
 اسم الله تعالى أى وتخشية الله تعالى أو تخشية أشد خشية منه على الفرض اللهم الا أن يجعل الخشية ذات  
 خشية كقولهم جد جده على معنى يخشون الناس خشية مثل خشية الله تعالى أو خشية أشد خشية من

وايتاء الزكاة بل كفوا بغيرهما وتخصيصهما من بين سائر التكاليف لزيادة الاهتمام واعلم ان المصنف ترك شيأ ذكره صاحب  
 الكشاف ينبغى أن يذكر وهو أن المسلمين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ماداموا بمكة وكانوا يمتنون أن يؤذن لهم فيه فلما  
 كتب عليهم القتال كف فريق منهم لاشكا في الدين لكن نفروا عن الاخطار بالارواح وانما قلنا انه ينبغى أن يذكر لانه أشد في  
 التوبيخ والتقريع (قوله وقع موقع المصدر) والمعنى يخشون الناس خشية مثل خشية الله (قوله ان جعلته حالا) فيكون المعنى يخشون  
 الناس حال كونهم أشد خشية من أهل خشية الله (قوله لان أفعال التفضيل اذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه) فان معنى أشد  
 خشية شخص يكون خشيته أقوى وظاهر أن الشخص المذكور موصوف بالخشية وليس من جنسها (قوله وتخشية الله) الى قوله  
 خشية منه على الفرض معناه أو تخشية من كانت خشيتهم منه أشد من خشية الله وانما قال على سبيل الفرض لانهم لم يخشوا من الناس  
 خشية تخشية أشد خشية منه أى من الله تعالى اذ ليس أحد يكون خشيتهم منه أشد من خشيتهم من الله (قوله اللهم الى آخره)

يفسح يمكن أن يكون من جنسه بالاعتبار المذكور بان يجعل الخشبية ممتصفة بالخشبية (قوله قرى بارفع على حذف الفاء كجلى قوله الخ) الغرض ان الفاء مقدر ههنا كما في الشعر فان المبتدأ فيه مقدر وما ذكره المصنف مخالف لما قاله الرضى من أن حذف الفاء مختص بالضرورة (قوله أو على انه كلام مبتدأ الخ) أي رفع يدرككم على انه كلام مبتدأ لاجواب للشرطية وعلى هذا فإنما متصل بما لا يظاهون أي ماتت كونوا ثم استؤنف ففيل يدرككم الموت (قوله وقرى مشيدة) بصيغة المفعول (قوله لعلوا أن الباسط والقباض هو الله) توضيحه انهم لو تفكروا في حدوث حادث علموا انتهاءه الى الباري لاستحالة الدور والتسلسل فعملوا أن لكل حادث فاعلا هو الله تعالى ولا يخفى (١٠٢) أن القبض والبسط أمران حادثان فيكونان أيضا من الله تعالى وههنا

كلام فتأمل (قوله لانها السبب فيها) أي بسبب فعل قبض صدر منها كما لا يخفى ولك أن تقول ان أراد بالسبب السبب الحقيقي الذي له دخل في وجود الشيء وهو الموقوف عليه فليس كذلك اذ ليس لفعل من أفعال الشخص دخل في وجود ما عرض له بالمعنى المذكور سواء كان السبب حسنة أو سيئة بل الفاعل المستقل هو الله تعالى كما هو مذهب أهل الحق وان أراد بالسبب ما يوجد الشيء عنده بارادته تعالى فالحسنة أيضا كذلك اذ توجد الحسنة عند صدور فعل حسن من العبد والجواب أن المراد ما صدر من النفس من القبيح سبب للسيئة والبلية بمعنى انها لو لم توجد لم تحصل السيئة فان عادة الله تعالى

خشية الله (وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا الى أجل قريب) استزادة في مدة الكف عن القتال حذر عن الموت ويحتمل أنهم ما نفوه هو ابه ولكن قالوه في أنفسهم فحكي الله تعالى عنهم (قل متاع الدنيا قليل) سريع الانتقضى (والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتبلا) أي ولا تنتقصون أدنى شيء من ثوابكم فلا ترغبوا عنه أو من أجلكم المقدرة وقرأ ابن كثير وحزرة والكسائي ولا يظلمون لتقدم الغيبة (أي ماتت كونوا يدرككم الموت) قرى بارفع على حذف الفاء كما في قوله \* من يفعل الحسنات الله يشكرها \* أو على أنه كلام مبتدأ وأياما متصل بالظالمون (ولو كنتم في بروج مشيدة) في قصور وأحصون مرتفعة والبرج في الأصل بيوت على أطراف القصور من تبرجت المرأة اذا ظهرت وقرى مشيدة بكسر الياء وصفها لها بوصف فاعلها كقولهم قصيدة شاعرة ومشيدة من شاد القصر اذا رفعه (وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك) كما تقع الحسنة والسيئة على الطاعة والمعصية يقعان على النعمة والبلية وهما المراد في الآية أي وان تصبهم نعمة تحسب نسبوها الى الله سبحانه وتعالى وان تصبهم بلية كتحط أضافوها اليك وقالوا ان هي الا بشؤمك كما قالت اليهود منذ دخل محمد المدينة نقصت ثمارها وغلث أسعارها (قل كل من عند الله) أي يبسط ويقبض حسب ارادته (فأهلؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا) يوعظون به وهو القرآن فانهم لو فهموه وتدبروا معانيه لعلوا أن الكل من عند الله سبحانه وتعالى وأحد شيئا كما هم لا يفهم لها وأحد شيئا من صفوف الزمان فيفتكرون فيه فيعلمون أن القباض والباسط هو الله سبحانه وتعالى (ما أصابك) يا انسان (من حسنة) من نعمة (من الله) أي تفضلا منه فان كل ما يفعله الانسان من الطاعة لا يكافئ نعمة الوجود فكيف يقتضى غيره ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ما يدخل أحد الجنة الا برحمة الله تعالى قيل ولأنت قال ولأنا (وما أصابك من سيئة) من بلية (من نفسك) لانها السبب فيها لاستجلابها بالمعاصي وهو لا ينافي قوله سبحانه وتعالى قل كل من عند الله فان الكل منه ايجادا وايبالا غير أن الحسنة احسان وامتنان والسيئة مجازاة وانتقام كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها وحتى انقطع شسع نعله الا بذنب وما يعفو الله أ أكثر والآيات كما ترى لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة (وأرسلناك للناس رسولا) حال قصد بها التأكيد ان علق الجار بالفعل

والتعميم

بجرت على أن البلية لم تنزل الا بعد المعصية لكن لا يصح أن يقال ان

وجود الحسنة لم تكن الا بعد صدور الفعل الحسن من النفس ولولم يكن الاول لم يكن الثاني فان كثيرا من الحسنات حاصلة من غير صدور فعل حسن من النفس (قوله لاستجلابها بالمعاصي) فان قيل اذا كان المخاطب بما ذكر وهو الانسان مطلقا كان النبي صلى الله عليه وسلم داخل فيه لكن العلة المذكورة لا تناسب قلنا الظاهر أن المخاطب غير النبي صلى الله عليه وسلم اذ الخطاب لمن لم يعلم الحكم المذكور وهو عالم به وان دخل في الخطاب نقول المعاصي شاملة لما هو ترك الاولى قليلا وجوزوا له صلى الله عليه وسلم صدور ما هو ترك الاولى قليلا كما وقع في قصة أسارى بدر (قوله لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة) يعني لا يتوهم من قوله تعالى قل كل من عند الله أنه حجة لنا في أن خالق أفعال العباد هو الله تعالى لان المراد من الكل المذكور في الآية النعمة والبلية وهما ليسا من أفعال العباد فلا يلزم من كونهما

مخلوقين لله تعالى كون أفعال العباد مخلوقة له أيضا ولا يتوهم من قوله تعالى وما أصابك من سيئة فمن نفسك ان أفعال العباد مخلوقة لهم الاتبعين المراد منه كإذ كر بعد (قوله والتعميم ان علق بها) أي بالحال لك أن تقول التعميم مستفاد من أرسلناك للناس اذا كان للناس متعلقا بالفعل فمافائدة تعليقه برسولا مع انه يلزم منه خلاف الوضع الطبع ويتوهم من تقديم الجار والمجرور انه رسول للناس لا غيرهم مع انه رسول الثقلين الأأن يقال الناس أعم من الانس والجن كما قالوا في تفسير سورة النساء أو يقال انه قصر بالنظر الى من ادعى انه رسول الى بعض الناس لا الى جميعهم ويمكن أن يقال اذا كان الظرف متعلقا برسولا فهم صريحا كونه رسولا للناس جميعا بخلاف ما اذا كان متعلقا بالفعل فانه يفهم ضمنا الخ (قوله ولا خارجا من في زور كلام) هذا استثناء فان خارجا هذا منصوب على المصدر مع انه مشتق لأن اسم لاهو زور ليس يتصف خارجا بانه خبر لانه اذا تقدم خبرا على اسمها يبطل عملها في الخبر فوجب تقدير خبر أي لاهو زور كلام يخرج خارجا من في أي خروجا فيكون مصدر (قوله فترلت) أي انه صلى الله عليه وسلم منزه عن ان يكون مراده ما ذكره بل انه رسول الله صلى الله عليه وسلم مبلغ ما أمر بتبليغه (١٠٣) فتكون طاعته طاعة الأمر (قوله من

تناقض المعنى الخ) قال العلامة النيسابوري اختلاف المفسرون في المراد من سلامته من الاختلاف فقال أبو بكر الاصم معناه ان المناقذين كانوا يتواطون على أنواع كثيرة من المكابد والرسول صلى الله عليه وسلم يخبرهم عنها فقبل لهم ان ذلك لو لم يكن باخبار الله تعالى لم يطر دصده ويظهر أنواع الاختلاف وقال أكثر المتكلمين انحاء معانيه وتلاوم مقاصد مع انه مشتمل على علوم كثيرة وفنون غزيرة ولو كان من عند غير الله لم يخل من تناقض واضطراب وقال أبو مسلم المراد نظمه

والتعميم ان علق بها أي رسول للناس جميعا كقوله تعالى وما أرسلناك الا كافة للناس ويجوز نصبه على المصدر كقوله ولا خارجا من في زور كلام\* (وكفى بالله شهيدا) على رسالتك بنصب المعجزات (من يطع الرسول فقد أطاع الله) لانه عليه الصلاة والسلام في الحقيقة مباح والأمر هو الله سبحانه وتعالى روى أنه عليه الصلاة والسلام قال من أحبني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله فقد المنافقون لقد قارف الشرك وهو ينهى عنه ما يريد الا أن تتخذ ربا كما اتخذت النصراني عيسى ربا فترلت (ومن تولى) عن طاعته (فما أرسلناك عليهم حفيظا) تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها انما عليك البلاغ وعلينا الحساب وهو حال من الكاف (ويقولون) اذا أمرتهم بأمر (طاعة) أي أمرنا طاعة أو مناطعة وأصلها نصب على المصدر ورفعها للدلالة على الثبات (فاذا برزوا من عندك) خرجوا (بيت طائفة منهم غير الذي تقول) أي زورت خلاف ما قلت لها أو ما قلت لك من القبول وضمان الطاعة والتبنيب اما من البيتوتة لأن الامور تدبر بالليل أو من بيت الشعر أو البيت المبني لانه يسوى ويدبر وقرأ أبو عمرو وجزرة بيت طائفة بالادغام لقر بهما في المخرج (والله يكتب ما يبيتون) يبيتة في صحائفهم للجزارة أو في جلة ما يوحى اليك لتطلع على أسرارهم (فاعرض عنهم) قلل المبالاة بهم أو تجاف عنهم (وتوكل على الله) في الامور كما هاسيا في شأنهم (وكفى بالله وكيلا) يكفيك مضرتهم وينتقم لك منهم (أفلا يتدبرون القرآن) يتأملون في معانيه ويتبصرون ما فيه وأصل التدبر النظر في ادبار الشيء (ولو كان من عند غير الله) أي ولو كان من كلام البشر كما تزعم الكفار (لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) من تناقض المعنى وتفاوت النظم وكان بعضه فصيحاً وبعضه ركيكا وبعضه يعصم معارضته وبعضه سهل ومطابقة بعض أخباره المستقبلية للواقع دون بعض وموافقة العقل لبعض أحكامه دون بعض على ما دل عليه الاستقراء لنقصان القوة البشرية

وكون كلمة بل جزء منه بالفاحد الاعجاز ومن المعلوم ان الانسان اذا كان في غاية البلاغة اذا كتب كتابا مشتملا على المعاني الكثيرة فلا بد ان يظهر التفاوت في كلامه بحيث يكون بعضه قويا وبعضه سخيفا انتهى كلامه فقد جعل المصنف الاختلاف على جميع ما ذكره المفسرون وكلامه ظاهر الاما ذكره من التناقض واعلم ان صاحب الكشاف قد جعل الاختلاف على بلوغ بعضه حد الاعجاز وقصور بعضه عنه ولا يخفى انه مشكل اذ يلزم منه جواز ظهور المعجزة على يد الكاذب بل ربما يقدح في اعجاز القرآن ولا يحصى عنه الا أن يحمل على الفرض والتقدير بمعنى انه لو كان لكلام غيره مرتبة الاعجاز ففي البعض خاصة وعلى ان يكون ذلك القدر مأخوذا من كلام الله تعالى كما في الاقتباس وغيره هكذا ذكر العلامة التفتازاني وفيه نظرا ما أولا فلانا لا نسلم انه يلزم منه جواز ظهور المعجزة على يد الكاذب اذ لا نسلم انه يجوز أن يكون ظهور الخارق المذكور على يد غير النبي صلى الله عليه وسلم مشروطا بعدم الدعوى الكاذبة وعند الدعوى لا يقدره الله تعالى على ذلك لتمييز النبي عن غيره واما ثانيا فلانا لا نسلم انه يلزم منه القدح في اعجاز القرآن اذ صدور معجزة واحدة من غير النبي لا يلزمه القدح ولما في عبارة الكشاف من الاشكال غير المصنعب عبارة التي ما قال من كون بعضها فصيحاً وبعضه ركيكا وبعضه

يصعب معارضته وبعضه يسهل (قوله ولعل ذكره هنا الخ) ان أراد بما سبق من الاحكام السابقة المتقدمة على هذا الموضوع من القرآن فغير ظاهر اذ لم يعض قريبا احكام متناقضة وان أراد ما سبق من الاحكام المتناقضة قبل نزول الآية فلا يظهر وجه ايراد هذه الآية ههنا فلا بد من بيان مخصص لا يرادها في هذا الموضوع والاولى ان يقال ايرادها ههنا لانه لما ذكر ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله تعالى اورد هذه الآية دليلا على رسالته حتى تكون طاعته طاعته أى القرآن الذى أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مجزم من عند الله وهذا هو الذى ذكره العلامة النيسابورى (قوله كانت اذاعتهم مفسدة) لك ان تقول ظاهرا ان اشاعة الخوف مفسدة وأما اذاعة الامن فكيف تكون مفسدة والجواب ان يقال يمكن كونه مفسدة لانه اذا أخبر بوعده الظفر على قوم فاذيع ذلك الخبر واشتهر سعى هؤلاء القوم واستعدوا للقتال استعدادا بليغا أو يستمدون من غيرهم فيشتبه الامر على المسلمين وهو مفسدة (قوله ولوردوا ذلك الخبر الخ) أى لولم يذيعوا بل فوضوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلم المتفكرون منهم أى من الصحابة ما يليق به فمن هذه تكون تبعيضية ان كان المستنبطون بعضهم وبيانية ان كانوا كلهم (قوله على أى وجه يذ كره) هو مفعول ثان لعلم أى علم المستنبطون الخبر ينبغى ان (١٠٤) يذ كر بأى وجه وفى أى زمان ومكان بخلاف ضعفة المسلمين الذين لا رأى لهم

فانهم لم يعلموا ان الخبر بأى وجه ينبغى ان يذ كر بل ذكره قبل وقته فعلى هذا فاعل يذ كر ضمير الجملة لكن لا يخفى ما فى عبارته من الابهام والاولى ان يقال فى تفسير قوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه المراد يفعلون به ما ينبغى و يليق بسبب انهم أهل الاستنباط وجودة القرائح (قوله ولوردوه الى الرسول الخ) أى لو سكتوا عن الخبر حتى يسمعوا من الرسول وأولى الامر وتعرفوا منهم ان الخبر هل هو مما يذاع

ولعل ذكره ههنا للتنبية على أن اختلاف ما سبق من الأحكام ليس لتناقض في الحكم بل لاختلاف الاحوال فى الحكم والمصالح (واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف) مما يوجب الامن أو الخوف (أذاعوا به) أفشوه كما كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين اذ بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أخبرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بما أوحى اليه من وعد بالظفر أو تخويف من الكفرة أذاعوا به لعدم خرمهم فكانت اذاعتهم مفسدة والباء مزيدة أو لتضمن الاذاعة معنى التحدث (ولوردوه) أى ولوردوا ذلك الخبر (الى الرسول والى أولى الامر منهم) الى رأيه ورأى كبار أصحابه البصراء بالامور والأمرء (لعلمه) لعلم ما أخبره به على أى وجه يذ كر (الذين يستنبطونه منهم) يستخرجون تدبيره بتجارهم وأنظارهم وقيل كانوا يسمعون أراجيف المذققين فيذيعونها فتعودوا بالاعلى المسلمين ولوردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم حتى يسمعوه منهم وتعرفوا أنه هل يذاع لعلم ذلك من هؤلاء الذين يستنبطونه من الرسول وأولى الامر أى يستخرجون علمه من جهتهم وأصل الاستنباط استخراج النبط وهو الماء يخرج من البئر أو ل ما يحفر (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) بارسال الرسول وانزال الكتاب (لاتبتم الشيطان) بالكفر والضلال (الاقبلا) أى الاقبلا منكم بفضل الله عليه بعقل راجح اهتدى به الى الحق والصواب وعصمه عن متابعة الشيطان كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل أو الاتباعا قليلا على الندور (فقاتل فى سبيل الله) ان تثبطوا تركوك وحدك (لانكاف الانفسك) الافعل نفسك لا يضرك مخالفتهم وتقاعدتهم فتقدم الى الجهاد وان لم يساعدك أحد فان الله ناصرك

لا

أولاء العلم الذين يتلقون العلم من الرسول وأولى الامر فعلى هذا

المستنبطون هم المذيعون والاستنباط تلقيهم العلم من جهة الرسول وأولى الامر فمن ههنا بتدائية (قوله بارسال الرسول وانزال الكتاب) انما خص الفضل والرحمة بما ذكر اذ لوجه لاعلى اطلاقهما كان المعنى لولم يكن فضل الله ورحمته عليكم لآمن قليل منكم واهتدى فيردانه اذ لم يكن الفضل مطلقا كيف بهتدى البعض واذا خصا بما ذكر لم يرد السؤال اذ عدم الفضل والرحمة لمخصوصين لا يستلزم عدم الفضل والرحمة مطلقا اذ يجوز أن يكونا بوجه آخر كما ان زيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل اهتدىا الى الصواب ولك أن تقول لوجه لاعلى اطلاقهما لم يرد السؤال اذ لا يلزم من عدم الفضل والرحمة على الجميع عدمهما على البعض لكن معنى الآية لولا فضل الله ورحمته على الجميع لاهتدى الاقليل فان قيل مفهوم الآية ان عدم الرحمة على الجميع يستلزم اهتداء القليل لكن الظاهر ان الاول لا يستلزم الثاني عقلا اذ يجوز ان يجتمع عدم هداية الجميع وعدم هداية كل بعض فلنا لا بد من ترتب جواب لولا على عدم مدخولها بأى وجه كان ولا يجب ان يكون عقليا بل يجب ان يكون بوجه من الوجوه أعم من ان يكون عقلا أو عادة أو غيرهما كان يكون فى قضاء الله ان عدم شمول الرحمة لهم مع وجود الرحمة لبعضهم وعلى هذا يستلزم عدم الرحمة على الجميع الرحمة على بعضهم فيستقيم الكلام

(قوله وقرئ لا تكف بالجزم) بان يكون لا للنهي كذا في الكشاف ولا يخفى أن النهي ههنا طلب عدم التكليف بالفعل لكن كونه تعالى طالبا لعدم التكليف ليس مما ينبغي بل المناسب أن يخبر تعالى عن عدم التكليف ويمكن أن يقال ان لاهذه للنهي في الاصل لكن استعملت ههنا في غيره فتعمل نظر الى أصلها ويراد الكلام في صورة النهي واردة النفي للباقة في عدم التكليف فكانه مأمور بعدم التكليف (قوله تعالى فقاتل في سبيل الله) قال صاحب الكشاف لما ذكر في الآية السابقة تشبيطهم عن القتال واطهارهم الطاعة واضمارهم خلافها قال فقاتل الآية وظاهر كلام المصنف مرافقته لكن قصة المنافقين قد بدت فالاولى أن يقال المعنى لما تفضل الله عليك بالنعم التي هي شرف الرسالة والمعجزات وعلى المؤمنين بهديتهم (١٠٥) بارسالك قاتل في سبيل الله لتقوم دينه

الحق واعلاء كفته شكرا  
للنعمه المذكورة لان تكف  
الانفسك لا ضرر عليك  
اذالم يساعدك أحد وحرص  
المؤمنين وليس عليك الا  
تحر يضهم (قوله والله  
أشد بأسا من قريش) لا  
يخفى أن بأس قريش هو  
بأس الله اذ لا فاعل الا الله  
تعالى فالعنى بأس الله اذا  
لم يكن بسبب قريش أشد  
من بأسه الحاصل بسببهم  
لان البأس الحاصل بسبب  
قريش انما يكون بالقتل  
أو الجرح ولكن في قدرة  
الله تعالى أشد منه (قوله  
فان قاله المسلم زاد وبركانه)  
أى ان قال السلام عليك  
ورجته الله يقول ر عليك  
السلام ورجة الله وبركانه  
(قوله لما يروى الخ) فان  
قيل ظاهره انه استدلال  
على وجوب أحد الامرين  
لان الكلام فيه لكن  
الحديث لم يدل على لوجوب

الجنود روى أنه عليه الصلاة والسلام دعا الناس في بدر الصغرى الى الخروج فكرهه بعضهم فزرت فخرج عليه السلام وماعه الاسبعون لم يلو على أحد وقرئ لا تكف بالجزم ولا تكف بالنون على بناء الفاعل أى لا تكفك الا فعل نفسك لأنا لا تكف أحد الا نفسك لقوله (وحرص المؤمنين) على القتال اذ ما عليك في شأنهم الا التحريض (عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا) يعنى قريشا وقد فعل بان أتى في قلوبهم الرعب حتى رجعوا (والله أشد بأسا) من قريش (وأشد تنكيلا) تعذيبا منهم وهو تفرير وتهديد ان لم يتبعه (من يشفع شفاعة حسنة) راعى بها حق مسلم ودفع بها عنه ضرا أو جلب اليه نفعا ابتغاء لوجه الله تعالى ومنها الدعاء لمسلم قال عليه الصلاة والسلام من دعا لاخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك ولك مثل ذلك (يكن له نصيب منها) وهو ثواب الشفاعة والتسبب الى الخير الواقع بها (ومن يشفع شفاعة سيئة) ير يد بها محرما (يكن له كفل منها) نصيب من وزرهم مساو لها في القدر (وكان الله على كل شئ متقيتا) مقتدر من أقات على الشئ اذا قدر قال

وذى ضعف كضعت الضغن عنه \* وكنت على مسأته مقيتا

أو شهيدا حافظا واشتقاقه من القوت فانه يقوى البدن ويحفظه (واذا حينتم بتحية خيوا باحسن منها أو ردوها) الجمهور على أنه في السلام ويدل على وجوب الجواب اما باحسن منه وهو أن يز يد عليه ورجة الله فان قاله المسلم زاد وبركانه وهى النهاية واما برد مثله لما روى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك فقال وعليك السلام ورجة الله وقال آخر السلام عليك ورجة الله فقال وعليك السلام ورجة الله وبركانه وقال آخر السلام عليك ورجة الله وبركانه فقال وعليك فقال الرجل نقصتني فاين ما قال الله تعالى وتلا الآية فقال صلى الله عليه وسلم انك لم تترك لى فضلا فرددت عليك مثله وذلك لاستجماعه أقسام المطالب السلامة عن المضار وحصول المنافع وثباتها ومنه قيل أوللترديد بين أن يحى المسلم ببعض التحية وبين أن يحى تمامها وهذا الوجوب على الكفاية وحيث السلام مشرع فلا يرد في الخطبة وقراءة القرآن وفي الحمام وعند قضاء الحاجة ونحوها والتحية في الاصل مصدر حياك الله على الاخبار من الحياة ثم استعمل للحكم والدعاء بذلك ثم قيل لكل دعاء فغلب في السلام وقيل المراد بالتحية العطية وواجب الثواب أو الرد على المهيب وهو قول قديم للشافعى رضى الله تعالى عنه (ان الله كان على كل شئ

(١٤ - (بيضاوى) - ثانى) فالجواب أنه استدلال على أن المراد من التحية السلام وان وقع الفصل بين المدعى والدليل وانما يدل الحديث المذكور بقوله فاين ما قال الله تعالى الآية تى أن يقال الحديث لا يدل على قول الجمهور وهو أن المراد بالتحية السلام بل يجوز أن يكون المراد الدعاء مطلقا والسلام داخل فيه فيجب في تخصيص الآية بالسلام أنه من دليل آخر فتأمل (قوله السلامة عن المضار الخ) السلامة المفهومة من السلام عليك (قوله فلا يرد في الخطبة وقراءة القرآن الخ) ظاهره يدل على ان الرد في الصورة المذكورة لا يجوز او يكره وليس كذلك بل يستحب الجواب في الخطبة واختار الامام النووي وجوب الرد على القارئ (قوله ومنه قيل الخ) أى من أجل ما ذكر وهو الحديث المذكور قيل أوللترديد فانه علم منه أن النهي صلى الله عليه وسلم حيا المسلم في بعض الصور ببعض التحية

وحياته في بعضهما بجماعها وبفهم من اطلاق هذا القول انه لو قال المسلم السلام عليك ورحمة الله لم يجب على المجيب أن يقول ورحمة الله بل يكفي أن يقول وعليك السلام لانه أتى ببعض التحية وهو ظاهر كلام الفقهاء على ما صرح به الدميري لكن ظاهر الآية وتفسير المصنف لها يدل على أنه لو قال المسلم السلام عليك ورحمة الله يجب أن يقال في الجواب مثل ما ذكره بان يقال وعليك السلام ورحمة الله وكذا لو زاد المسلم لفظ وبركاته (قوله وأوصفة للمصدر) أي جمعاً لا ريب فيه (قوله فانه لا يتطرق الكذب الى خبره الخ) فيه ان عدم تطرق الكذب الى خبر الخبر لا يستلزم أن يكون أكثر صدقاً من الآخر إذ يجوز أن يخبر أحدهم بثلاثة أخبار مثلاً وصدق فيها مع انه لم يخبر عن غيرها وأخبر آخر عن مائة خبراً أكثرها صدق فانه يصدق أن الخبر الاول لم يتطرق الكذب الى خبره مع ان الآخر أكثر صدقاً ويمكن أن يقال المراد من أظهر صدقاً من الله فان الدليل القاطع قام على صدقه تعالى في جميع أخباره بخلاف غيره من المخلوقين ثم ان الأولى في العبارة المذكورة لا ينبغي أن يكون أحد مثله تعالى في الصدق فالاولى أن يقال المراد من العبارة ان الله تعالى أصدق من كل أحد وأعمال على ذلك لان كون شخصين متساويين في الصدق لا يتأتى بل لا بد أن يكون أحدهما

(١٠٦)

كل أحد وأعمال على ذلك لان كون

أصدق فإذا نفي الاصدقية عن أحدهما ثبتت للآخر فلما نفي في الآية أصدقية غير الله تعالى ثبتت أصدقية تعالى ومثله يقع في العرف كثيراً مثل أن يقال ليس أحد أعلم من زيد مثلاً ويراد به أعلم زمانه لان غيره ليس بأعلم مع أنه يجوز أن يكون مثله (قوله ففتنين) حال عاملها (كم) أو مالكم فالعنى على الاول ما حصل لكم حال كونكم ففتنين وعلى الثاني ما تصفون (قوله من الضمير) أي من الضمير الذي هو في لكم والتقدير فما حصل لكم ففتنين فتتفقون في أمر المنافقين (قوله وفي

حسبياً) يحاسبكم على التحية وغيرها (الله لا اله الا هو) مبتدأ وخبر وأو الله مبتدأ والخبر (ليجمعنكم الى يوم القيامة) أي الله والله ليحشرنكم من قبوركم الى يوم القيامة أرمفضين اليه أو في يوم القيامة ولاله الا هو اعتراض والقيام والقيامه كاطلاب والطلاب وهى قيام الناس من القبور والحساب (لا ريب فيه) في اليوم أو في الجمع فهو حال من اليوم أوصفة للمصدر (ومن أصدق من الله حديثاً) انكار أن يكون أحداً أكثر صدقاً منه فانه لا يتطرق الكذب الى خبره بوجه لانه نقص وهو على الله محال (فما لكم في المنافقين) فما لكم تفرقتم في أمر المنافقين (فتنين) أي فرقتين ولم تتفقوا على كفرهم وذلك ان باسمهم استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج الى البدو واجتواء المدينة فلما خرجوا لم يزالوا رحلين مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فاختلف المسلمون في اسلامهم وقيل نزلت في المتخلفين يوم أحد أو في قوم هاجروا ثم رجعوا معتلين باجتواء المدينة والاشتياق الى الوطن أو قوم أظهروا الاسلام وقعدوا عن الهجرة وفتنين حال عاملها لكم كقولك مالك قائماً وفي المنافقين حال من فتنين أي متفرقين فيهم أو من الضمير أي فما لكم تفترقون فيهم ومعنى الافتراق مستفاد من فتنين (والله أركسهم بما كسبوا) ردهم الى حكم الكفرة أو نكسهم بان صيرهم للنار وأصل الر كس رد الشيء مقلوباً (أثر يدون أن تهديهم من أضل الله) أن تجعدهم من المهتدين (ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً) الى الهدى (ودوا لو تكفروا كما كفروا) تمنوا أن تكفروا وككفروهم (فتكفونون سواء) فتكفونون معهم سواء في الضلال وهو عطف على تكفروا ولو نصب على جواب التمني لجاز (فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله) فلا تولوهم حتى يؤمنوا وتحققوا ايمانهم بهجرة هي لله ورسوله لا لاغراض الدنيا وسبيل الله ما أمر بسلكه (فان تولوا) عن الايمان الظاهر

المنافقين حال من فتنين) لك أن تقول الحال اما حال عن الفاعل أو عن المفعول وفتنين بالهجرة

ليس أحدهما ويمكن أن يقال ان مراده ان فتنتين بمعنى فريقتين فيكون فيه ضمير مستتر وفي المنافقين حال من ذلك الضمير قال الرضى في باب المبتدأ والخبر اما الجملة فان كان مؤولاً بالمشقة تحمل الضمير نحو هذا القاع غير فيج كله أي غليظ وكله ههنا تأكيد للضمير وان لم يكن مؤولاً لم يتحمل خلافاً للكسائي وكأنه نظر الى ان زيد أخوك معناه زيد متصف بالاخوة وهذا زيد معناه هذا متصف بالزيدية والجمادى على هذا كله متحمل للضمير عند الكسائي انتهى كلامه فتأمل واذا جاز في خبر المبتدأ مثل ما ذكر جاز في الحال أيضاً لا يظهر مانع (قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز) هذا يدل على أن لو ههنا يجوز أن تكون للتمني وهو يحتاج الى تكلف فالاولى أن يقال انها مصدرية وقد تقدم هذا البحث (قوله فان تولوا عن الايمان الظاهر بالهجرة أو عن اظهار الايمان) هذان التفسيران متدافعان لانه لا يتخلو اما أن يكون اظهار الايمان كافي في دفع الاخذ وقتل أولاً فان كان الاول فلا حاجة الى الهجرة فيكون ذكر الهجرة في التفسير الاول مستدركا وان كان الثاني فلا يكون اظهار الايمان مانعاً من القتل مع انه مفهوم الكلام بل

لابد من الهجرة والمذمور في الكشف الاحتمال الاول ولم يلتفت الى ما ذكره ثانيا فظهر منه انه لابد من الهجرة الصحيحة في دفع  
الاخذ والقتل ووافق العلامة لني سابوري صاحب الكشف حيث قال فان تولوا عن الايمان الظاهر بالهجرة الصحيحة فحكمهم  
حكم سائر المشركين فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ودفع السؤال أن يقال مراده أو اظهار الايمان بالهجرة فيكون محصل  
التفسيرين واحدا (قوله ولاول يظهر لقوله فان اعتزلوكم) قال العلامة اتفتازاني انما كان العطف على الصلة أرجح لان الاستثناء  
يشعر بان سبب ترك ان تعرض لهم أمران أحدهما الاتصال بالمعاهدين والآخر الاتصال بالقوم الكافرين ان كان العطف على الصفة  
ونفس الكف عن القتال ان كان العطف على الصلة لكن قوله فان اعتزلوكم الخ يشعر بانه الكف لان المعنى ان كفوا عن قتالكم فلا  
سبيل لكم عليهم فينبغي الاستثناء على وجه يفيد ذلك أي اقتلوهم الا الذين يصلون بالمعاهدين أو الذين كفوا عن قتالكم فيكون  
هذا تقريرا له أقول يرد عليه انه اذا كان المعنى ما ذكر يعني ان الاعتبار على الكف عن القتال فافائدة جاؤكم وما فائدة تفصيل  
بل الاولى ان يقال الا الذين كفون عن قتالكم ويمكن ان يقال لما كان المفهوم من قوله تعالى فان اعتزلوكم ان الكف  
والاقياد كافيان في الامان من غير اعتبار قيد آخر لكن العطف على الصلة يقتضي اعتبار أمر واحد وهو المجيء الى الرسول والعطف  
على الصفة يوجب اعتبار شيئين أحدهما المجيء قوم كافرين عن (١٠٧) القتال الى النبي صلى الله عليه وسلم والثاني

مجئهم الى هؤلاء القوم  
فكان العطف على الصلة  
أقرب الى الاطلاق المفهوم  
من قوله فان اعتزلوكم الخ  
فان قلت ما فائدة تخصيص  
المستثنى المذكورين  
بالذكر ولم يذكر الحكم  
العام أولا فيقال الا الذين  
يكفون عن القتال قلت  
لعل تخصيصها بالذكر  
الحث على الكف بهذين  
الطريقتين وان أمكن  
الكف بغيرها أو يقال  
الكف عن القتال يمكن  
ان يكون بالطريقتين  
المذكورين وان يكون

بالهجرة أو عن اظهار الايمان (فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم) كسائر الكفرة  
(ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا) أي جانبوهم رأسا ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة (الا الذين  
يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم أي الا الذين يتصلون  
وينتهون الى قوم عاهدوكم ويفارقون محاربتكم والقوم هم خزاعة وقيل هم الاسميون فانه عليه  
الصلاة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة هلال بن عويمر الاسمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه  
ومن الجأ اليه فله من الجوار مثل ماله وقيل بنو بكر بن زيد مناة (أو جاؤكم) عطف على الصلة أي أو الذين  
جاؤكم كافرين عن قتالكم وقتال قومهم استثنى من المأمور باخذهم وقتلهم من ترك المحاربتين فالحق  
بالمعاهدين أو أتى الرسول صلى الله عليه وسلم وكف عن قتال الفريقين أو على صفة قوم وكأنه قيل الا  
الذين يصلون الى قوم معاهدين أو قوم كافرين عن القتال لكم وعليكم والاوّل أظهر لقوله فان اعتزلوكم  
وقري بغير العاطف على انه صفة بعد صفة أو بين يصلون أو استئناف (حصرت صدورهم) حال باضمار  
قد ويدل عليه أنه قري حصره صدورهم وحصرات صدورهم أو بيان لجأوكم وقيل صفة محذوف أي  
جاؤكم قوما حصرت صدورهم وهم بنو مدج جاؤ رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مقاتلين والحصر  
الضيق والانتقاض (أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم) أي عن أن أولان أو كراهة أن يقاتلوكم  
(ولو شاء الله لسلطهم عليكم) بان قوى قلوبهم وبسط صدورهم وأزال الرعب عنهم (فلقاتلوكم)  
ولم يكفوا عنكم (فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم) فان لم يتعرضوا لكم (وألقوا اليكم السلم)

بغيرهما لكن الغالب لهما ما يستثنى صريحا مما هو الغالب وتجعل الصورة لأخرى في حكم المستثنى بقوله فان اعتزلوكم يعني ان لم يتصلوا  
بالمعاهدين ولم يجئوا اليكم لكن كفوا عن القتال وانقادوا لكم دخلوا في الامان (قوله وقري بغير العاطف الخ) كذا في الكشف  
وفيه ما فيه اما أولا فلان كونه بيانا فمفيه تكلف بعيد باعتبار ان المقصود من كل منهما الكف عن القتال واما ثانيا فلانه يلزم على كل من  
التقدير المذكورة ان يكون من استثنى من وجوب الأخذ والقتل هو الجامع بين الصفتين الاتصال بالمعاهدين والمجيء الى الرسول  
والمؤمنين ويفهم منه انه لا يكفي واحد منهما وليس كذلك والاوّل ان يقال ان على هذه الوجوه أو محذوفة قال الرضي قد يحذف أو كما  
تقول كل محكا لقيام قرينة دالة على المراد (قوله وبدل عليه انه قري حصره صدورهم الخ) أي بدل على كونه حالا القرآنان  
المذكورتان اذ الوجه كونهما حالا وقراءة حصرات صدورهم على لغة كلوفي البراغيث وانما أي كونه حالا بما ذكر لان المبرد على ان  
حصره صدورهم صفة لمقدر هو قوما وانما قدر هكذا لثلا يلزم تقدير قد فتكون حالا موطئة وقال العلامة التفتازاني اعترض بان  
المقصود من الحال الموطئة هو الصفة فلا بد من قد سيما عند حذف الموصوف فيكون ما ذكر التزاما لزيادة الاضمار من غير ضرورة  
أقول فيه نظر (قوله فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم) الظاهر ان قوله تعالى فلم يقاتلوكم الخ مفسر لقوله فان اعتزلوكم

والإمام يمكن فأئدة لقوله فان اعترلوكم (قوله أي لا يقتله في شيء من الاحوال الخ) كذافي الكشاف وظاهر هذه العبارة يدل على ان خطأ مفعول فيه لاحال لان المعنى الا في حال الخطأ أو الا في زمانه ولوقيل خطأ بمعنى خاطئ والمعنى لا ينبغي المؤمن ان يقتل مؤمناً متصفا بصفة الاخطأ أي متصفاً بالخطأ كان أولى (قوله الا لخطأ) فيكون مثل قعدت عن الحرب جنبنا فان الجنب سبب للقعود كما ان الخطأ سبب للقتل (قوله والاستثناء) (١٠٨) منقطع) انما جعل الاستثناء منقطعاً على هذا التقدير لانه لو جعل متصل

لفساد المعنى لا يطلب من المؤمن ترك القتل في كل حال الا في حال الخطأ فيلزم ان يكون القتل حال الخطأ مطلوباً وليس كذلك (قوله سمي العفو عنها صدقة حسنة عليه) أي على العفو وسبب كونه حسنة كثرة النصوص الواردة في الخت على الصدقات وعظم ثوابها (قوله وهو متعلق بعليه) أي عليه المقدر في قوله فتحرير رقبة لانه فسر بقوله فعليه تحري رقبة (قوله على الحال من القاتل أو الأهل أو الظرف) لا يخفى ان تصدقوا حال عن الأهل بحسب الظاهر لانهم المصدقون واما جعله حالا عن الضمير الرجوع الى القاتل فباعتبار أمره مقدر هو عليه والمعنى الا ان يصدقوا عليه والافعليه تحري رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله (قوله من قوم كفار محاربين) أي في نضاعيفهم والمعنى ان يكون واحداً من هؤلاء القوم

الاستسلام والانتقاد (فاجعل الله لكم عليهم سبيلاً) فأذن لكم في أخذهم وقتلهم (ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم) هم أسد وغطفان وقيل بنو عبد الدار أتوا المدينة وأظهروا الاسلام ليأمنوا المسلمين فاجعوا كفروا (كلمة ردوا الى الفتنة) دعوا الى الكفر والى قتال المسلمين (أو كسوافيها) عادوا اليها وقلبوها فيها أقبح قلب (فان لم يعترفوا بقتلهم وبلقوا اليكم السلم) وينذروا اليكم العهد (ويكفوا أيديهم) عن قتالكم (فخذوهم واقتلوهم حيث تقفتموهم) حيث تمكنتهم منهم فان مجرد الكف لا يوجب في التعرض (وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً) حجة واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي لظهور عداوتهم ووضوح كفرهم وغدرهم أو تسلطاً ظاهراً حيث أذن لكم في قتلهم (وما كان المؤمن) وما صح له وليس من شأنه (أن يقتل مؤمناً) بغير حق (الاخطأ) فانه على عرضته ونصبه على الحال أو المفعول له أي لا يقتله في شيء من الاحوال الاحال الخطأ أو لا يقتله لعل الا لخطأ وعلى أنه صفة مصدر محذوف أي الاقتلا خطأ وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء منقطع أي لكن ان قتله خطأ جزاً وما يذكر والخطأ ما لا يضاهاه القصد الى الفعل أو الشخص أو لا يقصد به زهوق الروح غالباً ولا يقصد به محذور كرمى مسلم في صف الكفار مع الجهل باسلامه أو يكون فعل غير المكاف وقرئ خطأ بالمد وخطي كصابت خفيف الهمزة والآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة أخى أبي جهل من الام لقي حارث بن زيد في طريق وكان قد أسلم ولم يشعر به عياش فقتله (ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة) أي فعله أو فواجبه تحري رقبة والتحرير الاعتناق والحر كالتعيق للكريم من الشيء ومنه حر الوجه لا كرم موضع منه سمي به لان الكرم في الاحرار واللؤم في العبيد والرقبة عبر بها عن النسمة كما عبر عنها بالرأس (مؤمنة) محكوم باسلامها وان كانت صغيرة (ودية مسلمة الى أهله) مؤداة الى ورثته يقسمونها كسائر الموارث لقول ضحاک بن سفيان الكلابي كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا صبرني أن أورت امرأة أشيم الضبابي من عقل زوجها وهي على العاقلة فان لم تكن فعلى بيت المال فان لم يكن ففي ماله (الأن يصدقوا) الأن يتصدقوا عليه بالدية سمي العفو عنها صدقة حسنة عليه وتنبها على فضله وعن النبي صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وهو متعلق بعليه أو بمسألة أي نجب الدية عليه أو يسلمها الى أهله الاحال تصدقهم عليه أو زمانه فهو في محل النصب على الحال من القاتل أو الأهل أو الظرف (فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة) أي فان كان المؤمن المقتول من قوم كفار محاربين أو في نضاعيفهم ولم يعلم إيمانه فعلى قاتله الكفارة دون الدية لانه لا يورثه ولا يورثه وبينهم ولا بينهم محاربون (وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحري رقبة مؤمنة) أي وان كان من قوم كفرة معاهدين أو أهل الذمة فحكمه حكم المسلمين في وجوب الكفارة والدية ولعله فيما اذا كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم (فمن لم يجد) رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل

أو لم يكن ويكون بينهم وهذا هو المراد بكونه في نضاعيفهم

والدليل الذي ذكره صريح في انه لا بد ان يكون من قوم يكون جميعهم عدواً وانما قال دون الدية لأنه لا بد في صورة الانفرد بتجيب الدية ويرثه بيت المال لان القرابة لا ترث (قوله اذ لا ورثة يورثه وبينهم) أي بين المقتول وبين الكفار الذي هو فيهم فلا يرثون منهم (قوله ولا بينهم محاربون) فلا يستحقون ان يأخذوا من القاتل المسلم الدية (قوله ولعله فيما اذا كان المقتول معاهداً الخ)

يعني لا تلزم الدية من قتل شخصا يكون من قوم معاهدين اذ يجوز ان يكون هذا الشخص ايس معاهدا ولا مؤمنا ولا وارث له مسلم فلا تلزم الدية نعم اذا كان معاهدا فتلزم الدية للعهد واذا كان مسامولا وارث مسلم فلزوم الدية قائم وعلى هذا الاولى ان يقال او كان مسامولا وارث (قوله أي فعليه صيام شهرين ذاتوبة) أي يجب عليه صيام شهرين فذاتوبة حال من ضمير عليه الذي هو المفعول واعلم ان المراد من التوبة ليس غفر الذنب اذ لا ذنب في قتل الخطأ بل المراد الرجعة والتأسف عليه فاجاب ماذا كر لترتب اثواب عليه مع الزجر عما صدر عنه من ترك الاحتياط (قوله لمافيه) (١٠٩) من التهديد العظيم قال ابن عباس الخ

أى لاجل التهديد العظيم الذي يفهم من الآية قال ابن عباس انه لا تقبل توبة قاتل المؤمن عمدا والظاهر انه أراد ان يشديد والتخويف والزجر العظيم عن قتل المؤمن لانه أراد بعدم قبول توبته عدمه حقيقة اذ روى عنه ان توبته مقبولة (قوله والجهور على انه مخصوص بمن لم يتب اقوله تعالى واني لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا مخصوص بالاستحلال له كاذ كرهه كرمه وغيره ويؤيده انه نزل في مقيس بن ضبابة وجدأ خاه هشاما قتيلا في بني النجار ولم يظهر قاتله فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعوا اليه ديتته فدفعوا اليه ثم حل على مسلم فقتله ورجع الى مكة مرتدا والمراد بالخلود المكث الطويل فان الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم (بأيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله) سافرتم وذهبتم للغزو (فتبينوا) فاطلبوا بيان الامر ونبأته ولا تتجملوا فيه وقرأ أجزءة والكسائي فتشبتوا في الموضوعين هنا وفي الحجرات من التشبه (ولا تقولوا لمن أتق اليكم السلام) لمن حياكم بتحية الاسلام وقرأ نافع وابن عامر وجزء السلم بغير الالف أي الاستسلام والالتقياد وفسر به السلام أيضا (لست مؤمنا) وانما فعلت ذلك متعوذا وقرى مؤمنا بالفتح أي مبذولا له الامان (تبتغون عرض الحياة الدنيا) تطلبون ماله الذي هو حطام سريع النفاد وهو حال من الضمير في تقولوا مشعر بما هو الحامل لهم على المجلة وترك التثبت (فعند الله مغام) لكم (كثيرة) تغنيكم عن قتل أمثاله ماله (كذلك كنتم من قبل) أي أول ما دخلتم في الاسلام تفوهتم بكمعنى الشهادة فخصت بهاد ماؤكم وأموالكم من غير أن يعلم مواطة قلوبكم ألسنتكم (فمن الله عليكم) بالاشتهار بالايمان والاستقامة في الدين (فتبينوا) وافعلوا بالداخلين في الاسلام كما فعل الله بكم ولا تبادروا الى قتلهم ظنا بانهم دخلوا فيه اتقاء وخوفا فان ابقاء ألف كافر أهون عند الله من قتل امرئ مسلم وتكريره تأكيد لتعظيم الامر وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم (ان الله كان بما تعملون خيرا) عالما به وبالغرض منه فلا تنها فتوا في القتل واحتاطوا فيه روى أن سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم غزت أهل فدك فهربوا وبقى مرداس ثقة باسلامه فلما رأى الخيل ألجأ غنمه الى عاقول من الجبل وصعد فلما تلاحقوا به وكبروا وكبر ونزل وقال لانه الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله وأسامة واستاق غنمه فنزلت وقيل نزلت في المقداد من رجل في غنمية فاراد قتله

توجيه الآية عندنا بان يقدر قيده وهو الاستحلال فكأنه قيل ومن يقتل مؤمنا متعمدا مستحلالا لقتل جزاؤه جهنم خالد فيها الآية وما بان يقال المراد من الخلود المكث الطويل (قوله وعندنا الخ) أي عند أهل السنة (قوله فان الدلائل متظاهرة) أي الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين بأى معصية كانت لا يدوم عذابهم فان الاحاديث دلت على انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ففيه دالة على ان المؤمن يخرج آخر او ان صدرت منه أى معصية كانت (قوله فاطلبوا بيان الامر ونبأته) أى الامر المبين الثابت والحاصل انه لا تتجملوا في الامر بل توقفوا واجتهدوا بقدر الوسع في طلب القرائن والدليل على حال من اتق اليكم السلم (قوله وترتيب الحكم على ما ذكر الخ) أى ترتيب الامر بالتبيين على حالهم المستفاد من قوله تعالى كذلك كنتم من قبل

توجيه الآية عندنا بان يقدر قيده وهو الاستحلال فكأنه قيل ومن يقتل مؤمنا متعمدا مستحلالا لقتل جزاؤه جهنم خالد فيها الآية وما بان يقال المراد من الخلود المكث الطويل (قوله وعندنا الخ) أي عند أهل السنة (قوله فان الدلائل متظاهرة) أي الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين بأى معصية كانت لا يدوم عذابهم فان الاحاديث دلت على انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ففيه دالة على ان المؤمن يخرج آخر او ان صدرت منه أى معصية كانت (قوله فاطلبوا بيان الامر ونبأته) أى الامر المبين الثابت والحاصل انه لا تتجملوا في الامر بل توقفوا واجتهدوا بقدر الوسع في طلب القرائن والدليل على حال من اتق اليكم السلم (قوله وترتيب الحكم على ما ذكر الخ) أى ترتيب الامر بالتبيين على حالهم المستفاد من قوله تعالى كذلك كنتم من قبل

(قوله وفيه دليل على صحة إيمان المكروه) لأن إطلاق الآية دل على أن كل من أظهر الإسلام يجب عدم المبادرة إلى قتله فدخل في هذا الإطلاق من آمن للخوف من القتل ويمكن أن يقال إن الحديث المذكور دل على ما ذكرنا من أن المجتهد يخطئ (قوله فيه إن المجتهد يخطئ) لأنه علم من الآية أن توبيخهم لا مجرد الخطأ في القتل بل لعدم التثبت والاجتهاد ولذا كرر فتبينوا فعمل منه أنه لو ثبتوا ولم يجملوا لم يكن عليهم شيء لو أخطوا فهذا يدل على خطأ المجتهد وعدم مؤاخذته (قوله أو من الضمير الذي فيه) وهو الذي يرجع إلى اللام التي هي الموصول إذا المعنى الذين يقدمون (قوله لأنه لم يقصد به قوم باعياهم) أي القاعدون في حكم النكرة إذا المقصود جماعة من القاعدین غير معينين فيكون نظير قول الشاعر ولقد أمر على التميم يسبني (قوله ومن قعد عن الجهاد من غير علة) يفهم من إطلاق العلة أن الضرر ههنا مطلق سواء كان بسبب في البدن ككف وعرج ومرض أو بسبب عدم الأهلية كما صرح به العلامة النيسابوري (قوله والقاعدون على التقييد نساق) أي تقييدهم بغير أولى الضرر إذ لو لم يعتبر التقييد لزم الاختلاف في الكلام إذ يفهم من التصريح بالتقييد أولاً أن أجر القاعد للضرر كأجر المجاهد واللام تكن فائدة بقاء غير أولى الضرر لكن يفهم من هذه الجملة التفاوت بين الفريقين في الدرجة وإدقيد بما ذكرنا من الخلاف واعلم إن صاحب الكشاف صرح بما يوافق المصنف من لتقييد فقال المعنى فضل الله المجاهدين على القاعدین غير أولى الضرر فتكون هذه الجملة بياناً للجملة الأولى المتضمنة لهذا الوصف ثم قال فان قلت قد ذكر الله سبحانه مفضلين درجة ومفضلين (١١٠) درجات فمن هم قلت أما المفضلون درجة فهم الذين فضلو على القاعدین الاضراء

وأما المفضلون درجات فالذين فضلو على القاعدین الذين أذن لهم في التخلف اه والكلامان متناقضان كما ترى فان الأول دل على ان ليس للمجاهدين على القاعدین الاضراء فضل بل هم متساويان والكلام الثاني الصريح في فضل المجاهدين على القاعدین الاضراء بدرجة والذي يخطري والله أعلم بأسرار كلامه ان المفهوم من الكلام الأول وهو قوله

فقال لا اله الا الله فقتله وقال ودلوفر باهله وماله وفيه دليل على صحة إيمان المكروه وان المجتهد قد يخطئ وان خطاه معتبر (لا يستوى القاعدون) عن الحرب (من المؤمنين) في موضع الحال من القاعدین أو من الضمير الذي فيه (غير أولى الضرر) بالرفع صفة للقاعدون لأنه لم يقصد به قوم باعياهم أو بدل منه وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب على الحال أو الاستثناء وقرئ بالجر على انه صفة للمؤمنين أو بدل منه وعن زيد بن ثابت أنها زلت ولم يكن فيها غير أولى الضرر فقال ابن أم مكتوم وكيف وأنا أعمى فغشى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلسه الوحي فوعدت فخذته إلى نخدي حتى خشيت أن ترضا ثم سرى عنه فقالا كتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر (والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم) أي لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير علة وفائدة تذكريهما من التفاوت يرغب القاعد في الجهاد رفعا لرتبته وانفصه عن انحطاط منزلته (فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدین درجة) جملة موضحة لما نفي الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق ودرجة نصب بنزع الخفض أي بدرجة أو على المصدر لأنه تضمن معنى التفضيل ووقع موقع المرفة منه أو الحال بمعنى ذوى درجة (وكلا) من القاعدین والمجاهدين

تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم استواء المجاهدين وعد والقاعدین الاضراء الذين يكون لهم شدة الحرص على الجهاد ولا يقدر على أصلا والمراد بالجملة الثانية وهي فضل الله المجاهدين الخ إن الله فضل المجاهدين على الاضراء الذين لا يكونون كذلك والمراد من الجملة الثالثة وهي قوله تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدین الذين ليس لهم عذر واعلم انه قال العلامة النيسابوري المعنى لا يستوى القاعدون والمجاهدون الأولى الضرر فافهم بتساوي المجاهدين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لقد ختمت بالمدينة الحديث وعنه صلى الله عليه وسلم إذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا العبدى ما كان يعمل في الصحة إلى ان يبرأ تهنى وذكر الامام حجة الاسلام في كتاب الاحياء انه صلى الله عليه وسلم قال الناس أربعة رجل آتاه الله عز وجل هاما وما لا فهو يعمل بعلمه في الله فيقول رجل لو آتاني الله أنه إلى ما آتاه لعملت كما يعمل فهماني الاجرسوا ورجل آتاه الله تعالى مالا ولم يؤت به علم فهو يتخبط بجهله في ماله فيقول رجل لو آتاني الله تعالى مثل ما آتاه لعملت كما يعمل فهماني الوزر سوا وروى أيضا انه صلى الله عليه وسلم قال لا يرجع من تبوك إلى المدينة تركنا أقواما مقطعة اودا ولا وطننا موطئا يغيب الكفار الا أثر كوننا في ذلك قالوا وكيف ذلك يا رسول الله وايسوا معنا قال حبسهم العذر فشركونا بحسن النية قال الامام الأثرى كيف أشركوا بالنية في محاسن عملهم ومساوية ثم قال وفي الاسرائيليات ان رجلا من بكتبان من رمل في جماعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما قسمتته بين الناس

فأوحى الله الى نبيهم الأقل له ان الله تعالى قد قبل صدقة منك وقد شكر حسن نيتك وأعطاك المال وكان طعاما فتصدقت فعلم من الاحاديث التي نقلناها استواء القاعدين الاضراء الذين ذكرناهم مع المجاهدين فان قيل فلم يعطف الجملة الثانية على الاولى وعطف الثالثة على الثانية قلنا يمكن ان يقال لماذا كرني الاستواء بين المجاهدين والقاعدين غير أولى الضرر وجب ان يسين كيفية نفي الاستواء فيين بالجمتين الاخيرتين كيفية فلذا أي لاجل انهما بيان للاولى لم يعطف أو يقال لما نفي الاستواء المذكور كأن سألنا سؤال فاحال الفريقين فاجيب بما ذكر والله أعلم (قوله لحسن عقيدتهم الخ) أي اعطاء الثبوتة الحسنى التي هي مشتركة بين الفريقين لاجل اشتراكهما في العقيدة وتفضيل المجاهدين على القاعدين لاجل العمل الذي هو الجهاد (قوله ويجوز ان ينتصب درجات على المصدر) فيكون المعنى وفضلهم الله تفضيلا (قوله باضمار فعلها) أي غفر الله لهم مغفرة ورحمة درجة (قوله (١١١) كررت تفضيل المجاهدين) يمكن ان يقال

د كر تفضيلهم ثلاث مرات  
أحدها ضمنا وهو يعلم من  
نفي الاستواء والثانية  
والثالثة ذكرنا صريحا  
واما الثالثة بحسب الاجال  
فهو انه أثبت للمجاهدين  
تفضيلا بدرجة ثم أثبت أجرا  
عظيما واما بحسب التفضيل  
فيعلم من التفاوت بالدرجات  
والمغفرة والدرجة فان قيل  
يلزم ان لا يكون القاعد  
مغفورا صرحوا قلنا المغفرة  
والدرجة المذكورتان هنا  
العظيمتان وهذا لا ينافي  
ان يكون القاعد أيضا  
مغفورا صرحوا نعم  
يستلزم تفاوت المغفرتين  
والدرجتين أو يقال ان لهم  
مغفرة ودرجة بسبب الجهاد  
وهذا لا ينافي ان يكون  
للقاعد مغفرة بسبب آخر  
(قوله رقيلا الاول ماخو لهم

(وعدا لله الحسنى) المثبوتة الحسنى وهي الجنة لحسن عقيدتهم وخلص نيتهم وانما التفاوت في زيادة العمل المقتضى لمزيد الثواب (وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما) نصب على المصدر لان فضل بمعنى أجر أو المفعول الثاني له تتضمنه معنى الاعطاء كأنه قيل وأعطاهم زيادة على القاعدين أجرا عظيما (درجات منه ومغفرة ودرجة) كل واحد منها بدل من أجرا ويجوز ان ينتصب درجات على المصدر كقولك ضربته أسواطا وأجر على الحال عنها تقدمت عليها لانها نكرة ومغفرة ودرجة على المصدر باضمار فعليهما كررت تفضيل المجاهدين وبالغ فيه اجالا وتفصيلا تعظيما للجهاد وترغيبا فيه وقيل الاول ماخو لهم في الدنيا من الغنيمة والظفر وجيل الذكر والثاني ما جعل لهم في الآخرة وقيل المراد بالدرجة الاولى ارتفاع منزلتهم عند الله سبحانه وتعالى وبالدرجات منازلهم في الجنة وقيل القاعدون الاول هم الاضراء والقاعدون الثاني هم الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم وقيل المجاهدون الاولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه وعليه قوله عليه الصلاة والسلام رجعتنا من الجهاد الاضراء الى الجهاد الاكبر (وكان الله غفورا) لما عسى أن يفرط منهم (رحيما) بما وعد لهم (ان الذين توفاهم الملائكة) يحتمل الماضي والمضارع وقريء توفاهم وتوفاهم على مضارع وفيت بمعنى أن الله يوفي الملائكة أنفسهم فيتموفونها أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها (ظالمى أنفسهم) في حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة وموافقة الكفرة فانها نزلت في أناس من مكة أساءوا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة واجبة (قالوا) أي الملائكة توبخناهم (فيم كنتم) في أي شئ كنتم من أمر دينكم (قالوا كنا مستضعفين في الارض) اعتذروا بما ونحوه بضعفهم وعجزهم عن الهجرة أو عن اظهار الدين واعلاء كلمة الله (قالوا) أي الملائكة تكذبناهم أو تبتكينا (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) الى قطر آخر كما فعل المهاجرون الى المدينة والحبشة (فأولئك ما أرادهم جهنم) لتركهم الواجب ومساعدتهم الكفار وهو خبران والفاء فيه لتضمن الاسم معنى الشرط وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد وأخبار قالوا والعائد محذوف أي قالوا لهم وهو جلة معطوفة على الجملة التي قبلها مستنتجة منها (وساعت مصبرا) مصبرهم

في الدنيا) هذا الكلام الخ لادفع سؤال توهم ههنا وهو انه يظهر اختلاف بين قوله فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم الخ وبين فضل الله المجاهدين على القاعدين الخ اذ يفهم من الكلام الاول ان التفاوت بينهما بدرجة واحدة ومن الثاني ان لتفاوت بينهما بدرجات ومغفرة ودرجة ولا حاجة في دفع السؤال الى الاقوال المذكورة ههنا بعد التحقيق الذي قلنا (قوله وقيل للمجاهدون الاولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه) هذا التفسير بعيد في هذا الموضوع لان الكلام في المجاهدين مع الكفار ولذا قيد بغير أولى الضرر وأيضا المتبادر من القاعدون ههنا ان لم يقيم الى جهاد الكفار (قوله يحتمل الماضي والمضارع) محذوف احدى التاءين وفي هذا الاحتمال نظر اذ لا يطابق ما يجي بعده من الصبغ الماضية الا أن يحمل على غير الماضي حقيقة بل يقال انها للمستقبل حقيقة وعبر عنها بالماضي للقطع بتحقيقها (قوله حين كانت الهجرة واجبة) هذا دليل لظلم لان ترك الواجب ظلم (قوله حال من الملائكة باضمار قد) هذا اذا كان صيغة الماضي على حقيقتها أما اذا كانت بمعنى المستقبل فلا حاجة الى الاضمار (قوله وهو جلة معطوفة

الح) أي قوله تعالى فأولئك جلة معطوفة على قالوا ويتجه لان قول الملائكة لهم الكلام المذكور الدال على التوبيخ على ترك الواجب دال على سوء عاقبتهم (قوله لا يمكن الرجل من إقامة دينه) أي لم يتيسر له فعل الواجبات وترك المحرمات وهنأنا نقشة في ان المفهوم من الآية توبيخ الملائكة الجماعة المذكورة الواجب عليهم الهجرة من مكة على تركها ومن اقدمهم الكفار فكان وجوب الهجرة سبباً للتوبيخ على الإقامة وهذا لا يدل على ما ذكر المصنف فان قيل يفهم من الآية وجوب الهجرة من مكة والتوبيخ على تركها ولا يخفى أن وجوب الهجرة إنما كان لعدم تيسر إقامة الدين للمسلمين فهذا السبب إنما وجد وجبت الهجرة قلنا لعل وجوب الهجرة أول الامر لا مجرد ما ذكر بدله وثئ (١١٢) آخره ودفع أذى المشركين لان المشركين آذوهم وعند بوهم لان يرجعوا

عن الاسلام وكان في هذا خوف ارتدادهم ويوهن أمر الاسلام ويؤيد ذلك ان بعضهم يساعدون الكفار كما ذكر المصنف (قوله لعدم دخولهم في الموصل وضميره والاشارة) لان الموصل عبارة عن الظالمين وكذا الضمير والاشارة لتمكن المستضعفين ليسوا ظالمين (قوله ان أريد المماليك فظاهر وان أريد به الصبيان الخ) يعنى يفهم من العفوان الهجرة واجبة عليهم لكن يعنى عنهم بضعفهم فاذا أريد بهم المماليك فالامر ظاهر أى ظاهر ان عدم الوجوب عليهم لاجل ضعفهم وأما اذا كان المراد الصبيان فليس عدم الوجوب عليهم لضعفهم بل لا هم غير مكافئين بشئ ولو كانوا أقوياء لم يجب عليهم شئ فأرادهم للمبالغة والاشعار

أوجههم وفي الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يمكن الرجل فيه من إقامة دينه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من فر بدينه من أرض الى أرض وان كان شبرا من الأرض استوجبت له الجنة وكان رفيق أبيه ابراهيم وبنيه محمد عليهما الصلاة والسلام (الاستضعفين من الرجال والنساء والولدان) استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصل وضميره والاشارة اليه وذكر الولدان ان أريد به المماليك فظاهر وان أريد به الصبيان فللمبالغة في الامر والاشعار بانهم على صدد وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا يحصى لهم عنها وان قوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت (لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه أحوال منه أو من المستكن فيه واستطاعة الحيلة وجدان أسباب الهجرة وما تتوقف عليه واهتداء السبيل معرفة الطريق بنفسه أو بدليل (فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم) ذكر بكامة الاطماع ولفظ العفو اذ انابان ترك الهجرة أمر خطير حتى ان المظن من حقه أن لا يأمن ويتصد الفرصة ويعلق بها قلبه (وكان الله عفوا غفورا ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراعما كثيرا) متحولا من الرغام وهو التراب وقيل طر يقاير اغم قومه بسا لوكه أى يفارقهم على رغم أنوفهم وهو أيضا من الرغام (وسمة) في الرزق واطهار الدين (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت) وقري يدركه بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أى ثم هو يدركه بالنصب على اضمار أن كقولهم سأترك منزلى ببني تميم \* وألحق بالحجاز فأستريحا

(فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحما) الوقوع والوجوب متقاربان والمعنى ثبت أجره عند الله تعالى ثبوت الأمر الواجب والآية الكريمة نزلت في جنس بن ضمرة جله بنوه على سرير متوجها الى المدينة فلما بلغ التمتع أشرف على الموت فصفق بيمينه على شماله فقال اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما يبيع عليه رسولك صلى الله عليه وسلم فمات (واذا ضربتم في الأرض) سافرتهم (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) بتنصيف ركعاتها ونفي الحرج فيه يدل على جوازها دون وجوبه وهو يؤيده أنه عليه الصلاة والسلام أتم في السفر وأن عائشة رضى الله تعالى عنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله قصرت وأتممت وصمت وأفطرت فقال أحسنت يا عائشة وأوجه أبو حنيفة لقول عمر رضى الله تعالى عنه صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضى الله تعالى عنها

المذكورين وفيه أنه يفهم لو لم يستضعف الصبيان لوجب عليهم الهجرة الآن يقال نفي الوجوب عليهم يعلم من موضع اول آخره حينئذ يكون المراد من العفو ليس ترك الاخذ بالذنب بل مجرد عدم الاخذ (قوله الوقوع والوجوب متقاربان) لا بد من تبيين معنى الوقوع حتى يظهر ما ذكر فنقول ان كان المراد بوقوع شئ على شئ اتصافه به أو اتصاله به فهذا لا يقارب الوجوب وان أريد وجوب صدور منه فهذا عين معنى الوجوب لا تقاربه وان أريد به معنى آخر فلا بد أن يبين حتى يتسكك فيه ويمكن أن يقال الوقوع والوجوب بحسب أصل اللغة متقاربان لان الوجوب في اللغة السقوط والاولى الاقتصار على ما ذكره آخر ابان المعنى ثبت (قوله ثبوت الامر الواجب) أي ثبوت ما مثل ثبوت الامر الواجب في تحقق الوقوع

(قوله كالتام في الصحة) أي ليس معنى انها تمام غير مقصورة بل المراد ماذا كر (قوله والثاني لا ينفى جواز الزيادة) لك أن تقول إذا كانت الصلاة في الاصل ركعتين وأقرت عليهما في السفر كيف تجوز الزيادة مع ان الزيادة والنقص في الفريضة غير جائزين فإنه لا يجوز أن يصلى الصبح مثلاً أربع ركعات ويمكن أن يقال المراد من قولها أقرت في السفر أي أقرت الصلاة الواجبة في السفر على ركعتين ومعنى زيدت في الحضر زيدت الصلاة الواجبة على ركعتين في الحضر وكون الصلاة الواجبة في السفر ركعتين لا تنافي جواز الزيادة عليهما بان تكون الزيادة غير واجبة كافي الرواية الثانية عن عائشة رضي الله عنها فانها تدل على ان الصلاة الواجبة في السفر ركعتان مع جواز الزيادة عليهما (قوله فلا حاجة الى تأويل الآية) أي من أوجب القصر للحديثين المذكورين اضطر الى تأويل الآية لان ظاهرها عدم وجوب القصر فاولها بما ذكر أي لا قصر حقيقة بل (١١٣) الركعتان صلاة تامة في نفسها غير مقصورة

من الرباعية وذ كر القصر في الآية لانه لما ذكر التعبير بعدم الجناح الدال بحسب الظاهر على عدم وجوب القصر لتطيب أنفسهم لانهم كانوا يتخيرون ان في القصر جناحاً وحراً (قوله شرط اعتبار الغالب) يعني ذكر ان خفتم الخ ليس لانه شرط القصر حقيقة فلا يقصر وانه عند عدم الخوف بل لاجل انه كان الغالب الخوف في السفر في وقت نزول الآية لكثرة المشركين وأهل الحرب (قوله تعلق بمفهومه من خص) مراده من المفهوم مفهوم الخطاب أي تخصيص الخطاب بالنبي صلى الله عليه وسلم يشعر بان هذه الصلاة مخصوصة به ومن معه لانه ذكر في الآية حال الصلاة اذا كان

أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين فأقرت في السفر وزيدت في الحضر فظاهرهما يخالف الآية الكريمة فان صحافاً لا أول مؤول بأنه كالتام في الصحة والاجزاء والثاني لا ينفى جواز الزيادة فلا حاجة الى تأويل الآية بانهم ألقوا الاربع فكانوا مظنة لان يحظر ببالهم أن ركعتي السفر قصر ونقصان فسمى الاينان بهما قصر على ظنهم ونفي الجناح فيه لتطيب به نفوسهم وأقل سفر تقصر فيه أربعة برء عندنا وستة عند أبي حنيفة وقرئ تقصروا من أقصر بمعنى قصر ومن الصلاة صفة محذوف أي شيئاً من الصلاة عند سيبويه ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش (ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً) شرطه باعتبار الغالب في ذلك الوقت ولذلك لم يعتبر مفهوماً كما لم يعتبر في قوله تعالى فان خفتم أن لا يقيا حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به وقد تظاهرت السنن على جوازه أيضاً في حال الامن وقرئ من الصلاة أن يفتنكم بغير ان خفتم بمعنى كراهة أن يفتنكم وهو القتال والتعرض بما يكره (واذا كنت فيهم فأقت لهم الصلاة) تعلق بمفهومه من خص صلاة الخوف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم لفضل الجماعة وعامة الفقهاء على أنه تعالى علم الرسول صلى الله عليه وسلم كيفيتها لياً تم به الأئمة بعده فانهم نواب عنه فيكون حضورهم كحضوره (فلتقم طائفة منهم معك) فاجعلهم طائفتين فلتقم احداهما معك يصلون وتقوم الطائفة الاخرى تجاه العدو (ولياخذوا أسلحتهم) أي المصلون حزماً وقيل الضمير للطائفة الاخرى وذ كر الطائفة الاولى يدل عليهم (فاذا سجدوا) يعني المصلين (فليكونوا) أي غير المصلين (من ورائكم) يحرسونكم يعني النبي صلى الله عليه وسلم ومن يصلى معه فغلب المخاطب على الغائب (ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا) لاشتغالهم بالحراسة (فليصلاوا معك) ظاهره يدل على أن الامام يصلى مرتين بكل طائفة مرة كما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ببطن نخل وان أريد به أن يصلى بكل ركعة ان كانت الصلاة ركعتين فكيفيته أن يصلى بالاولى ركعة وينتظر قائماً حتى يتموا صلاتهم منفردين ويذهبوا الى وجه العدو وتأتي الاخرى فيتم بهم الركعة الثانية ثم ينتظر قاعداً حتى يتموا صلاتهم ويسلموا بهم كما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه يصلى بالاولى ركعة ثم تذهب هذه وتقف بازاء العدو وتأتي الاخرى فتصلى معه ركعة ويتم صلاته ثم تعود الى وجه العدو

الرسول صلى الله عليه وسلم في المؤمنين ولم يذكر

(١٥ - (بيضاوي) - ثاني)

حالتها حين لم يكن فيهم فيمكن أن يفهم ان الصلاة المذكورة مخصوصة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله عامة الفقهاء الخ) فيكون المراد أنه اذا كنت فيهم كان الحكم ماذا كر واذا لم تكن فيهم فليقم بهم امامهم تلك الصلاة (قوله وذ كر الطائفة الاولى يدل عليهم) أي الطائفة المذكورة في قوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك تدل على وجود طائفة أخرى (قوله فغلب المخاطب الخ) أي غلب المخاطب الذي هو النبي صلى الله عليه وسلم على الغائب الذي هم المؤمنون (قوله ظاهره يدل على ان الامام يصلى بكل طائفة مرة) لان قوله فليصلاوا معك يدل بظاهره على ان تمام صلاة كل من الطائفتين مع تمام صلاة الامام وذ الا يكون الا بان يصلى بكل مرة

(قوله ونظيره قوله والذين تبوءوا الدار (١١٤) والايمان) لان التبوؤ حقيقة للدار لجعل منه لقباً بالايمان اي كان الاخلاقي

الحقيقة متعلق بالاسلحة  
بفعل متعلق بالخذرتوسما  
(قوله وهذا مما يؤيدان  
الامر بالاختدالوجوب  
دون الاستحباب) لان  
معنى الكلام لا حرج  
عليكم في ترك أخذ السلاح  
بسبب ما ذكر فيدل  
بمفهومه على ان عليهم  
حرجاً لم يأخذوا عند  
عدم الاعذار المذكورة  
(قوله وخذوا حذركم)  
الظاهر انه عطف على مقدر  
وهو خذوا الرخصة في  
ترك أخذ السلاح (قوله  
مسايقين) أي مصارمين  
السيوف ومصارمين أي  
ترامون السهام ومسخنين  
بصيغة المفعول أي مجروحين  
(قوله وهذا دليل على أن  
المراد بالذكر الصلاة) أي  
ذكر هذا الحكم وهو ان  
للصلاة وقتاً محدوداً لا يجوز  
اخراجها عنه في أي حال  
يناسب أن يحمل الذكرك في  
قوله فاذكروا الله على  
الصلاة (قوله واما واجبة  
الح) أي الصلاة واجبة  
كيفما أمكن إلا أن هذه  
الجملة متعلقة بقوله تعالى  
فاذا اطمأنتم الح اذا كون  
الصلاة طارقت محدود  
ليس له اختصاص بحال

وتأني الاولى فتؤدى الركعة الثانية بغير قراءة وتم صلاتها ثم تعود وتأتي الأخرى فتؤدى الركعة  
بقراءة وتم صلاتها (وايأخذوا حذرهم وأسلحتهم) جعل الحذر آلة يتحصن بها المغازي لجمع  
يشه وبين الاسلحة في وجوب الأخذ ونظيره قوله تعالى والذين تبوءوا الدار والايمان (ود  
الذين كفروا لوتغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة) تمنوا أن ينالوا منكم  
غرة في صلاتكم فيشدون عليكم شدة واحدة وهو بيان ما لاجله أمر وابتأخذ الحذر والسلاح (ولا  
جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) رخصة لهم في وضعها  
اذا نقل عليهم أخذها بسبب مطر أو مرض وهذا مما يؤيد أن الامر بالاختدالوجوب دون الاستحباب  
(وخذوا حذركم) أمرهم مع ذلك بأخذ الحذر كي لا يهجم عليهم العدو (ان الله أعد للكافرين  
عذاباً مهيناً) وعدل للمؤمنين بالنصر على الكفار بعد الامر بالحزم لتقوى قلوبهم وليعلموا أن الامر  
بالحزم ليس لضعفهم وغلبة عدوهم بل لان الواجب أن يحافظوا في الامور على مراسم التيقظ والتدبير  
فيتوكلوا على الله سبحانه وتعالى (فاذا قضيت الصلاة) أدبتم وفرغتم منها (فاذكروا الله قياماً  
وقعوداً وعلى جنوبكم) فدوموا على الذكرك في جميع الاحوال أو اذا أردتم أداء الصلاة واشتد  
الخوف فادوها كيفما أمكن قياماً مسايقين ومقارعين وقعوداً مصارمين وعلى جنوبكم مسخنين  
(فاذا اطمأنتم) سكنت قلوبكم من الخوف (فاقيموا الصلاة) فعدلوا واحفظوا أركانها  
وشرائطها وأتوا بها تامة (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) فرضاً محدود الاوقات  
لا يجوز اخراجها عن أوقاتها في شيء من الاحوال وهذا دليل على أن المراد بالذكر الصلاة وأنها  
واجبة الاداء حال المسايقة والاضطراب في المعركة وتعليل للامر بالاتباع بها كيفما أمكن وقال  
أبو حنيفة رحمه الله تعالى لا يصلي المحارب حتى يطمئن (ولا تهنوا) ولا تضعفوا (في ابتغاء القوم)  
في طلب الكفار بالقتال (ان تكونوا تأملون فانهم يأملون كما تأملون وترجون من الله ما لا يرجون)  
الزام لهم وتقر يع على التواني فيه بأن ضرر القتال دائر بين الفريقين غير مختص بهم وهم  
يرجون من الله بسببه من اظهار الدين واستحقاق الثواب ما لا يرجو عدوهم فينبغي أن يكونوا  
أرغب منهم في الحرب وأصبر عليها وقرئ أن تكونوا بالفتح بمعنى ولا تهنوا لان تكونوا تأملون  
ويكون قوله فانهم يأملون علة للهنى عن الوهن لاجله والآية نزلت في بدر الصغرى (وكان الله عليماً)  
بأعمالكم وضمائركم (حكياً) فيما يامر وينهى (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين  
الناس) نزلت في طعمة بن أريق من بني ظفر سرق درعاً من جاره قتادة بن النعمان في جراب  
دقيق فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه وخبأها عند زيد بن السمين اليهودي فالتست الدر عند  
طعمة فلم توجد وحلف مأخذها وماله بها علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى الى منزل  
اليهودي فاخذوها فقال دفعها الى طعمة وشهد له ناس من اليهود فقالت بنو ظفر انطلقوا بنا الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يجادل عن صاحبهم وقالوا ان تفعل هلك وافتضح  
وبرى اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل (بما أراك الله) بما عرفك الله  
ووسى به اليك وليس من الرؤية بمعنى العلم والا لاستدعى ثلاثة مفاعيل (ولا تكن للخائدين)  
أي لاجلهم والذب عنهم (خصياً) للبراء (واستغفر الله) مما هممت به (ان الله كان غفوراً  
رحيماً) لمن يستغفره (ولا تجادل من الذين يختانون أنفسهم) يخونونها فان وبال خيانتهم يعود

عليها

الاطمئنان بل متعلق به و بغيره من الأحوال المذكورة وحمل الجملة

المذكورة وهي قوله تعالى ان الصلاة الآية على ما ذكر لاطرافها وعدم تقييدها بشئ (قوله مما هممت به) الظاهر ان الهم كان

بالأختيار والالتمؤمر بالاستغفار عنه وقد صرح الامام محجة الاسلام بان اثم مما يؤاخذ به العبد قال العلامة التفتازاني والنيسابوري قال بعض الطاعنين في عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام لولان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد أن يخاصم لاجل ذلك الخائن لما ورد النهي عنه ولما أمر بالاستغفار والجواب ان النهي عن الشيء لا يقتضى حصول النهي عنه بل ثبت في الرواية ان قوم طعمة لما التمسوا منه صلى الله عليه وسلم ان يدرأ عن طعمة ويلحق السرقة باليهودي توقف وانتظر الوحى ولعل القوم شهدوا بسرقة اليهودى وبراءة طعمة ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدح في شهادتهم فهم بالقضاء على اليهودى فاطلعه الله على حقيقة الحال ولعل المراد واستغفر لاولئك الذين يدعون براءة طعمة انتهى وعلى هذا ظهر تقصير المصنف في تبين معنى الاستغفار والنهي عن الجدل (قوله) أو جعل المعصية خيانة لها كذا في الكشاف وليس مراده ان المعصية شبت بالخيانة فاستعبرت بالخيانة لها ثم سرى الى الاستعارة التبعية في الفعل فينتدب ان يكون معنى يختانون أنفسهم (١١٥) يعصون أنفسهم ولا وجه له بل المراد ان المعصية جعلت خيانة توسعا فصارت

كسائر الخيانات فنسبت اليهم الخيانة والاولى ان يقال الخيانة بمعنى المضرة فعنى يختانون يضررون أنفسهم (قوله) جملة مدينة لوقوع (أولاء خبرا) أى يظهر منها وجه كون هؤلاء خبرا أى يفهم منه معنى ها أتم هؤلاء المجادلون ولولم يذكر هذه الجملة يظهر لها أتم هؤلاء فائدة (قوله) أوصله عند من يجعله موصولا وهو مذهب الكوفيين (قوله) أم من يكون عليهم وكذا قال العلامة التفتازاني أم في مثل هذا الموضوع أعنى اذا وقع بعدها اسم استفهام تكون بمعنى بل لا متصلة ولا منقطعة قال

عليها أو جعل المعصية خيانة لها كما جعلت ظلمها عايبا والضمير لطعمة وأمثاله أوله واقومه فانهم شاركوه في الأثم حيث شهدوا على براءته وخاصة مواعنه (ان الله لا يحب من كان خوانا) مبالغا في الخيانة مصرعا عليها (أثيا) منهم كما في هاروى أن طعمة هرب الى مكة وارتد ونقب حائطها اليسرق أهله فسقط الحائط عليه فقتله (يستخفون من الناس) يستترون منهم حياء وخوفا (ولا يستخفون من الله) ولا يستحيون منه وهو أحق بان يستحيا ويخاف منه (وهو معهم) لا يخفى عليه سرهم فلا طريق معه الاترك ما يستبجحه ويؤاخذ عليه (اذبيتون) يدبرون ويوزرون (مالا) يرضى من القول) من رضى البرىء والخلف الكاذب وشهادة الزور (وكان الله بما يعملون محيطا) لا يفوت عنه شيء (ها أتم هؤلاء) مبتدأ وخبر (جادلتم عنهم في الحياة الدنيا) جملة مدينة لوقوع أولاء خبرا أو صلة عند من يجعله موصولا (فن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيفا) محاميا يحمبهم من عذاب الله (ومن يعمل سوءا) فيبجسوه به غيره (أو يظلم نفسه) بما يختص به ولا يتعداه وقيل المراد بالسوء مادون الشرك وبالظلم الشرك وقيل الصغيرة والكبيرة (ثم يستغفر الله) بالتوبة (يجد الله غفورا) لذنوبه (رحيما) متفضلا عليه وفيه حث اطعمة وقومه على التوبة والاستغفار (ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه) فلا يتعداه وباله كقوله تعالى وان أسأتم فلها (وكان الله عليا حكما) فهو عالم بفعله حكيم في مجازاته (ومن يكسب خطيئة) صغيرة أو مالا عمد فيه (أو اثما) كبيرة أو ما كان عن عمد (ثم يرم به بريئا) كما رضى طعمة زيدا ووحيد الضمير له كان أو (فقد احتمل بهتانا واثما مينا) بسبب رضى البرىء وتبرته النفس الخاطئة ولذلك سوى بينهما وان كان مقترف أحد همدون مقترف الآخر (ولو لافضل الله عليك ورحمته) باعلام ما هم عليه بالوحى والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم (لمت طائفة منهم) أى من بنى ظفر (أن يضلوك) عن القضاء

صاحب المعنى معنى أم المنقطعة الاضراب ثم تكون تارة للاضراب مجردا وتارة تتضمن مع ذلك استفهاما انكاريا أو طلبا فن الاول نحو قوله تعالى هل يستوى الأعمى والبصير أم هل تستوى الظلمات والنور (قوله) ولذلك سوى بينهما) أى جعل جزءا هما واحدا وهو فقد احتمل أى جعل جزءا كاسب الخطيئة وهي الصغيرة أو مالا عمد فيه مع الرمي وكذا جزءا كاسب الأثم وهو الكبيرة أو ما يكون عمدا مع الرمي واحدا مع ان كسب الصغيرة أو مالا عمد فيه ليس ككسب الكبيرة أو مافيه عمد البهتان وانما جعل كذلك لانه وان لم يقترف الأثم المبين بالاستقلال لكنه اقترفه في ضمن الرمي لانه متضمن لبراءة النفس الخاطئة (قوله) وجعه للتعظيم أوله (لامثله) هكذا وقع في كثير من النسخ والظاهر ان المراد من جمع الضمير جمعه في مثل هذا الموضوع كما في قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا يكون بما ذكر كما قال في تفسير سورة هود في قوله فاتوا بعشر سور مثله مقتريات وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا انما أنزل بعلم الله ان جمع الضمير في قوله لكم اما لتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم أوله وللمؤمنين أيضا لانهم كانوا يجادلونهم وكان أمر الرسول يتنازلهم من حيث انه يجب عليهم

اثباته في كل امر الاماخصه الدليل والاصح ما وقع في كثير أيضا ان المعنى ولو لافضل الله عليك ورحمته باعلام ما هممت عليه والضمير للرسول (قوله وليس القصد فيه الى نفي الهم الخ) اذ من الظاهر ان الهم المذكور حاصل للطائفة المذكورة فيكون المعنى لهمت طائفة منهم همما مؤثرا (قوله اذ لافضل اعظم من النبوة) يدل على ان النبوة اعظم من الرسالة والامر كذلك على ما صرح به العلماء ولا يلزم منه تفضيل النبي على الرسول لان (١١٦) كل رسول نبى عند الجمهور وروهننا كلام فصلناه في الحواشي التي كتبناها

على شرح المواقف (قوله) كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل (لا حاجة الى ما ذكره آخر فان كل ما يستحسنه الشرع لا بد ان لا ينكره العقل) (قوله) وان من فعل خيرا الخ اعلم ان ظاهر قوله تعالى ومن يفعل ذلك الآية يدل على ان من فعل خيرا المحض وجه الله تعالى لا يدخل فيه رياء وسمعة كان له اجر عظيم وهذا لا ينفي ان يكون اذا كان الخير لله مع شوب من الرياء ان لا يكون له اجر مطلقا اذ الآية تنفي الاجر المقيد بالعظم ولا تنفي الاجر مطلقا ثم ان هذه المسئلة وهي ان يكون العمل لله وغيره للعلماء فيها اختلاف فقال الامام حجة الاسلام اذا غلب جهة الله تعالى على الرياء كان الفاعل مثابا وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام من كبار العلماء الرياء باى وجهه كان محبظ للعمل قال الله تعالى وما امروا الا

بالحق مع علمهم بالخال والجملة جواب لولا وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى نفي تأثيره فيه (وما يضلون الا انفسهم) لانه ما ازلت عن الحق وعادو باله عليهم (وما يضر ونك من شئ) فان الله سبحانه وتعالى عصمك وما خطر ببالك كان اعتمادا منك على ظاهر الامر لا ميلا في الحكم ومن شئ في موضع النصب على المصدر أى شياً من الضرر (وا نزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم) من خفيات الأمور أو من أمور الدين والاحكام (وكان فضل الله عليك عظيما) اذ لافضل اعظم من النبوة (لاخبرني كثير من نحواهم) من متناجهم كقوله تعالى واذ هم نجوى أو من تناجهم فقوله (الامن أمر بصدقة أو معروف) على حذف مضاف أى الانجوى من أمر أو على الانتطاع بمعنى ولكن من أمر بصدقة فى نجواه الخير والمعروف كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل وفسرهننا بالقرض واغائة الملهوف وصدقة التطوع وسائر ما فسر به (أو اصلاح بين الناس) أو اصلاح ذات البين (ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما) بنى الكلام على الامر ورتب الجزاء على الفعل ليدل على أنه لما دخل الأمر فى زمرة الخيرين كان الفاعل أدخل فىهم وأن العمدة والغرض هو الفعل واعتبار الامر من حيث انه وصلة اليه وقيد الفعل بان يكون لطلب مرضاة الله سبحانه وتعالى لان الاعمال بالنيات وأن كل من فعل خيرا رياء وسمعة لم يستحق به من الله اجرا ووصف الاجر بالعظم تنبيها على حقارة ما فات فى جنبه من أعراض الدنيا وقرأ جزءه وأبو عمر ويؤتيه بالياء (ومن يشاقق الرسول) يخالفه من الشق فان كلام المتخالفين فى شق غير شق الآخر (من بعد ما تبين له الهدى) ظهر له الحق بالوقوف على المجزات (ويتبع غير سبيل المؤمنين) غير ما هم عليه من اعتقاد أو عمل (نوله ماتولى) نجعله والياء ماتولى من الضلال ونخل بينه وبين ما اختاره (ونصله جهنم) وندخله فيها وقرى بفتح النون من صلاه (وساعت مصيرا) جهنم والآية تدل على حرمة مخالفة الاجماع لانه سبحانه وتعالى رب الوعيد الشديد على المشاققة واتباع غير سبيل المؤمنين وذلك اما حرمة كل واحد منهما أو أحدهما أو اجمع بينهما والثانى باطل اذ يقبح أن يقال من شرب الخمر وأ كل الخبز استوجب الحد وكذا الثالث لان المشاققة محرمة ضم اليها غيرها ولم يضم واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم ممن عرف سبيلهم اتباع غير سبيلهم وقد استقصيت الكلام فيه فى مرصاد الافهام الى مبادئ الاحكام (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) كرهه للتأ كيدا أول قصة طعمة وقيل جاء شيخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انى شيخ منهمك فى الذنوب الا انى لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته وآمنت به ولم اتخذ من دونه وليا ولم أوقع المعاصى جراحة وماتوهت طرفه عين أنى أعجز الله هر باوانى لنادم تائب فما ترى حالى

عند

ليعبدوا الله مخلصين له الدين قال الامام النووي فى شرح صحيح مسلم العمومات الواردة فى فضل الجهاد

انما هي لمن اراد الله تعالى بذلك مخلصا وكذا الثناء على العلماء والمتقين فى وجوه الخيرات كله محمول على من فعل ذلك مخلصا (قوله) ونخل بينه وبين ما اختاره) هذامن كلمات المعتزلة ولذا أورده صاحب الكشاف فى كثير من المواضع لكن المناسب لمذهب أهل السنة ما ذكره أولا (قوله كرهه الله تعالى للتأ كيدا الخ) أى ذكر الله تعالى سابقا ان الله لا يغفر ان يشرك به فقد كرهه ههنا للتأ كيدا ولقصة طعمة وارتداده والظاهر ههنا الوجه لان مجرد التأ كيدا لا يخص ذكره بهذا المقام

(قوله فان الشرك أعظم أنواع الضلالة الخ) لك ان تقول نبي الصانع تعالى كما هو رأي المعطلة أعظم من الشرك والظاهر انه لا يحتاج الى ما ذكرنا للدعوى المذكورة اذ من البين ان الشرك ضلال عظيم (قوله وانما ذكر في الآية الاولى الخ) أي ذكر سابقا ان الله لا يفرق بين شرك به ويفرق ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما وذكر في تلك الآية الافتراء (قوله وذلك اما لتأنيث اسمائها) فيه ان لبعض أسماء الاصنام علامة التأنيث دون البعض (١١٧) الآخر عن ابن عباس قال صارت الاوثان التي

كانت بعد قوم نوح في العرب اما ودف كانت بدومة الجندل واما سواع فكانت لهذيل واما يعوث فكانت لمرا ثم صارت لبني غطفان ولهذا لم يذكر صاحب الكشاف هذا الوجه الا ان يقال المراد من الداعين الذين يعبدون اللات ومناة والعزى ثم ان تأنيث العزى ومناة ظاهر واما تأنيث اللات فلانها كما قاله المصنف في تفسير سورة النجم فعلمه من لوى لانهم كانوا يولون عليها (قوله وما ذكر فان يسمن فانت الخ) هذا الغز والمعنى ما ذكر اذا سمن وكبر صار أنتى ويكون شديدا للزمام واللصوق بشئ وليس له أضرار (قوله كراب) وهذا التشبيه ليس بجيد فانه يقتضى أن يكون الرباب بكسر الراء كالانث لكن في الصحاح أنه بضم الراء (قوله ووثنا) بالتخفيف وثقيل الباء وسكونها كما ان الاسد يجمع على أسد بضم السين وعلى

عند الله سبحانه وتعالى فترت (ومن يشرك بالله فقد ضل ابعدا) عن الحق فان الشرك أعظم أنواع الضلالة وابتعدا عن الصواب والاستقامة وانما ذكر في الآية الاولى فقد افترى لانها متصلة بقصة أهل الكتاب ومنشأ شركهم كان نوع افتراء وهو دعوى التنبى على الله سبحانه وتعالى (ان يدعون من دونه الا انانا) يعنى اللات والعزى ومناة ونحوها كان لكل حى صنم يعبدونه ويسمونه أنتى بنى فلان وذلك اما لتأنيث اسمائها كما قال

وما ذكر فان يسمن فانتى \* شديد الازم ليس له ضرور

فانه عنى القراد وهو ما كان صغيرا سمي قرادا فاذا كبر سمي حمة واولانها كانت جدادات والجدادات تؤث من حيث انها ضاهت الاناث لانفعالها ولعلمه سبحانه وتعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على أنهم يعبدون ما يسمونه انانا لانه يفعل ولا يفعل ومن حق العبود أن يكون فاعلا غير منفعل ليكون دليلا على تناهى جهلهم وفرط حماقتهم وقيل المراد الملائكة لقولهم الملائكة بنات الله سبحانه وتعالى وهو جمع أنتى كراب وربى وقرى أنتى على التوحيد واثنا على أنه جمع أنتى تكبث وخيبت ووثنا بالتخفيف ووثنا بالثقل وهو جمع ون كاسد وأسود وأسود واثنا واثناهما على قلب الواو اضمه همزة (وان يدعون) وان يعبدون بعبادتها (الاشيطان ابدا) لانه الذى أمرهم بعبادتها واغراهم عليها فكان طاعته في ذلك عبادة له والمارد والمر يد الذى لا يعلق بخير وأصل التركيب للملاسة ومنه صرح بمرد وغلان أمرد وشجرة مرداء التي تناثر ورقها (لعنه الله) صفة ثانية للشيطان (وقال لأخذن من عبادك نصيبا مفروضا) عطف عليه أى شيطانا مريدا جامع بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس وقدره من سبحانه وتعالى أولا على أن الشرك ضلال في الغاية على سبيل التعليل بان ما يشركون به يفعل ولا يفعل فعلا اختياريا وذلك يناقى الالهية غاية المناقاة فان الاله ينبغي أن يكون فاعلا غير منفعل ثم استدلل عليه بانه عبادة الشيطان وهي أفضع الضلال لثلاثة اوجه الاول أنه مريد منهمك في الضلال لا يعلق بشئ من الخير والهدى فتكون طاعته ضلالا بعيدا عن الهدى والثاني أنه ملعون لضلاله فلان استجلب مطاوعته سوى الضلال واللعن والثالث أنه في غاية العداوة والسعي في اهلاكهم وموالاته من هذا شأنه غاية الضلال فضلا عن عبادته والمفروض المقطوع أى نصيبا قدرلى وفرض من قولهم فرض له في العطاء (ولأضلنهم) عن الحق (ولأمنينهم) الامانى الباطلة كطول الحياة وان لا بعث ولا عقاب (ولأمرنهم فليبتكن آذان الانعام) يشقونها لتحریم ما أحل الله وهي عبارة عمما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوايب وشارة الى تحریم كل ما أحل ونقص كل ما خلق كاملا بالفعل أو القوة (ولأمرنهم فليغيرن خلق الله) عن وجهه وصورته وصفته ويندرج فيه ما قيل من فقى العين الحامى وخضاء العبيد والوشم والوشم واللواط والسحق ونحو ذلك وعبادة

أسد بسكونها (قوله واثناهما الخ) قرى اثنا بقلب الواو همزة مع تخفيف الاء المثلثة وسكونها (قوله وشارة الى تحریم كل ما أحل) أى ليس المقصود من بتك آذان الانعام مجرد تحریمها بل تحریمها وتحریم غيرها (قوله ونقص كل ما خلق كاملا بالفعل أو بالقوة) المراد من الكامل بالقوة ما يكون مستعدا وقابلا للكمال لكن لم يصل اليه بعد ونقصه عبارة عن ازالة قابليته للخضاء للعبد فان العبد الصبي صالح لان بصير رجلا كامل القوة من غير نقص يعترض من الخضاء فمن فعل به الخضاء فقد ازال استعداده وكثير فطرة الصبي وتحيب الكفر اليه فانه نقص يعرض لمن يستعد للكمال وهو الاسلام

(قوله) والجل الرابع حكاية عما ذكره الشيطان لظفا أو آناه فعلا) يعنى يحتمل قوله تعالى أن يكون حكاية عن قول الشيطان بأن أشكم بالجل المذكورة ويحتمل أن يكون حكاية عن فعل الشيطان فجعلها تحت القول على المجاز والعلامة ان من يريد فعل شيا قرر مع نفسه وخطاها فالشيطان اذا أراد الافعال قال مع نفسه لاصلتهم ثم فعل الاضلال ولهذا قال المحققون منهم الشريف العلامة تبع لابن سينان المتفكر يناجى نفسه وصرحوا بان (١١٨) المعانى لاتصور الامع تحيل الالفاظ بازائها مقدمة وانما خص ما ذكر

بالجل الرابع التى هى لأصلهم الخ ولم يدخل لاتخذن من عبادك فى الحكم لان لاتخذن مجمل تفصيله الجل الرابع (قوله عنها) حال والمعنى لا يجدون محيصا بالبعد عنها (قوله فان جعل مصدرا فلا يعمل فيما قبله) عدم عمل المصدر فيما قبله هو المشهور بين النحاة لكن الرضى قال وأنا لأرى منعا من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفا أو شبهه قال تعالى ولا تأخذكم بهما حرافة (قوله وحقا على انه حال من المصدر) على تقدير ما ذكر يكون المصدر وهو وعد الله مفعولا مطلقا وعامله يدخلهم بمعنى يعدمهم الدخول فكيف يكون حالا والحال لا يكون الاعن الفاعل والمفعول به ولم يذكره صاحب الكشاف وتوجيهه كلامه أن يجعل حالا من الادخال الذى هو المصدر المقدر وهو مفعول به

الشمس والقمر وتغير فطرة الله تعالى التى هى الاسلام واستعمال الجوارح والقوى فيما لا يعود على النفس كالا ولا يوجب لها من الله سبحانه وتعالى زلفى وعموم اللفظ يمنع الخصاء مطلقا لكن الفقهاء رخصوا فى خصاء البهائم للحاجة والجل الرابع حكاية عما ذكره الشيطان لظفا أو آناه فعلا (ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله) بآثاره ما يدعو اليه على ما أمر الله به ومجاوزته عن طاعة الله سبحانه وتعالى الى طاعته (فقد خسر خسرانا مبينا) اذ ضيع رأس ماله وبدل مكانه من الجنة بمكان من النار (يعدمهم) مالا ينجزه (ويمنهم) مالا ينالون (وما يعدمهم الشيطان الا غرورا) وهو اظهار النفع فيما فيه الضرر وهذا الوعد اما بالخطو اطر الفاسدة أو بلسان أوليائه (أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا) معدلا ومهر بان خاص يحيص اذا عدل وعنها حال منه وليس صلاته لانه اسم مكان وان جعل مصدرا فلا يعمل أيضا فيما قبله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا) أى وعده وعدا وحق ذلك حقا فالاول مؤ كد لنفسه لان مضمون الجملة الاسمية التى قبله وعد والثانى مؤ كد لغيره ويجوز أن ينصب الموصول بفعل بفسره ما بعده ووعد الله بقوله سندخلهم لانه بمعنى نعدمهم ادخالهم وحقا على انه حال من المصدر (ومن أصدق من الله قيلا) جملة مؤ كدة بليغة والمقصود من الآية معارضة المواعيد الشيطانية الكاذبة لقرنائه بوعد الله الصادق لاوليائه والمبالغة فى توكيده ترغيبا لعباد فى تحصييه (ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب) أى ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم أيها المسلمون ولا بامانى أهل الكتاب وانما ينال بالايان والعمل الصالح وقيل ليس الايمان بالتمنى ولكن ما وقر فى القلب وصدقه العمل روى أن المسكين وأهل الكتاب افتخروا فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبياكم وكتبا بناقبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نحن أولى منكم نبينا خاتم النبيين وكتبا بنا يقضى على الكتب المتقدمة فنزلت وقيل الخطاب مع المشركين ويدل عليه تقدم ذكرهم أى ليس الامر بامانى المشركين وهو قوتهم لاجنة ولا نار وقوتهم ان كان الامر كما يزعم هؤلاء لنتكون خير امنهم وأحسن حالا ولا أمانى أهل الكتاب وهو قوتهم لن يدخل الجنة الا من كان هوذا أو نصارى وقوتهم لن تمسنا النار الا ياما معدودة ثم قرر ذلك وقال (من يعمل سواء يجز به) عاجلا أو آجلا لما روى انها لما نزلت قال أبو بكر رضى الله تعالى عنه فمن ينجومع هذا يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام أما تحزن اما ترض اما يصبك اللأواء قال بلى يارسول الله قال هوذاك (ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا) ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله ونصرته من يواليه وينصره فى دفع العذاب عنه (ومن يعمل من الصالحات) بعضها أو شيئا منها فان كل أحد لا يتمكن من كلها وليس مكافأها (من ذكر أو أنسى) فى موضع الحال من المستكن فى يعمل ومن للبيان أو من الصالحات أى كائنه من ذكر أو أنسى

فتأمل (قوله جملة مؤ كدة) بسبب انها أثبتت صدقه ونفت أصدقية غيره بل أثبتت أصدقيته تعالى (قوله فن ينجومع هذا يارسول الله الخ) كما حققنا قبل (قوله فن ينجومع هذا يارسول الله الخ) حل الصديق رضى الله عنه قوله تعالى على ان من عمل سواء يجز به يوم القيامة ويعذب به فلذا قال فن ينجومع هذا يارسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه ليس المراد من الجزاء ما زعمت بل الجزاء أعم من المصائب الدنيوية والاخر وية فقول النبي صلى الله عليه وسلم فى جواب الصديق يدل على ان الجزاء أعم من أن يكون عاجلا أو آجلا فى الآخرة (قوله فى موضع الحال من المستكن فى يعمل الخ) فالعنى ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنسى

(قوله ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب) أي لاجل ان عدم نقص الثواب دال على عدم زيادة العقاب اقتصر على ذكره عقيب الثواب ولم يلتفت الى عدم زيادة العقاب في الآية السابقة لان الاوّل دال على الثاني (قوله تبيينه على ان ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية) فيه ان العلم بانه لا رب سوى الله تعالى وهو التوحيد وعمل الصالحات وترك السيئات واتباع الملة الحنيفية أمر مشترك بين المؤمنين والمؤمنين ووراءه مراتب أخرى في معرفة الله بسبب القابلية والارادة الالهية فكيف يقال ان التوحيد منتهى ما تبلغه القوة البشرية نعم لو كان المراد من اسلام الوجه هو الفناء في التوحيد بان

(١١٩)

يقطع النظر عن غير الله اكان لما قاله وجه (قوله تشبه بكرامة الخليل عند خليله) يفهم أن اطلاق خليل الله على ابراهيم ليس حقيقة لغوية بل بالمجاز بالوجه المذكور ولذا صرح صاحب الكشاف بانه مجاز عن اصطفاؤه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ولك أن تقول قوله من الخلة يفيدان من معاني الخليل من يوافق الآخر في الخصال والاخلاق و ابراهيم عليه السلام تخلق باخلاق الله تعالى بل هذا شأن الاكارم كاورد تخلقوا باخلاق الله فلم لا يجوز أن يكون الخليل المطلق على ابراهيم عليه السلام بهذا المعنى حتى يكون حقيقة قال العلامة النيسابوري قيل الخليل هو الذي يوافقك في أخلاقك وقال صلى الله عليه وسلم تخلقوا باخلاق الله فلما بلغ ابراهيم مبلغا يبلغه من تقدم فلا

ومن للابتداء (وهو مؤمن) حال شرط اقتران العمل بهافي استدعاء الثواب المذكور تذيها على انه لا اعتداد به ودونه فيه (فارتلك يدخلون الجنة ولا يظلمون تقيرا) بنقص شيء من الثواب واذا لم ينقص ثواب المطيع فبالحرى أن لا يزداد عقاب العاصي لان المجازي أرحم الراحمين ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر يدخلون الجنة هنا وفي غافر ومريم بضم الياء وفتح الخاء والباقون بفتح الياء وضم الخاء (ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله) أخلص نفسه لله لا يعرف لها ربا سواه وقيل بذل وجهه له في السجود وفي هذا الاستفهام تبيينه على أن ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية (وهو محسن) آت بالحسنات تارك للسيئات (واتبع ملة ابراهيم) الموافقة لدين الاسلام المتفق على صحتها (حنيفاً) مانعاً عن سائر الأديان وهو حال من اتبع أومن الملة وأبراهيم (واتخذ الله ابراهيم خليلاً) اصطفاؤه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله وانما أعاد ذكره ولم يضره فقبحاً لشأنه وتنصيصاً على أنه الممدوح والخلة من الخلال فإنه ودخل النفس وخالطها وقيل من الخلل فان كل واحد من الخليلين يسد خلل الآخر أو من الخلل وهو الطريق في الرمل فانهما يترافقان في الطريقة أو من الخلة بمعنى الخصلة فانهما يتوافقان في الخصال والجملة استئناف جيء بها للترغيب في اتباع ملته صلى الله عليه وسلم والايذان بانه نهاية في الحسن وغاية كمال البشر روى أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام بعث الى خليل له بمصر في أزمة أصابت الناس بمتارمه فقال خليله لو كان ابراهيم يريد لنفسه لفعلمت ولكن يريد للاضياف وقد أصابنا ما أصاب الناس فاجتاز غلمانه ببطحاء لينة فأؤامنها الغرائر حياء من الناس فلما أخبروا ابراهيم ساءه الخبر فغلبته عيناه فنام وقامت سارة الى غرارة منها فأخرجت حوارى واختبرت فاستيقظ ابراهيم عليه السلام فاشتم رائحة الخبر فقال من أين لكم هذا فقالت من خليلك المصري فقال بل هو من عند خليلي الله عز وجل فسماه الله خليلاً (ولله ما في السموات وما في الارض) خلقاً وملكاً يختار منهما من يشاء وما يشاء وقيل هو متصل بذكر العمال مقرر لوجوب طاعته على أهل السموات والارض وكمال قدرته على مجازاتهم على الاعمال (وكان الله بكل شيء محيطاً) احاطة علم وقدره فكان عالم بما عملهم فيجازيهم على خيرها وشرها (ويستفتونك في النساء) في ميراثهن اذ سبب نزوله أن عيينة بن حصن أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخبرنا انك تعطى الابنة النصف والاخت النصف وانما كنا نورت من يشهد القتال ويحوز الغنيمة فقل عليه الصلاة والسلام كذلك أمرت (قل الله يفتيك فيهن) بين لكم حكمه فيهن والافتاء تبين المبهم (وما يتلى

جزم استحق اسم الخليل والجواب أن الخليل حقيقة المحبوب وهو من تميل النفس اليه لكمال ادراك فيه ومحال أن يكون الله تعالى محبا لشيء حقيقة بالمعنى المذكور فلا بد من التأويل والامور المذكورة بيان ما أخذ هذه الكلمة أي الخليل فتأمل (قوله والجملة استئناف جيء بهما للترغيب الخ) أي الواو في واتخذ ليست للعطف اذ ليس ما يحسن عطف هذه الجملة عليه اما عطفه على اتباع فلفساد المعنى لان اتباع عطف على أسلم فهو صلة من وأما عطفه على من أحسن ديناً فلعدم الجهة الجامعة التي تصحح العطف فتكون جملة مستقلة مستأنفة برأسها كقوله ويعلمكم الله بعد قوله واتقوا الله ونحوه ونقر في الارحام ما نشاء بالرفع بعد قوله لنبين لكم (قوله الازمة) القحط

(قوله لا اختلاله لفظا ومعنى) اما لفظا فلانه عطف على الضمير المجرور من غير اعادة الخافض واما معنى فلان الافشاء في حكم النساء وميراثهن فلو عطف ما يتلى على الضمير يكون المعنى في حكم ما يتلى عليكم وهذا فاسد (قوله والافبدال من فيهن) أى بدل البعض لكنه لا يناسب ما سبق لان ما سبق في حكم ميراث النساء لا خصوص اليتامى منهن والجواب أن يقال لما ورث يتامى النساء مع قوة ضعفهن عن الجهاد المانع عن الميراث بزعم الجاهلية فغيرها من النساء أولى بالميراث فتأمل (قوله أوضمير المستكن) فيه انه يصير المعنى حينئذ قل الله يفتيكم ما يتلى عليكم في الكتاب فلزم خلو الجملة الخبرية عن ضمير المبتدأ وهو مستلزم لعدم الربط الا أن يتكلف فيقدر شئ بان يقال ما يتلى عليكم في الكتاب النازل (١٢٠) من عنده ولهذا التكلف لم يذكره صاحب الكشاف بل اقتصر على ان ما يتلى

عليكم على لفظ الله (قوله كما يقول كلمتك اليوم الخ) هذا يحتمل غير المعنى المقصود اذ يجوز أن يكون المعنى كلمتك اليوم في حال زيد أى على حال فالاولى أن يمثل بمثل ما ورد في الحديث ان امرأة عذبت في هرة أى بسببها (قوله أو عن أن تنكحوهن) يعنى يمكن أن لا يقدر عن فيكون المعنى ترغيبون في نكاحهن أو يقدر عن والمعنى النفرة عن نكاحهن وما ذكر مشير الى كل من المعنيين (قوله والعرب ما كانوا يورثونهم) لانهم كانوا يورثون من يشهد القتال ويجوز الغنيمة كما مر والمستضعفون من الولدان كذلك (قوله وان جعلته بدلا فالوجه نصها الخ) أى لا يصح عطفها على يتامى النساء على تقدير ان يكون بدلا من فيهن

عليكم في الكتاب عطف على اسم الله تعالى أوضمير المستكن في يفتيكم وساغ للفصل فيكون الافشاء مسندا الى الله سبحانه وتعالى والى ما في القرآن من قوله تعالى يوصيكم الله ونحوه والفعل الواحد ينسب الى فاعلين مختلفين باعتبارين مختلفين ونظيره أعنأى زيد وعطاؤه أو استئناف معترض لتعظيم المتلوع عليهم على أن ما يتلى عليكم مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ ويجوز أن ينصب على معنى وبين لكم ما يتلى عليكم أو يخفف على القسم كأنه قيل وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لا اختلاله لفظا ومعنى (في يتامى النساء) صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله أى يتلى عليكم في شأنهن والافبدال من فيهن أو صلة أخرى لفتيكم على معنى الله يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كما تقول كلمتك اليوم في زيد وهذه الاضافة بمعنى من لانها اضافة الشئ الى جنسه وقرئ ييتامى يتامى على أنه أيامي فقلبت همزة ياء (اللاقي لا تؤتونهن ما كتب لهن) أى فرض لهن من الميراث (وترغبون أن تنكحوهن) في أن تنكحوهن أو عن أن تنكحوهن فان أولياء اليتامى كانوا يرغبون فيهن ان كن جيالات ويا كاون ما لهن والا كانوا يعاضونهن طمعا في ميراثهن والواو تحتمل الحال والعطف وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة اذ لا يلزم من الرغبة في نكاحها جريان العقد في صغرها (والمستضعفين من الولدان) عطف على يتامى النساء والعرب ما كانوا يورثونهم كالأبوتون النساء (وأن تقوموا لليتامى بالقسط) أىضاعف عليه أى ويفتيكم أو ما يتلى في أن تقوموا هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحد هما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطف على موضع فيهن ويجوز أن ينصب وأن تقوموا باضمار فعل أى ويأمركم أن تقوموا وهو خطاب للامة في أن ينظر وأهم ويستوفوا حقوقهم وألقوا بالانصاف في شأنهم (وما تفعوا من خير فان الله كان به عليما) وعدلن آخر الخير في ذلك (وان امرأة خافت من بعلها) توقعت منه لما ظهر لها من الخايل وامرأة فاعل فعل يفسره الظاهر (نشوزا) تجافيا عنها وترفعان صحبتها كراهة لها ومنعها حقوقها (أو اعراضا) بان يقل مجالستها ومخادتها (فلا جناح عليهما أن يتصالحا بينهما صلحا) أن يتصالحا بان تحط به بعض المهر أو القسم أو تهب له شئ تستميله به وقرأ الكوفيون أن يصلحان من أصلح بين المتنازعين وعلى هذا جاز أن ينتصب صلحا على المفعول به وبينهما ظرف أو حال منه أو على المصدر كما في القراءة الاولى والمفعول بينهما أو هو محذوف وقرئ يصلحان من أصلح بمعنى اصطلم (والصلح خير) من الفرقة أو سوء العشرة أو من

الخصومة

اذ يلزم من العطف ان يكون ان تقوموا لليتامى بدلا أيضا من فيهن ولكن لو كان بدلا لكان بدل

غلط ولزم ترك بيان المقصود لان المقصود بيان ميراث النساء والقيام لليتامى بالقسط شئ آخر (قوله من أصلح بين المتنازعين الخ) لا يخفى أن معنى أصلح بين المتنازعين أو وقع الصلح بينهما فيلزم ان يكون لفظ الصلح بعده تكرار الا يقال ان أصلح بمعنى أو وقع لان قوله من أصلح بين المتنازعين يأباه (قوله أو على المصدر) فيكون الصلح بمعنى الاصلاح (قوله والمفعول بينهما) أى بينهما هو المفعول او هو محذوف والمعنى ان يصلح أحدهما (قوله والصلح خير من الفرقة وسوء العشرة أو من الخصومة) فيه انه لا خير في الفرقة وسوء العشرة ولا في الخصومة المذكورة ويمكن ان يقال اطلاق الخير بمعنى التفضل بناء على التقدير أى لو كانت الخصومة أمرا

محمودا لكان أصلح خيرا وأحمد منه قال الرضى اذا قلت أنت أعلم من الجاد فكأنك قلت ان أمكن ان يكون للجما دعلم فانت أعلم منه وهننا كلام وهو انه لما كان الصلح خيرا والتنازع شرا فلم لي يقل أولا فليصلحها بينهما صلحا والحواب انه لمزيد الاهتمام فانه أثبت أولا ان لا ضرر في الصلح ثم أثبت انه هو الخير لا غيره (قوله) ولذلك اغتفر عدم مجانستهما) أى لما كان قوله تعالى والصلح خير وقوله تعالى وأحضرت الأنفس الشح جلتين محكمتين معترضتين لم يعتبر (١٢١) فهما التجانس وعلم منه ان احدهما

غير معطوفة على الأخرى بل الواو في كل منهما اعراضية اذ لو كانت الثانية معطوفة على الاولى لوجب التجانس والتناسب (قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا الخ) لك ان تقول الصلح فرع النزاع لكن المذكور في الآية خوفه لانفسه فالمراد من الصلح المذكور ههنا رفع مخافة النزاع (قوله وهو متعذر الخ) اذا كان العدل متعذرا أى محالا كما ذكره صاحب الكشاف فكيف عدل الرسول صلى الله عليه وسلم وان أراد انه متعذر من غيره فلا ير بطله بقوله ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ ويمكن ان يقال المراد من قوله فيعدل انه عدل في القسم واليتوتة هن (قوله يبدل أو سلوة) بان يحصل للزوج زوجة أخرى وللزوج زوجة أخرى

الخصومة ولا يجوز ان يراد به التفضيل بل بيان أنه من الحيور كما ان الخصومة من الشرور وهو اعتراض وكذا قوله (وأحضرت الأنفس الشح) ولذلك اغتفر عدم مجانستهما والاول للترغيب في المصالحة والثاني لتهميد العذر في المما كسة ومعنى احضار الأنفس الشح جعلها حاضرة له مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح بالاعراض عنها وتقصير في حقها والرجل يسمح بان يسكها ويقوم بحقها على ما يذبني اذا كرهها وأحب غيرها (وان تحسنوا) في العشرة (وتتقوا) النشوز والاعراض ونقص الحق (فان الله كان بما تعملون) من الاحسان والخصومة (خيرا) عاياه وبالغرض فيه فيجاز يك عليه أقام كونه عالما باعمالهم مقام اثابته اياهم عليها التي هو في الحقيقة جواب الشرط اقامة السبب مقام المسبب (ولن نستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) لان العدل أن لا يقع ميل ألبته وهو متعذر فلذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول هذا قسمي فيما أملك فلا توأخذني فيما تملك ولا أملك (ولو حرصتم) أى على تحرى ذلك وبالغم فيه (فلا تميلوا كل الميل) بترك المستطاع والجور على المرغوب عنها فان ما لا يدرك كله لا يترك كله (فتنروها كالمعلقة) التي ايدت ذات بعل ولا مطلقه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان يميل مع احدهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل (وان اصلحوا) ما كنتم تفسدون من أمورهن (وتتقوا) فيما يستقبل من الزمان (فان الله كان غفورا رحيمًا) يغفر لكم ماضى من ميلكم (وان يتفرقا) وقرى وان يتفارقا أى وان يفارق كل منهما صاحبه (يغن الله كلا) منهما عن الآخر ببدل أو سلوة (من سعته) غناه وقدرته (وكان الله واسعا حكيمًا) مقتدرا متقنا في أفعاله وأحكامه (ولله مافى السموات ومافى الارض) تنبيه على كمال سعته وقدرته (ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود والنصارى ومن قبلهم والكتاب للجنس ومن متعلقة بوصينا أو باتوا ومساق الآية لنا كيد الأمر بالاخلاص (واياكم) عطف على الذين (أن اتقوا الله) بان اتقوا الله ويجوز أن تكون أن مفسرة لان التوصية في معنى القول (وان تكفروا فان الله مافى السموات ومافى الأرض) على ارادة القول أى وقتنا لهم ولكم ان تكفروا فان الله مالك الملك كله لا يتضرر بكفركم ومعاصيكم كما لا ينتفع بشكركم وتتقواكم وانما وصاكم لرحتة لالحاجته ثم قرر ذلك بقوله (وكان الله غنيا) عن الخلق وعبادتهم (جيدا) في ذاته جده أول يحمد (ولله مافى السموات ومافى الارض) ذكره ثالثا للدلالة على كونه غنيا جيدا فان جميع المخلوقات تدل بحاجتها على غناه وبما أفاض عليه من الوجود وأنواع الخصائص والكمالات على كونه جيدا (وكفى بالله وكيلًا) راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته فانه توكل بكفايتهما وما بينهما تقرير لذلك (ان يشأ يذهبكم أيها

(١٦ - (بيضاوى) - ثانياً) من الغنى سعة الرزق حتى يردانه يفهم من الكلام المذكور انه لو لم يتفرقا لم يوسع الرزق عليهم (قوله لنا كيد الأمر بالاخلاص) فان قيل يفهم انه ذكر سابقا الأمر بالاخلاص حتى تكون هذه الآية مؤكدة له قلنا قد سبق بآيات في قوله ومن أحسن ديننا من أسلم وجهه لله فانه يتضمن الأمر بالاخلاص (قوله ويجوز ان تكون مفسرة الخ) وقد مر من البحث في مثله (قوله تدل بحاجتها على غناه) لانه لما كان كل واحد من المخلوقات محتاجا اليه وجب غناه تعالى اذ لو كان محتاجا أيضا لم الدور (قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته) وما بينهما مقرر لذلك فان قلت تقرير بعض ما ذكر من قوله تعالى والله

مافی السموات ومافی الارض ظاهر واما البعض الآخر فلا يظهر تقريره له وهو قوله تعالى ولقد وصينا الخ فلننا يفهم من اختصاص التقوى به تعالى انه الرزاق لا غيره اذ لو كان شخص آخر رزاقا لوجب رعايته وتقواه فلما كان هو الرزاق لجميع الخلائق لا غيره كان كافيا في الاعتماد عليه في الرزق (قوله فليطلبهما) يفهم من كلامه انه اذا طلب بالعبادة الامر الاخرى والديوى معا فيوز بهما كالمجاهد يجاهد للشواب والغنيمة وفيه اختلاف بين العلماء فقال الامام حجة الاسلام اذا أشرك في العبادة غير وجه الله تعالى فلا اعتبار الى غلبة الباعذ فان كان وجه الله أغلب كان مثابا والافلا وقال ابن عبد السلام انه لا أجر فيما فيه شرك وقصد غير وجه الله بوجه من الوجوه سواء تساوى القصدان أو اختلفوا والآيات والأحاديث دالة على هذه قال أبو هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمن أشرك في عمله خذ أجره (١٢٢) ممن عملت له ورى عبادة ان الله عز وجل يقول في الكلمات القدسية

أنا أغنى الاغنياء عن الشرك من عمل لي عملا فاشرك معي غيرى ودعت نصيبي لشريكى وفي هذا المعنى أحاديث أخرى بالجملة المختار هو التقرير الثاني اذ لا اختلاف فيه بين العلماء (قوله عارفا بالاعراض الخ) الأولى ان يقال معنى ثواب الدنيا أعسم من ان يكون أراد به بدعائه أو يفعل لطلب ذلك الثواب وخيئذ يقول معنى سمعيا سمعيا للدعوات ومعنى بصيرا بصيرا بأفعال العباد الدالة على مطالبهم فيجزى بهم على حسب أغراضهم ومطالبهم وهو علة الجواب وهو فلا تتبعوا الخ (قوله لاليه والا لوحد) أى لو كان الضمير راجعا الى المذكور وهو أحد الجنسين لوجب توحيد الضمير لان المرجع واحد

الناس) يفنكم ومفعول يشأ محذوف دل عليه الجواب (ويأت بآخرين) ويوجد قوما آخرين مكانكم وأخلفا آخرين مكان الانس (وكان الله على ذلك) من الاعدام والايجاد (قديرا) بليغ القدرة لا يهجزه مراد وهذا أيضا تقرير لغناه وقدرته وتهديد لمن كفر به وخالف أمره وقيل هو خطاب لمن عادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من العرب ومعناه معنى قوله تعالى وان تتولوا يستبدل قوما غيركم لما روى أنه لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على ظهر سلمان وقال انهم قوم هذا (من كان يريد ثواب الدنيا) كالمجاهد يجاهد للغنيمة (فعند الله ثواب الدنيا والآخرة) فما له يطلب أحسهما فليطلبهما مكن يقول ربنا آتئنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة أو يطلب الاشراف منهما فان من جاهد خالصا لله سبحانه وتعالى لم تحطه الغنيمة وله في الآخرة ما هي في جنه كاشئ أو فعند الله ثواب الدارين فيعطى كلا ما يريد كقوله تعالى من كان يريد حث الآخرة نزله في حثه الآية (وكان الله سميعا بصيرا) عارفا بالاعراض فيجازى كلا بحسب قصده (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط) مواظبين على العدل مجتهدين في اقامته (شهداء لله) بالحق تقيمون شهادتكم لوجه الله سبحانه وتعالى وهو خبر ثان وأحوال (ولو على أنفسكم) ولو كانت الشهادة على أنفسكم بان تقرروا عليها لان الشهادة بيان للحق سواء كان عليه أو على غيره (أو الوالدين والاقربين) ولو على والديكم وأقاربكم (ان يكن) أى المشهود عليه أو كل واحد منهم ومن المشهود له (غنيا أو فقيرا) فلا تمتنعوا عن اقامة الشهادة أو لا تجوروا فيها ميلا أو ترجحا (فأله أولى بهما) بالغنى والفقير وبالنظر لهم اقل ولم تكن الشهادة عليهما أو لهما اصلا لما شترعها وهو علة الجواب أقيمت مقامه والضمير في بهما راجع لماد عليه المذكور وهو جنسا الغنى والفقير لاليه والا لوحد يشهد عليه أنه قريء فآله أولى بهم (فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا) لان تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا من العدل (وان تلوا) ألسنتكم عن شهادة الحق أو حكومة العدل قرأه نافع وابن كثير وأبو بكر وأبو عمرو وعاصم والكسائي باسكان اللام وبعدها واوان الاولى مضمومة والثانية ساكنة وقرأ جزء وابن عامر وان تلوا بمعنى وان وليتم اقامة الشهادة فأديتموها (أو تعرضوا) عن أدائها (فالله كان بما تعملون خبيرا) فيجازىكم عليه (يا أيها الذين آمنوا) خطاب للمسلمين أو للمنافقين أو لمؤمني أهل الكتاب

اذ

وهو أحد الجنسين ولا يخفى ان ما ذكر وجه صحة تثنية الضمير واما وجه

العدول عن الظاهر الذي هو التوحيد فهو ان في الافراد وهم ان الحكم متعلق أحد همدون الآخر (قوله ويشهد عليه) لان ضمير الجمع لا يرجع الى الواحد أصلا وقد يرجع الى المثني بالتوسع كما ان القلوب وهو صيغة الجمع مستعمل بمعنى التثنية في قدصفت قلوبكم (قوله لان تعدلوا عن الحق الخ) صلة تعدلوا فيكون تعدلوا من العدل لان العدل وهذه على تقدير ان يكون ان تعدلوا علة المنهى الذي هو الاتباع في هذه العبارة (قوله تعالى وان تلوا أو تعرضوا) لم يوضح المصنف حق التوضيح ولا صاحب الكشاف ولا النيسابوري الفرق بين اللى والاعراض والظاهر ان المراد من اللى ههنا أداء الشهادة على غير وجهها الذي تستحق الشهادة ان تكون عليه ومن الاعراض ان لا يتفوه بها أصلا بوجه

(قوله اٰبثوا على الايمان الخ) فابثوا على تقدير ان يكون الخطاب للمنافقين وقوله آمنوا ايما ما على تقدير ان يكون الخطاب للمؤمنين وقوله ومن يكفر بشئ من لك) يعني لا يتوهم من ظاهر هذه العبارة ان الضلال البعيد هو الكفر بمجموع ما ذكر بل الضلال البعيد هو الكفر بواحد منها فاظهار ان يقال الواو ههنا بمعنى أو بدلائل دالة على ان الكفر بكل واحد من الأمور المذكورة موجب للضلال البعيد واما ما قال العلامة التفنيزاني من انه يجعل الواو بمعناها الحقيقي والحكم بالامور المتعاطفة قد يرجع الى كل واحد منها وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن ففيه انه اذا كان الحكم راجعا الى كل واحد كان خلاف الظاهر جدا من قبيل ان يقول

(١٢٣)

القائل جاء في زيد وعمر ووبكر

ويقصد ان الجائي أحدهم (قوله بحيث لا يكاد يعود الى طريقه) هذا لا يصح الا اذا كان الآية في جمع مخصوص لان بعض المشركين الذين يكفرون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر قد يسلم بعضهم والظاهر انه لا حاجة الى هذه المبالغة بل المراد من اضلال البعيد ما يعسر العود منه الى سواء الطريق (قوله لذي يستبعد منهم ان يتوبوا عن الكفر) هذا لا يناسب ان يكون تفسير القوله تعالى لم يكن الله ليغفر لهم ولا دليله الذي ذكره وهو قوله فان قالوا هم ضربت بالكفر وبصائرهم عميت عن الحق وعلى هذا فالمناسب ان يستحيل منهم عادة ان يتوبوا عن الكفر ويؤيده ما سيحجى في قوله من ان قوله تعالى بشر المنافقين الآية يدل على ان الآية في

اذروى ان ابن سلام وأصحابه قالوا يا رسول الله انا مؤمن بك وبكتابتك وبموسى والترارة وعزير ونكفر بما سواه فنزلت ( آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل) اثبتوا على الايمان بذلك ودموا عليه أو آمنوا به بقاؤكم كما آمنتم بالسننكم أو آمنوا ايمانا عاميا مع الكتاب والرسل فان الايمان ببعض كلا ايمان وان الكتاب الاول القرآن والثاني الجنس وقرأ نافع والكوفيون الذي نزل والذي أنزل بفتح النون والهمزة والزاي والباقون بضم النون والهمزة وكسر الزاي (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر) أي ومن يكفر بشئ من ذلك (فقد ضل ضالا بعيدا) عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه (ان الذين آمنوا) يعني اليهود آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام (ثم كفروا) حين عبدوا العجل (ثم آمنوا) بعد عوده اليهم (ثم كفروا) بعيسى عليه الصلاة والسلام (ثم ازدادوا كفرا) بمحمد صلى الله عليه وسلم أو قوم انكروا منهم الارتداد ثم أصروا على الكفر وازدادوا تمادا في النفي (لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا) اذ يستبعد منهم ان يتوبوا عن الكفر ويثبتوا على الايمان فان قلوبهم ضربت بالكفر وبصائرهم عميت عن الحق لأنهم لو أخلصوا الايمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم وخبر كان في أمثال ذلك محذوف تعلق به اللام مثل لم يكن الله مريدا ليغفر لهم (بشر المنافقين بان لهم عذابا أليما) يدل على أن الآية في المنافقين وهم قد آمنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد أخرى ثم ازدادوا بالاصرار على النفاق وافساد الامر على المؤمنين ووضع بشر مكان أنذرهم بهم (الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين) في محل النصب أو الرفع على الذم بمعنى أريد الذين أو هم الذين (أيتبعون عندهم العزة) أيتعززون بموالاهم (فان العزة لله جميعا) لا يتميز الامن أعزه الله وقد كتب العزة لاوليائه فقال ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولا يؤذ به بعزة غيرهم بالاضافة اليهم (وقد نزل عليكم في الكتاب) يعني القرآن وقرأ عاصم نزل وقرأ الباقر نزل على البناء للفعول والقائم مقام فاعله (أن اذا سمعتم آيات الله) وهي المحففة والمعنى أنه اذا سمعتم (يكفروا بها ويستنزأها) حالان من الآيات جيء بهما لتقيد النهي عن المجالسة في قوله (فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) الذي هو جزء الشرط بما اذا كان من مجالسه هازئا معاندا غير مرجو يؤيده الغاية وهذا تذكار لما نزل عليهم بمكة من قوله واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم الآية والضمير في معهم للكفرة المدلول عليهم بقوله يكفروا بها ويستنزأها

المنافقين (قوله يدل على ان الآية في المنافقين) اذ لم يعلم صريحها من الآية جزء من تكرار منه الكفر مع ان المناسب التصريح به للتهديد والتخويف اعظم الجرم فيمناسب ان يكون بشر المنافقين الآية تصرح بجوازهم وهذا يدل على ان الآية في المنافقين اذ لو لم يكن لم يحصل ما ذكرنا من المقصود (قوله ولا يؤذ به بعزة غيرهم بالاضافة اليهم) دفع سؤال وهو انه قد تكون العزة أي الغلبة لغير المذكورين بل تكون للكفار فقال ان عزة الكفار ليست بمعندتها بالنسبة الى عزة المؤمنين (قوله بما اذا كان من مجالسه) متعلق بقوله لتقيد النهي (قوله غير مرجو) هذا لتقيد غير مفهوم من الآية بل المفهوم منها النهي عن مجالسة الهازي الكافر بالآية فالظاهر ابقاء الآية على ظاهرها كما بقى المصنف على اطلاقه قوله تعالى واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا الآية ولم يقيدهم بل لم يكن مرجو الاسلام وليس

هَذَا موجوداً في الكشاف والانسابوري (قوله وقرئ بالفتح على البناء) فيه ان ما قالوه هو ان يقل اذا اضيف الى ما صدره  
 ما أولاً وان يجوز بناؤه على الفتح لكن مثلهم ليس كذلك فالاولى ان يقال انه منصوب بانه خبر تكونون المقدر (قوله حينئذ اوفي  
 الدنيا) أي في الآخرة اوفي الدنيا (١٢٤) (قوله واحتج به أصحابنا على فساد شراء الكافر المسلم) لان مالكية السيد العبد

يحجته عليه (قوله وهو  
 ضعيف الخ) فان قيل عدم  
 البيئونة بمجرد الارتداد  
 يثبت الحجة للكافر على المسلم  
 فيأذ كرفلنا منوع اذ ليس له  
 ان يمنع نكاح المسلم في حال  
 الارتداد بل المنع انما هو  
 من الشرع وان قيل اذا  
 بقيت الزوجية الى حين  
 يتوقف الوطء و يمنع الى  
 عود الزوج الى الاسلام  
 فلم يحصل التملك ويمنع  
 التصرف الى الاسلام قلنا  
 في صورة الزوجية امد معين  
 يمكن انتظاره وهو انقضاء  
 العدة واما في صورة شراء  
 العبد المسلم فلم يكن امد  
 يوقف ويمنع التصرف  
 الى حصوله وايضا الزوجية  
 حاصلة قبل الكفر بخلاف  
 تملك المبيع فانه في حين  
 الكفر (قوله ليخالوهم  
 مؤمنين) أي فيخيّل  
 المنافقون المؤمنين أي  
 يقعون في خيال المؤمنين  
 انهم مؤمنون فعلى هذا  
 كان يراؤن بمعنى التعجيل  
 ويحتمل أن يكون للقبالة  
 بان يرى كل واحد صاحبه  
 شياً على ما فصله المصنف

(انكم اذ انتم لهم) في الاثم لانكم قادرين على الاعراض عنهم والانسكار عليهم أو الكفر ان رضيت  
 بذلك أولان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الاحبار كانوا منافقين ويدل عليه (ان الله  
 جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) يعني القاعدين والمقعود معهم واذما لمغاة لوقوعها  
 بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها الفعل وافراد مثلهم لانه كالصدر أو للاستغناء بالاضافة الى  
 الجع وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى مبنى كقوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون (الذين يتر بصون  
 بكم) ينتظرون وقوع أمر بكم وهو بدل من الذين يتخذون أوصفة للمنافقين والكافرين أو ذم  
 مرفوع أو منصوب أو مبتدأ خبره (فان كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم) مظاهرين  
 لكم فاسهموا لنا فيما غنمتم (وان كان للكافرين نصيب) من الحرب فاما سجال (قالوا ألم  
 نستحوذ عليكم) أي قالوا للكفرة ألم تغلبكم وتمكن من قتلكم فابقينا عليكم والاستحوذ  
 الاستيلاء وكان القياس أن يقال استحوذ يستحذ استحوذت على الاصل (ونعنعكم من  
 المؤمنين) بان خذلناهم بتخييل ما ضعفت به قلوبهم وتوانينا في مظاهرهم فاشركونا فيما أصبتم  
 وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافر بن نصيبا خمسة حظهم فانه مقصور على أمر دينوي  
 سريع الزوال (فان الله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) حينئذ  
 اوفي الدنيا والمراد بالسبيل الحق واحتج به أصحابنا على فساد شراء الكافر المسلم والحنفية على حصول  
 البيئونة بنفس الارتداد وهو ضعيف لانه لا ينبغي أن يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة (ان  
 المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم) سبق الكلام فيه اول سورة البقرة (واذا قاموا الى  
 الصلاة قاموا كسالى) متشاقين كالكفرة على الفعل وقرئ كسالى بالفتح وهما جعا كسلان  
 (يراؤن الناس) ليخالوهم مؤمنين والمرآة مفاعلة بمعنى التعجيل كنعم وناعم أو للقبالة فان المرأى  
 يرى من برائيه عمله وهو يرى استحسانه (ولا يذكرون الله الا قليلا) اذ المرأى لا يفعل  
 الا بحضرة من برائيه وهو اقل احواله أولان ذكرهم باللسان قليل بالاضافة الى الذكر بالقلب وقيل  
 المراد بالذكر الصلاة وقيل لذكورها فانهم لا يذكرون فيها غير التكبير والتسليم (مذبذبين بين  
 ذلك) حال من واو يراؤن كقوله ولا يذكرون أي يراؤنهم غير ذا كرين مذبذبين أو واو  
 يذكرون أو منصوب على الذم والمعنى مرددين بين الايمان والكفر من الذبذبة وهي جعل  
 الشيء مضطربا وأصله الذب بمعنى الطرد وقرئ بكسر الهمزة بمعنى يذبذبون قلوبهم وأديهم أو  
 يذبذبون كقولهم صلصل بمعنى تصاصل وقرئ بالبدال الغير المجعلة بمعنى أخذوا تارة في دبة  
 وتارة في دبة وهي الطريقة (لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء) لامسويين الى المؤمنين ولا الى  
 الكافرين أو لاصأرين الى أحد الفريقين بالكافة (ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا)  
 الى الحق والصواب ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله نورا فلن يظلمه نور (يا أيها الذين آمنوا  
 لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) فانه صنيع المنافقين ودينتهم فلا تشبهوا بهم

ارتدون

ولك أن تقول معنى يراؤن الناس فيلزم آراء الناس أعمالهم للمنافقين لآراء الناس اياهم

استحسان أعمالهم الأرى قال ان الاستحسان أيضا عمل (قوله وهو اقل احواله) أي كون المرأى لا يفعل الا بحضرة مرأيه هو اقل  
 الاحوال (قوله فانهم لا يذكرون فيها الا التكبير والتسليم) حتى يراؤن الناس زمان ابتداء صلاتهم (قوله والمعنى مرددين بين الكفر  
 والايمن) لانهم في الحقيقة ولباطن كافرين وفي الظاهر مؤمنون فن نظر الى ظاهرهم يحكم بايمانهم ثم اذا وجد فيهم أصل الكفر تردد

في أمرهم (قوله أو سلطان يسلط عليكم عقابه) كما سلط بختصر على بني اسرائيل أي سلط ما جائر اسلط الله عليكم عقاب ذلك السلطان ومحصول الكلام انه يمكن أن يكون السلطان عبارة عن الحجة وأن يكون عبارة عن الشخص له السلطنة (قوله وإنما كان كذلك الخ) لنافية كلام علقناه على قصة المنافقين في أوائل تفسير سورة البقرة (قوله والتحرريك أوجه) قال في الكشف الوجه التحريك وقال العلامة التفتازاني لان أفعالها يكون جمع فعل بالتحريك كجمل وأجال لبالسكون فانه شاذ ففرق ما بين عبارة الكشف والمصنف (قوله لان الناظر يدرك النعمة أو لا فيشكر شكر امهما الخ) فيه نظر فان الشكر هو فعل بني عن تعظيم المنعم لكونه منعما فالشكر لا يكون الا بعد معرفة الشاكر المنعم فامعنى قوله فيشكر شكر امهما ثم يعمن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به والجواب ان مراده ان الشاكر يعرف أو لا المنعم معرفة غير حقيقية (١٢٥) فيشكره ثم يعرفه معرفة كاملة فيؤمن به ايمانا

كاملات وتوضيحه ان المراد بالايان الايمان المعتبر الذي هو اعتقاد انصاف المنعم بصفاته الكالية ويمكن أن يقال وجه تقديم الشكر ظهوره أو لا قبل ظهور الايمان فان الايمان أمر فلي خفي لا يظهر الا بافعال الجوارح الدالة على تعظيم المنعم المتعالى وهو الشكر (قوله ان رجلا ضاف قوما) يقال ضفت الرجل ضيفا اذا نزلت عليه ضيفا (قوله فنزلت) رخصة في ان يشكر كذا ذكره العلامة النيسابوري (قوله وقرئ) من ظلم على البناء للفاعل (الخ) قال صاحب الكشف يجوز أن يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الجهر بالسوء من القول الا الظالم على لغة من يقول ما جاء في زيد الاعمر والمعنى

(أتريدون أن نجعلوا لله عليكم سلطانا مينا) حجة يئنه فان موالاتهم دليل على النفاق أو سلطانا يسلط عليكم عقابه (ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار) وهو الطبقة التي في قعر جهنم وإنما كان كذلك لانهم أخطب الكفرة اذ ضمو الى الكفرة استهزاء بالاسلام وخذاعا للمسلمين وأما قوله عليه الصلاة والسلام ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم أنه مسلم من اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا ائتمن خان ونحوه فمن باب التشبيه والتعليق وانما سميت طبقاتها السبع دركات لانها متدركة متتابعة بعضها فوق بعض وقرأ الكوفيون بسكون الراء وهي لغة كالسطر والسطر والتحريك أوجه لانه يجمع على ادراك (وان تجد لهم نصيرا) يخرجهم منه (الالذين نابوا) عن النفاق (وأصاحوا) ما أفسدوا من اسرارهم وأحوالهم في حال النفاق (واعتصموا بالله) وثقوابه أو تمسكوا بدينه (وأخلصوا دينهم لله) لا يريدون بظاعتهم الاوجه سبحانه وتعالى (فأولئك مع المؤمنين) ومن عدادهم في الدارين (وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما) فيسأهمونهم فيه (ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم) أيتشفي به غيظا أو يدفع به ضررا أو يستجلب به نفعا وهو الغنى المتعالى عن النفع والضرر وانما يعاقب المصرب كفره لان اصراره عليه كدوء مزاج يؤدي الى مرض فاذا أزاله بالايمان والشكر ونقي نفسه عنه تخلص من تبعته وانما قدم الشكر لان الناظر يدرك النعمة أو لا فيشكر شكر امهما ثم يعمن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به (وكان الله شاكرا) مثيرا يقبل اليسير ويعطى الجزيل (علما) بحق شكركم وايمانكم (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) الاجهر من ظلم بالدهاء على الظالم والتظلم منه روى أن رجلا ضاف قوما فلم يطعموه فاشتكاهم فعوتب عليه فنزلت وقرئ من ظلم على البناء للفاعل فيكون الاستثناء منقطعاً أي والكن الظالم يفعل ما لا يحبه الله (وكان الله سميعا) لكلام المظلوم (علما) بالظالم (ان تبدوا خيرا) طاعة وبرا (أو تخفوه) أو تفعلوه سرا (أو تعفوا عن سوء) لكم المؤاخذة عليه وهو المقصود ذكر ابداء الخير واخفائه تشييبه ولذلك رتب عليه قوله (فان الله كان عفوا قديرا) أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام

ما جاء في الاعمر وقال العلامة التفتازاني لغة بني تميم يجوزون في غير الجنس البدل اما يضرب من التأويل كالتعاون من الانيس واما على جعل المبدل منه بمنزلة غير المدكور حتى يكون الاستثناء مفرغا والتنفى عاما الا انه صرح بنبي بعض أفراد العام لزيادة الاهتمام بالنفي عنه أو لكونه مظنة لتوهم الاثبات فيقولون ما جاء في زيد الاعمر وبعنى ما جاء في الاعمر وكذا هنا المعنى لا يحب الله الجهر بالسوء من الظالم وذكر الله لزيادة تحقيق نفي هذه القضية عنه فان قيل ما بعد الاحتمال لا يكون فاعلا وهو ظاهر فيكون بدل غلط قلنا انما يكون بدل غلط لو لم يكن هذا الخص في موقع العام ولم يكن المعنى ما جاء في أحد الاعمر فان قيل فيكون لفظ الله مجازا عن أحد ولا سبيل الى ذلك قلنا لا بل يكون لا يحب الله مؤولا بلا يجب أحد فيه وواقع موقعه من غير تجوز في لفظ الله انتهى كلامه وفيه نظر لانه اذا كان لا يحب الله بمعنى لا يجب أحد فلا يخفى ان لا يجب مشترك بين العبارتين ومستعمل في معناه الحقيقي فلا يجاز فيه أصلا فيكون المجاز في

لفظ الله فيلزم المحذور الذي فرغ منه والجواب اننا لانسلم ان لا يجب مستعمل في هذا التركيب في معنى بل لا يقصد به شيء فمكان لا يجب الله مفرد كيد ولا يجب جزء منه فمكان جزء زيد لا يقصد به معنى فكذلك لا يجب الا ان الفرق ان جزء زيد ليس له معنى ولا يجب له معنى لكن لا يقصد به معنى عدم الحب وان كان مراد في هذا التركيب لكن لا من لفظ لا يجب بل يقصد بالمجموع المجموع من غير التجوز في واحد من أجزاء اللفظ فيكون هذا من المجاز المركب الذي كل جزء منه لا حقيقة ولا مجاز اذ هما فرع لاستعمال اللفظ ويمكن أن كل جزء لم يستعمل ولم يقصد به معنى فتأمل (قوله فاتم أولى بذلك) أي أتم أولى بالفعول ضعف قدرتك بل لعدم قدرتك على اتصال الشر حقيقة اذ هو انما الله تعالى وأيضا لولم يعف انتقم من الغير يحتمل ان يصير المنتقم منه مصر على الضرب بل القطع والقتل (قوله تعالى ويريدون ان يفرقوا الحق) (١٢٦) ان تقول بين هذين الكلامين تناف فكيف يجمع بينهما بالواو بيان

فاتم أولى بذلك وهو حث المظلوم على العفو بعد ما رخص له في الانتصار جملا على مكارم الاخلاق (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله) بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسوله (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض) نؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعضهم (ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا) طريقا وسطا بين الايمان والكفر ولا واسطة اذ الحق لا يختلف فان الايمان بالله سبحانه وتعالى لا يتم الا بالايمان برسوله وتصديقهم فيما بلغوا عنه تفصيلا واجالا فالكافر ببعض ذلك كالكافر بالكل في الضلال كما قال الله تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال (اولئك هم الكافرون) هم الكاملون في الكفر لا عبرة بايمانهم هذا (حقا) مصدر مؤكد لغيره أو صفة لمصدر الكافر ين بمعنى هم الذين كفروا ككفرا حقا أي يقين حقا (وأعدنا للكافرين عذابا مهينا) الذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم) أضدادهم ومقابلوهم واما داخل بين على أحد وهو يقتضي متعددا اعمومه من حيث انه وقع في سياق النبي (اولئك سوف نؤتيهم أجورهم) الموعودة لهم وتصديره بسوف لتأكيد الوعد والدلالة على أنه كائن لاحتمال وان تأخر وقرأ حنص عن عاصم وقالون عن يعقوب بالياء على تلويح الخطاب (وكان الله غفورا) لما فرط منهم (رحيما) عليهم بتضعيف حسناتهم (يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء) نزلت في أخبار اليهود قالوا ان كنت صادقا فأتنا بكتاب من السماء جلة كما أتى به موسى عليه السلام وقيل كتابا محجرا بخط سماوي على ألواح كما كانت التوراة أو كتابا نعيه حين ينزل أو كتابا الينا باعياتنا بانك رسول الله (فقد سألو موسى أ كبر من ذلك) جواب شرط مقدر أي ان استكبرت ما سألوه منك فقد سألو موسى عليه السلام أ كبر منه وهذا السؤال وان كان من آباؤهم أسند اليهم لانهم كانوا آخذين بذهبهم تابعين لهديهم والمعنى ان عرقهم راسخ في ذلك وأن ما اقترحوه عليك ليس باول جهالاتهم وخيالاتهم (فقالوا أرنا الله جهرة) عيانا أي أرنا نوره جهرة أو مجاهرين معاينين له (فاخذتهم الصاعقة) نار جاءت من قبل السماء فاهلكتهم (بظلمهم) بسبب ظلمهم وهو تعنتهم وسؤالهم ما يستحيل في تلك الحال التي كانوا عليها وذلك لا يقتضي امتناع الرؤية مطلقا (ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات) هذه الجناية الثانية التي اقترفها أيضا وائلهم والبيئات المعجزات ولا يجوز

انتفاي انه فسر التفريق بين الله ورسوله بأن يؤمن بالله ويكفر برسوله وهذا دال على الكفر بجميع الرسل وقوله نؤمن ببعض ونكفر ببعض صريح في الايمان ببعضها والكفر ببعض آخر والجواب ان يقال ان التفريق بين الله ورسوله يمكن بالتفريق بين الله وكل أحد من رسوله وان يكون بالتفريق بينه وبين بعضهم فانه مستلزم للكفر بمجموعهم وهو التفريق بين الله وبين الرسل وحينئذ يكون قوله تعالى ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض تفسيراً للجملة المتقدمة عليه وهكذا نقول ان قوله تعالى ويريدون ان يفرقوا بيان لقوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسوله فان

جعلها

التفريق هو الكفر بالله ورسوله ولذا قال المصنف الكافر ببعض ذلك كالكافر بالكل

(قوله هم الكاملون في الكفر الخ) هذا يستفاد من ضمير الفصل وتعرف المشتق اذ مفهومه انهم كافرون لا غير ولما يمكن الواقع كذلك علم ان المراد الكمال (قوله واما داخل بين على أحد) قد سبق تزييف هذا الكلام وتحقيق الحق فيه فليرجع اليه (قوله على تلويح الخطاب) أي على الالتفات من التكامل الى الغيبة (قوله جواب شرط مقدر الخ) لا يخفى ان لاربط بين الشرط والجزاء المذكورين بل هو مثل قواك ان تكبر مني فقد أكرمتك أمس ولا بد من تقدير شيء آخر والاولى ان يقال التقدير وهذا ليس بحجب منهم فقد سألو موسى أ كبر من ذلك فتكون انفاء لتعليل قال الرضى قد يكون فاء السببية بمعنى لام السببية اذا كان ما بعده سبباً لقبله كقوله أخرج منها فانك رجيم وتقول أكرم زيد اذ فانه فاضل (قوله لما يستحيل في تلك الحالة التي كانوا عليها) أي كونهم على ذلك

النحو من التركيب البدني الضعيف الذي لا يطبق الرؤية أو كونهم في الدنيا ورؤيته تعالى لان تكون الا في الآخرة (قوله ويجوز الى قوله فيظلم) لو كان كذلك لكان الظاهر ان يقال وبظلم حتى يكون الكلام فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم وقتلهم الخ وبظلم حرمانا عليهم الخ الان يقال فيظلم بدل مما سبق (قوله فيكون من صلة وقولهم الخ) فيكون التقدير فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم بل طبع عليها بكفرهم لان طبع الله على هذا التقدير من متعلقات قوتهم قلوبنا غلب الذي هو معطوف على المجرور الذي هو نقضهم فلا يعمل في الجار الذي هو الباء في فيما نقضهم والالزم اعمال ما يتعلق (١٢٧) بالمجرور في الجار وهو غير صحيح (قوله تعالى

بل طبع الله الخ) لك ان تقول ما الفرق بين كون القلوب في الاكنة كما هو التفسير الثاني وبين كونها مطبوعا عليها حتى يضرب عن الاول الى الثاني قلنا غرضهم من قولهم قلوبنا في اكنة ان قلوبهم هكذا خافت فلاجرم منهم ومعنى الاضراب انه ليس الأمر كذلك بل الطبع عليها بسبب فعلهم الذي هو الكفر فتأمل (قوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا الخ) فيكون المعنى فيجزمهم بين نقض الميثاق والكفر بايات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلب وجههم بين الكفر بعيسى وبهت مريم وقولهم انا قتلنا المسيح وفيه دليل على دلالة النهي على التحريم لان الله تعالى جعل أخذ الرابقيدا بكونه منياعنه سببا لتحريم الطيبات فيدل

جملها على التوراة اذ لم تأتهم بعد (فعضوا عن ذلك وآتيناموسى سلطانا مينا) تسلطا ظاهرا عليهم حين أمرهم بان يقتلوا أنفسهم توبة عن اتخاذهم (ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم) بسبب ميثاقهم ليقبلوه (وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا) على لسان موسى والطور مطل عليهم (وقلنا لهم لا تمدوا في السبت) على لسان داود عليه الصلاة والسلام ويحتمل أن يراد على لسان موسى حين طلل الجبل عليهم فانه شرع السبت ولكن كان الاعتداء فيه والمسخر به في زمن داود عليه الصلاة والسلام وقرأ أورش عن نافع لا تمدوا على أن أصله لا تعدوا فأدغمت التاء في الدال وقرأ قالون باخفاء حركة العين وتشديد الدال والنص عنه بالاسكان (وأخذنا منهم ميثاقا غليظا) على ذلك وهو قولهم سمعنا وأطعنا (فيما نقضهم ميثاقهم) أي خالفوا ونقضوا ففعلنا بهم ما فعلنا بنقضهم وما من بدة للتأكد والباء متعلقة بالفعل المحذوف ويجوز أن تتعلق بحرمانا عليهم طيبات فيكون التحريم بسبب النقض وما عطف عليه الى قوله فيظلم لا بما دل عليه قوله بل طبع الله عليها مثل لا يؤمنون لانهم دلقولهم قلوبنا غلب فيكون من صلة وقولهم المعطوف على المجرور فلا يعمل في جاره (وكفرهم بايات الله) بالقرآن أو بما جاء في كتابهم (وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلب) أو عية للعلوم أو في اكنة مما تدعون اليه (بل طبع الله عليها بكفرهم) جعلها محجوبة عن العلم أو خذلها ومنعها التوفيق للتدبر في الآيات والتذكر في المواعظ (فلا يؤمنون الا قليلا) منهم كعبد الله بن سلام أو ايمانا قليلا لا عبرة به انتقصانه (وكفرهم) بهيسى عليه الصلاة والسلام وهو معطوف على بكفرهم لانه من أسباب الطبع أو على قوله فيما نقضهم ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه على مجموع ما قبله ويكون تكرير ذكر الكفر ايدانا بتكرير كفرهم فانهم كفروا بعيسى ثم بعيسى ثم بمحمد عليهم الصلاة والسلام (وقولهم على مريم بهتنا اعظيا) يعني نسبتها الى الزنا (وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) أي زعمت ويحتمل أنهم قالوه استهزاء ونظيره ان رسولكم الذي أرسل اليكم لجنون وأن يكون استثناء من الله سبحانه وتعالى بدمه أو وضع الالذ كالحسن مكان ذكرهم القبيح (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) روي أن رهطاً من اليهود سبوه وأمه فدعا عليهم فسخطهم الله تعالى فردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فآخبره الله تعالى بأنه يرفعه الى السماء فقال لاصحابه أيكم برضى أن يلقى عليه شبهة فيقتل ويصلب ويدخل الجنة فقام رجل منهم فآلقى الله عليه شبهة فقتل وصلب وقيل كان رجلا ينافقه فخرج ليدل عليه فألقى الله عليه شبهة فأخذ وصلب وقتل وقيل دخل طيطانوس اليهودي بيتا كان هو فيه فلم يجده وألقى الله عليه شبهة فلما خرج ظن أنه عيسى فأخذ وصلب وأمثال ذلك من الخوارق التي لا تستبعد في زمان النبوة وانما ذمهم الله سبحانه

على ان المنهى عنه سبب لما ذكر ولو لم يكن النهي دالا على الحرمة لم يصلح ان يكون سببا لما ذكر (قوله أو وضع الالذ كالحسن الخ) أي ان اليهود وصفوا عيسى بما تنزه شأنه عنه فلم يذكر الله تعالى ما ذكره مما يوجب الذم وذكره مما يوجب المدح (قوله وهو معطوف على بكفرهم) ظاهر هذه العبارة انه يرجع العطف على بكفرهم والكشاف سوى بين العطف عليه وبين العطف على قوله فيما نقضهم لانه قال الوجه ان يعطف على فيما نقضهم ميثاقهم ويجوز ان يعطف على ما يليه وهو قوله تعالى وبكفرهم فانظر ما بين عبارة

(قوله لا بقولهم هذا على حسب حسابناهم) أي لم يذمهم الله تعالى لمجرد قولهم المذكور راذ هو مطابق ظنهم أو وليس قصدهم الكذب حتى يذموا بل ذمهم باعتبار ما يستفاد من كلامهم من التبجح والسرور بقتله ولك ان تقول يمكن ان يكون ذمهم بانهم جرموا بقتل عيسى مع وجود ما يكذبه فتأمل (قوله) (١٢٨) تعالى وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه) ههنا شك لان أحدهما ان الظاهر

من قوله تعالى وقولهم انا قتلنا المسيح الخ ان جميع اليهود على اعتقادهم انهم قتلوا عيسى وهذا القول أعنى ان الذين اختلفوا فيه الخ على ما فسرته يدل على ان بعضهم في التردد والثاني ان الذين اختلفوا فيه بعضهم في التردد وبعضهم غير متردد بل جازم بقتله فكيف يصح اطلاق الحكم بان الذين اختلفوا فيه لفي شك والجواب ان المراد بالشك ههنا ما يقابل العلم وكأهم في الشك في قتله بهذا المعنى اذ ليس لهم علم به واما تردد بعضهم في قتله فعناه انهم اعتقدوا اعتقاد ارجح في قتله فاختلف في قلوبهم الشبهة المذكورة (قوله) في متصل الاستثناء الخ) لا يخفى ان اتباع الظن الذي هو المستثنى ليس داخليا في العلم بل معنى كان نعم لو كان المعنى ما لهم من اتباع علم الاتباع الظن لكان كما قال ولذا اكتفى صاحب الكشف بكونه مستثنى منقطعاً (قوله هذا) كان توعيد لهم الخ) أي هذا الكلام كالوعيد لاهل الكتاب لانه فهم منه انهم

وتعالى بما دلت عليه الكلام من جراتهم على الله سبحانه وتعالى وقصدهم قتل نبيه المؤيد بالمعجزات الباهرة وتبجحهم به لا بقولهم هذا على حسب حسابناهم وشبهه مستند الى الجار والمجرور كأنه قيل ولكن وقع لهم التشبيه بين عيسى والمقتول أو في الامر على قول من قال لم يقتل أحد ولكن أرجف بقتله فشاخ بين الناس أو الى ضمير المقتول لدلالة ناقته على أن ثم قتيلا (وان الذين اختلفوا فيه) في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام فانه لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس فقال بعض اليهود انه كان كاذبا فقتلناه حقوا وتردد آخرون فقال بعضهم ان كان هذا عيسى فان صاحبنا وقال بعضهم الوجه عيسى والبدن بدن صاحبنا وقال من سمع منه ان الله سبحانه وتعالى يرفعني الى السماء انه رفع الى السماء وقال قوم صلب الناسوت وصعد اللاهوت (لني شك منه) اني تردد والشك كما يطلق على ما لا يرجح أحد طرفيه يطلق على مطاق التردد وعلى ما يقابل العلم ولذلك أكد بقوله (ما لهم به من علم الاتباع الظن) استثناء منقطع أي لكنهم يتبعون الظن ويجوز ان يفسر الشك بالجهل والعلم بالاقتقاد الذي تسكن اليه النفس جزما كان أو غيره فيتصل الاستثناء (وما قتلوه يقينا) قتلا يقينا كزعموه بقولهم انا قتلنا المسيح أو متيقنين وقيل معناه ما علموه يقينا كقول الشاعر  
كذلك تخبر عنها العالمات بها \* وقد قتلت بعامى ذلكم يقينا

من قولهم قتلت الشيء عالما ونحوه عالما اذا تابغ علمك فيه (بل رفعه الله اليه) رد وانكار لقتله واثبات لرفعه (وكان الله عزيزا) لا يغلب على ما يريده (حكيا) فيما دبره لعيسى عليه الصلاة والسلام (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) أي وما من أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن به فقوله ليؤمنن به جملة قسمية وقعت لحدو يعود اليه الضمير الثاني والاول لعيسى عليه الصلاة والسلام والمعنى ما من اليهود والنصارى أحد الا ليؤمنن بان عيسى عبد الله ورسوله قبل أن يموت ولو حين أن تزهى روحه ولا ينفعه ايمانه ويؤيد ذلك أنه قرئ الا ليؤمنن به قبل موتهم بضم النون لان أحد افي معنى الجمع وهذا كالوعيد لهم والتحريض على معاجلة الايمان به قبل أن يضطروا اليه ولم ينفعهم ايمانهم وقيل الضمير ان لعيسى عليه أفضل الصلاة والسلام والمعنى أنه اذا نزل من السماء آمن به أهل الملل جميعا روى أنه عليه الصلاة والسلام ينزل من السماء حين يخرج الدجال فهلكه ولا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام وتقع الامنة حتى ترع الاسود مع الابل والنمو مع البقر والثابغ مع الغنم وتلعب الصبيان بالحيات ويلبث في الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه (وبوم القيامة يكون عليهم شهيدا) فيشهد على اليهود بالكذب وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله (فبظلم من الذين هادوا) أي فبأي ظلم منهم (حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم) يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا (وبصدهم عن سبيل الله كثيرا) ناسا كثيرا أو صيدا كثيرا (وأخذهم الربوا وقد نهوا عنه) كان الربا محرما عليهم كما هو محرم علينا وفيه دليل على دلالة النهي على التحريم (وأكلهم أموال الناس بالباطل) بالرشوة وسائر الوجوه المحرمة (وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما) دون من تاب وآمن (لكن الراسخون في العلم منهم) كعبد الله بن سلام وأصحابه (والمؤمنون) أي منهم

يؤمنون به قبيل موتهم ولا ينفع الايمان فاسر حق قولهم يؤمنوا به قبل ذلك الوقت لكانوا كافرين مستحقين للعذاب او فان قيل ما فائدة قبيل موته مع ان من المعلوم ان الايمان لا يكون الا في الحياة قبل الموت قلنا لولم يكن هذا القيد لتوهم انه يمكن ان يكون الايمان بعد البعث (قوله تعالى وأكلهم أموال الناس بالباطل) اما ان يحمل هذا على غير الربا بقريضة المقابلة أو يحصل من

عطف العام على الخاص كما في قولك ذكره الامام وجميع المحققين (قوله ان جعل يؤمنون خيرا لاواثك) يلزم منه انه لو لم يجعل خيرا لاواثك لم يكن المقيمين الصلاة منصوبا على المدح ولم يظهر وجهه لم لا يجوز ان يكون جملة معترضة قال العلامة النيسابوري طعن الكسائي في القول بالنصب على المدح بانه يكون بعد تمام الكلام وههنا ليس كذلك لان اخير اواثك واجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فما الدليل على انه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره وعبارة الكشف هكذا وارتفع الراسخون على الابتداء و يؤمنون خبره والمقيمين نصب على المدح ولا يرد على هذه العبارة ماورد على عبارة المصنف ثم قوله ان جعل الخ يدل على ان لنصبه احتمالا آخر مثل ان يكون حالا عن ضمير المؤمنون (قوله اواثك في يؤمنون) يلزم منه ان يكون المعنى والمؤمنون هم والمقيمون الصلاة ولا يخفى ما فيه ولذا لم يذكره في الكشف (قوله لاحد الوجوه (١٢٩) المذكورة) وهو العطف على الراسخين او على

الضمير او على انه مبتدأ (قوله لانه المقصود بالآية) أي لان الايمان بالانبياء والكتب مقصود بالآية لان الآية في بيان حال الراسخين في العلم من أهل الكتاب ويناسبه ذكر ايمانهم بالقرآن واقامتهم الصلاة وابتداء الزكاة أي بهذه الصفات يمتازون عن غيرهم من أهل الكتاب ويمكن أن يقال تأخرهما للتصريح بما علم ضمنا للتأكيد (قوله جواب لاهل الكتاب) هذا لا يناسب بعض الوجوه المذكورة هناك (قوله فان ابراهيم اول اولي العزم منهم) أي اول اولي العزم من النبيين من بعد نوح لانه اول اولي العزم منهم مطلقا فان نوحا منهم بالاتفاق وسيصرح المصنف به في قوله فاصبر كما صبرا ولو العزم

أو من المهاجرين والانصار (يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك) خبر المبتدأ (والمقيمين الصلاة) نصب على المدح ان جعل يؤمنون الخبر لأواثك أو عطف على ما أنزل اليك والمراد بهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام أي يؤمنون بالكتب والانبياء وقرئ بالرفع عطفا على الراسخون أو على الضمير في يؤمنون أو على انه مبتدأ والخبر اواثك سنوتهم (والمؤتون الزكاة) رفعة لاحد الواجه المذكورة (والمؤمنون بالله واليوم الآخر) قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه من اتباع الشرائع لانه المقصود بالآية (أولئك سنوتهم أجزاعظما) على جمعهم بين الايمان الصحيح والعمل الصالح وقرأ حزة سيؤتوهم بالياء (انا وحينئذ اليك كما أو حينئذ الى نوح والنبيين من بعده) جواب لاهل الكتاب عن اقتراحهم أن ينزل عليهم كتابا من السماء واحتجاج عليهم بان أمره في الوحي كسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام (وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان) خصهم بالذكور مع اشتغال النبيين عليهم تعظيمهم فان ابراهيم اول اولي العزم منهم وعيسى آخرهم والباقيين أشرف الانبياء ومشاهيرهم (وآيناد اودز بورا) وقرأ حزة ز بورا بالضم وهو جمع زبر بمعنى منبور (ورسلا) نصب بضمير دل عليه أو حينئذ اليك كما رسلنا أو فسره (قد قصصناهم عليك من قبل) أي من قبل هذه السورة أو اليوم (ورسلا) نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما) وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم وقد فضل الله محمد صلى الله عليه وسلم بان أعطاه مثل ما أعطى كل واحد منهم (رسلا مبشرين ومنذرين) نصب على المدح أو باضمار أرسلنا أو على الحال ويكون رسلا موطنًا لما بعده كقولك مررت بز يدرجا لصاحا (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) فيقولوا لولا أرسلت الينا رسولا فينبهنا ويعلمنا ما لم نكن نعلم وفيه تنبيه على أن بعثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام الى الناس ضرورة لقصور الكل عن ادراك جزئيات المصالح والاكثر عن ادراك كلياتها واللام متعلقة بأرسلنا أو بقوله مبشرين ومنذرين وحجة اسم كان وخبره للناس أو على الله والآخرا لا يجوز تعلقه بحجة لانه مصدر وبعظرف لها أوصفة (وكان الله عزيزا) لا يغلب فيما يريده (حكيا) فيما يبر من أمر النبوة وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز (لكن الله يشهد) استمدرك عن مفهوم

(١٧ - (بيضاوي) - ثاني) من الرسل والمراد بقوله وعيسى آخرهم أي آخر اولي العزم المذكورين في الآية (قوله أو فسره قد قصصنا) أي رسلا منصوب بما علم يفسر قد قصصنا (قوله وفضل الله محمد صلى الله عليه وسلم بان أعطاه ما أعطى كل واحد منهم) صريح في أنه صلى الله عليه وسلم كماه الله تكليما كموسى وهذا بناء على ما قاله الامام النووي في شرح صحيح مسلم انهم اختلفوا في أن نبينا صلى الله عليه وسلم كاهر به عز وجل ليلة الاسراء بغير واسطة أم لا فحكى عن الاشعري وقوم من المتكلمين انه كاهر به عز واهذا القول بعضهم الى جعفر بن محمد وابن مسعود وابن عباس (قوله والآخرا) أي اذا جعل واحدا منها خيرا كان الآخرا (قوله ولا يجوز تعلقه بحجة لانه مصدر) أي هي مصدر فلا يتقدم عليه ما يتعلق به وقد قلنا عن الرضى ان الحق خلاف ما ذكر (قوله وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز) مناسب لزمانه فإنه لما كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ظهور البلاغة خص بالقرآن الذي هو

مجز وهذا الايلاهم سابق من انه تعالى أعطى محمد صلى الله عليه وسلم الخ (قوله قالوا ما نشهدك) فيكون قوله تعالى لكن الله يشهد الخ رد لهذا القول (قوله وعلى الثالث حال من المفعول) لان ضمير بعلمه على هذا التقدير راجع الى القرآن والمعنى أنزل القرآن ملتبسابعامه بما استفاد منه وهو (١٣٠) ما يحتاج اليه أمر المعاش والمعاد (قوله وفيه تنبيه على أنهم الخ) في كونه تنبيها

على مودتهم لما ذكر نظر وكذا في أصل مودتهم بل قوم منهم يجحدون فيبعد أن يقال ان أهل الكتاب يودون العلم بصحة نبوته صلى الله عليه وسلم (قوله يدل على ان الكفار مخاطبون بالفروع الخ) هذا اذا فسر الظلم بالظلم على النفس وأما اذا فسر بانكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فهو داخل في الكفر ثم انه يمكن أن يكون المراد بالظلم على النفس بالاعتقادات الباطلة وان لم يكن كفرا كاعتقادات أهل البدع (قوله وبانه يؤدي الخ) لان التقدير ان تؤمنوا يمكن الايمان خيرا لكم (قوله ما اشتملتا عليه الخ) أي ما قام لهما وما في جوفهما (قوله وما تركتانه) هو أجزاءها (قوله لقوله لاتقولوا على الله الا الحق) لا يخفى أن اليهود قالوا على الله غير الحق من كون عزير ابنا لله نعم ماسيحي من قوله ولا تقولوا لثلاثة مناسبة للنصارى بل لا يبعد أن يدعى ان الخطاب مخصوص بهم لما ذكره

ما قبله فكانه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء واحتج عليهم بقوله انا وحينما اليك قال انهم لا يشهدون ولكن الله يشهد أو أنهم أنكروه ولكن الله يشته ويقرره (بما أنزل اليك) من القرآن المجز الدال على نبوتك روى أنه لما نزل انا وحينما اليك قالوا ما نشهدك فبزلت (أنزله بعلمه) أنزله ملتبسابعامه الخاص به وهو العلم بتأليفه على نظم يعجز عنه كل بليغ أو بحال من يستعد للنبوة ويستأهل نزول الكتاب عليه أو بعلمه الذي يحتاج اليه الناس في معاشهم ومعادهم فالجار والمجرور على الاولين حال من الفاعل وعلى الثالث حال من المفعول والجملة كالتفسير لما قبلها (والملائكة يشهدون) أيضا بنبوتك وفيه تنبيه على أنهم يودون أن يعلموا صحة دعوى النبوة على وجه يستغنى عن النظر والتأمل وهذا النوع من خواص الملك ولاسيلا للناس الى العلم بامثال ذلك سوى الفكر والنظر فلوا في هؤلاء بالنظر الصحيح لعرفوا نبوتك وشهدوا بها كما عرفت الملائكة وشهدوا (وكفى بالله شهيدا) أي وكفى بما أقام من الحجج على صحة نبوتك عن الاستشهاد بغيره (ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا) لانهم جمعوا بين الضلال والاضلال ولان المضل يكون أغرق في الضلال وأبعد من الاقتلاع عنه (ان الذين كفروا وظلموا) محمد عليه الصلاة والسلام بانكار نبوته أو الناس بصددهم عما فيه صلاحهم وخلصهم أو باعهم من ذلك والآية تدل على ان الكفار مخاطبون بالفروع اذ المراد بهم الجامعون بين الكفر والظلم (لم يكن الله ليغفر لهم ولا يهديهم طريقا الا طريق جهنم خالدين فيها أبدا) لجرى حكمه السابق ووعده المحتوم على ان من مات على كفره فهو خالد في النار وخالدين حال مقدره (وكان ذلك على الله يسيرا) لا يصعب عليه ولا يستعظمه (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم) لما قرأ أمر النبوة وبين الطريق الموصل الى العلم بها ووعيد من أنكروها خاطب الناس عامة بالدعوة والزمام الحجة والوعد بالاجابة والوعيد على الرد (فآمنوا خيرا لكم) أي ايماننا خيرا لكم أو اتقوا أمر خيرا لكم مما أتم عليه وقيل تقديره يكن الايمان خيرا لكم ومنعه البصير يون لان كان لا يحذف مع اسمه الا فيما لا بد منه ولانه يؤدي الى حذف الشرط وجوابه (وان تكفروا فان الله ما في السموات والارض) يعني وان تكفروا فهو غنى عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا يتنفع بايمانكم ونبه على غناه بقوله الله ما في السموات والارض وهو يعي ما شهت اعليه وما تركتانه (وكان الله علما) باحوالهم (حكيا) فيما برههم (يا أهل الكتاب اتفلاوا في دينكم) الخطاب للفريقين غلت اليهود في حط عيسى عليه الصلاة والسلام حتى رموه بانه ولد من غير رشة والنصارى في رفعه حتى اتخذوه الها وقيل الخطاب للنصارى خاصة فانه أوفق لقوله (ولا تقولوا على الله الا الحق) يعني تزييه عن صاحبة والولد (انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم) أو صلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) وذور وح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له وقيل سمى روحا لانه كان يحي الاموات والقلوب (فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا لثلاثة) أي الآلهة ثلاثة الله والمسيح ومريم ويشهد عليه قوله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله

والجواب عن عدم اختصاص النصارى واشراك اليهود في القول الغير الحق ان ظاهر قوله انما المسيح الخ ان يكون تفسير القوله تعالى ولا تقولوا على الله الا الحق فيكون مختصا بالنصارى (قوله خالدين حال مقدره) الظاهر انه حال من مفعول يهديهم فان أر يد بالهداية هدايتهم في الدنيا الى طريق جهنم أي الى ما يؤدي الى الدخول فيها فهم في هذه الحالة غير خالدين فيها نعم ان

أر يد الهداية الى جهنم الهداية اليها في الآخرة كان لما ذكر وجه ثم انه يمكن تقدير فعل يكون خالدين حال من فاعله وهو يدخلون (قوله  
 أى واحد بالذات لاتعدد فيه بوجه من الوجوه) هذا صريح في أن المراد بالذات ثلاثه هو القول الثاني وهو أن الله ثلاثة لان قوله تعالى  
 انما الله واحد واحدد لمقاتهم وهو يرد أن الله مركب من ثلاثة أقانيم (١٣١) ولا يرد كون الآلهة ثلاثة نعم لو قال واحد

لاشريك له ولا تعدد فيه  
 يرده هذه المقالة أيضا (قوله  
 لا يمانله شيء من ذلك يتخذ  
 ولدا) لان الولد لا بد أن  
 يكون من جنس الوالد  
 (قوله للرد على عبدة  
 المسيح والملائكة) لا يتوهم  
 منه أن جماعة عبدا  
 الملائكة والمسيح فقال  
 المراد انه للرد على عبدة  
 المسيح وعلى عبدة الملائكة  
 أيضا (قوله باعتبار  
 التكثير دون التكبير الخ)  
 الاول بالثناء المثلثة والثاني  
 بالياء الموحدة يعنى أن  
 المبالغة تحصل في المعطوف  
 باعتبار الكثرة دون الكبر  
 والعظمة يعنى لن يستنكف  
 المسيح وهو شخص واحد  
 والا لشخص الكثرة  
 التي هم الملائكة المقربون  
 (قوله وذلك لا يستلزم فضل  
 أحد الجنسين على الآخر  
 مطلقا والنزاع فيه) فيه انه  
 لو لم يستلزم ذلك لزم مذهب  
 ثالث لم يقل به أحد لان  
 مذهب أهل السنة ان  
 الانبياء أفضل من الملائكة  
 من غير تفصيل ومذهب  
 المعتزلة العكس من غير

أو الله ثلاثة ان صح أنهم يقولون الله ثلاثة أقانيم الاب والابن وروح القدس ويريدون بالاب  
 الذات وبالابن العلم وروح القدس الحياة (اتهموا) عن التشليث (خير لكم) نصبه كما سبق  
 (انما الله الواحد) أى واحد بالذات لاتعدد فيه بوجه ما (سبحانه أن يكون له ولد) أى أسبجه  
 تسبيحا من أن يكون له ولد فانه يكون لمن يعادله مثل ويتطرق اليه فناء (له ما في السموات وما في  
 الارض) ملكا وخلق لا يمانله شيء من ذلك فيتخذ له ولدا (وكفى بالله وكيفا) تنبيه على غناه عن  
 الولد فان الحاجة اليه ليكون وكيفا لايه والله سبحانه وتعالى قائم بحفظ الاشياء كاف في ذلك مستغن  
 عمن يخلفه أو يعينه (لن يستنكف المسيح) لن يألف من نكفت الدمع اذا نحيت بصبعك كيلا  
 يرى أثره عليك (أن يكون عبد الله) من أن يكون عبدا له فان عبوديته شرف يتباهى به وانما  
 المدلة والاستنكاف في عبودية غيره روى أن وفد نجران قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تعيب  
 صاحبنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صاحبكم قالوا عيسى عليه السلام قال عليه السلام وأى  
 شيء أقول قالوا تقول انه عبد الله ورسوله قال انه ليس بعارة أن يكون عبد الله قالوا بلى فنزلت (ولا الملائكة  
 المقربون) عطف على المسيح أى ولا يستنكف الملائكة المقربون أن يكونوا عبيد الله واحتج به من  
 زعم فضل الملائكة على الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقال مساقه لرد قول النصارى في رفع المسيح  
 عن مقام العبودية وذلك يقتضى أن يكون المعطوف أعلى درجة من المعطوف عليه حتى يكون عدم  
 استنكافهم كالدليل على عدم استنكافه وجوابه أن الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة فلا يتجه  
 ذلك وان سلم اختصاصها بالنصارى فله أراذ بالمبالغة باعتبار التكثير دون التكبير كقولك  
 أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرس وان أراد به التكبير فغايتته تفضيل المقربين من الملائكة  
 وهم الكروبيون الذين هم حول العرش أو من أعلى منهم رتبة من الملائكة على المسيح من الانبياء  
 عليهم الصلاة والسلام وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقا والنزاع فيه (ومن  
 يستنكف عن عبادته ويستكبر) ومن يرتفع عنها والاستكبار دون الاستنكاف ولتلك عطف  
 عليه وانما يستعمل حيث لا استحقاق بخلاف التكبر فانه قد يكون بالاستحقاق (فسيحشرهم  
 اليه جميعا) فيجازيهم (فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفى لهم أجورهم ويزيدهم من فضله  
 وأما الذين استنكفوا واستكبروا فاعيد منهم عذابا أليما ولا يجردون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا)  
 تفصيل للجازاة العامة المدلول عليها من خوى الكلام وكأنه قال فسيحشرهم اليه جميعا يوم يحشر  
 العباد للجازاة أو مجازاتهم فان ائابة مقابلتهم والاحسان اليهم تعذيب لهم بالنم والحسرة (بأيها الناس  
 قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نور أميننا) عني بالبرهان المعجزات والنور القرآن أى قد  
 جاءكم دلائل العقل وشواهد النقل ولم يبق لكم عذر ولا علة وقيل البرهان الدين أو رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم أو القرآن (فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه) في ثواب قدره  
 بآزاء إيمانه وعمله رحمة منه لا قضاء لحق واجب (وفضل) احسان زائد عليه (ويهدىهم اليه)

تفصيل لكن كون الملائكة المقربين أفضل من عيسى دون البعض الآخر من الانبياء تفصيل فالاولى الاختصار على ما ذكر  
 سابقا (قوله فانه قد يكون باستحقاق) كما يطلق المتكبر على الله (قوله فكأنه قال فسيحشرهم اليه جميعا) يوم يحشر العباد للمجازاة  
 أو مجازاتهم يعنى اذا كان ما ذكر تفصيلا لجزء المتكبرين يجب أن تكون ائابة لمؤمنين الصالحين من تفصيل جزاء المتكبرين ووجهه  
 أن ائابة المؤمنين تقدير روحاني للمستكبرين

(قوله لأنه جعل أخوها عصبة) هذا يفهم من قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلان كرمثل حظ الاثنين لأنه يدل على ان الاخ عصبة لان شأن العصبة أن تكون حصته كذلك ويفهم من قوله تعالى وله أخت فلها نصف ما ترك ان المراد ما ذكر لان الاخت لام لا تراث النصف أصلا وكذا قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلان كرمثل حظ الاثنين لأن تفضيل الذك من الاخوة على الانثى لا يكون في الاخوة من الام بل هما متساويان في الحصة (قوله والولد على ظاهره الخ) يعني ان الولد أعم من ان يكون ابنا أو بنتا ذك كون الاخت تراث النصف لا بد فيه ان لا يكون لليت ابن ولا بنت هذا رد على الكشاف فإنه صرح بان المراد من الولد الابن (قوله ان أريد يرثها الخ) ان أريد يرثها جميع المال فلا بد (١٣٢) ان لا يكون لليت ولد مطلقا لابن ولا بنت وان كان المراد يرث يرث في

الجملة فالمراد الذك لان البنات لا تمنع ميراث الاخ مطلقا (قوله والآية كما لا تبدل الخ) أي الآية دلت على سقوط الاخوة بالولد لقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فتدل على انه ان كان لها ولد لم يرثها لكن لا تدل على سقوط الاخوة بغير ولد ولا على عدم سقوطهم به أي بغير الولد بل هو مسكوت عنه لكن السنة أي الحديث دل على سقوط الاخوة بغير الولد أي بالاب (قوله ان فسرت باليت) يعني لو كان المراد بالكلالة الميت وهي من لم يكن لها ولد ولا والد كان معنى الكلام انه يرث الاخ من الميت التي لم يكن لها أب ولا ولد فعلم انه اذا كان لها أب لم يرث والا كان القيد مستدركا فعلم ان مراده بقوله ان الآية أنها لا تدل مطلقا أي

الى الله سبحانه وتعالى وقيل الى الموعود (صراطا مستقيما) هو الاسلام والطاعة في الدنيا وطر يق الجنة في الآخرة (يستفتونك) أي في الكلاله حذف لدلالة الجواب عليه روى أن جابر بن عبد الله كان مريض فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كلاله فكيف أصنع في مالي فترثت وهي آخر ما نزل من الاحكام (قل الله يفتيك في الكلاله) سبق تفسيرها في أول السورة (ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) ارتفع امرؤ بفعل يفسره الظاهر وليس له ولد وصفة له أو حال من المستمكن في هلك والواو في وله يحتمل الحال والعطف والمراد بالاخت الاخت من الابوين أو الاب لانها جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة والولد على ظاهره فان الاخت وان ورثت مع البنات عند عامة العلماء غير ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لكنها لا تراث النصف (وهو يرثها) أي والمرء يرث أخته ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرنا ان أختي ان أريد يرثها يرث جميع ما لها والا فللرأبه الذك كذا البنات لا تحجب الاخ والآية كالم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم به وقد دلت السنة على أهم لا يرثون مع الاب وكذا مفهوم قوله قل الله يفتيك في الكلاله ان فسرت باليت (فان كاتما اثنتين فلهما الثلثان مما ترك) الضمير لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمولة على المعنى وفائدة الاخبار عنه باثنتين التثنيه على أن الحكم باعتبار العدد دون الصغر والكبر وغيرهما (وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلان كرمثل حظ الاثنين) أصله وان كانوا اخوة وأخوات فغلب المذكر (يبين الله لكم أن تضلوا) أي يبين الله لكم ضلالكم الذي من شأنكم اذا خليتكم وطباعكم لتحتجزوا عنه وتحتجروا واخلافه أو يبين لكم الحق والصواب كراهة أن تضلوا وقيل للتضالوا خذف لا وهو قول الكوفيين (والله بكل شيء عليم) فهو عالم بمصالح العباد في الحيا والممات \* عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة النساء فكأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ورث ميراثا وأعطى من الاجر كمن اشترى محررا ويرى من الشرك وكان في مشيئة الله تعالى من الذين يتجاوز عنهم

﴿سورة المائدة مدنية وآياتها مائة وعشرون آية﴾

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء والعقد الهد

الموثق قال الخطيب

قوم

على كل احتمال على ما ذكر بل على بعض الاحتمالات لانه اذا فسر الكلاله بمن لم يكن أبوا لابنا

لا يدل على ما ذكر وهو سقوط الاخوة بغير الولد ثم انه اذا فسر الكلاله باليت يوجب ان يكون المراد من المرء الهالك وكذا الاخت الهالكه هي الكلاله وهي التي لا يكون لها ولد ولا والد فيلزم استدرالك قوله وليس له ولد وكذلك قوله ان لم يكن لها ولد اذ هذا القيد يفهم من الكلاله (قوله وتنبية) محمول على المعنى لان الاخت مفرد اللفظ (قوله ضلالكم الذي من شأنكم الخ) لا يخفى ان العمل على خلاف ما في الآية بعد نزولها ضلالا واما قبلها فليس كذلك فالاولى ان يفسر الضلال بالتحجير في الامر أو العمل على خلاف ما ينبغي

﴿سورة المائدة﴾

ويبقى

(قوله شدوا العناج الخ) العناج جبل يشد في أسفل الدلو ثم يشد الى العراقي والعرفون الخشبثان المعترضتان على الدلو كالصليب والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثابت ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير فاستعار عقد الحبل على الدلو للعهد ويشع بذ كرشد العناج وشد الكرب هكذا قال جمع من المعلقين على الكشاف وفيه ان المذكور في البيت هو العقد بلا تقييد بشئ وهو أعم من عقد الحبل على الدلو الا ان يراد انه استعمال العقد ولا في عقد الحبل على الدلو بطريق استعمال العام في الخاص مجازاً ثم استعمال في العهد تجوزا عن هذا المعنى وفيه تكلف لكن الباعث عليه استعمال الالفاظ المخصوصة ههنا بعقد الحبل على الدلو (قوله ولعل المراد بالعقد الخ) هذا مخالف لما قاله صاحب الكشاف لانه قال الظاهر انها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه فانه كلام قدم مجازاً ثم عقب بالتفصيل لكن كلام المصنف شامل لما ذكره صاحب الكشاف وغيره وهو أي كلام المصنف أعم فائدة وأيضاً ليس ههنا تفصيل الحلال والحرام فقط بل غيره من التعان على البر والتقوى وكيفية الوضوء وغيرهما (قوله ان جلنا الامر على المشترك الخ) فيكون معنى الامر وهو أوفوا ترجيح الايفاء فيكون شاملاً لما يجب ايفاؤه وما يحسن أي يستحب (قوله كل حي لا يميز) يشمل الصبي قبل سن التمييز الا ان يراد حي لا يكون قابلاً للتمييز (قوله واذافتها الى الانعام للبيان) كذا في الكشاف وفيه انهم قد شرطوا في الاضافة للبيان ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه كتخاتم فضة فان الخاتم أعم من الفضة من وجه والفضة أعم منه من وجه آخر لكن البهيمة ليست كذلك بالنسبة الى الانعام فان الانعام لا توجد بدون البهيمة قال العلامة التفتازاني اشتطوا فيها كون المضاف اليه جنساً للمضاف كتخاتم فضة وههنا (قوله في الاجترار) هو اخراج

(١٣٣)

الجرة وهي ما تجره النعم من العلف من الكرش الى الفم فتمضغه ثم يتلعه (قوله واذافتها الى الانعام للابسة الشبه) أي الاضافة بمعنى اللام تجعل الشبه اختصاصاً فكان المراد من بهيمة الانعام ما يماثلها (قوله الا محرم ما يتلى عليكم) يعني ما يتلى عليكم مستثنى متصل وليس من جنس بهيمة

قوم اذا عقدوا وعقد الجارهم \* شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا وأصله الجمع بين الشيتين بحيث يعسر الانفصال ولعل المراد بالعقد ما يم العقد الذي عقدها الله سبحانه وتعالى على عباده وأزمها اياهم من التكاليف وما يعقدون بينهم من عقود الامانات والمعاملات ونحوها مما يجب الوفاء به أو يحسن ان جلنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب (أحلت لكم بهيمة الانعام) تفصيل للعقود والبهيمة كل حي لا يميز وقيل كل ذات أربع واذافتها الى الانعام للبيان كقولك ثوب خزومعناه البهيمة من الانعام وهي الأزواج الثمانية وألحق بها الظباء وبقر الوحش وقيل هما المراد بالبهيمة ونحوهما ما يماثل الانعام في الاجترار وعدم الاياب واذافتها الى الانعام للابسة الشبه (الامايتلى عليكم) الا محرم ما يتلى عليكم كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة أو الا ما يتلى عليكم تحريمه (غير محلى الصيد) حال من الضمير في لكم وقيل من واو أوفوا وقيل

الانعام التي هي المستثنى منه لان ما يتلى لفظ فقد محرم ما يتلى ليكون من جنس المستثنى منه كذا الامايتلى عليكم تحريمه فان قيل يلزم على التقدير الثاني حذف الفاعل قلنا قال العلامة الطيبي في توجيهه انه حذف المضاف وهو التحريم وأقيم الضمير الجور ومقامه فصار الضمير المرفوع مجروراً فاستترى يتلى (قوله حال من الضمير في لكم) على تقدير ان يكون حالاً عن ضمير لكم كان المعنى أحلت لكم بهيمة الانعام حال كونكم غير محلى الصيد وأنتم حرم فلزم عدم الاحلال حال احلال الصيد وهم حرم وليس كذلك اذا الاحلال حاصل في الحال المذكور وفي غيره واما ما قاله العلامة التفتازاني من انه يمكن دفع هذا الاشكال بان المراد بالانعام أعم من الانسي والوحشى مجازاً وتغليبا أو كيفما شئت واحلالها على عمومها محتص بحال كونهم غير محلى للصيد في الاحرام اذ معه تحريم البعض وهو الوحشى ففيه انه يلزم منه استدراك اعتبار الاحلال بل يكفي ان يقال أحلت لكم بهيمة الانعام غير محرمين لان في حال الاحرام لم يحل جميع الانعام بل البعض محرم وهو الوحشى كما ذكره والجواب ان المراد من محلى الصيد وأنتم حرم على هذا التقدير الصائرون حال الاحرام حينئذ صح ان يقال أحلت جميع الانعام حال كونكم غير صائدين حالة الاحرام فيلزم انهم اذا كانوا صائدين حالة الاحرام لم يحل لهم جميعها بل يحرم البعض وهو ما كان سبباً لصدده (قوله وقيل من واو أوفوا) فان قيل لزم أن يكونوا مكلفين بايفاء العقود حال كونهم غير محلى دون حال الاحلال لكنهم مكلفون في كل حال بايفاء العقود فنقول لا يلزم ما ذكره انما يلزم لو لم تكن الحال دائمة أما اذا كانت دائمة فلا والحال ان عدم احلال الصيد حال الاحرام لازم بايفاء العقود اذ هو من جلها اذ المراد منه على هذا التقدير عدم اعتقاد حل الصيد حالة الاحرام فهو مثل قوله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط اذ لا يلزم منه عدم الشهادة المذكورة حين عدم القيام بالقسط لأن

القيام بالقسط أمر دائم لله تعالى كما في زيدا بؤك عطوفا فانه لم يلزم منه عدم الأبوة اذ الم يمكن عطوفا اذ العطوفة لازمة (قوله وفيه تعسف) اذ يلزم منه استثناء المحلين للصيد في حال الاحرام عن المؤمنين وهو غير ملائم لأن شأن المؤمنين ليس احلال الصيد حال الاحرام بل تحريمه ثم ان حق (١٣٤) العبارة على تقدير الاستثناء أن يقال وهم حرم حتى يرجع الضمير الى المستثنى الذي

هو المحلون (قوله وهي اسم ما أشعر) لفظ اسم يدل على ان الشعيرة ليست بصفة مع ظهور الاشتقاق ودلالة على معنى زائد على الذات والدليل على عدم وصفيته ان المراد منها شيء مخصوص جعل شعار الحج فلم يبق فيه ابهام الذات (قوله والمختار أن اسم الفاعل الموصوف لا يعمل) لضعف مشابهته للفعل لأن الموصوفية تقتضى شبهه بالفعل اذ هي من خصائص الاسم (قوله ورضوانا بزعمهم) لأن المشركين يزعمون أن الحج بقرهم الى الله (قوله وعلى هذا فالآية منسوخة) لأن مفهوم أمين البيت الحرام يتغنون على هذا التفسير ان المشركين اذا كانوا أميين البيت الحرام لا يتعرض لهم ولا يخفى أنه منسوخ بقوله تعالى واقتلوهم حيث وجدتموهم ويرد على المصنف أنه وان لزم نسخ هذا الحكم لكن الآية مشتملة على أحكام كثيرة غير هذا الحكم فلا

استثناء وفيه تعسف والصيد يمتثل المصدر والمفعول (وأتم حرم) حال ما استمكن في محلي والحرم جمع حرام وهو المحرم (ان الله يحكم ما يريد) من تحليل أو تحريم (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله) يعني مناسك الحج جمع شعيرة وهي اسم ما أشعر أي جعل شعار اسمي به أعمال الحج ومواقفه لانها علامات الحج وأعلام النسك وقيل دين الله لقوله سبحانه وتعالى ومن يعظم شعائر الله أي دينه وقيل فرائضه التي حدها لعباده (ولا الشهر الحرام) بالقتال فيه أو بالنسيء (ولا الهدى) ما هدى الى الكعبة جمع هدية كجدي في جمع جدية السرج (ولا القلائد) أي ذوات القلائد من الهدى وعطفها على الهدى للاختصاص فانها أشرف الهدى والقلائد أنفسها والنهي عن احلالها مبالغة في النهي عن التعرض للهدى ونظيره قوله تعالى ولا يبدين زينتهن والقلائد جمع قلادة وهي ما قلده به الهدى من نعل أو لواء شجر أو غيرهما ليعلم به أنه هدى فلا يتعرض له (ولا أمين البيت الحرام) قاصدين لزيارته (يتغنون فضلا من ربهم ورضوانا) أن يشبههم ويرضى عنهم والجملة في موضع الحال من المستكن في أمين وليست صفة له لانه عامل والمختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل وقائده استنكار تعرض من هذا شأنه والتنبيه على المانع وقيل معناه يتغنون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ روى ان الآية نزلت عام القضية في حجاج اليمامة لما هم المسلمون أن يتعرضوا لهم بسبب انه كان فيهم الحطيم بن شرحبيل بن ضبيعة وكان قد استاق سرح المدينة وعلى هذا فالآية منسوخة وقرئ بتغنون على خطاب المؤمنين (واذا حلتم فاصطادوا) اذن في الاصطيد بعد زوال الاحرام ولا يلزم من ارادة الاباحة ههنا من الأمر دلالة الامر الآتي بعد الحظر على الاباحة مطلقا وقرئ بكسر الفاء على القاء حركة همزة الوصل عليها وهو ضعيف جدا وقرئ أحلتم يقال حل المحرم وأحل (ولا يجرمنكم) لا يحلمنكم أو لا يكسبنكم (شأن قوم) شدة بغضهم وعداوتهم وهو مصدر أضيف الى المفعول أو الفاعل وقرأ ابن عامر واسماعيل عن نافع وابن عياش عن عاصم بسكون النون وهو أيضا مصدر كليا أن أو نعت بمعنى بغيض قوم وفعالان في النعت أكثر كعطشان وسكران (أن صدوكم عن المسجد الحرام) لان صدوكم عنه عام الحديدية وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة على أنه شرط معترض أغنى عن جوابه لا يجرمنكم (أن تعتدوا) بالانتقام وهو ثاني مفعولي يجرمنكم فانه يعدى الى واحد والى اثنين ككسب ومن قرأ يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدى الى مفعول بالهمزة الى مفعولين (وتعاونوا على البر والتقوى) على العفو والاعضاء ومتابعة الامر ومجانبة الهوى (ولا تعاونوا على الأثم والعدوان) للتشفي والانتقام (واتقوا الله ان الله شديد العقاب) فانتقامه أشد (حرمت عليكم الميتة) بيان ما يتلى عليكم والميتة ما فارقه الروح من غير تذكية (والدم) أي الدم المسفوح لقوله تعالى أو دما مسفوحا وكان أهل الجاهلية يصبونه في الامعاء ويشوونها (ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) أي رفع الصوت لغير الله به كقولهم باسم اللات والعزى عند ذبحه

يلزم نسخ الآية الآن يراد نسخ بعض ما فيها (قوله ولا يلزم من ارادة الاباحة ههنا) اذ من المعلوم أن ليس والمنخقة المقصود ههنا من الامر ايجاب الصيد ولا استحبابه لأن الأمر ههنا لازالة الحرمة فيدل على الاباحة بخلاف الصور الأخرى اذ يمكن أن يكون في بعضها ما يناسب الايجاب والاستحباب (قوله لأنه شرط معترض أغنى عن جوابه لا يجرمنكم) صريح في أن جزء الشرط لا يتقدم عليه اذ لو كان جائزا للتقديم لكان تقدير الجزء لغوا

(قوله وهو يدل على ان جوارح الصيد الخ) هذا شامل للطيور كالصقر والبازي اذا اصطادت لأنها داخله في جوارح الصيد (قوله الا ما أدركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة) فسروها بان لا يصير الحيوان الى حركة المذبوح فيفيدان كلاما ذكر اذا صار الى حركة المذبوح يكون حراما (قوله من ذلك) أي مما ذكر من المنخقة (قوله وقيل الاستثناء مخصوص) يعني أن الجمهور على ان الاستثناء متعلق بكل من المذكورات فقوله من ذلك اشارة الى جميع ما ذكر من قوله والمنخقة الخ وقال بعضهم ان الاستثناء مخصوص بمأكل السبع (قوله مسمى على الأصنام) أي مذكور على وجه تعظيم الأصنام بان يقال اذبح هذه الغنم مثلا باسم اللات وقال العلامة النيسابوري بأن ذبح على اعتقاد تعظيم الصنم ويحتمل أن يكون الذبح للأصنام واقعا عليها (قوله والنصب واحد الانصاب) فيكون مفردا ولذا ذكر بعد ذلك وقيل جمع (قوله لأنه دخول في علم الغيب) فيه أنه يحتمل انهم كانوا يجعلونه موجبا للظن ولا يزعمون العلم الا اذا ثبت انهم كانوا يزعمونه وقال العلامة النيسابوري قال الواحدى (١٣٥) انما حرم لأنه طلب معرفة الغيب وانه

مختص بالله تعالى وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهي عنه كالفأل وكما يدعيه أصحاب الفراسات ولذا قال أي النيسابوري كونه فسقا بمعنى الميسر ظاهر وأما بمعنى طلب الخير والشر فوجه انهم كانوا يعتقدون ان ما خرج من الامر والنهي فهو بارشاد الاصنام واعانتها فلذلك كان فسقا وهو ايضا موقوف على ثبوت ما ذكر والأسلم أن يكون اشارة الى الميسر والى تناول ما حرم عليهم (قوله ان أريد برني) أي ان أراد المستقسم الله بقوله ربي (قوله أوالميسر المحرم) هذا عطف على قوله دخول

(والمنخقة) أي التي ماتت بالخلق (والموقوذة) المصروبة بنحو خشب أو حجر حتى تموت من وقته اذا ضربته (والمتردية) التي تردت من علو أو في برفات (والنطيحة) التي نطحتها أخرى فماتت بالنطح والتاء فيها للنقل (ومأكل السبع) ومأكل منه السبع فمات وهو يدل على أن جوارح الصيد اذا كانت مما اصطادته لم تحل (الاما ذكيتم) الاما أدركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة من ذلك وقيل الاستثناء مخصوص بمأكل السبع والذكاة في الشرع لقطع الحلقوم والمرء بمحدد (وما ذبح على النصب) النصب واحد الانصاب وهي أحجار كانت منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قربة وقيل هي الاصنام وعلى معنى اللام أو على أصلها بتقدير وما ذبح مسمى على الاصنام وقيل هو جمع والواحد نصاب (وأن تستقسموا بالازلام) أي وحرم عليكم الاستقسام بالازلام وذلك أنهم اذا قصدوا فعلا ضربوا ثلاثة أقداح مكتوب على أحدها أمرني ربي وعلى الآخرة في ربي والثالث غفل فان خرج الأمر مضوا على ذلك وان خرج الناهي تجنبوا عنه وان خرج الغفل أجالوها ثانيا فبغنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم لهم بالازلام وقيل هو استقسام الجزور بالأقداح على الانصباء المعلومة وواحد الازلام زلم كجمل وزلم كصرد (ذلكم فسق) اشارة الى الاستقسام وكونه فسقا لأنه دخول في علم الغيب وضلال باعتقاد أن ذلك طريق اليه واقتراء على الله سبحانه وتعالى ان أريد برني الله وجهالة وشرك ان أريد به الصنم أو الميسر المحرم أو الى تناول ما حرم عليهم (اليوم) لم يرد به يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الآتية وقيل أراد يوم نزولها وقد نزلت بعد عصر يوم الجمعة عرفة حجة الوداع (يشس الذين كفروا من دينكم) أي من ابطاله ورجوعكم عنه بتجليل هذه الخبائث وغيرها ومن أن يغلبوكم عليه (فلا تخشوهم) أن يظهروا عليكم (واخشون) وأخلصوا الخشية على (اليوم) أكملت لكم دينكم بالنصر والظهار على الاديان كلها أو بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على

في علم الغيب فكأنه قال وكون الاستقسام فسقا لأنه دخول في علم الغيب الخ أي ان كان المراد به المعنى الأول ولأنه الميسر المحرم ان كان المراد المعنى الثاني وقوله أو الى تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام (قوله وأخلصوا الخشية على) يدل على النهي من الخشية من غير الله تعالى مطلقا وفيه ان يأس الذين كفروا ومن الدين القويم لا يستلزم عدم خشية المؤمنين مطلقا انما يستلزم عدم خشية المؤمنين من غلبة الكفار على دينهم مع ان الفاء في فلا تخشوهم تدل على الاستلزام المذكور وان أريد النهي عن الخشية من غيره تعالى اذ ليس لغيره تعالى تأثير أصلا ففيه انه لا دخل لذلك في يأس الذين كفروا ومن دين المؤمنين والحواب أن المراد واخشوني في أمر دينكم أي لا تخشوهم في أن يصيروا سببا للتغيير دينكم لأنه تعالى حكم بيأس الكافرين ولكن اخشوني في أمر الدين فاني قادر على قلب قلوبكم وجعلكم مرتدين (قوله على قواعد العقائد) هي أصول الاعتقادات والمراد بأصول الشرائع القواعد التي تستنبط منها الاحكام والمراد بقوانين الاجتهاد ما يجب أن يراعى فيه وهذا جواب عن دليل نفاة القياس فانهم تمسكوا على ابطاله بان الدين كمل في آخر عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان القياس جائزا بعده كان ذلك القياس لا بد أن يكون لاظهار حكم لم يكن معلوما فكان القياس

موجب الكمال الدين فلم يكن كاملاً في ذلك الزمان والجواب عنه ما ذكر وهو ان المراد بالكمال الدين تحقيق قواعد العقائد وتبيين قواعد الاجتهاد وهذا لا ينافي وقوع الاجتهاد وتخريج الاحكام بعده (قوله بالهداية والتوفيق) لك ان تقول الهداية والتوفيق كانا حاصلين قبل ذلك اليوم وكذا ما ذكر سابقاً من التنصيص على قواعد العقائد والتوفيق المذكور والجواب ان المراد بالهداية والتوفيق وكذا المراد بالهداية والتوفيق (قوله تعالى ورضيت لكم الاسلام ديناً) فيه ان ظاهره انه معطوف على قوله تعالى أتممت لكم دينكم فيكون المعنى اليوم رضيت لكم الاسلام ديناً ويتوجه حينئذ انه لا فائدة لهذا التنصيص اذ هو تعالى راض بكون الاسلام لهم ديناً من أول الامر والجواب ان المراد بالرضى حكمه تعالى باختيار الاسلام لكم حكماً بديلاً لا ينسخ وكان هذا في ذلك اليوم (قوله بان يأكلها تلذذاً) يفهم منه انه اذا أكل المضطربة الميتة للتلذذ لاسد الرمي كان حراماً عليه الا ان يقلل هذا لا يتصور فتأمل (قوله أو تجاوزا حد الرخصة) لك ان تقول الاضطرار (١٣٦) لا يجامع تجاوز حد الرخصة لان المضطر مأذون في الاكل حتى يزول

الاضطرار الا ان يقال ذلك للتأكيد (قوله كقوله غير باغ ولا عاد) يظهر منه ان المراد من الباغي من يأكلها تلذذاً ومن العادي من تجاوز حد الرخصة لكنه فسر في سورة البقرة الباغي بالمستأثر على مضطر آخر (قوله لان يستلونك بلفظ الغيبة) فالمناسب ان يقول يقال لهم بضمير الغائب ولو كان مكان يستلون تستلون بلفظ الخطاب لكان المناسب لكم لاهم (قوله لما تضمن السؤال معنى القول أو وقع على الجملة) لا حاجة الى التضمن المذكور بل السؤال اذا كان عن حكم لا يتعلق بالجملة (قوله أو ما يدل نص ولا قياس

أصول الشرائع وقوانين الاجتهاد (وأتمت عليكم نعمتي) بالهداية والتوفيق أو بالكمال الدين أو بفتح مكة وهدم منار الجاهلية (ورضيت لكم الاسلام ديناً) اخترته لكم ديناً من بين الاديان وهو الدين عند الله لا غير (فن اضطر) متصل بذكر المحرمات وما بينهما اعتراض لما يوجب التجنب عنها وهو ان تناولها فسوق وحرمتها من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والاسلام المرضى والمعنى فن اضطر الى تناول شيء من هذه المحرمات (في نخصة) جماعة (غير متجانف لائم) غير مائل له ومنحرف اليه بان يأكلها تلذذاً أو تجاوزا حد الرخصة كقوله غير باغ ولا عاد (فان الله غفور رحيم) لا يؤاخذ به بأكله (يستلونك ماذا أحل لهم) لما تضمن السؤال معنى القول أو وقع على الجملة وقد سبق الكلام في ماذا وانما قال لهم ولم يقل لنا على الحكاية لان يستلونك بلفظ الغيبة وكلا الوجهين سائغ في أمثاله والمسؤل ما أحل لهم من المطاعم كأنهم لما نلت عليهم ما حرم عليهم سألو اعماً أحل لهم (قل أحل لكم الطيبات) ما لم تستخبه الطباع السليمة ولم تنفر عنه ومن مفهومه حرم مستخبات العرب أو ما لم يدل نص ولا قياس على حرمة (وما علمتم من الجوارح) عطف على الطيبات ان جعلت ما موصولة على تقدير وصيد ما علمتم وجملة شرطية ان جعلت شرطاً وجوابها فكلوا والجوارح كواصب الصيد على أهلها من سباع ذوات الاربع والطيور (مكبلين) معلين اياه الصيد والمكبل مؤدب الجوارح ومضربها بالصيد مشتق من الكبل لان التأديب يكون أكثر فيه وأثر أولان كل سبع يسمى كلباً لقوله عليه الصلاة والسلام اللهم سلط عليه كلباً من كلابك وانتصابه على الحال من علمه وفائدتها المبالغة في التعليم (تعلمونهن) حال ثانية أو استئناف (بما علمكم الله) من الحيل وطرق التأديب فان العلم بها الهام من الله تعالى أو مكتسب بالعقل الذي هو منحة منه سبحانه وتعالى أو ما علمكم الله أن تعلموه من اتباع الصيد بالرسالة صاحبه وأن ينزجر بزجره وينصرف بدعائه ويمسك عليه الصيد ولا يأكل منه (فكلوا مما أمسكن عليكم

على حرمة) عطف على قوله ما لا تستخبه الطباع السليمة فان قيل خرج عنه ما يدل الاجماع على حرمة قلنا وهو الاجماع لا بدله من وجود نص وجده العلماء المجمعون وان كان غير ظاهر علينا كما ذكر في الاصول فهو داخل في القسم الاول (قوله مشتق من الكلب لان التأديب الخ) يعني لما كان المراد من المكبل معلم الجوارح ومؤدبها وهو أعم من أن يكون مؤدباً للكل ولغيره فلم اشتق له اسم من الكلب فأجاب بجوابين أحدهما ان التأديب للكل أكثر وأثر والثاني ان الكلب شامل لجميع أنواع السباع ومنها جوارح الطيور كما سيأتي في كلام المصنف (قوله سلط عليه كلباً من كلابك) لا بد من إيراد زيادة واردة في الحديث ذكرها صاحب الكشاف وهي فاكه الاسد اذ بهذه الزيادة يعلم مقصوده وهو ان الكلب شامل لكل سبع (قوله وفائدتها المبالغة) هذه المبالغة اما المبالغة في صيغة التفضيل واما بدو كالتكليب بعد ذكر تعليم الجوارح (قوله أو مكتسب بالعقل الذي هو منحة منه) أي لما كان العقل الذي هو الكاسب نعمة من الله تعالى لانه موجود العقل فكان ما تعلمون مما علمكم الله أي من الاشياء التي يكون الباري سبب العلم بها وهذا تكافؤ هذا العلم بما يحض الالهام أو بسبب العقل الذي هو منحة منه تعالى

(قوله بما جل ودق) أي بالامر الظاهر والامر الخفي أو بالامر العظيم والصغير (قوله اليوم أحل لكم الطيبات) فان قيل الطيبات قبل هذا اليوم كانت حلالا قلنا المراد من اليوم ليس يوم بعينه بل المراد منه الزمان الحاضر وما يداينيه من الازمنة الماضية والآتية ومن هذا يظهر ان تفسير اليوم بالزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الآتية كما فعله المصنف سابقا ليس كما ينبغي بل يجب ان يجعل شاملا للازمنة الماضية كما فعله صاحب الكشاف ثم ان الاولى أن يقال ان اعادة هذا الحكم لان يعلم صريحا ببقاء هذا الحكم عند اكمال هذا الدين للاهتمام بشأنه (قوله وتقييد الحل بايتائها الخ) مفهوم هذا الكلام تقييد أصل الحل بالابتداء لانه الحث على الاولى الآن يقال يعلم من النصوص الاخر انه ليس الايتاء شرطافي جواز الوطء فال مفهوم غير

(١٣٧)

والمحصنات حل لكم اذا آتيتموهن اجورهن وكذا اذا لم تؤتوهن لكن ذكر الاول وترك الثاني للاهتمام بالاول (قوله تعالى محصنين غير مسافحين) فيه تأكيد للاهتمام بالاحصان اذ هو معلوم من قوله تعالى محصنين (قوله اذا أردتم القيام الى الصلاة) تعدية القيام بالي يدل على ان القيام الى الصلاة التوجه اليها وحيث يتقدم استدراك في الكلام لان التوجه الى الصلاة هو مقصدها واراقتها فيكون معنى أردتم القيام الى الصلاة أردتم القصد والتوجه اليها ولا يخفى انه يكفي أن يقال اذا توجهتم الى الصلاة أو اذا أردتموها يؤيد ذلك ما سيجي من انه يحتمل أن يكون المعنى اذا قصدتم الصلاة والحجاب أن يقال المراد من القيام

وهو ما لم تأكل منه لقوله عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم وان أكل منه فلاتأكل انما أمسك على نفسه واليه ذهب أكثر الفقهاء وقال بعضهم لا يشترط ذلك في سباع الطير لان تأديبها الى هذا الحدمتعدى وقال آخرون لا يشترط مطلقا (واذ كروا اسم الله عليه) الضمير لما علمتم والمعنى سموا عليه عند ارساله أولا أمسكن بمعنى سموا عليه اذا أدركتم ذكاته (واتقوا الله) في محرمانه (ان الله سريع الحساب) فيؤاخذكم بما جل ودق (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم) يتناول الذبائح وغيرها ويوم الذين أتوا الكتاب اليهود والنصارى واستثنى على رضى الله تعالى عنه نصارى نبي تغلب وقال يسوع على النصرانية ولم يأخذوا منها الا شرب الخمر ولا يلحق بهم المجوس في ذلك وان أحقوا بهم في التقرير على الجزية لقوله عليه الصلاة والسلام سنوا بهم سنة أهل الكتاب غيرنا حتى نساؤهم ولا آكلى ذبائحهم (وطعامكم حل لهم) فلا عليكم أن تطعموهم وتبيعوهم منهم ولو حرم عليهم لم يجز ذلك (والمحصنات من المؤمنات) أى الحرائر أو العفائف وتخصيصهن بعث على ما هو الاولى (والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم) وان كن حريات وقال ابن عباس لانحل الحريات (اذا آتيتموهن اجورهن) مهورهن وتقييد الحل بايتائها لتأكيد وجوبها والحث على ما هو الاولى وقيل المراد بايتائها التزامها (محصنين) أعفاء بالنكاح (غير مسافحين) غير مجاهرين بالزنا (ولا تمتدخي أخذان) مسرين به واخذن الصديقي يقع على الذكر والانثى (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) يريد بالايمان شرائع الاسلام وبالكفر به انكاره والامتناع عنه (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة) أى اذا أردتم القيام كقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم عبر عن ارادة الفعل بالفعل المسبب عنها للايجاز والتنبيه على أن من أراد العبادة ينبغي أن يبادر اليها بحيث لا ينفك الفعل عن الارادة واذا قصدتم الصلاة لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد له وظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم الى الصلاة وان لم يكن محدثا والاجماع على خلافه لما روى أنه عليه الصلاة والسلام صلى الصلوات الخمس بوضوء واحد يوم الفتح فقال عمر رضى الله تعالى عنه صنعت شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا فعلته فقيل مطلق أريد به التقييد والمعنى اذا قمتم الى الصلاة محدثين وقيل الامر فيه للندب وقيل كان ذلك أول الامر ثم نسخ وهو ضعيف لقوله عليه الصلاة والسلام المائدة

(١٨) - (بيضاوى) - (ثاني)

الى الصلاة الاشتغال بها وفيه ما فيه والاولى أن يقال المعنى اذا توجهتم الى الصلاة وهو قريب مما ذكره ثانيا (قوله لان التوجه الى الشيء الخ) فيه انه ان أراد أن التوجه الى الشيء والقيام له قصد حقيقة فليس كذلك لان القيام الى الشيء ليس قصده حقيقة بل مستلزم له وان أراد انهما مستلزمان له ففيه ان التوجه الى الشيء قصده حقيقة لاستلزامه له (قوله وقيل الامر فيه للندب) قال صاحب الكشاف يحتمل أن يكون الامر للوجوب فيكون الخطاب للمحدثين خاصة وأن يكون للندب وفي كلامهما نظر اذ لوجه لكون الامر للندب والالزام خروج المحدث عن هذا الحكم مع ان المقصود بالذات حكمه فالوجه هو الاول (قوله وهو ضعيف الخ) فيه ان المصنف قال في نفسه يرفقه تعالى ولا الشهر الحرام ان المراد لقتال فيه وهو صريح في سورة التوبة بان الجمهور على ان حرمة المقاتلة في الأشهر الحرم منسوخة

(قوله لان مطلق اليد يشمل عليها) قال المحققون من الفقهاء ان اسم اليد عند الجمهور موضوع للعضو من الاصبع الى المنكب وجعل المحققون الى في هذا الكلام غاية للترك والمعنى اتر كوامنها الى المرفق والغاية لا تدخل في ذى الغاية على المشهور فلا يدخل المرفق في المتروك وهذا الوجه أولى من الوجوه التي ذكرها المصنف أما الوجه الاول فقد قدح فيه وأما الثاني فلانه خلاف الجمهور وأما الثالث فلان اللازم غسل المرافق احتياطاً بخلاف الاول فان وجوب غسلها مفهوم الكلام (قوله احتياطاً) أى لما احتتمل دخول المرافق في وجوب الغسل حكم بوجوب غسلها لتيقن الخروج عن العهدة (قوله لكن لما لم تتميز الغاية عن ذى الغاية الخ) لان المرفق مفصل الذراع والعضو لم يتميز في الحس عن الذراع (قوله احتياطاً) أى لما لم تتميز اليد عن المرفق حكم بوجوب غسل المرفق لتيقن غسل اليد (قوله بخلاف ما لو قيل مسحوا رؤسكم) فعلى هذا اذا كانت الباء زائدة كما اختاره المصنف كان في حكم وامسحوا رؤسكم فيقتضى الاستيعاب لان الحرف الزائدة يقتضى تأكيدها ما دخل عليه فيفيد تأكيدها جميع الرأس فان قيل ان الباء وان كانت زائدة فهي تفيد التبعض فدل على بيق (١٣٨) الفرق بين ما اذا كانت زائدة أو للتبعض وهو خلاف كلام المصنف

فتأمل (قوله أخذ باليقين) لان ما ثبت يقيناً وجوب مسح بعض الرأس فلا يثبت وجوب الزائد اذ لا دليل عليه (قوله أخذ بالاحتياط) أى لما احتتمل ان يكون الواجب مسح كل الرأس حكم بوجوبه للخروج عن العهدة بيقين (قوله ووجهه الخ) أى وجه كونه للتبعض ما ذكر من أنه يدل على مطلق الاصاق فيشمل مسح البعض والكل لان الباء موضوعة للبعض (قوله جره الباقيون على الجوار) ههنا اشكال وهو ان أرجلكم على هذه القراءة اما معطوف على رؤسكم أو على وجوهكم

من آخر القرآن نزولا فاحلوا حلالها وحرّموا حرامها (فاغسلوا وجوهكم) أمروا الماء عليها ولا حاجة الى الدلك خلافاً للمالك (وأيديكم الى المرافق) الجمهور على دخول المرفقين في المغسول ولذلك قيل الى بمعنى مع كقوله تعالى ويزدكم قوة الى قوتكم أو متعلقة بمحذوف تقديره وأيديكم مضافة الى المرافق ولو كان كذلك لم يبق معنى التحديد ولان ذكره من يدفائدة لان مطلق اليد يشتمل عليها وقيل الى تفيد الغاية مطلقاً وأما دخولها في الحكم أو خروجها منه فلا دلالة لها عليه وإنما يعلم من خارج ولم يكن في الآية وكانت الأيدي متناولة لها حكم بدخولها احتياطاً وقيل الى من حيث انها تفيد الغاية تقتضى خروجها والى الم تكن غاية لقوله تعالى فنظرة الى ميسرة وقوله تعالى ثم أتوا الصيام الى الليل لكن لما لم تتميز الغاية ههنا عن ذى الغاية وجب ادخالها احتياطاً (وامسحوا برؤسكم) الباء مزيدة وقيل للتبعض فانه الفارق بين قولك مسحت المنديل بالمنديل ووجهه أن يقال انها تدل على تضمين الفعل معنى الاصاق فكأنه قيل وأصقوا المسح برؤسكم وذلك لا يقتضى الاستيعاب بخلاف ما لو قيل وامسحوا رؤسكم فانه كقوله فاغسلوا وجوهكم واختلف العلماء في قدر الواجب فوجب الشافعي رضي الله تعالى عنه أقل ما يقع عليه الاسم أخذ باليقين وأبو حنيفة رضي الله تعالى عنه مسح برأسه لانه عليه الصلاة والسلام مسح على ناصيته وهو قريب من الربع ومالك رضي الله تعالى عنه مسح كله أخذاً بالاحتياط (وأرجلكم الى الكعبين) نصبه نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب عطفاً على وجوهكم ويؤيده السنة الشائعة وعمل الصحابة وقولاً كثر الأئمة والتحديد اذا مسح لم يحذ جره الباقيون على الجوار ونظيره كثير في القرآن والشعر كقوله تعالى عذاب يوم أليم وهو عذاب الجحيم بالجر في قراءة جزء والكسائي وقولهم بجر ضرب خرب وللنحاة باب في ذلك وفائدة التنبيه على

وعلى الاول يلزم ان يكون الواجب المسح لا الغسل وعلى الثاني يلزم ان يكون هذا الجراً عاملاً

انه

مع ان الاعراب لا بد ان يكون له عامل وقد يقال ان الجراً على الجوار لا اعراب ولا بناء فلا حاجة الى العامل وأما قول صاحب الكشاف هو معطوف على المسح لا المسح ولكن لينبه على وجوب الاقتصاد فيه انه اذا عطف على المسح يلزم وجوب مسحهما لا غسلهما وقد طولوا الكلام في هذا المقام والذي ظهر لي والله أعلم ان يقال ان ههنا حذف مضاف والتقدير عبداً أرجلكم الى الكعبين ويكون هذا التقدير مثل قوله تعالى والله ير يد الآخرة بجر الآخرة على تقدير والله يدعرض الآخرة فيكون مبدأ أرجلكم منصوب معطوفاً على وجوهكم ولا حاجة الى القول بالجر على الجوار مع ان هذه المسئلة مما اختلف فيه النحاة فان قيل مثل هذا التقدير حيث لا التباس قلنا لا التباس ههنا لان قراءة النصب دالة على وجوب الغسل فقراءة الجري يجب ان تطابق تلك القراءة وهذا يحصل أبان بقدر ما ذكرنا وقال العلامة التفتازاني أقرب ما قيل في غسل الرجل ان قراءة النصب توجب الغسل لانه لا مجال للعطف على محل الجار والمجرور مع الالتباس فوجب جعل قراءة الجري عليه بطريق المشاكلة أو الجراً على الجوار لا التباس

بضرب الغاية أو تقديره ومسحوا بأرجلكم مراد به الغسل الشبيه بالمسح تنبيهاً على وجوب الاقتصار أو بالتزام الجمع بين الحقيقة والمجاز دفعا لاختلاف القراءتين ولا يخفى ما في كل من الاحتمالات من التكلف (قوله وفي الفصل بينه الخ) إيراد المسح بين غسل الوجه واليد وبين غسل الرجل اشعاراً بوجوب رعاية الترتيب بين الامور المذكورة اذ لو لم يكن الترتيب واجبا لكان الاولى ذكر غسل الاعضاء الثلاثة متصلة وافراد ذكر المسح وانما قال ايماء ولم يقل دلالة اذ ذلك ان نقول هذا يدل على حسن الترتيب وهو لا يدل على الوجوب (قوله وأرجلكم مغسولة) فان قيل يلزم عطف الاخبار على الانشاء لان هذه الجملة معطوفة على قوله تعالى فاغسلوا قلوبكم هذا الاخبار بمعنى الانشاء لان المقصود فاغسلوا أرجلكم لكنه ذكر بصيغة الاخبار للبالغة فكانه أمر محقق أخبر عنه (قوله فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) الباء ههنا زائدة كما قاله (١٣٩) المصنف في تفسير قوله وامسحوا برؤوسكم

وحيث لا ينافي وجوب استيعاب الوجه واليدين (قوله ليظهركم بالتراب) لقائل ان يقول اذا كان التراب لا يرفع الحدث ولا يدفع الخبث عند الشافعية فامعنى التطهير بالتراب نعم هذا التفسير مناسب لمن ذهب الى ان التيمم رافع للحدث ولذا ذكر النيسابوري ان التراب يوجب التكدير فكيف يكون التراب منظفا ومطهرا وقال امام الحرمين القول بكون التراب مطهرا قول ركيك ومنعه الامام أبو حامد لكن ما قاله مناف لما ورد في صحيح البخاري من انه صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا الا ان يراد بالتطهير التطهير عن

أنه ينبغي أن يقتصد في صب الماء عليها ويغسل غسلًا يقرب من المسح وفي الفصل بينه وبين أخويه ايماء على وجوب الترتيب وقرئ بالرفع على وأرجلكم مغسولة (وان كنتم جنبا فاطهروا) فاغسلوا (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) سبق تفسيره ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان أنواع الطهارة (مايريد الله ليجعل عليكم من حرج) أي مايريد الأمر بالطهارة للصلاة أو الامر بالتيمم تضييقا عليكم (ولكن يريد ليظهركم) لينظفكم أوليظهركم عن الذنوب فان الوضوء تكفير للذنوب أوليظهركم بالتراب اذا أعوزكم التطهير بالماء ففعل يريدي الموضين محذوف واللام للعلّة وقيل مزيدة والمعنى مايريد الله أن يجعل عليكم من حرج حتى لا يرخص لكم في التيمم ولكن يريد أن يظهركم وهو ضعيف لان أن لا تقدر بعد المزيادة (وليتيم نعمته عليكم) ليم بشرعها هو مطهرة لآبائكم ومكفرة لذنوبكم نعمته عليكم في الدين أوليتيم برخصه انعامه عليكم بجزائه (لعلكم تشكرون) نعمته والآية مشتملة على سبعة أمور ركها مثنى طهارتان أصل وبدل والاصل اثنان مستوعب وغير مستوعب وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل ومسح وباعتبار المحل محدود وغير محدود وأن آتاهما مانع وجامد وموجب ما حدث أصغروا كبروا أن المبيح للعدول الى بدل مرض أو سفروا أن الموعود عليها تطهير الذنوب واتمام النعمة (واذكروا نعمة الله عليكم) بالاسلام لتذكركم المنعم وترغبكم في شكره - (وميثاقه الذي واتقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا) يعني الميثاق الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره أو ميثاق ليلة العقبة أو بيعة الرضوان (واتقوا الله) في انساء نعمته ونقض ميثاقه (ان الله عليم بذات الصدور) أي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات أعمالكم (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا) عداه بعلى لتضمنه معنى الجمل والمعنى لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فتعدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل كمثلة وفذف وقتل نساء وصبيّة ونقض عهد تشفيا مما في قلوبكم (اذ عدلوا هو أقرب للتقوى) أي العدل أقرب

الذنوب ولعل التيمم كذلك أو يكون المراد رفع مانع الصلاة بشرطه (قوله لان ان لا تقدر بعد المزيادة) هذا خلاف ما صرح به الرضى حيث قال الظاهر ان يقدر ان بعد اللام الزائدة التي بعد فعل الامر والارادة نحو أمرت لاعدل ويريد الله ليذهب عنكم (قوله أوليتيم برخصه الخ) الحكم ان ثبت على خلاف الدليل فرصة والافزيمة (قوله سبعة) أحدها الطهارة الثاني الطهارة الاصلية الثالث غير المستوعب الرابع آلة الطهارة الخامس الموجب للطهارة السادس المبيح للعدول السابع الموعود عليها (قوله أصل وبدل) الاصل الطهارة بالماء والبدل التيمم (قوله مستوعب وغير مستوعب الخ) فالمستوعب الغسل لانه يستوعب جميع البدن وغير المستوعب الوضوء وهو غسل ومسح والمحدود تطهير الوجه واليد والرجل وغير المحدود تطهير الرأس وان آتاهما مانع وجامد أي آلة الطهارة فالمسح بالماء والجماد التراب (قوله ليدكركم المنعم الخ) فان الاثري يدل على المؤثر (قوله فضلا عن جليات أعمالكم)

ذكر ذلك لبيان ربط هذه الجملة بما سبق فان انشاء النعم وتقض الميثاق أمران قد يكونان خفيين وقد يكونان جليين (قوله وبين انه مقتضى الهوى) أي الجور مقتضى الهوى اذ تبين ان الجور مقتضى البغض (قوله وتكرير هذا الحكم) الظاهر ان يقال المشار اليه هو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء الخ لانه ذكر هذا الحكم في سورة النساء (١٤٠)

في قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولوعلى أنفسكم وقوله ان الاولى نزلت في المشركين معناه ان ما في سورة النساء نزلت فيهم أي في العدل معهم والثانية نزلت في بيان العدل مع اليهود والقريظة على ذلك انه لما كان آباء بعض المؤمنين وأقاربهم كانوا مشركين أمر المؤمنين برعاية العدل معهم ولما كان بعد هذه الآية التي في المائدة حكاية اليهود ناسب ان تكون الآية لبيان حال اليهود (قوله وكانه قال وعدهم) هذا القول الاول أولى لان الوعد بالقول ليس مقصودا بذاته بل المقصود نفس القول وان كان الوعد بالقول من القائل الصادق يقينا في حكم القول (قوله وقيل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا وعاق سلاحه) هذا لا يناسب ذكر القوم في الآية اذ الهام شخص واحد الا اذا قيل بتقدير مضاف وهو البعض أو يقال ان القوم أرسلوا ذلك الواحد يبسط يده

للتقوى صرح لهم بالامر بالعدل وبين أنه يمكن من التقوى بعدما ناهاهم عن الجور وبين انه مقتضى الهوى واذا كان هذا للعدل مع الكفار فما ظنك بالعدل مع المؤمنين (واتقوا الله ان الله خير بما تعملون) فيجازيكم به وتكرير هذا الحكم اما لاختلاف السبب كما قيل ان الاولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود أو لمزيد الاهتمام بالعدل والمباغة في اطفاء نائرة الغيظ (وعدا لله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم) انما حذف ثانی مفعولي وعد استغناء بقوله لهم مغفرة فانه استئناف بيينه وقيل الجملة في موضع المفعول فان الوعد ضرب من القول وكانه قال وعدهم هذا القول (والذين كفروا وكذبوا باياتنا أولئك أصحاب الجحيم) هذا من عاداته تعالى أن يتبع حال أحد الفريقين حال الآخر فاء بحق الدعوة رفيه من يدعو عدل للمؤمنين وتطيب لقلوبهم (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم) روى أن المشركين رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحبابه بعسفان قاموا الى الظهر معا فلما صلوا ندموا ألا كانوا أكبوا عليهم وهموا أن يوقعوا بهم اذا قاموا الى العصر فرد الله عليهم كيدهم بأن أنزل عليهم صلاة الخوف والآية اشارة الى ذلك وقيل اشارة الى ما روى أنه عليه الصلاة والسلام أتى قريظة ومعه الخلفاء الأربعة يستقرضهم لدية مسلمين قتلها عمر وبن أمية الضمري يحسبهما مشركين فقالوا نعم يا أبا القاسم اجلس حتى نطعمك ونقرضك فأجلسوه وهوما بقتله فعمد عمر وبن جحاش الى رحي عظيمة يطرحها عليه فاسك الله يده فنزل جبريل فاخبره فخرج وقيل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا وعاق سلاحه بشجرة وتفرق الناس عنه فجاء أعرابي فسل سيفه فقال من يمنعك مني فقال الله فاسقطه جبريل من يده فاخذته الرسول صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني فقال لأحد أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فنزلت (اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم) بالقتل والاهلاك يقال بسط اليه يده اذا بطش به وبسط اليه لسانه اذا شتمه (فكف أيديهم عنكم) منعها ان تمد اليكم ورد مضرتها عنكم (واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فانه الكافي لا يصل الخير ودفع الشر (ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا) شاهدا من كل سبط ينقب عن أحوال قومه ويفتش عنها أو كفيلا يكفل عليهم بالوفاء بما أمروا به روى أن بني اسرائيل لما فرغوا من فرعون واستقر وابعصر أمرهم الله سبحانه وتعالى بالمسير الى أريحا من أرض الشام وكان يسكبها الجبارة الكنعانيون وقال اني كتبته لكم دارا وقرارا فخرجوا اليها وجاهدوا من فيها فاني ناصركم وأمر موسى عليه الصلاة والسلام أن يأخذ من كل سبط كفيلا عليهم بالوفاء بما أمروا به فاخذ عليهم الميثاق واختار منهم النقيب وسار بهم فلما دنا من أرض كنعان بعث النقيب يتجسسون الاخبار ونهاهم أن يحدنوا قومهم فأرأوا أجراما عظيمة وأسا شديدا فها بوا ورجعوا وحدنوا قومهم ونكثوا الميثاق الا كالب بن يوفنا من سبط يهوذا ويوشع بن نون من سبط افرايم ابن يوسف (وقال الله اني معكم) بالنصرة (لئن أقمت الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنت برسلي

فنسب الفعل الى مجموع القوم توسعا (قوله وآمنت برسلي) ان قيل لم أخوذ كرا الايمان بالرسول عن وعز وتموهم الصلاة والزكاة قلنا لعله رعاية لما يدرك من أحوال المؤمن فان ما يدرك من حال المؤمن أولا الاعمال ثم يستدل به على الايمان وأشرف الاعمال التي تدرك في العموم الصلاة والزكاة

(قوله وأصله الذب) أي المنع فإن من نصر آخر وقواه ذب عنه (قوله بخلاف من كفر قبل ذلك اذ قد يمكن الخ) عرض الشبهة بعد الميثاق المذكور يمكن أيضا لأنه أبعد من عرضها قبله وقال النيسابوري ان الضلال بعد الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم أشبع فلذا خص بالذكر (قوله استئناف لبيان قسوة قلوبهم) فكان التحريف والنسيان دليلين على قسوة قلوبهم وان كانت القسوة سببا في الواقع (قوله اذ لا ضمير فيه) أي لا ضمير في يحرفون الذي (١٤١) هو الجملة الحالية يرجع الى صاحب الحال

الذي هو القلوب (قوله وعزرتوهم) أي نصرتموهم وقويتوهم وأصله الذب ومنه التعزير (وأقرضتم الله قرضاحسنا) بالانفاق في سبيل الخير وقرضا يحتمل المصدر والمفعول (لأ كفرن عنكم سيآتكم) جواب للقسم المدلول عليه باللام في لئن ساد مسد جواب الشرط (ولأ دخلنكم جنات تجري من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك) بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم (منكم) فقد ضل سواء السبيل) ضلالا لا شبهة فيه ولا عذر معه بخلاف من كفر قبل ذلك اذ قد يمكن أن يكون له شبهة ويتوهم له معذرة (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم) طردناهم من رحمتنا أو مستخناهم أو ضربنا عليهم الجزية (وجعلنا قلوبهم قاسية) لانفعل عن الآيات والندور وأجزاء والكسائي قسيته وهي اما مبالغة قاسية أو بمعنى رديئة من قولهم درهم قسى اذا كان مغشوشا وهو أيضا من القسوة فان المغشوش فيه يبدس وصلابة وقرى قسية باتباع القاف للسين (يحرفون الكلم عن مواضعه) استئناف لبيان قسوة قلوبهم فانه لا قسوة أشد من تغيير كلام الله سبحانه وتعالى والافتراء عليه ويجوز أن يكون حالا من مفعول لعناهم لامن القلوب اذ لا ضمير له فيه (ونسوا حطا) وتركوا صبيا وافيا (عما ذكرناه) من التوراة أو من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم والمعنى انهم حرفوا التوراة وتركوا حطهم مما نزل عليهم فلم ينالوه وقيل معناه انهم حرفوها فزلت بشؤمها أشياء منها عن حفظهم لما روي أن ابن مسعود قال قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وتلاهذه الآية (ولا تزال تطلع على خائنة منهم) خيانة منهم أو فرقة خائنة أو خائن والتاء للمبالغة والمعنى أن الخيانة والغدر من عاداتهم وعادة أسلافهم لا تزال ترى ذلك منهم (الاقليات منهم) لم يخونوا وهم الذين آمنوا منهم وقيل استثناء من قوله وجعلنا قلوبهم قاسية (فاعف عنهم واصفح) ان تابوا وآمنوا أو عاهدوا والتزموا الجزية وقيل مطلق نسخ بآية السيف (ان الله يحب المحسنين) تعليل للامر بالصفح وحث عليه وتنبيه على أن العفو عن الكافر الخائن احسان فضلا عن العفو عن غيره (ومن الذين قالوا اننا نصارى أخذنا ميثاقهم) أي وأخذنا من النصارى ميثاقهم كأخذنا من قبلهم وقيل تقديره ومن الذين قالوا اننا نصارى قوم أخذنا وانما قال قالوا اننا نصارى ليدل على انهم سمووا أنفسهم بذلك ادعاء لنصرة الله سبحانه وتعالى (فنسوا حطا) ما ذكرناه فاغرينا) فالزمننا من غرى بالشئ اذا لصق به (بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) بين فرق النصارى وهم نسطورية ويعقوبية وملكانية أو بينهم وبين اليهود (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) بالجزاء والعقاب (يا أهل الكتاب) يعني اليهود والنصارى ووجد الكتاب لانه للجنس (قد جاءكم رسولنا بين يديكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب) كنعث محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم في التوراة وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام باحد صلى الله عليه وسلم في الانجيل (ويعفون كثير) مما تخفون لا يخبر به اذا لم يضطر اليه أمر ديني أو عن كثير منكم فلا يؤاخذ به بجرمه (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين)

الذي هو القلوب (قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عاداتهم وعادة أسلافهم) فيه ان كون الغدر من عادة أسلافهم غير داخل في الكلام وانما هو معلوم من غير هذا الموضوع فلا يلائم قوله والمعنى الخ والاعمال معناه انك تطلع في كل وقت على خائنة ممن وجد منهم في زمانك ويمكن ان يقال غرضه ان المقصود انك تطلع على خائنة منهم في كل زمان وهو بدل على ان أسلافهم كانوا خائنين في كل زمان لان الولد سرأبيه أو تعلم من كلامهم ان أسلافهم كانوا كذلك لانهم ينسبون ما فعلوا اليهم (قوله وقيل تقديره ومن الذين الخ) قرينة هذا التقدير قوله تعالى ميثاقهم اذ لو لم يقدر ذلك لكان الظاهر ان يقال ومن الذين قالوا اننا نصارى أخذنا الميثاق فان قيل فما وجه هذا الضمير على تقدير عدم التقدير قلنا تأ كيد نسبة الميثاق اليهم (قوله من غرى

بالشئ اذا لصق به) فتكون العداوة والبغضاء ياصقان بهم لا ينفكان عنهم (قوله وهم نسطورية الخ) النسطورية الذين قالوا بان اقنوم العلم انحد بجسد المسيح بطريق الاشراق كما تشرق الشمس من كوة على بلور ويعقوبية هم القائلون بان الاقنوم المذكور انحد بجسد المسيح بان صار لحما ودماء والمكانية هم الذين قالوا بنقل اقنوم العلم الى جسد المسيح فامتزج بناسوته امتزاج الخ والماء (قوله قد جاءكم من الله الخ) هذا تأ كيد لقوله تعالى قد جاءكم رسولنا الخ لان محيي النور والكتاب يؤكدهم الرسول

للتبيين ولذا لم يقع العطف بينهما (قوله لان المراد بهما واحد) الواحد الاول على تقدير ان يكون النور هو الكتاب المبين والثاني على تقدير ان يكون النور محمد صلى الله عليه وسلم ومراده انه على هذا التقدير المراد بالضير النور والكتاب فهمثنى المعنى موحد اللفظ للاشعار بانهما في حكم أمر واحد لان من اتبع أحدهما لا بد ان يكون متبعاً للآخر (قوله وقيل لم يصرح به واحد منهم ولكن لما زعموا الخ) يراد أن القرآن صرح بكفرهم مع انه على هذا التقدير لا يلزم كفرهم فان القول بما يستلزم الكفر غير الكفر كما قالوا ان الازام غير الالتزام وتوضيحه ان صاحب المواقف بعدما ذكر انه لا يكفر أحد من أهل القبلة نقل ان المعتزلة كفرت في أمور وكذا المعتزلة كفروا أهل السنة ثم قال ما حاصله ان جميع ما ذكره والقول بما يستلزم الكفر ولا يلزم الكفر منه لان الازام غير الالتزام والجواب انه ان سلم أنهم لم يصرحوا بما ذكره لكن حكم قولهم المذكور حكم صريح الالتزام اذ من البين الذي في غاية الظهور ان القول المذكور مستلزم لما ذكره بخلاف الاقوال من أهل القبلة فان استلزامها للكفر ليس بذلك الظهور فلذا لم تكفر وههنا نظر وهو ان زعمهم ان فيه أى في المسيح لاهوتا يمكن (١٤٢) أن يكون المراد ان اللاهوت ظهر فيه ظهوراً تاماً وهذا لا يستلزم الكفر وان

يعنى القرآن فانه الكاشف لظلمات الشك والضلال والكتاب الواضح الامحاز وقيل يريد بالنور محمدا صلى الله عليه وسلم (يهدي به الله) وحاد الضمير لان المراد بهما واحداً ولانها كواحد في الحكم (من اتبع رضوانه) من اتبع رضاه بالايمان منهم (سبل السلام) طرق السلامة من العذاب أو سبل الله (ويخرجهم من الظلمات الى النور) من أنواع الكفر الى الاسلام (بأذنه) بإرادته أو توفيقه (ويهديهم الى صراط مستقيم) طريق هو أقرب الطرق الى الله سبحانه وتعالى ومؤداه الى لاهوت (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم) هم الذين قالوا بالاتحاد منهم وقيل لم يصرح به أحد منهم ولكن لما زعموا أن فيه لاهوتا وقالوا الاله الواحد لهم أن يكون هو المسيح فنسب اليهم لازم قولهم توضيحاً لجهلهم وتفصيلاً لمعتقدهم (قل فبئس ما كلف الله من الله شيئاً) فمن يمنع من قدرته وإرادته شيئاً (ان أراد أن يهلك المسيح) عيسى (ابن مريم) وأمه ومن في الارض جميعاً) احتج بذلك على فساد قولهم وتقريره أن المسيح مقدور مقهور قابل للقضاء كسائر الممكّنات ومن كان كذلك فهو بمعزل عن الالهية (ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شئ قدير) ازا حة لم اعرض لهم من الشبهة في أمره والمعنى أنه سبحانه وتعالى قادر على الاطلاق يخلق من غير أصل كما خلق السموات والارض ومن أصل كخلق ما بينهما فينشئ من أصل ليس من جنسه كآدم وكثير من الحيوانات ومن أصل بجانسه امامن ذكر وحده كما خلق حواء وأر من أنثى وحدها كعيسى ومنهما كسائر الناس (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه) أشباع ابنه عزيز والمسيح كما قيل لأشباع ابن الزبير الخبيون والمقرّبون عنده قرب الاولاد من والدهم وقد سبق لنحو ذلك مزيد بيان في سورة آل عمران (قل فلم يعد بكم بذنوبكم) أى فان صح ما زعمتم فلم يعد بكم بذنوبكم فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه وقد عذبكم

لاله الواحد لم يلزم منه أن يكون المسيح هو الله بل يلزم ان يكون الاله موجوداً فيه (قوله وتقريره ان المسيح مقدور الخ) المراد بالمقدور ما يكون وجوده بالقدرة وباللقه وربما يكون تحت حكم الباري واثبات الحكمين ظاهر أما الاول فيجحدونه وأما الثاني فيالقياس الى جميع أمثله وأما الثالث فلان ما هو حادث لا بد ان يكون قابلاً للقضاء (قوله ازا حة لما اعرض لهم من الشبهة في أمره) يفهم من تفسيره ان الشبهة التي توجب اعتقاد كون المسيح هو الله كونه مخلوقاً من غير أب لان

في

المدكور هو ذلك لكن بطلانها في غاية الظهور اذ كونه غير مخلوق من أب لا يصلح أن يتوهم

منه ما ذكرتم كونه مصدراً للاحياء مثلاً يصلح أن يكون منشأً لغلط الجاهلين (قوله كما قيل لأشباع بن الزبير الخبيون) الخبيب بضم الخاء المعجمة تصغير الخب اسم لابن عبد الله بن الزبير واذا جاز جمع اسم الابن واطلاقه على أشباع الابن أولى وفيه نظر اذ الابن نفسه داخل في الاصل دون الثاني وقال العلامة التفقازاني وجه التمثيل انه لما جاز جمع خبيب لآبيه وأشباع آبيه فالولى أن يجوز جمع ابن الله لابن وأشباعه أقول فيه أيضاً نظر لان المراد من أبناء الله على ما فسر صاحب الكشاف وتبعه المصنف أشباع الابن فلا يدخل فيه الابن فقوله فالولى الخ غير مناسب للمقام (قوله وقد سبق لنحو ذلك مزيد بيان في سورة آل عمران) انما قال لنحو ذلك لانه لم يذ كر ذلك بعينه في السورة المذكورة لذكر ما هو قريب منه من كونهم محبين لله وغلوهم في أمر عيسى (قوله فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه) أى من كان حبيب الله تعالى لا يفعل شيئاً يوجب أن يكون سبباً لان يعذبه الله وفيه ان الاحياء المحببون فالأنسب أن يقال ان المحب لا يعذب المحبوب بهذه الأنواع المذكورة (قوله وقد عذبكم

في الدنيا بالقتل والاسر والمسوخ) وقال العلامة النيسابوري يمكن المعارضة بوقعة أحد و بقتل أحياء الله كالحسن والحسين رضي الله  
 عنهما وأجيب بان المعارضة بوقعة أحد ساقطة لانهم وان ادعوا أنهم الاحياء لكن ما دعوا انهم الابناء أقول لو عورض بقتل الانبياء  
 لكان أولى والاولى الاكتفاء من هذه الثلاثة بالمسوخ فان بديهية العقل حاكمة بان المسوخ على صورة حيوان خسيس لا تعرض لأحياء  
 الله بخلاف القتل والاسر فانهم اعرضا لاجرائه (قوله بل أتم بشر من خلق) فان قيل هذا لا يناسب ما فسر به قوله نحن أبناء الله  
 وأحباؤه لان كونهم أشياع ابن الله لا ينافي البشرية قلنا المقصود من هذا القول انهم من جنس البشر يعذبهم الله لو يشاء كسائر البشر  
 فقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه يدل على ان غرضهم انهم ليسوا من يعاملهم الله كسائر البشر ويحكم فيهم بما يحكم فيهم واليه أشار المصنف  
 بقوله يعاملكم معاملة الناس (قوله أي جاءكم على حين فتور) (١٤٣) فتكون على بمعنى في كما في قوله تعالى على

ملك سليمان (قوله أي  
 لا تعتذروا فقد جاءكم)  
 فتكون الفاء لسببية ما  
 بعدها لما قبلها فان النهي  
 عن الاعتذار سبب محجى  
 البشير والذير ويسمى  
 مثل هذه الفاء فصيحة لانه  
 يفصح عن المحذوف بحيث  
 لو ذكر لم يكن له ذلك  
 الحسن (قوله وكانوا أحوج  
 ما يكون اليه) أي كانوا  
 في وقت هو أحوج وأوقات  
 كونهم أي وجودهم اليه أي  
 البعث (قوله اذ جعل فيكم  
 أنبياء) ان جعل التركيب  
 على المعنى الحقيقي فكثرة  
 الانبياء باعتبار موسى  
 وهرون ويوسف وان  
 ارتكب التجوز فجميع  
 أنبياء بني اسرائيل داخلون  
 بمعنى انه قدر في جنسكم  
 الانبياء (قوله حين قتلوا  
 يحيى الخ) أي تكاثر الملوك

في الدنيا بالقتل والاسر والمسوخ واعتزقتم بأنه سيعذبكم بالنار أيام معدودات (بل أتم بشر من خلق)  
 من خلقه الله تعالى (يغفر لمن يشاء) وهم من آمن به وبرسله (ويعذب من يشاء) وهم من  
 كفر والمعنى أنه يعاملكم معاملة سائر الناس لا مزية لكم عنده (ولله ملك السموات والارض وما  
 بينهما) كلها سواء في كونها خلقا وملاكة (واليه المصير) فيجازي المحسن بالحسن والمسيء  
 باسائه (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم) أي الدين وحذف لظهوره أو ما كنتم  
 وحذف لتقدم ذكره ويجوز أن لا يقدر مفعول على معنى يبين لكم البيان والجملة في موضع الحال  
 أي جاءكم رسولنا مبين لكم (على فترة من الرسل) متعلق بجاءكم أي جاءكم على حين فتور من  
 الارسال وانقطاع من الوحي أو يبين حال من الضمير فيه (أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير)  
 كراهة أن تقولوا ذلك وتعتذروا به (فقد جاءكم بشير ونذير) متعلق بمحذوف أي لا تعتذروا بما  
 جاءنا فقد جاءكم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الارسال تروى كما فعل بين موسى وعيسى  
 عليهما الصلاة والسلام اذ كان بينهما ألف وسبعمائة سنة وألف نبي وعلى الارسال على فترة كما فعل بين  
 عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام كان بينهما مائة أو خمسمائة وتسعون سنة وأربع أجيال  
 ثلاثة من بني اسرائيل وواحد من العرب خالد بن سنان العنسي وفي الآية امتنان عليهم بأن بعث اليهم  
 حين انظمت آثار الوحي وكانوا أحوج ما يكونون اليه (واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمت  
 الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء) فأرشدكم وشرّفكم بهم ولم يبعث في أمة ما بعث في بني اسرائيل من  
 الانبياء (وجعلكم ملوكا) أي وجعل منكم أوفياء وقدرتكم فيهم الملوك تكاثر الانبياء بعد  
 فرعون حتى قتلوا يحيى وهو ما يقتل عيسى وقيل لما كانوا ملوكين في أيدي القبط فأنتدبهم الله  
 وجعلهم مالكيين لانفسهم وأمورهم ساهم ملوكا (وآتاكم ما لم يوت أحد من العالمين) من فلق  
 البحر وتظليل الغمام وانزال المن والساوي ونحوها ما آتاهم الله وقيل المراد بالعالمين عالمي زمانهم  
 (يا قوم ادخلوا الارض المقدسة) أرض بيت المقدس سميت بذلك لانها كانت قرار الانبياء عليهم  
 الصلاة والسلام ومسكن المؤمنين وقيل الطور وما حوله وقيل دمشق وقلد طين وبعض الاردن وقيل  
 الشام (التي كتب الله لكم) قسمها لكم أو كتب في اللوح أنها تكون مسكنكم ولكن ان آمنتم

فيهم بعد قتل يحيى كما تكاثر الانبياء بعد فرعون أي لما قتلوا يحيى انقطع كثرة الانبياء عنهم بشؤم فعلهم القبيح وفي أكثر النسخ حتى  
 قتلوا الخ وعلى هذا فيكون المعنى تكاثر الانبياء والملوك فيهم قبل يحيى فلما قتل يحيى انقطع عنهم كثرة ما ذكر (قوله وقيل المراد  
 بالعالمين عالمي زمانهم) انما قال قيل لانه لا حاجة الى هذا التخصيص لان فلق البحر وتظليل الغمام وأمثالها لم توجد في غيرهم (قوله  
 سميت بذلك الخ) فعلى هذا يكون الاصل الارض المقدس ساكنها فحذف المضاف فانقلب الضمير المجرور مرفوعا واستتر (قوله وقيل  
 الطور وما حوله الخ) فتقدمه باعتبار تجليه تعالى لموسى كما قال تعالى انك بالوادى المقدس طوى وتقديس دمشق وغيره يمكن أيضا اعتبار  
 كونها مسكن الانبياء أو غيره (قوله قسمها لكم) أي أفردها وعينها لكم من جلة الارض (قوله ولكن ان آمنتم الخ) متعلق

(قوله والنصب على الجواب) أى على جواب لا تردوا فان المضارع المدخول للقاء اذا كان بعد واحد من الامور الستة التي منها النهي يكون منصوبا (قوله من الذين يخافون الله) لانهم لم يخافوا الجبارة ولو كان معنى يخافون يخافون الجبارة لوجب أن يكونا خائفين أيضا (قوله فعلى هذا الواو ابني اسرائيل الخ) اذ لا يجوز رجوعه الى الجبارة لانهم لم يكونوا خائفين لامن الله تعالى ولا من بني اسرائيل فيكون التقدير من الذين يخافونهم (قوله وشهدله) أى لما قال صاحب القيل وعلى المعنى الاول يكون هذا من الاخافة اذا أريد برجلان كالب ويوشع ويخافون من الله (١٤٤) وهو المعنى الاول يكون يخافون بالضم من باب الافعال (قوله ويجوز أن يكون

علمهما بذلك الخ) ويجوز أن يقال انهما صارا ملهمين بذلك لحسن سيرتهما ووصفاء سريرتهما (قوله على التأكيد والتأييد) التأكيد مستفاد من لن (قوله قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله الخ) لك أن تقول لم لا يجوز أن يكون ما قالوا للشدة خوفا منهم ورضوخا لهم وأما قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين لا يدل على ما ذكر اذ يجوز أن يكون فسقهم لعدم اطاعتهم أمر نبيهم وقال صاحب الكشاف والظاهر انهم قصدوا بذلك استهانة بالله ورسوله وعبارة المصنف أقرب الى المناقشة والجواب أن يقال لو كان عدم ذهابهم الى الجبارة من الخوف لوجب عليهم تعليل عدم الذهاب بالخوف فالعدول عنه الى هذه العبارة الدالة على عظم الجراءة تدل على الاستهانة (قوله وقيل اذهب أنت

وأطعمتم لقوله لم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم) ولا تردوا على أدباركم) ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبارة قيل لما سمعوا حالهم من النقباء بكوا وقالوا ليتنا متنا بمصر تعالوا نجعل علينا رأسا ينصرف بنا الى مصر أو لا تردوا عن دينكم بالعصيان وعدم الوثوق على الله سبحانه وتعالى (فتنقلبوا خاسرين) ثواب الدارين ويجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف والنصب على الجواب (قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين) متغلبين لا تتأتى مقاومتهم والجبارة فعال من جبره على الامر بمعنى أجبره وهو الذى يجبر الناس على ما يريد (وانالن ندخلها حتى نخرج جوامنها فان نخرج جوامنها فانا ناكلون) اذ لا طاقة لنا بهم (قال رجلان) كالب ويوشع (من الذين يخافون) أى يخافون الله سبحانه وتعالى ويتقونه وقيل كانا رجلين من الجبارة أسلما وسارا الى موسى عليه الصلاة والسلام فعلى هذا الواو ابني اسرائيل والراجع الى الموصول محذوف أى من الذين يخافهم بنو اسرائيل ويشهدله أنه قرئ من الذين يخافون بالضم أى المخوفين وعلى المعنى الاول يكون هذا من الاخافة أى من الذين يخوفون من الله عز وجل بالتدكير أو يخوفهم الوعيد (انعم الله عليهم) بالاعمان والتثبيت وهو صفة ثانية لرجلان أو اعتراض (ادخلوا عليهم الباب) باب قر يهتم أى باغتوهم وضاعطوهم فى المضيق وامنعوهم من الاصحار (فاذا دخلتموه فانكم غالبون) لتعسر الالكر عليهم فى المضايق من عظم أجسامهم ولانهم أجسام لا قلوب فيها ويجوز أن يكون علمهما بذلك من اخبار موسى عليه الصلاة والسلام وقوله كتب الله لكم أو مما علمنا من عادة الله سبحانه وتعالى فى نصرته رسوله وما عهدنا من صنعه لموسى عليه الصلاة والسلام فى قهر أعدائه (وعلى الله فتوكلوا وان كنتم مؤمنين) أى مؤمنين به ومصديقين بوعدته (قالوا يا موسى انالن ندخلها أبدا) نفوادخولهم على التأكيد والتأييد (ماداموا فيها) بدل من أبدا بدل البعض (فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون) قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما وقيل تقديره اذهب أنت وربك يعينك (قال رب انى لأملك الانفسى وأخى) قاله شكوى به وخزنه الى الله سبحانه وتعالى لما خالفه قومه وأيس منهم ولم يبق معه موافق يثق به غير هرون عليه السلام والرجلان المذكوران وان كانا يوافقانه لم يثق عليهما لما كانا يثقون قومه ويجوز أن يراد باخى من يواخىنى فى الدين فيدخلان فيه ويحتمل نصبه عطفاعلى نفسى أو على اسم ان ورفع عطفاعلى الضمير فى لأملك أو على محل ان واسمها وجره عند الكوفيين عطفاعلى الضمير فى نفسى (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) بان تحمك لنا بما نستحقه ونحكم عليهم بما يستحقونه أو بالتبعيد بيننا وبينهم وتخليصنا من محبتهم (قال فانها) فان الارض المقدسة

وربك يعينك) الظاهر ان هذا أيضا استهزاء لان المعلوم من عادة الله تعالى انه لا يغلب واحد بلا أنصار محرمة

على الجوع الكثير القوية (قوله والرجلان المذكوران الخ) هذا جواب سؤال يتوهم على قوله انى لأملك الانفسى وأخى وتقريره ان الرجلين المذكورين كانا يوافقان موسى عليه السلام فلم قال لأملك الانفسى وأخى فاجاب بما ذكر (قوله أو على اسم ان) ويكون المعنى أن أخى لا يملك الانفسى (قوله ورفع عطفاعلى الضمير فى لأملك) فيه انه يلزم أن يكون أخى فاعل ملك وهو فاسد الا أن يقال فى مثل هذه الصورة أن يكون العامل فى المعطوف قد لا يكون العامل فى المعطوف عليه والمعنى انى لا يملك أخى الانفسى قوله وجره عند الكوفيين الخ) فاهم جوز والعطف على الضمير المجرور من غير إعادة الخافض ويكون التقدير الانفسى أخى

(قوله تعالى واتل عليهم نبأ ابني آدم الخ) يمكن أن يكون معطوفاً على قوله واذا قال موسى اذ هو في تقدير واذا كذا قال موسى (قوله ولم يرد بهما ابني آدم الخ) زيف هذا بما سيحىء من قوله تعالى فبعث الله غراباً الآية اذ لو كانا غير ابني آدم من صلبه لما التبس على القاتل مواراة أخيه بالدفن (قوله ظرف النبأ وحال منه) فعلى الاول يكون التقدير نبأهما في زمان قر بانهما وعلى الثاني نبأهما واقعا في زمان قر بانهما وهذا ما زاد على الكشاف وفيه نظر لانهم

(١٤٥)

زمان القر بان كما في ضربت زيدا را كباذا الركوب في وقت الضرب فتأمل (قوله أو بدل على حذف مضاف) بدل البعض من الكل (قوله ظرف النبأ) لان نبأهما في الاصل مصدر لانه حينئذ بمعنى المفعول فلم بين لتاميح الاصل (قوله لفرط الحسد على قبول قر بانه) لك أن تقبول يحتمل أن يكون التوعد المذكور لفرط العداوة على ما ترتب عليه من تزوج هاويل توأمته أي تومة قاويل والجواب انه لما كان التزوج المذكور سبب تقبل قر بانه نسب التوعد بالقتل اليه (قوله وان الطاعة لا تقبل الا من مؤمن متق) فيه ان المعلوم من قواعد الشرع ان كل نفس متقية كانت أو عاصية اذا فعلت الطاعة وأخلصت النية قبلت منها قال القرطبي قال علماؤنا رحمه الله المخلصون وهم المؤمنون يعملون الفواحش

(محرمة عليهم) لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم (أربعين سنة يتيمون في الارض) عامل الظرف اما محرمة فيكون التحريم موقفاً غير مؤبد فلا يخالف ظاهر قوله التي كتب الله لكم ويؤيد ذلك ما روى أن موسى عليه الصلاة والسلام سار بعده بمن بقي من بني اسرائيل ففتح أريحا وأقام بها ما شاء الله ثم قبض وقيل انه قبض في التيه ولما احتضر أخبرهم بان يوشع بعده نبي وأن الله سبحانه وتعالى أمره بقتال الجبارة فسار بهم يوشع وقتل الجبارة وصار الشام كله لبني اسرائيل واما يتيمون أي يسرون فيهما متحيرين لا يرون طريقا فيكون التحريم مطلقا وقد قيل لم يدخل الارض المقدسة أحد ممن قال انال ن دخلها بل هلكوا في التيه وانما قاتل الجبارة أولادهم روى انهم لبشور أربعين سنة في ستة فراسخ يسرون من الصباح الى المساء فاذا هم حيث ارتحلوا عنه وكان الغمام يظلمهم من الشمس وعمود من نور يطلع بالليل فيضيء لهم وكان طوامهم المن والسوى وماؤهم من الحجر الذي يحملونه والاكثر على أن موسى وهرون كانا معهم في التيه الا أنه كان ذلك روحا لهما وزيادة في درجاتهما وعقوبة لهم وأنهما ماتا في هارون وموسى بعده بسنة ثم دخل يوشع أريحا بعد ثلاثة أشهر ومات النقباء فيه بغتة غير كالب ويوشع (فلتأمن على القوم الفاسقين) خاطب به موسى عليه الصلاة والسلام لما ندم على الدعاء عليهم وبين أنهم أحقاء بذلك لفسقهم (واتل عليهم نبأ ابني آدم) قاويل وهاويل أوحى الله سبحانه وتعالى الى آدم أن تزوج كل واحد منهما توامة الآخر فسخط منه قاويل لان توأمته كانت أجمل فقال لهما آدم قر باقر بانافن أي كما قبل تزوجها فقبل قر بان هاويل بان نزلت ناراً فآ كته فازداد قاويل سخطا وفعل ما فعل وقيل لم يرد بهما ابني آدم لصلبه وانهما رجلا من بني اسرائيل ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل (بالحق) صفة مصدر محذوف أي تلاوة ملتبسة بالحق أو حال من الضمير في اتل أو من نبأ أي ملتبسا بالصدق موافقا لما في كتب الاولين (اذ قر باقر بانا) ظرف لنبأ أو حال منه أو بدل على حذف مضاف أي واتل عليهم نبأهما نبأ ذلك الوقت والقر بان اسم ما يتقرب به الى الله سبحانه وتعالى من ذبيحة أو غيرها كما أن الخوان اسم ما يحلى به أي يعطى وهو في الاصل مصدر ولذلك لم يثن وقيل تقديره اذ قرب كل واحد منهما قر بانا قيل كان قاويل صاحب زرع وقرب أردأ قمح عنده وهاويل صاحب زرع وقرب جلاسمينا (فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر) لانه سخط حكم الله سبحانه وتعالى ولم يخلص النية في قر بانه وقصد الى أخس ما عنده (قال لأقتلنك) توعد بالقتل لفرط الحسد على تقبل قر بانه ولذلك (قال انما يتقبل الله من المتقين) في جوابه أي انما أتيت من قبل نفسك بترك التقوى لامن قبلي فلم تقبلني وفيه اشارة الى أن الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسود محظوظا في ازالة حظه فان ذلك مما يضره ولا ينفعه وأن الطاعة لا تقبل الا من مؤمن متق (لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك لأقتلك اني أخاف الله رب العالمين) قيل

(١٩ - (بيضاوي) - ثاني)

والكبارت خسناتهم توضع في الكفة المظلمة فيكون لكبارتهم ثقل فان كانت الحسنات أثقل دخل الجنة وان كانت السيئات أثقل دخل النار وهذا صريح في قبول الطاعات والحسنات من غير المتقين اذ لو لم تقبل أصلا لم تدخل في الميزان ولم يكن لها أثر فيحمل الكلام على ان القر بان المذكور لم يتقبل الا من المتقين وأقول يمكن أن يقال المراد من التقوى التقوى من الشرك والكفر والعبادة انما يتقبل من المتقين من الشرك فان من كان مشركا أو كان خاتمه الى الشرك

فلا تقبل منه الطاعة لكن خاتمة قبيل الى الشرك على ما روى انه لما قتل أخاه هرب عن أرض اليمن الى عدن فاتاه ابليس وقال انما  
أكلت النار قربان هاويل لانه كان يخدم النار وبعدها فبني بيت نار وهو أول من عبد النار (قوله لان الدفع لم يبع بعد) أي دفع  
الصائل لم يكن مباحا يومئذ (قوله أو تحر بالمهاو الا فضل) هذا لا يناسب قوله تعالى اني أخاف الله رب العالمين لانه يفيد ان تحرى  
الافضل للخوف والخوف انما يكون علة للاحتراز عن غير الجائز لانه المفضول الجائز ولذا لم يذكره صاحب الكشاف (قوله وانما  
قال ما أنا بباسط يدي اليك الخ) أي انما قال بالجملة الاسمية ليفيد العموم في الازمنة (قوله ارادة أن تحمل انمي لو بسطت اليك يدي)  
أي مثل انمي اذ لا اثم عليه حتى يتحمل عنه عين ذلك الاثم ثم لك أن تقول تحمل مثل الاثم الذي لم يقع لوجهه اذ يلزم منه أن يكون للقاتل  
اثمان اثم قتله لصاحبه واثم قتل صاحبه (١٤٦) اياه لو وقع واثم تمييله بالمستبان ما قاله فعلى البادى فقياس مع الفارق فان

السب وقع من الجانبين  
فتحمل البادى اثم السب  
الصادر من الساب الآخر  
فان قلت المراد من مثل اثم  
أي مثل اثم هاويل هو اثم  
قتل قابيل اياه لان هذا الاثم  
مثل اثم هاويل لو بسط يده  
الى قتل قابيل فلنافية كون  
المعطوف والمعطوف عليه  
واحدا لكن الظاهر ان  
المراد ههنا جمع الاثمين وهذا  
التفسير لصاحب الكشاف  
وتبعه المصنف لكن ابن  
عباس وابن مسعود والحسن  
وقتادة قالوا معناه تحمل اثم  
قتلي واثمك الذي كان قبل  
قتلي وفسره الزجاج بالتفسير  
الثاني من التفسيرين  
الذين ذكرهما المصنف  
ويمكن أن يقال انه أراد  
اجتماع الاثمين عليه لكن  
لا يلزم من مجرد ارادة شئ  
وقوعه لكن بقي المباحث

كان هاويل أقوى منه ولكن تخرج عن قتله واستسلم له خوفا من الله سبحانه وتعالى لان الدفع  
لم يبع بعدا وتحر بالمهاو الا فضل قال عليه الصلاة والسلام كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل  
وانما قال ما أنا بباسط يدي اليك الخ كذا النبي بالباء (انني اريد أن تبوء باثمي واثمك فتكون من أصحاب  
النار وذلك جزاء الظالمين) تعليل ثان للامتناع عن المعارضة والمقاومة والمعنى انما استسلم لك ارادة  
أن تحمل انمي لو بسطت اليك يدي واثمك ببسطك يدك الى ونحوه المستبان ما قاله فعلى البادى ما لم يعتد  
المظالم وقيل معنى باثمي باثم قتلي واثمك الذي لم يتقبل من أجله قر بانك وكلاهما في موضع الحال أي  
ترجع ملتبسا بالاثمين حاملهما ولعله لم يرد مصيبة أخيه وشقاوته بل قصده بهذا الكلام الى ان ذلك  
ان كان لاحالة واقعا فإر يد أن يكون لك لالى فلما بالذات أن لا يكون له لأن يكون لآخيه ويجوز  
أن يكون المراد بالاثم عقوبته و ارادة عقاب العاصي جائزة (فطوعت له نفسه قتل أخيه) فسهلته  
له ووسعته من طاعه المرع اذا اتسع وقرئ فطاوعت على أنه فاعل بمعنى فعل أو على أن قتل أخيه  
كانه دعاها الى الاقدام عليه فطاوعته وله زيادة الربط كقولك حفظت لزيد ماله (فقتله فأصبح  
من الخاسرين) دينا ودنيا اذ بقي مدة عمره مطرودا محزوننا قيل قتل هاويل وهو ابن عشرين سنة  
عند عقبة حراء وقيل بالبصرة في موضع المسجد الاعظم (فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه  
كيف يواري سوءة أخيه) روى أنه لما قتلته تحير في أمره ولم يدبر ما يصنع به اذ كان أول ميت من  
بني آدم فبعث الله غرابين فافتتلا فقتل أحدهما الآخر فخره بمنقاره ورجليه ثم أقامه في الحفرة والضمير  
في ليرى لله سبحانه وتعالى أو للغراب وكيف حال من الضمير في يواري والجملة ثانيا مفعولى يرى والمراد  
بسوءة أخيه جسده الميت فانه مما يستقيم أن يرى (قال يا ويلتا) كلمة جزع وتحسر والالف فيها  
بدل من ياء المتكلم والمعنى يا ويلتي احضري فهذا وأونك والويل والويله الهلكة (أعجزت ان  
أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخى) لأهتدى الى مثل ما اهتدى اليه وقوله فأواري عطف  
على أكون وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى ههنا لو أعجزت لو اريت وقرئ بالسكون على  
فأنا أواري أو على تسكين المنصوب تخفيفا (فأصبح من النادمين) على قتله لما كابد فيه من التحير

على هذا التفسير حتى يحوج الى هذا التكاف (قوله فالمراد بالذات ان لا يكون له الخ) في  
لك أن تقول اذا كان المقصود بالذات ما ذكر فلم عدل الى المعنى الذي ذكره ويمكن الجواب بان العدو لردعه عن القتل ونحو يفه منه  
بان جزاءه الدخول في النار (قوله ويجوز أن يكون المراد بالاثم الخ) فيه أن ارادة هاويل عقوبة قابيل باثمه مستلزمة لارادة اثمه اذ هذا  
القول صدر قبل القتل فكانه قال أر يد أن تأثم بقتلي فعوقبت به ولو قيل المراد اني أر يد ان عوقبت باثمك السابق على قتلي بقي  
انه لم يظهر لقوله باثمي معنى (قوله أو على ان قتل أخيه) أي تصور قتل أخيه دعاه (قوله وكيف حال عن الضمير) أي على أي حال  
يواري وهي المواراة على تلك الكيفية المخصوصة (قوله كلمة جزع وتحسر) أي أنحسر وأجزع عن الهجز عن مواراة سوءة أخى  
وقوله والمعنى الخ أي أصل معناه ذلك لكن استعمل ههنا فإما ذكر من التحسر (قوله اذ ليس المعنى لو أعجزت لو اريت) فان ما بعد الفاء

الناسبة يكون مسببا عما قبلها كما في قوله أماتنا تينا فتحدثنا فان الاثيان سبب للتحديث فيكون حاصل المعنى لو تأتينا نحدثنا وما ذكره رد على الكشاف فان قيل ما المراد من الاستفهام في قوله تعالى أعجزت فلنا المراد العجب اذ تعجب من قصوره عن الغراب وعدم هدايته لما هتدى اليه فيكون عدم الاهتداء تفسير القوله أعجزت الخ ولذا لم يعطف فالمناسب ما هتديت الى ما هتدى (قوله وعدم الظفر بما فعله من أجله) أي عدم الفوز بشئ قتل بسببه قبايل أخاه من أجل ذلك الشئ وهو تزوج توأمة لانه خلاف حكم الله الذي أوحاه الى آدم (قوله والمقصود منه تعظيم الخ) يعني كل ما ذكر من وجوه الشبهه يمكن اجراؤه في غير ما ذكرنا بان يقال مثلا من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل اثنين أو جماعة لكن تشبيهه بقتل الجميع للتحويل وتعظيم أمر القتل (قوله من أجل أمثال تلك الجناية) أي من أجل الاحتراز عن أمثال تلك الجناية وهي (١٤٧) القتل (قوله تعالى ثم انهم بعد ذلك في الأرض

لسرفون) فان قيل ما فائدة لسرفون في الارض مع انه معلوم ان اسرافهم ليس الا في الارض لافي غيره فلنا يعلم ان اسراف ذلك الكثير ليس أمرا مخصوصا بهم بل انتشر شره في الارض وسرى الى غيرهم (قوله وبهذا اتصلت الآية بما قبلها) فان مضمون الآية المتقدمة وهي قوله تعالى واتل عليهم الآية عصيان ابن آدم بالقتل بعد نهيه عنه كإدله عليه قوله اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك اذ صار مضمون هذه الآية بسبب ما وقع في آخرها وهو قوله تعالى ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لسرفون ثم بنى اسرائيل بالقتل بعد نهيهم عنه فصار محصلهما واحدا وهو القتل بعد النهي عنه فحصل الاتصال بينهما ويمكن

في أمره وجهه على رقبته سنة أو أكثر على ما قيل وتلذه للغراب واسوداد لونه وتبري أبو يه منه اذ روى أنه لما قتله اسود جسده فسأله آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكيف اقال بل قتلته ولذلك اسود جسديك وتبرأ منه ومكث بعد ذلك مائة سنة لا يضحك وعدم الظفر بما فعله من أجله (من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل) بسببه قضينا عليهم وأجل في الاصل مصدرا أجل ثمرا اذا جناه استعمل في تعليل الجنايات كقولهم من جراك فعلته أي من أن جرته أي جنيته ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل ومن ابتدائية متعلقة بكتبنا أي ابتداء الكتب ونشوؤه من أجل ذلك (أنه من قتل نفسا بغير نفس) أي بغير قتل نفس يوجب الاقتصاص (أوفساد في الارض) أو بغير فساد فيها كالشرك أو قطع الطريق (فكأنما قتل الناس جميعا) من حيث انه هتك حرمة السماء وسن القتل وجرا الناس عليه أو من حيث ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم (ومن أحيها فكأنما أحيها الناس جميعا) أي ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة فكأنما فعل ذلك بالناس جميعا والمقصود منه تعظيم قتل النفس وحياتها في القلوب ترهيبا عن تعرض لها وترغيبا في المحاماة عليها (ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لسرفون) أي بعدما كتبنا عليهم هذا التشديد العظيم من أجل أمثال تلك الجناية وأرسلنا اليهم الرسل بالآيات الواضحة تأكيدا للامر وتجديد للعهد كي يتحذروا منها كثيرا منهم يسرفون في الارض بالقتل ولا يباليون به وبهذا اتصلت القصة بما قبلها والاسراف التباعد عن حد الاعتدال في الامر (انما جزاء الذين يحارون الله ورسوله) أي يحارون أولياءه وهم المساهون جعل محاربتهم محاربتهم تعظيما وأصل الحرب السلب والمراد به هنا قطع الطريق وقبيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر (ويسعون في الأرض فسادا) أي مفسدين ويجوز نضبه على العلة أو المصدر لان سعيهم كان فسادا فكأنه قيل ويفسدون في الأرض فسادا (أن يقتلوا) أي قصاصا من غير ضل ان أفردوا القتل (أو يصلبوا) أي يصلبوا مع القتل ان قتلوا وأخذوا المال وللفقهاء خلاف في أنه يقتل ويصلب أو يصلب حيا ويترك أو يقطع حتى يموت (أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) تقطع أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى

أن يقال ان المراد اتصال هذه الآية بما سبق من الآيات الواردة في بني اسرائيل من قوله تعالى ولقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل الى قوله تعالى واتل عليهم فان تلك الآيات بيان اعصيان بني اسرائيل وطغيانهم وهذه الآية بسبب هذا الكلام الأخير مشتملة على عصيانهم أيضا فلذا حصل الاتصال وفي بعض النسخ اتصلت القصة بما قبلها أي اتصلت قصة بني آدم بما قبلها وعلى هذا فالشارح اليه بهذا قوله بعدما كتبنا الخ فانه يوجب اتصال قصة بني آدم بما قبلها من أحوال بني اسرائيل اذ تبين منه أن ذكر القصة هكذا لاجل حال بني اسرائيل من أنه كتب عليهم بسببها ما ذكر من مفهوم قوله تعالى كتبنا الخ ثم انهم تجاوزوا عما كتب الله عليهم (قوله لان سعيهم كان فسادا) أي افسادا ليلاثم قوله يفسدون والظاهر أن الغرض ان يسعون بمعنى يفسدون مجازا وقوله لان سعيهم كان فسادا أي مستلزما له قد كرا لى وأريد ما هو لازم له مجازا

(قوله واوعلى هذا للتفصيل) أى على مفسر بان يكون كل من العقوبات في صورة أخرى وقيل انه للتخيير ضعفه جمهور الفقهاء بأنه يلزم منه انه اذا أخاف السبيل من غير القتل والاخذ أن يقتله الامام واذا قتل وأخذ المال أن ينفيه (قوله تعالى ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) ان قيل قال الامام النووي في فتاويه وفي شرح صحيح مسلم اذا قتل الشخص قصاصا سقط عنه عقوبة الآخرة فكيف يكون له الخزي في الدنيا وفي الآخرة العذاب العظيم قلنا اذا قتل قاطع الطريق قصاصا سقط عنه أم القتل وبقى عليه أم اخافة السبيل فانه ضرر بجماعة المسلمين وهذا الأثم عام لكل قاطع طريق فيكون له في الآخرة عذاب بسبب الاخافة لكن هذا مخالف في الظاهر للحديث الصحيح الذي رواه النووي أنه قال صلى الله عليه وسلم من ارتكب شيئا فعوقب به كان كفارة له في الآخرة اذ يعلم منه أنه اذا اقتصر على مجرد الاخافة ونفى من الارض بسقط عنه الأثم فليس له في الآخرة عذاب لكن الآية دلت على ان عليه العذاب ويمكن أن يقال معنى الحديث أنه يسقط به ما يتعلق بالله (١٤٨) تعالى واخافة السبيل فيه حق الله وحق المسلمين وبالتالي يسقط الاول دون

الثاني ويمكن أن يقال لهم عذاب في الآخرة ان لم يجز لهم الخزي في الدنيا (قوله يسقط بالتوبة حق وجوبه لاجوازه) يفهم منه ان قتله مع كونه قصاصا واجب في هذه الصورة لا يسقط بغيره ولى القصاص بخلاف سائر صور القصاص (قوله بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة) فالظاهرة الكفرة المحاربون والباطنة النفس الحيوانية الامارة والشیطان (قوله أولان الواو في مثله بمعنى مع) كذا في الكشاف فيكون الضمير راجعا الى مافي الارض الموصوف بكونه مع مثله قال العلامة التفتازاني لا يخفى ان مافي الارض ليس معمولا لذلك الفعل المحذوف ولا متعلقا به من جهة المعنى بل بمعنى الحصول المستفاد من الظرف الواقع خبران أعنى حصل لهم ولا يجوز أن يجعل هو العامل في المفعول معه لانه اذا كان للعامل معنى وجاز العطف تعين العطف مثل ما زيد وعمرو بالجرو ولا يجوز عمرا بالنصب اه أي اذا كان مثله معمولا للفعل المستفاد من الظرف يجب أن يكون مرفوعا لانه يجب عطفه على الضمير الذي يكون فاعل حصل (قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب) أي مجاز مركب عن من غير نظر الى مفردات التركيب يعني ان هذا المجموع مستعمل في معنى المجموع الذي هو لا سبيل لهم الى الخلاص من العذاب (قوله للبالغة) يعني ان المناسب لقوله تعالى يريدون أن يخرجوا أن يقال ما يخرجوا فالدول عنه الى ما ذكرنا لنتكته هي البالغة فان ما هم بخارجين فيه تكرر في نسبة الخروج اليهم وتأكيد النفي بالباء كما قالوا زيد يضرب أبلغ من يضرب زيد لان فيه تقوى النسبة (قوله والفاء للسببية الخ) هذا من تمة كلام المبرد وتوضيحه ان اللام في السارق والسارقة لام الموصول فيكون اسما الفاعل فعلين في صورة الاسم والتقدير ما ذكر فيكون المبتدأ متضمنا للمعنى الشرط

ان أخذوا المال ولم يقتلوا (أو ينفوا من الارض) ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنون من القرار في موضع ان اقتصر واعلى الاخافة وفسر أبو حنيفة النفي بالحبس وأوى الآية على هذا للتفصيل وقيل انه للتخيير والامام محمدر بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق (ذلك لهم خزي في الدنيا) ذل وفضيحة (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) لعظم ذنوبهم (الالذين تابوا من قبل أن تقدر واعليهم) استثناء مخصوص بما هو حق الله سبحانه وتعالى وبدل عليه قوله تعالى (فاعلموا أن الله غفور رحيم) اما القتل قصاصا فالى الاولياء يسقط بالتوبة وجوبه لاجوازه وتقييد التوبة بالتقدم على القدرة يدل على انها بعد القدرة لا تسقط الحد وان أسقطت العذاب وأن الآية في قطاع المسلمين لان توبة المشرك تدركه عنه العقوبة قبل القدرة وبعدها (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوهيلة) أي ماتوا مسلون به الى ثوابه والزني من من فعل الطاعات وترك المعاصي من وصل الى كذا اذا تقرب اليه وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة (وجاهدوا في سبيله) بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة (لعلكم تفلحون) بالوصول الى الله سبحانه وتعالى والفوز بكرامته (ان الذين كفروا لو أن لهم مافي الارض) من صنوف الاموال (جميعا ومثله معه ليفتدوا به) ليجعلوه فدية لانفسهم (من عذاب يوم القيامة) واللام متعلقة بمحذوف تستدعيه لو اذ التقدير لو ثبت أن لهم مافي الارض وتوحيد الضمير في به والمذكور شيان اما لاجرائه مجرى اسم الاشارة في نحو قوله تعالى عوان بين ذلك أولان الواو في مثله بمعنى مع (ما تقبل منهم) جواب لو ولو بما في حيزه خبران والجملة تمثيل لازوم العذاب لهم وانه لا سبيل لهم الى الخلاص منه (ولهم عذاب أليم) تصرح بالمقصود منه وكذلك قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم) وقرئ يخرجوا من أن يخرجوا وانما قال وما هم بخارجين بدل وما يخرجون للبالغة (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) جلتان عند سيبويه اذ التقدير فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وجملة عند المبرد والفاء للسببية

فقد ايصح دخول الفاء في الجزاء وهذه الفاء تمنع عمل ما بعدها فيما قبلها بالانفاق فلا يكون الكلام من باب شريطة التفسير (قوله وهو المختار في أمثاله) فيه نظرا ذ يلزم منه أن يكون القرآن على غير المختار وأما ترجيح النصب بما ذكره ففيه ان العلامة التفتازاني ذكر ان الامر يقع في مثل هذا الموقع خيرا للمبتدأ لاتأويل وذلك لكونه في الحقيقة جزء الشرط وتفضيل سيوييه قراءة النصب على قراءة العامة انما هو على تقدير عدم التأويل أي تأويل الكلام بالجملة الشرطية وعدم الصرف من باب شريطة التفسير وعبارة الكشف أحسن من عبارة المصنف فانه قال وقراءة عيسى بن عمرو بالنصب وفضله سيوييه على قراءة العامة وانما كان أحسن لانه لم يجزم بكون النصب مختارا لما نقله عن سيوييه به مع أن العلامة (١٤٩) الطيبي نقل عن صاحب الفوائد أن سيوييه

ما فضل النصب مطلقا بل فضله اذا بنى الاسم المتقدم على فعل الامر أما اذا لم يكن عليه بل بنى على محذوف جاء الفعل طارئا عليه فعنده لا يكون النصب مختارا ولذا قال تقديره حكم السارق والسارقة فيما تبلى عليكم والتبس الامر على الزمخشري فظن ان السكك باب واحد (قوله ودل على فعلهما فاقطعوا) بل الجزاء والنكال يدلان على فعلهما وانما يعطف نكالا على جزء للشاعر بان القطع للجزء علة للنكال (قوله ا كتفاء بتثنية المضاف اليه) أي لم يثن المضاف اليه لكونه تكرر بالتثنية (قوله والتفصي عن التبعات) أي عن مظالم العباد التي حصلت بالسرقة (قوله والعزم على عدم العود اليها) أي السرقة هذا باعتبار انه جعل التوبة

دخل الخبر لتضمنها معنى الشرط اذ المعنى والذي سرق والتي سرفت وقرى بالنصب وهو المختار في أمثاله لان الانشاء لا يقع خبر الابضام وتأويل والسرقة أخذ مال الغير في خفية وانما توجب القطع اذا كانت من حرز والمأخوذ ربع دينار أو ما يساويه لقوله عليه الصلاة والسلام القطع في ربع دينار فصاعدا وللعلماء خلاف في ذلك لاحاديث وردت فيه وقد استقصيت الكلام فيه في شرح المصاييح والمراد بالايدي الايمان ويؤيده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه أي انهما ولذلك ساغ وضع الجمع موضع المثني كما في قوله تعالى فقد صفت قلوبكما ا كتفاء بتثنية المضاف اليه واليـد اسم لتمام العضو ولذلك ذهب الخوارج الى أن المقطع هو المنكب والجمهور على أنه الرسخ لانه عليه الصلاة والسلام أتى بسارق فامر بقطع يمينه منه (جزء مما كسبان كالامن الله) منصوبان على المفعول له أو المصدر ودل على فعلهما فاقطعوا (والله عزير حكيم فمن تاب) من السراق (من بعد ظلمه) أي بعد سرقته (وأصلح) أمره بالتفصي عن التبعات والعزم على أن لا يعود اليها (فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقبل توبته فلا يعذبه في الآخرة وأما القطع فلا يسقط بها عند الاكثرين لان فيه حق المسروق منه (ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أولسكل أحد (يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير) قدم التعذيب على المغفرة ايتاء على ترتيب ماسبق أولان استحقاق التعذيب مقدم أولان المراد به القطع وهو في الدنيا (يأيتها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) أي صنيع الذين يقعون في الكفر سر ريعا أي في اظهاره اذا وجدوا منه فرصة (من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) أي من المنافقين والباء متعلقة بقالوا لا بآمنوا والواو وتحتل الحال والعطف (ومن الذين هادوا) عطف على من الذين قالوا (سماعون للكذب) خبر محذوف أي هم سماعون والضمير للفر يقين أول الذين يسارعون ويجوز أن يكون مبتدأ ومن الذين خبره أي ومن اليهود قوم سماعون واللام في الكذب اما مزيدة للتأ كيد أو لتضمنين السماع معنى القبول أي قابلون لما تفتريه الاحبار أو للعلة والمفعول محذوف أي سماعون كلامك لي كذبوا عليك فيه (سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) أي لجمع آخرين من اليهود لم يحضر واجلسك وتجاؤا عنك تكبرا وافراطا في البغضاء والمعنى على الوجهين أي مصغون لهم قابلون كلامهم أو سماعون منك لاجلهم والانهاء اليهم ويجوز أن تتعلق اللام بالكذب لان سماعون الثاني مكرر للتأ كيد أي سماعون لي كذبوا لقوم آخرين (يحرفون الكلم من بعد

بحرف الندم على ما فعل فيجب اعتبار العزم المذكور معه (قوله لان ما فيه حق المسروق منه) فيه نظرا ذ لو كان عدم السقوط لما ذكر لزم السقوط اذا عفا المسروق منه وليس كذلك بل الفقهاء صرحوا بان حد السرقة محض حق الله تعالى (قوله ايتاء على ترتيب ماسبق) فان العقوبة المستفادة من فاقطعوا أيديهما الآية مقدم في الذكر على المغفرة التي هي قبول التوبة (قوله لا بآمنوا) اذ لو كان متعلقا به لكان مقول قولهم آمنا بأفواههم وليس كذلك لوجهين (قوله لي كذبوا عليك في كلامك) انما قال في كلامك لان الافتراء المطلق لا حاجة فيه الى سماع كلام المفترى عليه وانما الكذب في كلامه بان يز يد وينقص ما يحتاج اليه (قوله والمعنى على الوجهين الخ) تعريف الوجهين مشعر بان هذين الوجهين هما الوجهان المذكوران سابقا لتكن الوجه الثاني من هذين غير الثاني

من الاولين (قوله أي بميلونه عن موضعه) هـ ابيان حاصل المعنى واما تبين أصل المعنى فبان يقال بميلونه من بعد موضعه في موضعه  
وذلك أن تقول ما فائدة لفظه (١٥٠) بعد ولم يقل من موضعه والجواب ان ما ورد صريح في تحقق موضعه فيفيد

مواضعه) أي بميلونه عن موضعه التي وضعه الله فيها اما لفظا باهماله أو تغيير وضعه واما معنى يحمله  
على غير المراد و اجرائه في غير مورد و الجملة صفة أخرى لقوم أو صفة لسامعون أو حال من الضمير فيه  
أو استئناف لاموضع له أو في موضع الرفع خبر لمخدوف أي هم يحرفون وكذلك (يقولون ان أوتيتم  
هذاخذوه) أي ان أوتيتم هذا الحرف فاقبلوه و اعلموا به (وان لم تؤتوه) بل أفتاكم محمد بخلافه  
(فاحذروا) أي احذروا قبول ما أفتاكم به روى أن شريفا من خير زنى بشريفة وكانا محسنين  
فكروا راجعهما فاسلوهما مع رهنهم الى بنى قريظة ليسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه  
وقالوا ان أمركم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا فامرهم بالرجم فابوا عنه فجعل ابن صوريا  
حكما بينه وبينهم وقال له أنشدك الله الذي لا اله الا هو الذي فلق البحر لموسى ورفع فوقكم الطور  
وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذي أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من  
أحسن قال نعم فوثبوا عليه فقال خفت ان كذبت ان ينزل علينا العذاب فامر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالزانيين فرجعا عند باب المسجد (ومن يرد الله فتنته) ضلالتة أو فضيحتة (فلن نملك له من  
الله شيئا) فلن نستطيع له من الله شيئا في دفعها (أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم) من  
الكفر وهو كجاري نص على فساد قول المعتزلة (لهم في الدنيا خزي) هوان بالجزية والخوف من  
المؤمنين (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) وهو الخلود في النار والضمير للذين هادوا وان استأنفت بقوله  
ومن الذين والافل فريقين (سماعون للكذب) كرهه للتأكيد (أكلون للسحت) أي  
الحرام كالرشا من سحته اذا استأصله لانه مسحوت البركة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي  
ويعقوب في المواضع الثلاثة بضم تين وهما الغتان كالعتق والعتق وقرئ بفتح السين على لفظ المصدر  
(فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) تخيير لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تناحوا كمو اليه بين  
الحكم والاعراض ولهذا قيل لوتحاكم كتابيان الى القاضي لم يجب عليه الحكم وهو قول للشافعي  
والاصح وجوبه اذا كان المترافعان أو أحدهما ذميا لانا لالتزمنا الذب عنهم و دفع الظلم منهم والآية  
ليست في أهل الذمة وعند أي حنيفة يجب مطلقا (وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا) بان يعادوك  
لاعراضك عنهم فان الله سبحانه وتعالى يعصمك من الناس (وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط) أي  
بالعدل الذي أمر الله به (ان الله يحب المقسطين) فيحفظهم ويعظم شأنهم (وكيف يحكمونك  
وعندهم التوراة فيها حكم الله) تعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به والحال أن الحكم منصوص  
عليه في الكتاب الذي هو عندهم وتنبية على انهم ما قصدوا بالتحكيم معرفة الحق واقامة الشرع  
والمطالبوا به ما يكون أهون عليهم وان لم يكن حكم الله تعالى في زعمهم وفيها حكم الله حال من  
التوراة ان رفعتها بالظرف وان جعلتها مبتدأ فمن ضميرها المستكن فيه وتأتيها الكونها نظيرة  
المؤنث في كلامهم لفظا كمواة ودودة (ثم يتولون من بعد ذلك) ثم يعرضون عن حكمك الموافق  
لكتابهم بعد التحكيم وهو عطف على يحكمونك داخل في حكم التعجيب (وما أولئك بالمؤمنين)  
بكتابتهم لاعراضهم عنه أولا وعمما يوافقه ثانيا أو بك وبه (انا أنزلنا التوراة فيها هدى  
يهدى الى الحق (ونور) يكشف عما استتبعهم من الاحكام (يحكم بها النبيون) يعنى أنبياء

الاهتمام (قوله اما باهماله أو تغيير موضعه) أي اما  
تركه واما موضعه في غير  
موضعه (قوله أو حال من  
الضمير فيه) يلزم أن  
يكون التحريف في حال  
السمع (قوله وهو كجاري  
نص على فساد قول المعتزلة)  
فانهم ذهبوا الى ان الله  
تعالى أراد اسلام الكافر  
وتطهيره عن الشرك لكنه  
لم يقع (قوله لانا لالتزمنا  
الذب عنهم الخ) فان قلت  
اذا كان أحدهما ذميا يمكن  
أن يكون هو الظالم فلم تجز  
العلة المذكورة في هذه  
الصورة مع انه يجب الحكم  
قلنا المالم يكن الظالم ظاهرا  
عند الترافع جاز أن يكون  
الذمي مظلوما فيجب الحكم  
فان قلت اذا كان المذمي  
عليه ذميا دون المذمي  
كيف يتصور الذب عنه قلنا  
يتصور بدفع مطالبة المذمي  
وايدائه عنه (قوله وعند  
أبي حنيفة يجب مطلقا)  
سواء كانا ذميين أو أحدهما  
ذميا أولا (قوله فان الله  
يعصمك من الناس) فيه  
ان المصنف فسر العصمة أي  
في قوله تعالى والله يعصمك  
من الناس بعصمة الروح

وهو لا ينافي المضرة مطلقا والجواب ان مراده ههنا من ايراد هذه العبارة عدم الضرر مطلقا فتأمل (قوله  
لاعراضهم عنه) فان قلت الاعراض عن الشيء لا ينافي الايمان به لانه تصديق قلبي ويمكن وجود التصديق بحقيقة الشيء مع الاعراض  
عنه فتدقق حقاقتنا أن الايمان هو التسليم والرضا القلبي والاعراض عن الشيء دال على عدم الرضا به فلا يجتمع مع الرضا الذي هو الايمان

(قوله أو موسى ومن بعده) حتى يتناول نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله مدحا لهم) اعترض عليه بان النبوة أعظم من الاسلام فكيف يمدح النبي بانه رجل مسلم ولا يخفى ان النزول من الاعلى الى الادنى قصور في البلاغة واما وصف القديم سبحانه بالصفات فاما هولاء المقصود من الله الموصوف بها الذات لا الموصوف بالالوهية واعلم ان عبارة الكشف هكذا صفة أجزيت على سبيل المدح والسؤال المذكور يتجه عليه أيضا لكن أجاب عنه العلامة التفتازاني بان المراد صفة أجزيت على طريق المدح وان لم يكن المقصود منه مدحهم بل يقصد التعريض باليهود انتهى كلامه ولا يخفى انه لا يمكن دفع الاعتراض عن المصنف بالجواب المذكور ويمكن أن يقال الغرض من مدح النبيين بوصف الاسلام مدح الوصف نفسه لان مدح النبيين مع وصفهم بالنبوة بالاسلام غاية مدح الاسلام وترغيب الناس فيه فباعتماد ما ذكر داخل في البلاغة (قوله وتتنويعها بشأن المسلمين) أي تعظيمها فان الاسلام الذي هو صفتهم مدح به الانبياء (قوله وتعرض ايضا باليهود) أي تعرض ايضا بانهم غير مسلمين اذ جعل الاسلام صفة النبيين دون (١٥١) اليهود يوحى اليه وما اذا كانوا غير مسلمين كانوا يعزل عن دين الانبياء

(قوله وهو يدل على ان النبيين انبياءهم) لان تخصيص الحكم باليهود دال عليه ولا يتوهم ان هذا تقيض ماسبق من انه يجوز ان يكون المراد انبياء بني اسرائيل ويجوز ان يكون المراد اعم لان المراد من الدلالة ههنا رجحان المعنى الاول بقربته اللام الدالة على الاختصاص وان احتمل المعنى الآخر وأيضا اذ جعل للذين هادوا متعلقا بانزلنا يجوز تعميم الانبياء (قوله والراجع الى ما محذوف) أي بما استحفظوه فان استحفظ متعد الى مفعولين صرح به صاحب الصحاح (قوله

بني اسرائيل أو موسى ومن بعده ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا لم ينسخ وهذه الآية تمسك القائل به (الذين أسلموا) صفة أجزيت على النبيين مدحا لهم وتتنويعها بشأن المسلمين وتعرض ايضا باليهود وأتهم يعزل عن دين الانبياء عليهم الصلاة والسلام واقتفاء هديهم (للذين هادوا) متعلق بانزل أو يبيحكم أي يحكمون بها في تحاكمهم وهو يدل على ان النبيين انبياءهم (والرانيون والاحبار) زهادهم وعلماءهم السالكون طريقا أنبيائهم عطف على النبيون (بما استحفظوا من كتاب الله) بسبب أمر الله اياهم بأن يحفظوا كتابه من التضييع والتحريف والراجع الى ما محذوف ومن للتبيين (وكانوا عليه شهداء) رقباء لا يتركون أن يغير أو شهداء يبينون ما يخفى منه كما فعل ابن صوريا (فلا تخشوا الناس واخشون) نهى للحكام أن يخشوا غير الله في حكوماتهم ويدهنوا فيها خشية ظالم أو مراقبة كبير (ولا تشتروا بآياتي) ولا تستبدلوا باحكامي التي أنزلتها (ثمنا قليلا) هو الرشوة والجاه (ومن لم يحكم بما أنزل الله) مستهينا به منكرا له (فالولئك هم الكافرون) لاستهانتهم به وتمردهم بان حكموا بغيره ولذلك وصفهم بقوله الكافرون والظالمون والفاسقون فكفرهم لانكاره وظلمهم بالحكم على خلافه وفسقهم بالخروج عنه ويجوز ان يكون كل واحدة من الصفات الثلاث باعتبار حال انضمت الى الامتناع عن الحكم به ملائمة لها أو لطائفة كما قيل هذه في المسلمين لاتصالها بخطابهم والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى (وكتبتنا عليهم) وفرضنا على اليهود (فيها) في التوراة (أن النفس بالنفس) أي ان النفس تقتل بالنفس (والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن) رفعها الكسائي على أنها جمل معطوفة على أن وما في حيزها باعتبار المعنى وكأنه قيل وكتبتنا عليهم النفس بالنفس والعين بالعين فان الكتابة والقراءة تقعان على الجمل كالقول أو مستأنفة ومعناها وكذلك العين مقفوءة بالعين والانف مجدوعة بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مقفوعة بالسن أو على

تعالى فلا تخشوا الناس) لما قال تعالى انا أنزلنا التوراة قال بعد ذلك فلا تخشوا الناس أي فاحكموا بما يوافق مقتضاها ولا تخشوا الناس فتجاوزوا عنها (قوله ولذلك الخ) أي ولا جمل حكمهم بغيرها وصفهم (قوله ويجوز ان يكون كل واحدة من الصفات الثلاثة الخ) يعني يجوز ان يكون كل واحدة من الصفات باعتبار حال مخصوص لطائفة مخصوصة كما ذكر من ان كفرهم لانكاره الخ ويجوز ان تكون موزعة على الطوائف بان تكون واحدة من الصفات لطائفة مخصوصة وأخرى لاخرى (قوله فرضنا على اليهود) ههنا محل نظر وهو ان هذا الكلام يدل على ان القصاص فرض على اليهود وفي شرح المواقيف ان القود أي القصاص متعين على اليهود وهذا ينافي ما سيجي من قوله تعالى فمن صدق به فهو كفار له لانه اذا جاز العقول لم يكن القصاص متعينا فالجواب ان هذا الحكم وهو التصديق بالنظر اليه لا يكون شرع اليهود (قوله باعتبار المعنى) لان معنى كتبتنا عليهم ان النفس بالنفس كتبتنا عليهم النفس بالنفس (قوله أو مستأنفة) المقصود منه ان تكون جملة مستقلة لأن تكون تحت كتبتنا بل جواب سؤال يعني لما قيل ان النفس بالنفس فكأنه سأل سائل ما حال العين وغيرها فقبل العين بالعين

(قوله معطوف على المستكن في قوله بالنفس) ويكون المعنى النفس مأخوذة هي بالنفس ومأخوذة العين بالعين وإنما قال في الاصل لان أصل التركيب في الحقيقة ان النفس مأخوذة هي بالنفس فكان الضمير مفصلاً عن الظرف الذي هو النقص فلما راد بالظرف قوله تعالى بالنفس (قوله والجار والمجرور) هو بالعين ونظائر لان المعنى أن النفس مأخوذة هي بالنفس ومأخوذة العين أى عينه المنقوأة بالعين فيكون الجار والمجرور متعلقا بما هو الحال حقيقة وإنما جعل بالعين مبينة للمعنى لان قوله ان النفس مأخوذة العين لا يظهر له معنى الا بقوله تعالى بالعين (قوله على أنه اجمال للحكم بعد التفصيل) ظاهر العبارة يدل على أن كونه اجمالاً بعد التفصيل على قراءة الاربعة المذكورة ولك أن تقول على قراءة النصب أيضاً اجمال للحكم بعد التفصيل ويمكن أن يقال أنه اذا نصب الجروح عطفاً على النفس كان الظاهر أن تكون الجروح لا تشمل ما ذكر اذا الظاهر الغالب عدم دخول أحد المعطوفين في الآخر فلا يكون اجمالاً بعد تفصيل لان المراد من الاجمال اجمال (١٥٢) الحكم في جميع ما فيه القصاص وأما ذراع الجروح فلا يكون معطوفاً

على ما ذكر فالظاهر كونه اجمالاً بعد التفصيل (قوله عطفاً على محذوف) مثل بياناً فيكون المعنى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة بياناً وهدى وموعظة (قوله أو تعلقاً به) أى أو تعلقاً بمحذوف ويكون التقدير وآتيناه هدى وموعظة فيكون أو تعلقاً معطوفاً على عطفها والمعنى أنه يجوز نصبهما بكونهما مفهوماً لهما وهذا على وجهين أحدهما عطفهما على محذوف هو مفعول له كما ذكرنا والثاني أن يكونا مفعولاً لهما لفعل محذوف والتقدير وآتيناه الانجيل هدى وموعظة وعلى هذين

أن المرفوع منها معطوف على المستكن في قوله بالنفس وإنما ساغ لانه في الاصل مفصول عنه بالظرف والجار والمجرور وحال مبينة للمعنى وقرأ نافع والاذن بالاذن وفي أذنيه باسكان الذال حيث وقع (الجر وح قصاص) أى ذات قصاص وقرأه الكسائي أيضاً بالرفع ووافق ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر على أنه اجمال للحكم بعد التفصيل (فن تصدق) من المستحقين (به) بالقصاص أى فن عفا عنه (فهو) فالتصدق (كفارة له) للتصدق بكفر الله به ذنوبه وقيل للجاني يسقط عنه ما لزمه وقرئ فهو كفارته له أى فالتصدق كفارته التي يستحقها بالتصدق له لا ينقص منها شيئاً (ومن لم يحكم بما أنزل الله) من القصاص وغيره (فاولئك هم الظالمون وقمينا على آثارهم) أى وأتبعناهم على آثارهم فحذف المفعول لدلالة الجار والمجرور عليه والضمير للبنين (بعيسى بن مريم) مفعول ثان عسى اليه الفعل بالباء (مصداقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل) وقرئ بفتح الهمزة (فيه هدى ونور) في موضع النصب بالخال (ومصداقاً لما بين يديه من التوراة) عطف عليه وكذا قوله (وهدى وموعظة للثقتين) ويجوز نصبهما على المفعول له عطفاً على محذوف أو تعلقاً به وعطف (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) عليه في قراءة حرة وعلى الاول اللام متعلقة بمحذوف أى وآتيناه ليحكم وقرئ وأن ليحكم على أن ان موصولة بالامر كقولك أمرتك بان قم أى وأمرنا بان ليحكم (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون) عن حكمه أو عن الايمان ان كان مستهيناً به والآية تدل على أن الانجيل مشتمل على الاحكام وأن اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه الصلاة والسلام وأنه كان مستقلاً بالشرع وحملها على وليحكموا بما أنزل الله فيه من ايجاب العمل بأحكام التوراة خلاف الظاهر (وأولئك اليك الكتاب بالحق) أى القرآن (مصداقاً لما بين يديه من الكتاب) من جنس الكتب المنزلة فاللام الاولى للعهد والثانية للجنس (ومهيمناً عليه) ورقبياً على سائر الكتب يحفظه عن التغيير ويشهد

التقديرين يكون وليحكم معطوفاً على ما ذكر (قوله وعلى الاول الخ) أى على تقدير جعلهما حالين لا يصح له عطف ليحكم عليهما بل يكون متعلقاً بفعل مقدر هو آتيناه وهذا كله على قراءة حرة وهي أن يكون ليحكم بنصب الميم لتكون اللام العلة وأما على قراءة غيره وهو جزم ليحكم معطوف على محذوف مثل ليتبعوه أو ليتدبروا أو بتقدير وقلنا ليحكم (قوله وأن اليهودية منسوخة الخ) لانه تعالى أوجب العمل بما في الانجيل وفيه نظر اذا الظاهر ان من لم يحكم من أهل الانجيل بما أنزل الله فيه لم يعلم من مجردة نسخ اليهودية الا اذا ثبت أن كل اليهود من أهل الانجيل وهذا لا يفهم من مجرد الآية لم لا يجوز أن يكونوا اجماً خصوصاً نعم يعلم من خارج أن دين عيسى ناسخ لليهودية (قوله يحفظ عن التغيير) هذا مما زاد على الكشاف وهو صريح في أن القرآن حافظ للكتب السابوية عن التغيير لكن القرآن ناطق بأن اليهود قد غيروا التوراة كما قال أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عفاؤهم وهم يعلمون فانهم قد فسروا بانهم قد غيروا وصغر سول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة وآية الرجم الآن يقال ان تحريفهم كان قبل نزول القرآن وبعده لا يغير شيئاً من الكتب لكن لا بد لهذا من دليل

(قوله لتضمنه معنى لانتحرف) فيكون المعنى لانتحرف عما جاءك من الحق متبعاً أهواءهم كذا في الكشف وهذا أولى ولذا اقتصر عليه صاحب الكشف وإنما كان أولى لأن المقصود من النهي ههنا النهي عن اتباع أهوائهم وفي قوله لانتحرف عما جاءك متبعاً أهواءهم اشعار بان المقصود النهي عن اتباع أهوائهم كما في قولك لا تذهب الى فلان راكبا فان المقصود النهي عن الركوب بخلاف الاحتمال الثاني فإنه لا يدل على ما ذكر بل يدل ظاهراً على أن المقصود (١٥٣) النهي عن الميل عما جاء اليه (قوله لانه

طريق الى ما هو سبب الحياة الابدية) يفهم منه وجه الشبه بين الدين والشرعة فانها طريق الى الماء الذي هو سبب الحياة الدنيوية فهما مشتركان في سببية مطلق الحياة (قوله واستدل به الخ) اذ لما كان لكل شرعة ومنهاجاً خاصين فلا وجه لاتباع شرع من قبلنا وانما قال استدل بصيغة التضعيف اذ على تقدير أن يكون شرع من قبلنا شرعاً صالحاً ان لكل منا شرعة ومنهاجاً كما صح ان لكل من المسلمين شرعة (قوله وحيازة فضل سبق والتقدم) لان من سبق في الخير دال لغيره عليه فله أجر من عمل عن تبعه (قوله بالجزء الفاضل الخ) فيكون الانباء بالفعل لا بالقول (قوله ويجوز أن يكون جملة) يعني على التقديرين الاولين يكون احكام بمعنى المصدر لكن يجوز أن يكون جملة فتكون ان مفسرة لان الامر في معنى القول (قوله وفيه دلالة على

له بالصحة والثبات وقرئ على بنية المفعول أي هو من عليه وحفوظ من التحريف والحفاظ له هو الله سبحانه وتعالى أو الحفاظ في كل عصر (فاحكم بينهم بما أنزل الله) أي بما أنزل الله اليك (ولاتباع أهواءهم عما جاءك من الحق) بالانحراف عنه الى ما يشتهونه فعن صلة للاتباع لتضمنه معنى لانتحرف أو حال من فاعله أي لاتباع أهواءهم ما لا عما جاءك (لكل جعلنا منكم) أيها الناس (شرعة) شرعية وهي الطريق الى الماء شبه بها الدين لانه طريق الى ما هو سبب الحياة الابدية وقرئ بفتح الشين (ومنهاجاً) وطريقاً واضحاً في الدين من نهج الامراض اوضح واستدل به على أن غير متعبدين بالشرائع المتقدمة (ولو شاء الله جعلكم امة واحدة) جماعة متفقة على دين واحد في جميع الاعصار من غير نسخ وتحويل رمفـول لوشاء محذوف دل عليه الجواب وقيل المعنى لو شاء الله اجتمعكم على الاسلام لاجبركم عليه (ولكن ليلوكم فيما آتاكم) من الشرائع المختلفة المناسبة لكل عصر وقرن هل تعملون بهما مذعنين لهما معتقدين أن اختلافها بمقتضى الحكمة الالهية أم تزيغون عن الحق وتفرطون في العمل (فاستبقوا الخيرات) فاستبقوها انتهازاً للفرصة وحيازة لفضل سبق والتقدم (الى الله مرجعكم جميعاً) استئناف فيه تعليل الامر بالاستباق ووعيد للمبشرين والمقصرين (فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) بالجزء الفاصل بين الحق والمبطل والعامل والمقصر (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) عطف على الكتاب أي أنزلنا اليك الكتاب والحكم أو على الحق أي أنزلناه بالحق وبان احكم ويجوز أن يكون جملة بتقدير وأمرنا أن احكم (ولاتباع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك) أي أن يضلوك ويصرفوك عنه وان بصلته بدل من هم بدل الاشتمال أي احذر فتنتهم أو مفعول له أي احذرهم مخافة أن يفتنوك روى ان ابحار اليهود قالوا اذهبوا بنا الى محمد لعننا فنتنه عن دينه فقالوا يا محمد قد عرفت أننا ابحار اليهود وأنا ان اتبعناك اتبعنا اليهود كلهم وان بيننا وبين قومنا خصومة فتشاكل اليك فتقتضي لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فاني ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (فان تولوا) عن الحكم المنزل وأرادوا غيره (فاعلم أعمار يد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم) يعني ذنب التولى عن حكم الله سبحانه وتعالى فعبء عنه بذلك تنبيهاً على أن لهم ذنوباً كثيرة وهذا مع عظمه واحدم منها معدود من جرائمه وفيه دلالة على التعظيم كما في التنكير ونظيره قول لبيد \* أو يرتبط بعض النفوس جامها \* (وان كثير من الناس لفاسقون) لمتردون في الكفر معتدون فيه (أفحكم الجاهلية يبغون) الذي هو الميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية التي هي متابعة الهوى وقيل نزلت في بني قريظة والنضير طلبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى وقرئ برفع الحكم على أنه مبتدأ أو يبغون خبره والراجع محذوف حذف في الصلة في قوله تعالى أهد الله الذي بعث

(٢٠ - (بيضاوي) - ثاني) التعظيم كما في التنكير) في التعبير ببعض الذنوب وعدم تعيينه اشعار بأنه لا ينبغي أن يلفظ به لشدة قبحه (قوله أو يرتبط بعض النفوس) ير يد ببعضها نفسه وقصد بذلك تعظيمها اذ في اتمامه اشعار بأنه يعسر تعيينه ووصفه لعظم شأنها فيعبر عنه بعبارة مبهمه (قوله واستضعف ذلك في غير الشعر) أي حذف الضمير من خبر المبتدأ كما في المثال المذكور نص عليه سيبويه كما نقله عنه الرضي

(قوله وقرئ أخفكم الجاهلية) بفتح الكاف (قوله كما في هيتك) ومعناه هيت والخطاب لك (قوله لاتحادهم في الدين واجتماعهم على مضارتكم) الاول خاص بموالة بعض اليهود وبعض النصارى بموالة بعض النصارى بموالة اليهود والنصارى (قوله وهذا للتشديد) أى ليس من الاله من المؤمنين منهم في الحقيقة ولكن عدمهم للتشديد والمقصود من قوله تعالى فانه منهم انه قريب منهم وهو في الظاهر منهم فان من نظر الى موالاتهم بحسب أول الامر انه منهم (قوله لاتترأى ناراهما) قال العلامة التفنيزاني ذكر في الفائق ان قوما من مكة أسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنابرىء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يارسول الله فقال لاتترأى ناراهما أى يجب أن يتباعدا بحيث اذا أوقدت ناراهما لم تلح احداهما (١٥٤)

الاخرى واستضعف ذلك في غير الشعر وقرئ أخفكم الجاهلية أى يبغون كما تكلم الجاهلية النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر أى تتقابل (قوله فترى الذين الخ) هذه الفاء اما للتبعية المحضة أى بسبب ان الله لا يهدى القوم الظالمين الذين هم المنافقون الموالمون لاعداء الله ترى الذين في قلوبهم مرض وألعطف على قوله ان الله لا يهدى القوم الظالمين من حيث المعنى فكانه قيل ترى الظالمين لا يهديهم الله في الموالة معك فترى الذين في قلوبهم مرض (قوله تعالى فعسى الله) الفاء علة لمخدوف والتقدير لاتبال بما قالوا ولا تحزن به فعسى الله الآية فان الوعد والترجبة من الله الكريم متحقق الوقوع وهذه الفاء كما في قوله تعالى فخرج منها فانك رجيم (قوله شأفة اليهود) الشأفة بالسين المعجمة والفاء قرحة

الله رسولا واستضعف ذلك في غير الشعر وقرئ أخفكم الجاهلية أى يبغون كما تكلم الجاهلية يحكم بحسب شهيتهم وقرأ ابن عامر تبغون بابتاء على قل لهم أخفكم الجاهلية تبغون (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) أى عندهم واللام للبيان كما في قوله تعالى هيتك أى هذا الاستفهام لقوم يوقنون فانهم هم الذين يتدبرون الامور ويتحققون الاشياء بانظارهم فيعلمون أن لأحسن حكما من الله سبحانه وتعالى (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء) فلان اعتمادوا عليهم ولا تعاشرهم معاشررة الاحباب (بعضهم أولياء بعض) ايماء الى علة النهى أى فانهم متفقون على خلافكم يوالى بعضهم بعضا لاتحادهم في الدين واجتماعهم على مضادتك (ومن يتولهم منهم فانه منهم) أى ومن والاهم منهم فانهم من جنسهم وهذا التشديد في وجوب محاببتهم كما قال عليه الصلاة والسلام لاتترأى ناراهما أولان الموالمى لهم كانوا منافقين (ان الله لا يهدى القوم الظالمين) أى الذين ظلموا أنفسهم بموالة الكفار أو المؤمنين بموالة أعدائهم (فترى الذين في قلوبهم مرض) يعنى ابن أبى واضرابه (يسارعون فيهم) أى في موالاتهم ومعاونتهم (يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة) يعتذرون بانهم يخافون أن تصيبهم دائرة من دوائر الزمان بان ينقلب الامر وتكون الدولة للكفار وى أن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى موالى من اليهود كثيرا عددهم وانى أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم وأوالى الله ورسوله فقال ابن أبى انى رجل أخاف الدوائر لأبرأ من ولاية موالى فنزلت (فعسى الله أن يأتي بالفتح) لرسول الله صلى الله عليه وسلم على أعدائه واطهار المسلمين (أو أمر من عنده) يقطع شأفة اليهود من القتل والاجلاء أو الأمر باظهار أسرار المنافقين وقتلهم (فيمصحووا) أى هؤلاء المنافقون (على ما أسروا فى أنفسهم نادمين) على ما استبطنوه من الكفر والشك فى أمر الرسول صلى الله عليه وسلم فضلا عما أظهره مما أشعر على نفاقهم (ويقول الذين آمنوا) بالرفع قراءة عاصم وجزءة والكسائى على أنه كلام مبتدأ أو يؤيده قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر مرفوعا بغير واو على انه جواب قائل يقول فماذا يقول المؤمنون حينئذ وبالنصب قراءة أنى عمرو ويعقوب عطف على أن يأتي باعتبار المعنى وكأنه قال عسى أن يأتي الله بالفتح ويقول الذين آمنوا أو يجعله بدلا من اسم الله تعالى داخل فى اسم عسى مغنيا عن الخبر بما تضمنه من الحدث أو على الفتح بمعنى عسى الله أن يأتي بالفتح ويقول المؤمنون فان الاتيان بما يوجب كالاتيان به (أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم)

تخرج فى أسفل القدم فتكوى وتذهب يقال فى المثل استأصل الله شأفته أى أذهب الله كما أذهب تلك بقوله القرحة بالسكى (قوله على أنه كلام مبتدأ) فتكون الجملة معترضة تقييد مقالة المؤمنين فى الحالة المذكورة (قوله عطف على ان يأتي باعتبار المعنى) المراد عطفه على أى حتى يلزم دخول ان عليه (قوله او يجعله بدلا من اسم الله) أى يجعل ان يأتي بدلا منه (قوله فان الاتيان بما يوجب كالاتيان به) يعنى انه لا يأتي بقولهم بل الآتى بقولهم هم اكن لما كان الله تعالى آتيا بما يوجب قولهم المذكور فهو كالاتى بقولهم وجه الشبه السببية للقول المذكور وهذا على تقدير ان يكون الاتيان بالقول الاتصاف بكونه قائله وفيه انه لا حاجة الى هذا التكلف اذ يمكن ان يكون المراد من الاتيان بالشئ إيجاده والآتى لكل شئ فى الحقيقة هو الله تعالى اذ هو الفاعل المستقل لكل شئ بقوله

على ما هو مذهب أهل السنة ثم ان مجرد كون الايمان بما يوجب الشيء شبيها بالايان به لا يصحح نسبة الايمان اليه الا ان يقال مراده انه  
 قيل اتي الله بقول المؤمنين وأرى يداي الله بما يوجب قول المؤمنين وفيه من التكلف ما لا يخفى مع ان ما يوجب هو الفتح ولعل مراده مما  
 ذكر بيان مناسبة بين المعطوف عليه وهو الايمان بالفتح وبين المعطوف وهو قول المؤمنين (قوله وفيه معنى التعجب) لان حبوط  
 أعمالهم دفعة مع اشتغالهم بهامدة مديدة فوجب التعجب واعلم ان عبارة الكشاف هكذا حبطت أعمالهم من جملة قول المؤمنين أي بطلت  
 أعمالهم التي كانوا يتكفون بها في أعين الناس وفيه معنى التعجب كانه قيل (١٥٥) ما أحبط أعمالهم أو من قول الله عز وجل

شهادة لهم بحبوط أعمالهم  
 قال العلامة التفقاز اني انما  
 قال في الاول فيه معنى  
 التعجب اذ ليس للمؤمنين  
 بذلك شهادة ولا فيه فائدة  
 بخلاف ما اذا كان من قول  
 الله تعالى فانه شهادة بذلك  
 وحكم وفيه تعجب للسامعين  
 انتهى فحكم بحصول معنى  
 التعجب على التقدير الاول  
 وبحصول التعجب على  
 الثاني لكن المصنف حكم  
 بمدد كرا الوجهين بان فيه  
 معنى التعجب وهذا يحتمل  
 وجهين أحدهما على  
 الوجهين فيه معنى التعجب  
 والثاني ان فيه معنى التعجب  
 على الوجه الأخير وعلى  
 كلا التقديرين مخالف  
 لظاهر كلام الكشاف  
 ويمكن توجيه كلام المصنف  
 بان مراده ان معنى التعجب  
 يحصل من الكلام المذكور  
 سواء كان التعجب للقائل  
 أو لغيره (قوله لانه بمعنى  
 أفسموا) أي بمعنى  
 مصدره (قوله وهذا من

يقوله المؤمنون بعضهم لبعض تخبيا من حال المنافقين وتبجحهما من الله سبحانه وتعالى عليهم من  
 الاخلاص أو يقولونه لليهود فان المنافقين حلفوا لهم بللعاضدة كما حكى الله تعالى عنهم وان قولتم  
 لننصرنكم وجهد الايمان أغلظها وهو في الاصل مصدر ونصبه على الحال على تقدير وأقسموا بالله  
 يجهدون جهداً يمانهم خذف الفعل وأقيم المصدر مقامه ولذلك ساغ كونها معرفة أو على المصدر لانه  
 بمعنى أفسموا (حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين) اما من جملة المقول أو من قول الله سبحانه  
 وتعالى شهادة لهم بحبوط أعمالهم وفيه معنى التعجب كانه قيل ما أحبط أعمالهم فإخسرهم (يا أيها  
 الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه) قرأه على الاصل نافع وابن عامر وهو كذلك في الامام والباقون  
 بالادغام وهذا من الكائنات التي أخبر الله تعالى عنها قبل وقوعها وقد ارتد من العرب في أواخر  
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فرق بنو مدج وكان رئيسهم ذا الحمار الاسود العنسي تنبأ  
 باليمن واستولى على بلاده ثم قتله فيروز الديلمي ليلة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من غدها وأخبر  
 الرسول صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة فسر المسلمون وأتى الخبر في أواخر بيع الاول وبنو حنيفة  
 أصحاب مسيامة تنبأ وكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيامة رسول الله الى محمد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض نصفها الى ونصفها لك فاجاب من محمد رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الى مسيامة الكذاب أما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فخار به  
 أبو بكر رضي الله تعالى عنه بجنود المسلمين وقتله وحشى قائل حمزة وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد  
 تنبأ فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد افرح بعد القتل الى الشام ثم أسلم وحسن اسلامه وفي  
 عهد أبي بكر رضي الله عنه سبع فزاره قوم عيينة بن حصن وغطفان قوم قررة بن سلمة القشيري وبنو سليم  
 قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو يربوع قوم مالك بن نيرة وبعض غيم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة  
 زوجة مسيامة وكنة قوم الأشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحر بن قوم الحظم بن زيد وكفى الله  
 أمرهم على يده وفي امرأة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه غسان قوم جبلة بن الايهم تنصرو سارا الى  
 الشام (فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه) قيل هم أهل اليمن لما روى أنه عليه الصلاة والسلام أشار  
 الى أبي موسى الاشعري وقال هم قوم هذا وقيل الفرس لانه عليه الصلاة والسلام سئل عنهم ف ضرب يده  
 على عاتق سلمان وقال هذا وذروه وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية ألفان من النخع وخمسة آلاف  
 من كندة و بجيلة وثلاثة آلاف من أفناء الناس والراجع الى من محذوف تقديره فسوف يأتى الله  
 بقوم مكاهم ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة  
 العبادة ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه (أذلة على المؤمنين) عاطفين عليهم متذللين لهم جمع

الكائنات التي أخبر الله عنها قبل وقوعها) كذا في الكشاف وفيه ان من يرتد منكم الخ لا يدل على وقوع الارتداد اذ هو جملة  
 شرطية لا تدل على وقوع الطرفين أو أحدهما كما اذا قيل من يكون شريكاً في الاوهية فهو خالق فانه صادق مع امتناع الطرفين  
 والاولى ان يقال ان وقوعه مستفاد من قوله تعالى فسوف يأتى الله بقوم الخ اذ هو يدل على وقوع انبائهم مكان المرتدين كما فسروه  
 والجواب انه لو كان الكلام مجرد الفرض والتقدير لكان الكلام قليل الجدوى والوجه ان يقال ان المقصود منكم من يرتد ومن يرتد  
 عن دينه فسوف يأتى الله الآية (قوله من افناء الناس) قال في الصحاح يقال هو من افناء الناس اذا لم يعلم انه من هو

(قوله أو للقبالة) فانه وقع مقابلا لعزة على الكافرين (قوله مبالقتان) احدهما في وحدة اللومة والاخرى في تنكير لائم اذ هو يفيد انهم لا يخافون أي لومة من أي لائم كان وهما كلام وهو انه لو قيل ولا يخافون لوم لائم يكون نفي الخوف من جنس اللوم فيفيد ان لا خوف لامن القليل ولامن الكثير بخلاف اللومة فان معناها نفي الخوف من اللوم الواحد فيوهم جواز الخوف من اللوم الكثير والجواب ان مراده انه في الاصل للمرة لكن المراد ههنا الجنس مجازا ونكتة التجوز الاشعار بان جنس اللوم من كل لائم عندهم في حكم اللومة الواحدة ويؤيد ذلك ما قاله النيسابوري معناه لا يخافون شيأ قط من لوم أحد من اللوام ويمكن ان يقال الخوف من اللوم الكثير يستلزم الخوف من اللوم الواحد لانه من أسباب اللوم الكثير ومقدماته فاذا حصل خيف منه حصول الكثير عنده فتأمل ثم انه يحتمل ان تكون اللومة بعض اللوم فاذا اتقى الخوف عن بعض اللوم اتقى عن كل بعض فيفيد نفي الخوف عن كل لوم لكونه نكرة في سياق النفي (قوله للتنبيه على ان الولاية لله على الاصاله الخ) فيكون التقدير انما وليكم الله وكذلك رسوله والذين آمنوا هكذا قرره العلامة الطيبي وفيه انه يلزم التناقض (١٥٦) من ظاهر الكلام لانه حصر الولاية أولان الله تعالى ثم شرك فيها رسوله

والمؤمنين ويمكن ان يقال المعنى انما وليكم بالاصاله هو الله تعالى وكذلك رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون أي يشتركون في أصل الولاية وان كانوا تابعين فيها ثم انه يمكن ان يقال لا حاجة في اثبات الاصاله والاتباع المذكورين الى التقدير الذي ذكر لان اثبات الولاية أولان الله ثم رسوله يومئذ الى ان اثباتها عليه السلام بالاتباع بخلاف ما لو كان مقام المفرد والجمع بان قيل انما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا فان المجموع خبر عن الاولياء فلا يفيد اثبات الولاية أولا

ذليل لاذلول فان جمعه ذلل واستعماله مع على اما لتضمنه معنى العطف والحنو أو للتنبيه على أنهم مع علو طبقهم وفضلهم على المؤمنين خاضعون لهم أو للقبالة (أعزة على الكافرين) شداد متغلبين عليهم من عزه اذا غلبه وقرى بالنصب على الحال (بجاهدون في سبيل الله) صفة أخرى لقوم أو حال من الضمير في أعزة (ولا يخافون لومة لائم) عطف على يجاهدون بمعنى أنهم الجامعون بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في دينه أو حال بمعنى أنهم يجاهدون وحالهم خلاف حال المنافقين فانهم يخرجون في جيش المسلمين خائفين ملامة أو لياؤهم من اليهود فلا يعملون شيأ يلحقهم فيه لوم من جهتهم واللومة المرة من اللوم وفيها وفي تنكير لائم مبالقتان (ذلك) اشارة الى ما تقدم من الاوصاف (فضل الله يؤتبه من يشاء) يمنحه ويوفقه (والله واسع) كثير الفضل (علم) بمن هو أهله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) لما نهى عن موالاته الكفرة ذكر عقبيه من هو حقيق بها وانما قال وليكم الله ولم يقل أولياؤكم للتنبيه على أن الولاية لله سبحانه وتعالى على الاصاله ورسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين على التبع (الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة) صفة للذين آمنوا فانه جرى مجرى الاسم أو بدل منه ويجوز نضبه ورفع على المدح (وهم راكعون) متخشعون في صلاتهم وزكاتهم وقيل هو حال مخصوصة بيؤتون أي يؤتون الزكاة في حال ركوعهم في الصلاة حرا على الاحسان ومساورة اليه وانها نزلت في علي رضي الله تعالى عنه حين سأله سائل وهو راكع في صلته فطرح له خاتمه واستدل بها الشيعة على امامته زاعمين ان المراد بالولي المتولي للامور والمستحق للتصرف فيها والظاهر ما ذكرناه مع أن جعل الجمع على الواحد أيضا خلاف الظاهر وان صح أنه نزل فيه فلعله جرى بلفظ الجمع لترغيب الناس في مثل فعله فيندرجوا فيه وعلى هذا يكون دليلا على أن الفعل القليل في الصلاة لا يبطلها وان صدقة التطوع تسمى زكاة (ومن يتول الله ورسوله

لله تعالى) قوله فانه جرى مجرى الاسم) يعني الذين آمنوا وصف لان الموصل وضع لكونه وصلة الى وصف والذين

المعارف والوصف لا يوصف فاجاب بان الذين يؤمنون في معنى المؤمنين الثاني الايمان فهو اسم يستحق ان يوصف واعلم ان العلامة التفتازاني قال ههنا لم يجعل صاحب الكشاف الذين يقيمون وصفا للذين آمنوا لانها ووصفان والوصف لا يوصف الا اذا أجرى مجرى الاسم كما لو من مثلا بخلاف الذين آمنوا فانه في معنى الحدوث لا ترى أنه جعل الذي يوسوس صفة الخناس لانه ليس في معنى الحدوث انتهى كلامه ولا يخفى مخالفة هذا الكلام لقول المصنف فتأمل (قوله والظاهر ما ذكرناه) لانه سبق ان الولاية بمعنى المحبة في أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء اذ الظاهر ان المراد بالولاية ليس المستحق للتصرف والمتولي الامور اذا المؤمنون لا يتخذون الجماعة المذكورة حكما (قوله وان صح انه نزل فيه فلعله الخ) فيه انه يلزم أن يكون من شرط الولى ايتاء الزكاة حال الركوع ان أريد بالذين آمنوا الخ على رضي الله عنه وغيره وان أريد على رضي الله عنه فقط بقى السؤال الوارد على ايراد لفظ الجمع (قوله وعلى هذا يكون دليلا الخ) أي على ان يكون وهم راكعون حالا مخصوصة ليؤتون الزكاة (قوله وان صدقة التطوع تسمى زكاة) فيه انه يحتمل أن يكون

طرح الخاتم لاداء صدقة الفرض بان يكون خاتم فضة يؤدي به زكاة الفضة (قوله تنبيها على البرهان) فان كون الجماعة حزب الله دليل على غلبتهم على عدوهم لقوله تعالى وان جندنا لهم الغالبون فان قلت لوعبر عنه بالضمير لكان مشتقاً على البرهان أيضاً لان الضمير راجع الى من يتولى الله ورسوله وكون الشخص متولياً لله ورسوله دليل على الغلبة فلنا الضمير راجع الى نفس الذات المذكورة ولا يدل على اعتبار الصيغة وقدم في أوائل تفسير سورة البقرة ان التعبير باسم الاشارة في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم يدل على اعتبار الصفات المذكورة سابقاً بخلاف ما لوعبر عن المذكورين بالضمير ين فقيس لهم على هدى من ربهم وقد سلف توضيحه (قوله على ان النهي عن موالاته الخ) أي ان النهي المذكور نهى

(١٥٧)

كان الخ (قوله من ليس على الحق رأساً) أي أصلاً (قوله وفيه دليل على ان الاذان مشروع للصلاة) اذ فيه النداء الى الصلاة وقد ذمهم الله تعالى باتخاذهم هزواً وافتل على كونه أمر مشروعاً واذ لو كان غير مشروع لم يذم الهادي به (قوله تعالى وان أكثركم فاسقون) فان قيل قوله تعالى يا أهل الكتاب هل تنقمون منا يدل على ان المخاطبين كلهم ناقون للمؤمنين ولا ينبغي ان الناقلين كلهم فاسقون فمعنى قوله تعالى ان أكثركم فاسقون قلنا معناه ان أكثر قومكم فاسقون لان بعض قومهم وهم اليهود أسلم كعب الله ابن سلام وشيعته واذا كان المعنى ما ذكرنا يكون أكثر القوم هم المخاطبين الناقلين ولا ينبغي لطف هذا المعنى بهذه العبارة ولعل

والذين آمنوا) ومن يتخذهم أولياء (فان حزب الله هم الغالبون) أي فانهم هم الغالبون وليكن وضع الظاهر موضع المضمرة تنبيهاً على البرهان عليه فـ كما نه قيل ومن يتول هؤلاء فهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون وتنويهاً بذكركم وتعليقاً بالشأنهم ونشر يفاهم بهذا الاسم وتعر يضا لمن يوالي غير هؤلاء بانه حزب الشيطان وأصل الحزب القوم يجتمعون لامر حزبهم (يا أيها الذين آمنوا اتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء) نزلت في رفاعة بن زيد وسويد بن الحرث أظهرهما الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهم ما وقد رتب النهي عن موالاتهم على اتخاذهم دينهم هزواً ولعباً ايماء الى العلة وتنبيهاً على أن من هذا شأنه بعيد عن الموالاته جدير بالمعاداة والبغضاء وفصل المستهزئين بأهل الكتاب والكفار على قراءة من جره وهم أبو عمر والكسائي ويعقوب والكفار وان عم أهل الكتاب يطلق على المشركين خاصة لتضاعف كفرهم ومن نصبه عطفه على الذين اتخذوا على أن النهي عن موالاته من ليس على الحق رأساً سواء من كان ذا دين تبع فيه الهوى وحرقه عن الصواب كأهل الكتاب ومن لم يكن كالمشركين (واتقوا الله) بترك المناهي (ان كنتم مؤمنين) لان الايمان حقا يقتضي ذلك وقيل ان كنتم مؤمنين بوعدته ووعيدته (واذا نادى الى الصلوة اتخذوها هزواً ولعباً) أي اتخذوا الصلاة أو المناداة وفيه دليل على أن الاذان مشروع للصلاة روى أن نصرانياً بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمداً رسول الله قال أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وأهله نيام فتطاير شررها في البيت فأحرقه وأهله (ذلك بانهم قوم لا يعقلون) فان السفه يؤدي الى الجهل بالحق والهزبه والعقل يمنع منه (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا) هل تنكرون منا وتعيبون يقال نقم منه كذا اذا أنكروه واتقم اذا كافأه وقرىء تنقمون بفتح القاف وهي لغة (الا أن آمنابالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل) الايمان بالكتب المنزلة كلها (وان أكثركم فاسقون) عطف على أن آمنابالله وكان المستثنى لازم الامرين وهو المخالفة أي ماتنكرون منا المخالفتكم حيث دخلنا الايمان وأتم خارجون منه أو كان الاصل واعتقاد أن أكثركم فاسقون فحذف المضاف أو على ما أي وما تنقمون منا الا الايمان بالله وما أنزل وبأن أكثركم فاسقون أو على علة محذوفة والتقدير هل تنقمون منا الا أن آمنابالله انصافكم وفسقكم أو نصب باضمار فعل يدل عليه هل تنقمون أي ولا تنقمون أن أكثركم فاسقون أو رفع على

حذف المضاف لاجل هذه النكتة والاولى أن يقال وان أكثركم فاسقون أي كاملون في الفسق فان الاحبار والرؤساء وشيعتهم يضلون غيرهم من أرادهم فلم يكال الفسق (قوله واعتقاد ان أكثركم فاسقون) فيكون الاعتقاد معطوفاً على ان آمنابالله بتقدير الايمان بالله أي ما تنقمون منا الا الايمان بالله واعتقاد انفسكم وانما قدر هذه التقديرات لان انكارهم وعيبيهم المؤمنين بايمانهم متصور فالما انكارهم وعيبيهم المؤمنين بان أكثرهم أي أهل الكتاب فاسقون فلوجه له اذ هذا الوصف عيب أهل الكتاب لا عيب المؤمنين (قوله أي ولا تنقمون ان أكثركم فاسقون) فيكون محصل الآية توبيخ أهل الكتاب بانكم تعيبون منا الايمان ولم تعيبوا فسقكم

(قوله أي وفسقكم ثابت) فيكون جملة حالية أي لا تنعمون منا إلا في حال فسقكم (قوله إلى قوله ونحن له مسلمون) فكان قوله صلى الله عليه وسلم أو من بالله وما أنزل الينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والاسباط وما أتى موسى وعيسى الآية (قوله فوضعت ههنا موضعها الخ) أي وضعت المثوبة موضع العقوبة على طريق المبالغة والتهمك يعني على تقدير أن يكون المنقم شيئا منكرا فاتم بأهل الكتاب شرمه ولا يخفى أنه مستلزم للمبالغة باعتبار أنهم شر من المنكر والتهمك باعتبار استعمال المثوبة في العقوبة كما كان المثال المذكور يفيد المبالغة والتهمك باعتبار جعل التحية بينهم ضربا وجيعا (قوله عطفه على من) فإنه على التقديرين الأولين مجرور (قوله جعل مكانهم شررا) فكان حبهم وقباحتهم مرتبة من الشدة بحيث يسرى إلى مكانهم وأيضا

(١٥٨)

الابتداء والخبر محذوف أي وفسقكم ثابت معلوم عنكم ولكن حب الرياسة والمال يمنعكم عن الانصاف والآية خطاب لليهود سأول رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يؤمن به فقال أو من بالله وما أنزل الينا إلى قوله ونحن له مسلمون فقالوا حين سمعوا ذلك عيسى لا نعلم ديننا شر من دينكم (قل هل أنبئكم بشر من ذلك) أي من ذلك المنقوم (مثوبة عند الله) جزاء ثابتا عند الله سبحانه وتعالى والمثوبة مختصة بالخير كالعقوبة بالشر فوضعت ههنا موضعها على طريقة قوله \* تحية بينهم ضرب وجيع \* ونصها على التمييز عن بشر (من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير) بدل من بشر على حذف مضاف أي بشر من أهل ذلك من لعنه الله أو بشر من ذلك دين من لعنه الله أو بشر محذوف أي هو من لعنه الله وهم اليهود أبعدهم الله من رحمة وسخط عليهم بكفرهم وانهما كهم في المعاصي بعد وضوح الآيات ومسح بعضهم قردة وهم أصحاب السبت وبعضهم خنازير وهم كفار أهل مائدة عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل كلا المسخين في أصحاب السبت مسخت شبانهم قردة ومشايخهم خنازير (وعبد الطاغوت) عطف على صلاة من وكذا عبد الطاغوت على البناء للمفعول ورفع الطاغوت وعبد بمعنى صار معبودا فيكون الراجع محذوفا أي فيهم أو بينهم ومن قرأ وعبد الطاغوت أو عبد على أنه نعت كفظن ويقظ أو عبدة أو عبد الطاغوت على أنه جمع كخدم أو أن أصله عبدة فحذف التاء للاضافة عطفه على القردة ومن قرأ وعبد الطاغوت بالجر عطفه على من والمراد من الطاغوت الجمل وقيل السكينة وكل من أطاعوه في معصية الله تعالى (أو أئسك) أي الملعونون (شر مكانا) جعل مكانهم شررا ليكون أبلغ في الدلالة على شرارتهم وقيل مكانا منصرفا (وأضل عن سواء السبيل) قصد الطريق المتوسط بين غلو النصارى وقبح اليهود والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة إلى المؤمنين في الشرارة والضلالة (وإذا جاؤكم قالوا آمنا) نزلت في يهود نافقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو في عامة المنافقين (وقد دخلوا بالكفر وهم قد خر جوابه) أي يخرجون من عندك كما دخلوا لم يؤثر فيهم ماسمعو منك والجلتان حالان من فاعل قالوا بالكفر وبه حالان من فاعل دخلوا وخرجوا وقد وان دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح أن يقع حالا فأدات أيضا لما فيها من التوقع أن أماراة النفاق كانت لأئحة عليهم وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يظنه ولذلك قال (والله أعلم بما كانوا يكتمون) أي من الكفر وفيه وعيد لهم (وترى كثيرا منهم) أي

هو من الكناية (قوله وقيل مكانا منصرفا) أي منقلبا وهو جهنم (قوله بين غلو النصارى وقبح اليهود) فإن النصارى غلوا في أمر عيسى وقالوا في شأنه ما حكي عنهم في القرآن وسيجيء واليهود قد حوافيه وقالوا ما هو برى عن الله والأولى في تفسير سواء السبيل الاكتفاء بقصد الطريق والمتوسط وأما تخصيصه بما ذكر فلا يظهر له وجه ولذا لم يذكر غيره (قوله الزيادة مطلقا) أي لهم الزيادة في الأمرين على بعض الأخبار كالنصارى مثلا ثم انه لو قيل الزيادة بالاضافة إلى المؤمنين لم يبعد فيكون الكلام على سبيل الفرض والتقدير كما في قوله تعالى أصحاب الجنة يؤمئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا فإن الحسنية بالنسبة إلى أصحاب النار فيكون الكلام على الفرض والتقدير يعني لو

كان مستقرا أصحاب النار ومقيلا لهم حسن لكان أصحاب الجنة خيرا مستقرا وأحسن مقيلا فصار مطابقا لما ذكر أولا من قل هل أنبئكم بشر من ذلك ثم انه يمكن أن يقال ان الاضل بمعنى الضال فقد قال الرضى ان فاعل اذا كان مجردا عن اللام والاضافة أو من كان بمعنى الفاعل والتعبير عنه بفاعل للمبالغة في الضلال (قوله لما فيها من التوقع الخ) يفيد توقع دخولهم ملتبسا بالكفر وخرجهم أيضا ملتسبا به (قوله تعالى وهم قد خر جوابه) فان قلت لم يقل وقد خر جوابه كما قيل وقد دخلوا بالكفر قلت لا فائدة تأكيد الكفر بسبب التقوى ٧ لانهم كفرون عند الدخول وإذا دخلوا وسمعوا قول الرسول صلى الله عليه وسلم وأنكروه زاد كفرهم (قوله ولذلك قال والله أعلم الخ) أي في قوله والله أعلم دلالة على ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان عالما أيضا بما كانوا يكتمون لكن الله أعلم ويعلم

مما ذكرناه انه كان المناسب ان يقول وكان الرسول يعلمه حتى يناسبه قوله والله أعلم (قوله وقيل الكذب لقوله عن قولهم الائم) فيه انه لا يلزم من قول الائم الكذب اذ يمكن أن يكون قول الائم غيره كالفذف مثلا وسائر ما يكون صادقا يتأذى به غيره ولا يجوز الشرع اظهاره بالقول والله أعلم (قوله وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود الخ) فلا فرق بين ان يقال يدز يد مغلولة وبين ان يقال هو بخيل في ان المراد اثبات بخله ولم يقصد فيه الى اثبات يدولا غل بل هو مجاز مركب لا يلتفت فيه الى المفردات بل الى المجموع من حيث المجموع (قوله ولذلك) أي ولا جل ان غل اليد ليس على حقيقته يستعمل حيث يمنع اليد والغل كفي قوله جاد الحى بسط اليدين الخ والمراد من بسط اليدين السحاب ويمتنع فيه اليد وبسطها (قوله ثابتة الليل) اللمة بالكسر الشعر الذي تجاوز شحمة الاذن والمراد من التركيب المذكور انه طلع الصبح (قوله وقيل انه (١٥٩) فقير) الفرق بين هذا المعنى والمعنى الاول ان الاول يفيد انه غنى لكنه

من اليهود أو من المنافقين (يسارعون في الائم) أي الحرام وقيل الكذب لقوله عن قولهم الائم (والعدوان) الظلم أو مجاوزة الحد في المعاصي وقيل الائم ما يختص بهم والعدوان ما يتعدى الى غيرهم (وأكلهم السحت) أي الحرام خصه بالذکر للمبالغة (لبس ما كانوا يعملون) لبس شيئا عملوه (لولا نيهام الربانيون والاحبار عن قولهم الائم وأكلهم السحت) تحضيض لعلمائهم على النهي عن ذلك فان لولا اذ ادخل على الماضي أفاد التوبيخ واذ ادخل على المستقبل أفاد التحضيض (لبس ما كانوا يصنعون) أبلغ من قوله لبس ما كانوا يعملون من حيث ان الصنع عمل الانسان بعد تدريب فيه وترويضه وتجري اجادة ولذلك ذم به خواصهم ولان ترك الحسبة أقبح من موقعة المعصية لان النفس تلتذ بها وتميل اليها ولا كذلك ترك الانكار عليها فكان جدير بأبلغ الذم (وقالت اليهود يدالله مغلولة) أي هو ممسك يقتر بالرزق وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود ولا قصد فيه الى اثبات يدوغل وبسط ولذلك يستعمل حيث لا يتصور ذلك كقوله

جاد الحى بسط اليدين بوابل \* شكرت نداءه تلاعه ووهاده

ونظيره من المجازات المركبة ثابتة الليل وقيل معناه أنه فقير لقوله تعالى اقدس مع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا) دعاء عليهم بالبخل والتكدي أو بالفقر والمسكنة أو بغل الايدي حقيقة يغفلون أسارى في الدنيا ومسحوبين الى النار في الآخرة فتكون المطابقة من حيث اللفظ وملاحظة الاصل كقولك سبني سب الله دابره (بل يدها مبسوطتان) نفي اليد بمبالغة في الرد ونفي البخل عنه تعالى واثباتا لغاية الجود فان غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه بيديه وتبنيها على منح الدنيا والآخرة وعلى ما يعطى للاستدراج وما يعطى للاكرام (ينفق كيف يشاء) تأكيد لذلك أي هو مختار في انفاقه يوسع تارة ويضيق أخرى على حسب مشيئته ومقتضى حكيمته لاعلى تعاقب سعة وضيق في ذات يد ولا يجوز جعله حال من الهاء للفصل بينهما بالخبر ولانها مضاف اليها ولان اليدين اذ لا ضمير لهما فيه ولان ضميرهما لذلك والآية نزلت في فنحاص بن غاز وراء فانه قال ذلك لما كف الله عن اليهود ما بسط عليهم من السعة بشؤم تكديبهم محمد صلى الله عليه وسلم

ان الاول يفيد انه غنى لكنه بخيل والثاني يفيد سلب الغنى عنه واثبات فقره تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا (قوله فتكون المطابقة من حيث اللفظ وملاحظة الاصل الخ) أي اذا كان المراد غل الايدي حقيقة لا يطابق هذا ما سبق من قولهم يدالله مغلولة الا من حيث اللفظ فان لفظ الغل مستعمل في الموضوعين ومن حيث الاصل فان أصل الغل والمعنى الحقيقي منه مشترك بين الموضوعين وان كان المراد في الاول المعنى المجازي وفي الآخر المعنى الحقيقي كما في النظم المذكور فان السب الاول في المعنى الحقيقي والسب الثاني في المعنى المجازي وهما مشتركان في اللفظ وفي أصل المعنى

فان السب في الاصل القطع وهو المراد من السب الثاني (قوله فان غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه بيديه) أي غاية ما يبذله السخي بنفسه لا بواسطة غيره ان يبذل بيديه والافقد يتصور بذل باكثر مما يعطيه بيديه ويفرض بان يعطى بيديه ويفوض العطايا الى غيره أيضا (قوله وتبنيها على منح الدنيا والآخرة الخ) أي نفي اليدين لما ذكره وللإشارة الى منح الدنيا والآخرة فتكون احدي اليدين اشارة الى عطية الدنيا والاخرى الى عطية الآخرة أو العطية للاستدراج والعطية للاكرام (قوله لاعلى تعاقب سعة وضيق في ذات يده) أي سعة الرزق وضيقه بارادته لا بحسب سعة ذات اليد التي هي الرزق وضيقها تفاوت الرزق اذا كان بحسب سعة المال وضيقه لم يكونا بالمشيئة (قوله اذ لا ضمير لهما) فيه انه يفهم منه ان الحالية لا يجوز تقدير الرابطة فيه بل يجب ان يكون مذكورا لفظا والجزاء جله حالا ويقدر الضمير بأن يكون التقدير ينفق كيف يشاء بهما

وأشرك فيه الآخرون لانهم رضوا بقوله (وليز يدن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) أي هم طاغون كافرون ويزدادون طغيانا وكفرا بما يسمعون من القرآن كما يزداد المريض مرضا من تناول الغذاء الصالح للاسحاء (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) فلا تتوافق قلوبهم ولا تتطابق أقوالهم (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) كلما أرادوا حرب الرسول صلى الله عليه وسلم واثارة شر عليه ردهم الله سبحانه وتعالى بأن أوقع بينهم منازعة كف بها عنه شرهم أو كلما أرادوا حرب أحد غلبوا فاهم لما خالفوا حكم التوراة سلب الله عليهم يختصر ثم أفسدوا فسلط عليهم فطرس الرومي ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين وللحرب صلة أوقدوا أو صفة نارا (ويسعون في الارض فسادا) أي للفساد وهو اجتهادهم في الكيد واثارة الحروب والفتن وهتك المحارم (والله لا يحب المفسدين) فلا يجازيهم الا شرا (ولو أن أهل الكتاب آمنوا) بمحمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به (واتقوا) ما عدنا من معاصيهم ونحوه (لكفرنا عنهم سيئاتهم) التي فعلوها ولم نؤاخذهم بها (ولأدخلناهم جنات النعيم) وجعلناهم داخلين فيها وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم وأن الاسلام يجب ما قبله وان جل وان الكتابي لا يدخل الجنة ما لم يسلم (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل) باذاعة ما فيهما من نعت محمد عليه الصلاة والسلام والقيام باحكامهما (وما أنزل اليهم من ربهم) يعني سائر الكتب المنزلة فانها من حيث انهم مكلفون بالايمان بها كالمنزل اليهم والقرآن (لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) لوسع عليهم أرزاقهم بأن يفيض عليهم بركات من السماء والارض أو يكثر ثمرة الاشجار وغلة الزروع أو يرزقهم الجنان اليانعة الثمار فيجتنونها من رأس الشجر ويلتقطون ما تساقط على الارض بين بذلك أن ما كف عنهم بشؤم كفرهم ومعاصيهم لا تقصو الرفيض ولو أنهم آمنوا وأقاموا ما أمروا به لوسع عليهم وجعل لهم خير الدارين (منهم أمة مقتصدة) عادلة غير غالية ولا مقصرة وهم الذين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وقيل مقتصدة متوسطة في عداوته (وكثير منهم ساء ما يعملون) أي بشس ما يعملونه وفيه معنى التهجيب أي ما أسوأ عملهم وهو المعاندة ونحوه الخ الحق والاعراض عنه والافراط في العداوة (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) جميع ما أنزل اليك غير مراقب أحدا ولا خائف مكرها (وان لم تفعل) وان لم تبلغ جميعه كما أمرت (فابلت رسالته) فما أدبت شيئا منها لان كتابان بعضها يضيع ما أدى منها كترك بعض أركان الصلاة فان غرض الدعوة ينتقض به أو فكأنك ما بلغت شيئا منها كقوله فكأنما قتل الناس جميعا من حيث ان كتابان البعض والكل سواء في الشناعة واستحلاب العقاب وقرأ نافع وابن عامر وأبو بكر رسالته بالجمع وكسر التاء (والله يعصمك من الناس) عدة وضمان من الله سبحانه وتعالى بعصمة روحه صلى الله عليه وسلم من تعرض الاعادي وازاحة لعاذيره (ان الله لا يهدي القوم الكافرين) لا يمكنهم بما يريدون بك وعن النبي صلى الله عليه وسلم بعثني الله برسالاته فضقت بهاذر عا فوحى الله تعالى الى ان لم تبلغ رسالتي عندتك وضمن لي العصمة فقويت وعن أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت فاتخرج رأسه من قبة آدم فقال انصر فوايا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس وظاهر الآية يوجب تبليغ كل ما أنزل ولعل المراد به تبليغ ما يتعلق به مصالح العباد وقصد بانزاله اطلاقهم عليه فان من الاسرار الالهية ما يحرم افشاؤه (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء) أي دين يعتد به ويصح أن يسمى شيئا لانه باطل (حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل

أي نسب القول المذكور الى اليهود وان كان القائل واحدا منهم لانهم رضوا به فحكمهم حكمه (قوله وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم) لفظ السيئات جمع فيفيد الكثرة واما العظم فيستفاد من منع دخول الجنة اذ صغائر الذنوب لا تمنع دخول الجنة عند اجتناب الجائر كما قال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الآية (قوله فيه معنى التهجيب) لانهم شاهدوا صفة النبي صلى الله عليه وسلم أو سمعوا من أحبارهم وعرفوا انه النبي الموعود ثم أفرطوا في العداوة فهذه الحالة حقيق بان يتعجب منها أولان التهجيب مشعر بالمبالغة في العداوة التي هي المراد هنا (قوله عدة وضمان من الله بعصمة روحه الخ) فيه ان العدة بعصمة الروح فقط لا توجب ازالة المعاذير مطلقا إذ يجوز بقاء الخوف من الجروح الا ان يقال خوف الجروح ليس بعقدة واعلم ان العلامة النيسابوري أو ردها سؤالا هو انه فان قيل أين ضمان العصمة وقد جرى عليه يوم أحد ما جرى فالجواب ان الآية نزلت بعد

(قوله ناطقة بوجوب الطاعة) هذا يدل على ان كل الخلق يجب عليه طاعة شرع كل نبي مالم ينسخ لان قوله امره بالايمان بمن صدقه المجزة كذلك أي يجب على جميع البرية الايمان بكل نبي صدقه المجزة وهو مصادم لقوله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث الى قومه وبعثت الى الناس عامة ويمكن ان يقال المراد بوجوب طاعته على من بعث اليه (قوله والافاعلموا انا وאתم بغاة) اذ التقدير انا بغاة وאתم كذلك وليس اتم معطوفا على اسم ان والالوجب ان يقال واياكم لان اتم ضمير مرفوع لا يعطف على الضمير المنصوب الذي هو اسم ان ولا يجوز عطفه على محل اسم ان اذ لا يجوز العطف على المرفوع المتصل من غير تأكيده وفصل (قوله وهو كاعراض دل به الخ) انما قال كاعراض لان هذه الجملة (١٦١) معطوفة على الجملة السابقة (قوله أولى بذلك) انما كان أولى لان

بذلك) انما كان أولى لان

في تقديم الصابئين اشعار بان قبول ايمانهم مع انهم بعيدون من الأديان دليل على قبول ايمان غيرهم اذ الدليل يقدم على مدلوله (قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها)

قال العلامة النيسابوري هذه عبارة الأكثرين

وكأنهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتدأ اذ الاسم وحده

منصوب وعبارة البعض ان العطف انما هو على محل

الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل مرفوعا

(قوله كان الخبر خبر المبتدأ وخبر ان فاجتمع

عليه عاملان) لانه لما كان الصابئون مرفوعا كان

رفعه بالابتداء فيكون خبره وهو خبر ان مرفوعا

بالمبتدأ ولما كان خبر ان كان مرفوعا فترجم اجتماع

اليكم من ربكم) ومن اقامتها الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والاذعان لحكمه فان السكتب الالهية باسرها امره بالايمان بمن صدقه المجزة ناطقة بوجوب الطاعته والمراد اقامة اصولها ومالم ينسخ من فروعها (وايزيدن كثير امنهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين) فلا تحزن عليهم لزيادة طغيانهم وكفرهم بما تبلغه اليهم فان ضرر ذلك لاحق بهم لا يتخطاهم وفي المؤمنين مندوحة لك عنهم (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى) سبق تفسيره في سورة البقرة والصابئون رفع على الابتداء وخبره محذوف والنية به التأخير عما في حيزان والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك كقوله

\* فاني وقيار بها الغريب \* وقوله

والافاعلموا انا وאתم \* بغاة ما بقينا في شقاق

أي فاعلموا انا بغاة وאתم كذلك وهو كاعراض دل به على أنه لما كان الصابئون مع ظهور ضلالهم وميلهم عن الايمان كلها يتاب عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح كان غيرهم أولى بذلك ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا عليه ومن آمن خبرهما وخبر ان مقدر دل عليه ما بعده كقوله

نحن بما عهدنا وأنت بما \* عندك راض والرأي مختلف

ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر اذ لو عطف عليه قبله كان الخبر خبر المبتدأ وخبر ان معا فيجتمع عليه عاملان ولا على الضمير في هادوا لعدم التأكيده والفصل ولانه يوجب كون الصابئين هودا وقيل ان بمعنى نعم وما بعدها في موضع الرفع بالابتداء وقيل الصابئون منصوب بالفتحة وذلك كما جوز بالياء جوز بالواو (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا) في محل الرفع بالابتداء وخبره (فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) والجملة خبر ان أو خبر المبتدأ كما مر والراجع محذوف أي من آمن منهم أو انصب على البدل من اسم ان وما عطف عليه وقرئ والصابئين وهو الظاهر والصابئون بقلب الهمزة ياء والصابئون محذوفان من صبا بابدال الهمزة ألفا ومن صوت لانهم صبو الى اتباع الشهوات ولم يتبعوا شرعا ولا عقلا (لقد أخذنا ميثاق نبي اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا) لينذروهم وليبينوا لهم أمر دينهم (كلما جاءهم رسول بما لاتهوى أنفسهم) بما يخاف هواهم من الشرائع وميثاق التكليف (فريقا كذبوا وفريقا يقتلون) جواب الشرط والجملة صفة رسلا والراجع محذوف أي رسول منهم وقيل الجواب محذوف دل عليه ذلك وهو استئناف

(٣١ - (بيضاوى) - ثاني)

عاملين على معمول واحد واعترض عليه بانه انما يلزم ذلك لو كان المذكور

خبر اعنيهما مثل ان زيد اعمرا قائما واما على نية التأخير واعتبار مضي الخبر تقدير افيكون المذكور معمول ان فقط وخبر المعطوف محذوف كما في ان زيدا قائم وعمرا وعطفا على محل ان مع اسمها (قوله ولانه يوجب كون الصابئين هودا) وبمثل هذه العلة يتمتع عطفه على ضمير آمنوا (قوله أو خبر المبتدأ) كما مر في قوله ويجوز ان يكون النصارى معطوفا عليه الخ (قوله بابدال الهمزة ألفا) فاذا بني منه اسم الفاعل انقلب ياء كما في رمي جعل اسم الفاعل منه رام فيسقط في الجمع (قوله جواب الشرط والجملة صفة رسلا) هذا مرجع خلاف الكشاف حيث قال فان قلت أي جواب الشرط قلت قوله فريقا كذبوا وفريقا يقتلون ناب عن الجواب لان الرسول الواحد

لا يكون فر يقين ولانه لا يحسن ان تقول ان أكرمت أخی أخاك أكرمت قلت هو محذوف يدل عليه فر يقا كذبوا وفر يقا يقتلون فكأنه قيل كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه هذه عبارته وهي صريحة في عدم جواز جعل فر يقا كذبوا الآية جوابا للمحذورين المذكورين لكن المصنف اختار كونه جوابا بوزن كرم ما اختاره صاحب الكشاف بقوله وقيل فلعله نظر الى ما ذكره النيسابوري في دفع ما قاله صاحب الكشاف ان عدم حسن التركيب المذكور في محل النزاع واما ان الرسول الواحد لا يكون فر يقين فتغليظ لان قوله كلما جاءهم يدل على كثرة الرسل فلهدا صرح جعله فر يقين هكذا كلامه وفيه نظرا ما أولا فلان عدم حسن التركيب المذكور بسبب ان تقديم المفعول يفيد الاختصاص وتقرر برأصل الفعل مع النزاع في المفعول وتعليقه بالشرط يشعر بالشك في أصل الفعل هكذا قاله المحققان الطيبي والنيسابوري وأما ثانيا فلان كون كلما يدل على كثرة الرسل لا يدفع المحذور المذكور لان المحذور هو ان في أي زمان جاءهم رسول واحد من الرسل كذبوا فر يقانهم ويقتلون فر يقانهم وهذا المعنى غير صحيح واعلم ان في ما ذكره المحققان بما اذا يمكن أن يقال ان تقديم المفعول في القرآن ليس للاختصاص بل التقديم في قوله فر يقا تقتلون لرعاية الفاصلة في قوله تعالى فر يقا كذبوا المطابقة للفر يقين (١٦٢) فلا تناس العبرة القرآنية ههنا على المثال الذي أورده صاحب

الكشاف (قوله وتنبها على أن ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا) فيكون الفعل المضارع بمعنى الاستمرار وهذا يطابق ما قاله في تفسير قوله تعالى أو كلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففر يقا كذبتم وفر يقا تقتلون حيث ذكر من نكات إيراد الفعل المضارع انهم بعد فيه فانهم حاولوا قتل محمد صلى الله عليه وسلم لولا عصمة الله (قوله أو هي للتحقيق) أي ان التي من الحروف المشبهة للتحقيق والحسبان الظن فدخوله عليه لاجل ما ذكر

وانما جاء بيقتلون موضع قتلا على حكاية الحال الماضية استحضارها واستفظاع القتل وتنبها على أن ذلك من ديدنهم ماضيا ومستقبلا ومحافظة على رؤس الآي (وحسبوا أن لا تكون فتنة) أي وحسبوا بنو اسرائيل أن لا يصيبهم بلاء وعذاب بقتل الانبياء وتكذيبهم وقرأ أبو عمر ووجزة والكسائي ويعقوب لا تكون بالرفع على أن هي المخففة من الثقلية وأصله انه لا تكون فتنة خففت أن وحذف ضمير الشأن فصارت لا تكون وادخال فعل الحسبان عليها وهي للتحقيق تنزيل له منزلة العلم لتمكنه في قلوبهم وان أو أن بما في حيزها ساد مسند مفعوليه (فعموا) عن الدين أو الدلائل والهدى (وصموا) عن استماع الحق كما فعلوا حين عبدوا الجبل (ثم تاب الله عليهم) أي ثم تابوا فتاب الله عليهم (ثم عموا وصموا) كره أخرى وقرى بالضم فيهما على أن الله تعالى عماهم وصمهم أي رماهم بالعمى والصمم وهو قليل واللغة الفاشية أعمى وأصم (كثير منهم) بدل من الضمير أو فاعل والواو علامة الجمع كقولهم أكلوني البراغيث أو خبر مبتدأ محذوف أي العمى والصمم كثير منهم وقيل مبتدأ والجملة قبله خبره وهو ضعيف لان تقديم الخبر في مثله ممتنع (والله بصير بما يعملون) فيجوز بهم على وفق أعمالهم (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم) أي انى عبد مريم بوب مثلكم فاعبدوا خالقى وخالقكم (انه من يشرك بالله) أي في عبادته أو فيما يختص به من الصفات والافعال (فقد حرم الله عليه الجنة) يمنع من دخولها كما يمنع المحرم عليه من الحرم فانها دار الموحدين (ومأواه النار) فانها المعدة للشركين (وما للظالمين من أنصار) أي وما لهم أحد ينصرهم من النار فوضع الظاهر موضع المضمرة تسجيلا على أنهم ظلموا

بالاشراك

(قوله لان تقدم الخبر في مثله ممتنع) لان الخبر وهو عموا وصموا أسند الى

ضمير المبتدأ وقد قالوا ان الخبر اذا كان مسندا الى ضمير المبتدأ وجب تقديم المبتدأ لئلا يلبس بالفاعل كما في زيد قام فانه لو قيل قام زيد لالتبس المبتدأ بالفاعل فان قيل الالتباس المذكور انما هو فيما اذا كان الضمير مستترا كما في زيد قام أمعابرة القرآن المذكورة فلا يحصل فيها الالتباس لو قدم الخبر اذ الضمير بارز في الفعل الذى هو الخبر فانه قد أجاب عنها الرضى بأنه يشبه المبتدأ بالبدل من الفاعل أو بالفاعل على طريقة شعاقبون فيكم ملائكة واعلم أن بعضهم جوز أن يكون كثير منهم مبتدأ والفعل المقدم عليه خبر اولم يبال بالاشتباه المذكور وفيه ما فيه (قوله تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) لانها تادل على أن كل مشرك لا يدخل الجنة وان لم يصل اليه دعوة نبي فتدل على أن التوحيد مما يستقل به العقل كما ان معرفة الله من حيث وجوده وعلمه وقدرته كذلك اذ لا يمكن أن يكون التصديق مستفادا من الشرع لان اثبات الشرع موقوف على اثبات الرسالة واثباتها موقوف على اثبات وجود المرسل العالم القادر المريد فلو توقف اثبات هذه الامور على الشرع لزم الدور وهذا يؤيد ما قاله بعض أكابر العارفين من ان اثبات الرسالة متوقف على التوحيد اذ لو وجد الشرك لوجب التنازع في تعيين الشخص بالرسالة (قوله أي وما لهم أحد ينصرهم) فيه ان ما ذكر ليس معنى الكلام

وانما معناه ان ليس لهم جمع من الانصار والاولى أن يقال انه رد لهم في دعوى ان لهم أنصارا كثيرة حيث زعموا ان أسلافهم ينصرونهم  
ويمكن أن يقال ان ايراد الجمع ههنا للدشعار بأن نصرته الواحد أمر غير محتاج الى التعرض الى فيه لشدة ظهوره وانما ينبغي التعرض  
لنفي نصرته للجمع (قوله فما ظنك بغيره) أي انهم عظموا عيسى روح الله (١٦٣) وكنهه وعيسى معاديتهم بذلك وصار

التعظيم المذكور سببا  
لكونهم ظالمين لاناصر لهم  
فما حال من عظم مخالفا  
نازل الدرجة (قوله مستحق  
للعباداة من حيث انه مبدأ  
لجميع الموجودات) لولم  
يخصص بهذا القيد كان  
أولى لانه تعالى يستحق  
العبادة من حيث الذات  
والاتصاف بالكمالات  
فتخصص استحقاقه لها  
بالحيثية المذكورة تخصيص  
بلاخصص (قوله أو ليمس  
الذين كفروا من النصارى)  
المعنى الاوّل يفيد ان المراد  
من الذين كفروا من كان  
كافرا ومقرا على الكفر فله  
العذاب وهذا المعنى يفيد  
ان من أحدث الكفر من  
النصارى فله العذاب (قوله  
وتنبيهها على ان العذاب الخ)  
أي ذكر الشهادة مرة بعد  
أخرى مشعر بدوام  
الكفر (قوله وهو أعجب)  
لان اعطاء الحياة لاجزاء  
البدن الذي كان حيا قبل  
أقرب من اعطائها للجماد  
الذي لم يدرك الحياة قط  
(قوله ودل على انه لا يوجد  
الخ) لوقال ودل على ما ينافي

بالاشراك وعندلوا عن طريق الحق وهو يحتمل ان يكون من تمام كلام عيسى عليه الصلاة والسلام  
وأن يكون من كلام الله تعالى نبيه به على أنهم قالوا ذلك تعظيما لعيسى صلى الله عليه وسلم وتقر باليه  
وهو معاديتهم بذلك ومخاصمتهم فيه فما ظنك بغيره (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة) أي  
أحد ثلاثة وهو حكاية عما قاله النسطورية والملكانية منهم القائلون بالاقانيم الثلاثة وما سبق قول  
اليقونية القائلين بالاتحاد (وما من اله الا اله واحد) وما في الوجود ذات واجب مستحق للعبادة  
من حيث انه مبدأ جميع الموجودات الا اله واحد بوصف بالوحدانية متعال عن قبول الشراكة ومن  
مزيدة للاستغراق (وان لم يتنوها عما يقولون) ولم يوحدا (ليمس الذين كفروا منهم عذاب  
أليم) أي ليمس الذين بقوا منهم على الكفر أو ليمس الذين كفروا من النصارى وضعه موضع  
ليمسهم تكريما للشهادة على كفرهم وتنبيهها على أن العذاب على من دام على الكفر ولم ينقطع عنه  
فلذلك عقبه بقوله (أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه) أي أفلا يتوبون بالانتهاء عن تلك العقائد  
والاقوال الزائفة ويستغفرونه بالتوحيد والتنزيه عن الاتحاد والحلول بعد هذا التقرير والتهديد  
(والله غفور رحيم) يغفر لهم ويمسحهم من فضله ان تابوا وفي هذا الاستفهام تعجب من اصرارهم  
(ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل) أي ما هو الا رسول كالرسل قبله خصه الله  
سبحانه وتعالى بالآيات كما خصهم بها فان أحيا الموتى على يده فقد أحيا العصا وجعلها حية تسمى على  
يد موسى عليه السلام وهو أعجب وان خلقه من غير أب فقد خلق آدم من غير أب وأم وهو أغرب  
(وأمه صديقة) كسائر النساء اللاتي يلازم من الصدق أو يصدقن الانبياء عليهم الصلاة والسلام  
(كانا يا كلان الطعام) ويفتقران اليه افتقار الحيوانات بين أولأقصى ما لها من الكمال ودل  
على أنه لا يوجد لها ألوهية لان كثير من الناس يشار كهماني مثله ثم نبه على نقصهما وذكرا ما ينافي  
الربوبية ويقضى أن يكونا من عداد المراتب الكائنة الفاسدة ثم عجب من يدعى الربوبية لهما  
مع أمثال هذه الأدلة الظاهرة فقال (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أي يؤفكون) كيف  
يصرفون عن استماع الحق وتأمله وتم لتفاوت ما بين المجيبين أي ان بيانتنا للآيات عجب واعراضهم  
عنها عجب (قل أن عبدون من دون الله مالا يملك لكم ضرا ولا نفعا) يعنى عيسى عليه الصلاة والسلام  
وهو وان ملك ذلك بتلك الله سبحانه وتعالى اياه لا يملكه من ذاته ولا يملك مثل ما ينصر الله تعالى به  
من البلايا والمصائب وما ينفع به من الصحة والسعة وانما قال ما نظرا الى ما هو عليه في ذاته توطئة لنفي  
القدرة عنه رأسا وتنبيهها على أنه من هذا الجنس ومن كان له حقيقة تقبل المجانسة والمشاركة في معزل  
عن الألوهية وانما قدم الضرلان التحرز عنه أهم من تحرى النفع (والله هو السميع العليم)  
بالاقوال والعقائد فيجازي عليها ان خيرا غير وان شر افسر (قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم  
غير الحق) أي غلوا باطلا فترفعوا عيسى عليه الصلاة والسلام الى أن تدعوا الى الألوهية أو تضعوه  
فترفعوا أنه لغير رتبة وقيل الخطاب للنصارى خاصة (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل) يعنى

الألوهية لكان أولى لان الرسالة تنافي الألوهية (قوله نظر الى ما هو عليه في ذاته) يعنى أطلق ما الذى هو لغير العقلاء وأريد به عيسى  
عليه السلام نظرا الى ما هو عليه في ذاته وهو عدم اتصافه بصفات العقلاء نظرا الى نفسه فان اتصافه بها لامن ذاته بل من خالقه تعالى فجعل  
في حكم غير العقلاء نظرا الى هذه الحالة وانما نظر الى حاله في ذاته للقصد الى نفي القدرة عنه مطلقا (قوله وتنبيهها على انه من هذا الجنس)  
أي من جنس مالا يملك فعلا ولا ضرا

(قوله أي لا ينهى بعضهم بعضاً) أراد ان الهى عن المنكر بعد وقوعه لوجهه فيكون المراد النهى عن المعاودة اليه أو يكون المراد من فعلوه أرادوا فعلها والمراد بينناهم ينتهون وينقلعون (قوله تعجب من سوء فعلهم) فان اللوم على الاصرار على الذنب يستحق أن يتعجب منه خصوصاً اذا كان مقروناً بالقسم (قوله والخلود في العذاب) يدل على ان قوله في العذاب هم خالدون بتأويل مفرد معطوف على الخصوص بالتم وكذا قوله لان كسبهم السخط والخلود لكن بتأويل ان سخط بالسخط لاجل ان المصدرية واما الجملة الثانية فليست تحت ان حتى يصح جعلها بتأويل المصدر فالظاهر جعلها تذييلاً للسخط الله تعالى (قوله نبيهم) لانه اذا قيل آمن ذلك القوم بالنبي تبادر منه أن المراد نبيهم (١٦٤) قوله وان كانت الآية في المنافقين فالمراد نبينا صلى الله عليه وسلم لان

المنافقين آمنوا بنبيهم أى يسمون نبوته كافرون بنينا فلا يمكن أن يكون المراد بالنبي نبيهم (قوله اذا الايمان يمنع ذلك) فيه ان أصل الايمان لا يمنع حب جماعة من الكفار فانه قد يكون لاجل اغراض دينوية والجواب أن المراد حب الكفار بغض الرسول الله صلى الله عليه وسلم كما امر ولا يخفى أن الحب المذكور كفر (قوله لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم) فيه ان بعض النصارى قائلون بأن الله هو المسيح ابن مريم وبعضهم بأنه ابنه وقال بعضهم انه وابنه اله واليهود لم يقولوا مثل ذلك بل قالوا عزير ابن الله والجواب أنه لا ينافي تضاعف كفر اليهود لان أنواع الكفر والضلال كثيرة وما ذكر بعض منه (قوله واليه أشار بقوله

أسلافهم وأئمتهم الذين قد ضلوا قبل مبعث محمد صلى الله عليه وسلم في شريعتهم (وأضلوا كثيراً) ممن شايعهم على بدعهم وضلالهم (وضلوا عن سواء السبيل) عن قصد السبيل الذي هو الاسلام بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم لما كذبوه وبعوا عليه وقيل الاول اشارة الى ضلالهم عن مقتضى العقل والثاني اشارة الى ضلالهم عما جاء به الشرع (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم) أى لعنهم الله فى الزبور والانجيل على لسانهما وقيل ان أهل أيلة لما اعتدوا فى السبت لعنهم الله تعالى على لسان داود فسخطهم الله تعالى قرده وأعجاب المائدة لما كفروا بما عليهم عيسى عليه السلام ولعنهم فاصبحوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أى ذلك اللعن الشنيع المقتضى للسخط بسبب عصيانهم واعتدائهم ما حرم عليهم (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) أى لا ينهى بعضهم بعضاً عن معاودة منكر فعلوه أو عن مثل منكر فعلوه أو عن منكر أرادوا فعله وتتهوؤا له ولا يتنهون عنه من قولهم تناهى عن الامر واتهمى عنه اذا امتنع (لبئس ما كانوا يفعلون) تعجب من سوء فعلهم مؤكداً بالقسم (ترى كثيراً منهم) من أهل الكتاب (يتولون الذين كفروا) يوالون المشركين بغض الرسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين (لبئس ما قدمت لهم أنفسهم) أى لبئس شيئاً قدموه ابرءوا عليه يوم القيامة (أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون) هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله والخلود فى العذاب أو علة الذم والمخصوص محذوف أى لبئس شيئاً ذلك لانه كسبهم السخط والخلود (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي) يعنى نبيهم وان كانت الآية فى المنافقين فالمراد نبينا عليه السلام (وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء) اذا الايمان يمنع ذلك (ولكن كثيراً منهم فاسقون) خارجون عن دينهم أو متمردون فى نفاقهم (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا) لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم وانهما كهم فى اتباع الهوى وركونهم الى التقليد وبعدهم عن التحقيق وتمرنهم على تكذيب الانبياء ومعاداتهم (ولتجدن أقر بهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى) للين جانبهم ورقة قلوبهم وقلة حرصهم على الدنيا وكثرة اهتمامهم بالعلم والعمل واليه أشار بقوله (ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون) عن قبول الحق اذا فهموه أو يتواضعون ولا يتكبرون كاليهود وفيه دليل على أن التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات محمود وان كانت من كافر (واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع) عطف على

لا

ذلك بان منهم الخ) فيه ان كون بعضهم قسيسين ورهبانا لا يدل على كون كل النصارى

على ما ذكر نعم قوله تعالى وانهم لا يستكبرون يدل عليه ما فسره فالوجه أن يقال ان المراد بعض النصارى فان بعضهم يظهر ون العداوة للمسلمين كذا قاله ابن عباس وقال آخرون مذهب اليهود انه يجب عليهم ائصال الشر الى من يخالفهم فى الدين باى طريق كان من القتل وغضب المال أو بوجه المكاييد والحيل وليس النصارى مذهبهم ذلك بل الايداء فى دينهم حرام هذا وجه التفاوت بالعداوة والمودة هكذا قاله النيسابورى وعلى هذا يمكن ارادة العموم وحينئذ نقول ان القسيسين والرهبان متقدموهم والباقيون تابعون لهم فى المودة (قوله تعالى واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول الخ) ظاهر الكلام ان النصارى كلهم كذلك وليس كذلك فان نصارى نجران لم

يقولوا ربنا آمننا ولم يدخلوا في المؤمنين وان أراد بان بعضهم كذلك فهذا لا يدل على ان تكون النصارى مطلقا أقرب مودة والجواب ما هو المنقول عن ابن عباس (قوله فوضع موضع الامتلاء للمبالغة) أى اطلق الفيض وأريد به الامتلاء للاشعار بان الامتلاء وصل الى مرتبة توجب انصباب الدمع (قوله أوجعلت أعينهم الخ) الفرق بين هذا المعنى وبين المعنى الاول انه على المعنى الاول جعل تفيض بمعنى تمتلئ استعمالا للفظ السبب في معنى المسبب وعلى الثاني جعل (١٦٥) التركيب من المجاز العقلي وقد أسلفنا البحث

عن هذا المجاز في أوائل تفسير سورة البقرة ولا يخفى ان المبالغة في هذا المعنى أكد (قوله أو للتبعض) وعلى هذا تكون ما مصدرية والمعنى من عرفانهم بعض الحق (قوله أو جواب سائل الخ) فيه نظر فان علماء العربية صرحوا بان جواب السؤال لا يبد فيه من الفصل لا يعطف على السؤال اللهم الا ان يقال ان هذه الواو ليست للعطف بل زائدة وقد أثبتها الكوفيون والاختش وجاعة ومثله بقوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت أبوابها وقال لهم خزنتها فان احدى هاتين الواو زائدة والاولى ان يقال انه عطف على مقدر كانه قيل آمنا لتحقيقه عندنا ومالنا لانؤمن بالله (قوله وذكره توطئة وتعظيما) فيه انه اذا كان توطئة وتعظيما لا يظهر أصل معنى ومالنا لانؤمن بالله ولذا لم يذكره صاحب الكشاف ولا غيره (قوله

لا يستكبرون وهو بيان لرقه قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم الى قبول الحق وعدم تأييمهم عنه والفيض انصباب عن امتلاء فوضع موضع الامتلاء للمبالغة أوجعلت أعينهم من فرط البكاء كانها تفيض بانفسها (مما عرفوا من الحق) من الاولى للابتداء والثانية لتبيين ما عرفوا أول للتبعض فانه بعض الحق والمعنى أنهم عرفوا بعض الحق فابكاهم فكيف اذا عرفوا كله (يقولون ربنا آمنا) بذلك أو بمحمد (فا كتبنا مع الشاهدين) من الذين شهدوا بانه حق أو بنبوته أو من أمته الذين هم شهداء على الامم يوم القيامة (ومالنا لانؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين) استفهام انكار واستبعاد لانتفاء الايمان مع قيام الداعي وهو الطمع في الاضطرار مع الصالحين والدخول في مداخلهم أو جواب سائل قال لم آمنتم ولا تؤمن حال من الضمير والعامل ما في اللام من معنى الفعل أى شئ حصل لنا غير مؤمنين بالله أى بوحده انبته فانهم كانوا مثلثين أو بكاتبه ورسوله فان الايمان بهما ايمان به حقيقة وذكره توطئة وتعظيما ونطمع عطف على تؤمن أو خبر محذوف والواو للحال أى ونحن نطمع والعامل فيها عامل الاولى مقيدانها أو تؤمن (فأنابهم الله بما قالوا) أى عن اعتقاد من قولك هذا قول فلان أى معتقده (جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين) الذين أحسنوا النظر والعمل أو الذين اعتادوا الاحسان في الامور والآيات الاربع روى أنها نزات في النجاشي وأصحابه بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتابه فقراه ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأحضر الرهبان والقيسيين فامر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة مريم فبكوا وآمنوا بالقرآن وقيل نزات في ثلاثين أو سبعين رجلا من قومه وقد واعد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم سورة يس فبكوا وآمنوا (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) عطف التكذيب بآيات الله على الكفر وهو ضرب منه لان القصد الى بيان حال المكذبين وذكرهم في معرض المصدقين بها جعلا بين الترغيب والترهيب (يا أيها الذين آمنوا اتحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أى ما طاب ولذمنه كأنه لما تضمن ما قبله مدح النصارى على ترهيبهم والحث على كسر النفس ورفض الشهوات عقبه النهى عن الافراط في ذلك والاعتداء عما حاد الله سبحانه وتعالى بجمل الحلال حراما فقال (ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) ويجوز أن يراد به ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم الى ما حرم عليكم فتكون الآية ناهية عن تحريم ما أحل وتحليل ما حرم داعية الى القصد بينهما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف القيامة لأصحابه يوما وبالغ في انذارهم فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان ابن مظعون وانفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين وأن لا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقر بوا النساء والطيب ويرفضوا الدنيا ويلبسوا المسوح ويسبحوا في الارض ويجبوا مذاكيرهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اني لم أمر بذلك ان لانفسكم عليكم حقا

مقيدانها) اذ لو لم يقيد بها لزم ان يكون المعنى ومالنا نطمع فيكون رد الطمع دخول الجنة ولا وجه له (قوله ومن قولك هذا قول فلان أى معتقده) على هذا يناسب ان يفسر ما قالوا بما اعتقدوا (قوله أحسنوا النظر والعمل) الاول يتعلق بالقلب والثاني يتعلق بالجوارح (قوله فتكون الآية ناهية) فان النهى عن تحريم ما أحل مستفاد من لا تحرموا وكذا النهى عن تحليل ما حرم لانه اذا كان الشرع في الحرام منهيا كان تحليله بطريق الاولى

(قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا) فان قيل كل ما وصل الى الشخص حلالا كان أحرما فهو رزق فالفائدة في رزقكم الله مع انه يشعر بان في الوجود رزق غيره قلنا فائدة ذكره ان يعلم ان الحرام أيضا من رزق الله اذ لو قيل كلوا حلالا طيبا لم يعلم ان الحرام أيضا رزق (قوله ويجوز ان تكون مفعوله الخ) أى يجوز ان يكون مما رزقكم الله مفعول كلوا والمعنى كلوا شيئا مما رزقكم الله (قوله واللغو من اليمين ما لا يقصد معه الخ) أى لا يقصد معناه سواء كان صدوره من غير قصد بل سبق لسان أو بقصد له لكن يكون جاهلا بمعناه (قوله لانه مصدر وحال منه) أى اللغو مصدر فيصح تعلق في أيمانكم به وقوله وأحال منه عطف على قوله صلة (قوله واستبدل بظاهرة الخ) أى ذكر الكفارة بعد (١٦٦) عقد الايمان وقيل ذكر الحنث دال على ما ذكرنا مما قال واستدل الدال

على ضعف الاستدلال لان قوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان معناه على ما فسره لكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فعلى هذا تكون الكفارة بعد الحنث اذ لو لم يعتبر الحنث لزم المؤاخذة بمجرد الايمان وليس كذلك (قوله وهو مد لك مسكين) الظاهر ان الضمير راجع الى الاوسط في القدر وحينئذ يبقى الاوسط في النوع مبهما لم يعلم قدره الا ان يقال الضمير راجع الى مطلق الاوسط أى الاوسط سواء كان في النوع أو القدر فهو مد (قوله أو الرفع على البدل من اطعام) والمعنى اطعام من أوسط ما تطعمون فهنا مضاف ومقدر (قوله أو من أوسط لمن جعله بدلا) قد في هذا ما نقل من حواشي الكشاف عن مصنفه واعترض عليه بانه يلزم

فصوموا وأفطروا وقوموا واناموا فاني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآكل اللحم والدم وآتى النساء فمن رغب عن سنني فليس مني فنزلت (وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا) أى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون حلالا مفعول كلوا وما حل منه تقدمت عليه لانه نكرة ويجوز ان تكون من ابتدائية متعلقة بكلوا ويجوز ان تكون مفعولا وحلالا حال من الموصول أو العائد المحذوف أو صفة لمصدر محذوف وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة (واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو ما يبدو من المرء بلا قصد كقول الرجل لا والله وبلى والله واليه ذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه وقيل الحلف على ما يظن انه كذلك ولم يكن اليه ذهب أبو حنيفة رحمه الله تعالى وفي أيمانكم صلة يؤاخذكم أو اللغو لانه مصدر وأحال منه (ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان) بما وثقت الايمان عليه بالقصد والنية والمعنى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم أو بنكث ما عقدتم خذف للعلم به وقرأ أجزء والكسائي وابن عياش عن عاصم عقدتم بالتخفيف وابن عامر بر واية ابن ذكوان عقدتم وهو من فاعل بمعنى فعل (فكفارته) فكفارة نكثه أى الفعلة التي تذهب اثمه وتستره واستدل بظاهرة على جواز التكفير بالمال قبل الحنث وهو عندنا خلافا للحنفية لقوله عليه الصلاة والسلام من حلف على يمين ورأى غيرها خيرا منها فليكنف عن يمينه وليأت الذي هو خير (اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم) من أقصده في النوع أو القدر وهو مد لك مسكين عندنا ونصف صاع عند الحنفية ومحله النصب لانه صفة مفعول محذوف تقديره أن تطعموا عشرة مساكين طعاما من أوسط ما تطعمون أو الرفع على البدل من اطعام وأهلون كارضون وقرى أهليكم بسكون الياء على لغة من يسكنها في الاحوال الثلاث كالانف وهو جمع أهل كالليالي في جمع ليل والاراضي في جمع أرض وقيل هو جمع اهلاة (أو كسوتهم) عطف على اطعام أو من أوسط ان جعل بدلا وهو ثوب يغطي العورة وقيل ثوب جامع قيص أو رداء أو أزار وقرى بضم الكاف وهو لغة كقدوة في قدوة وكأسوتهم بمعنى أو كمثل ما تطعمون أهليكم اسرافا كان أو تقبيرا أو اسون بينهم وبينهم ان لم تطعموهم الاوسط والكاف في محل الرفع وتقديره أو اطعامهم كأسوتهم (أو تحرير رقبة) أو اعتاق انسان وشرط الشافعي رضي الله تعالى عنه فيه

منه اختلال المعنى لانه يصير المعنى فكفارته اطعام عشرة مساكين كأسوتهم لان المعطوف على البدل في حكم

الايان البدل وأجيب بان المبدل منه قد يكون في حكم المنحى فكان لم يكن مذكورا هكذا نقله العلامة التفتازاني وفيه انه لا يخلو اما ان يكون للمبدل منه فائدة تفوت بعده أو لافان كانت له فائدة فلا يكون في حكم المنحى وان لم يكن له فائدة لزم وقوع ما لا فائدة له في القرآن وهو محال (قوله وقيل ثوب جامع قيص أو رداء أو أزار) كلامه كالصريح في ان كل واحد منها ثوب جامع لكن كلام الكشاف دال على خلافه فانه قال وعن ابن عمر أزار وقيص أو رداء وعن مجاهد ثوب جامع والمفهوم من عبارته ان الثوب الجامع هو ما يستر البدن على ما هو المتعارف

(قوله ومعنى أو الخ) فيه مسامحة اذ هذا ليس معنى أو والالوجب هذا المعنى في كل موضع استعمال فيه ولكن مراده ان لأودخلا في افادة هذا المعنى في هذا الموضع (قوله اذا حلفتم وحنتم) لك ان تقول فالمناسب ان يكون موضع اذا حلفتم اذا حنتم لان الحلف مذكور صريح في ذلك كفارة أيمانكم والحنت يجب اعتباره ولم يذكر صريحاً والجواب ان عدم ذكر الحنت للإشارة الى ان حقه نظرا الى ذاته ان لا يقع وانما يناسب وقوعه بسبب انضمام شيء آخر من الخارج اليه وهذا مدلول قوله واحفظوا أيمانكم على بعض تفاسيره (قوله بأن تضنوا الخ) أي شأن الحلف ان لا يقع على كل شيء بل يقع على شيء له شأن (قوله أو بان تكفروها اذا حنتم) فان قيل اذا وقع الحنت فاحفظ الأيمان قلت حفظها حفظ حرمتها (١٦٧) بان يصرف الكفارة التي هي رادعة عن

الحنت فيها (قوله أي الاصنام الخ) سبق في أول السورة تفسير الانصاب بمعنيين أحدهما انه عبارة عن الأصجار التي كانت منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها يعدون ذلك قربة وقيل هي الاصنام وههنا خص الانصاب بالاصنام ولا يظهر باعث عليه فلو قال سبق تفسيره في أول السورة كما ذكر في الازلام لكان أولى (قوله أو لضاف محذوف) يفهم منه انه لو لم يحدف المضاف لكان الكلام صحيحا على ما هو التفسير الاول ولا يخفى انه لا يصح الاخبار عن الامور المذكورة بالعمل فوجب لتصحيح الكلام تقدير المضاف وهذا مقتضى كلام الكشاف فانه قال فان قلت الام يرجع هذا

الايمن قياسا على كفارة القتل ومعنى أو ايجاب احدي الخصال الثلاث مطلقا وتخيير المكاف في التعمين (فن لم يجد) أي واحدا منها (فصيام ثلاثة أيام) فكفارته صيام ثلاثة أيام وشرط فيه أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه التتابع لانه قرئ ثلاثة أيام متتابعات والشواذ ليست بحجة عندنا اذا لم تثبت كتابا ولم تر سنة (ذلك) أي المذكور (كفارة أيمانكم اذا حلفتم وحنتم) واحفظوا أيمانكم) بان تضنوا بها ولا تبدلوا لكل أمر أو بان تبرأ فيها ما استطعتم ولم يفت بها خيرا أو بان تكفروها اذا حنتم (كذلك) أي مثل ذلك البيان (بين الله لكم آياته) اعلام شرعته (اعلمكم تشكرون) نعمة التعليم وأنعمه الواجب شكرها فان مثل هذا التبيين يسهل لكم المخرج منه (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب) أي الاصنام التي نصبت للعبادة (والازلام) سبق تفسيرها في أول السورة (رجس) قدر تعاف عنه العقول وأفرده لانه خبر للخمر وخبر المعطوفات محذوف أو لمضاف محذوف كانه قال انما تعاطى الخمر والميسر (من عمل الشيطان) لانه مسبب عن تسويله وتزيينه (فاجتنبوه) الضمير للرجس أو لما ذكر أو للتعاطى (اعلمكم تغفحون) لكي تغفحوا بالاجتناب عنه واعلم انه سبحانه وتعالى أكد تحريم الخمر والميسر في هذه الآية بان صدر الجملة بانما وفرقهما بالانصاب والازلام وسماهما رجسا وجعلهما من عمل الشيطان تنبيه على أن الاشتغال بهما شريحت وأغالب وأمر بالاجتناب عن عينهما وجعله سببا يرجي منه الفلاح ثم قرر ذلك بان بين ما يفهم من المفاسد الدنيوية والدينية المقتضية للتحريم فقال تعالى (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة) وانما خصهما باعادة الذكر وشرح ما يفهم من الوبال تنبيه على انهما المقصود بالبيان وذكر الانصاب والازلام للدلالة على انهما مثلهما في الحرمة والشرارة لقوله عليه الصلاة والسلام شارب الخمر كعابد الوثن وخص الصلاة من الذكر بالافراد للتعظيم والاشعار بان الصادعها كالصادع عن الايمان من حيث انها عماده والفارق بينه وبين الكفر ثم أعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام مرتب على ما تقدم من أنواع الصوارف فقال (فهل أتم منتهون) ايذانا بان الامر في المنع والتحذير بلغ الغاية وأن الاعذار قد انقطعت (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) فيما أمر به (واحدروا) ما نهى عنه أو مخالفتها (فان توليتم فاعلموا انما على رسولنا البلاغ المبين) أي فاعلموا أنكم لم تضروا الرسول

الضمير في قوله فاجتنبوه قلت الى المضاف المحذوف كانه قيل انما شأن الخمر والميسر أو تعاطيها أو ما شابه ذلك ولذا قيل رجس من عمل الشيطان (قوله وامر بالاجتناب عن عينهما) فكانه نهى عن القرب منهما والتلبس بهما فيصير دليلا على النهي عن تعاطيها فيفيد المبالغة في النهي عنه (قوله لقوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن) أي هو مثله في ترك الفرائض والعبادات (قوله من حيث انها عماده) فان الدين قائم بالصلاة فمن ترك الصلاة مطلقا فدينجر الى الكفر نعوذ بالله (قوله والفارق بينه وبين الكفر) فان الصلاة أقوى أركان الاسلام بعد الشهادتين فمن أخل بها وتركها مطلقا كان اخلاها بالباقي أولى وحال من يكون كذلك قريب من الكفر وقد ينجر اليه (قوله ثم أعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الخ) أي لما عدل عن صيغة الامر الى صيغة الاستفهام أشعر بانه لا حاجة الى الامر بالانتهاء لانه قد تم الحجة وانقطع العذر بل يكفي الاستفهام

(قوله مما لم يحرم عليهم) هذا التقدير يستلزم الجناح فيما طعموا من الحلال اذ لم يتقوا من الحرام وليس كذلك بل الجناح اذ لم يتقوا في عدم التقوى من الحرام لانيما طعموا من الحلال فالوجه ان يقدر الكلام جناح فيما اذا طعموا اذ اذما اتقوا في المطعومات بان تجنبوا المحرمات والعجبان صاحب الكشاف قرر الكلام على ما قررناه وغير المصنف الى ما تراه ويمكن أن يقال مراده مما لم يحرم مما لم يحرم عينه والمراد بما اذا اتقوا التقوى في كسبه بان لم يكسبه بطريق محرم وههنا كلام آخر وهو انه لزم من الكلام الكريم ان المؤمنين لا جناح عليهم في المطعومات اذا اجتنبوا المحرمات ونبتوا على الايمان والعمل الصالح فيفهم منه انهم اذ لم يعملوا الصالحات لهم جناح فيما طعموا مع انهم اتقوا من الحرام وليس كذلك ويمكن أن يقال المراد بذلك وبذكر الايمان والعمل الصالح ههنا الترغيب فيه والحث عليه بايها ان من ليس كذلك (١٦٨) فعليه جناح في الطعوم وان كان حلالا (قوله باعتبار الاوقات

الثلاثة) الماضي والحال والاستقبال يعني اتقوا في الماضي ثم اتقوا في الحال ثم اتقوا في المستقبل فتكون خارجة عن الاستقبال كما في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما توكئوا لحملهم قلت لأجد واذا رأوا تجارة أو هوا انفضوا اليها) قوله استعمال الانسان التقوى بينه وبين نفسه الخ) الحالة الاولى هي ان لا يفعل شيأ يضر نفسه وان لم يكن منفصا للغير والثانية ان لا يفعل ما يصل ضرره الى الناس والثالثة ان لا يفعل شيأ يتعلق بجناح العزة والكبرياء جل جلاله مما لا يليق به (قوله المبدأ والوسط والمنتهى) أي مبدأ السلوك والتوجه الى الله تعالى ووسط السلوك اليه واتهاؤه الموجب

صلى الله عليه وسلم بتوايكم فاما عليه البلاغ وقد أدى وانما ضررتم به أنفسكم (ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما طعموا) مما لم يحرم عليهم لقوله (اذا ما اتقوا وآمنوا وعمالوا الصالحات) أي اتقوا المحرم ونبتوا على الايمان والاعمال الصالحة (ثم اتقوا) ما حرم عليهم بعد كالخمر (وآمنوا) بتحريمه (ثم اتقوا) ثم استمروا ونبتوا على اتقاء المعاصي (وأحسنوا) وتحروا الاعمال الجليلة واشتغلوا بهاروى انه لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة رضى الله تعالى عنهم يا رسول الله فكيف بأخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر وياكون الميسر فنزلت ويحتمل أن يكون هذا التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة أو باعتبار الحالات الثلاث استعمال الانسان التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله تعالى ولذلك بدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة اشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام في تفسيره أو باعتبار المراتب الثلاث المبدأ والوسط والمنتهى أو باعتبار ما يتقوا به فإنه ينبغي أن يترك المحرمات توقيما من العقاب والشبهات تحرز عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظ للنفس عن الخسة وتهذي بها عن دنس الطبيعة (والله يحب المحسنين) فلا يؤاخذهم بشئ وفيه أن من فعل ذلك صار محسنا ومن صار محسنا صار لله محبوبا (يا أيها الذين آمنوا ليلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم ورمحكم) نزلت في عام الحديبية ابتلاءهم الله سبحانه وتعالى بالصيد وكانت الوحوش تغشاهم في رحالهم بحيث يتمكنون من صيدها أخذ ابايدهم وطعنوا برماحهم وهم محرمون والتقليل والتحقيق في بشئ للتنبية على أنه ليس من العظائم التي تدحض الاقدام كالاتلاء ببذل النفس والاموال فمن لم يثبت عنده كيف يثبت عند ما هو أشد منه (ليعلم الله من يخافه بالغيب) ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر لقوة ايمانه عن لا يخافه اضعف قلبه وقلة ايمانه فذ كر العلم وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعلق العلم (فمن اعتدى بعد ذلك) بعد ذلك الابتلاء بالصيد (فله عذاب أليم) فالوعيد لاحق به فان من لا يملك جأشه في مثل ذلك ولا يراعي حكم الله فيه فكيف به فيما تكون النفس أميل اليه وأحرص عليه (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) أي محرمون جمع حرام كداح وردح ولعله ذ كر القتل دون الذبح والذكاة للتعميم وأراد بالصيد ما يؤكل لانه الغالب فيه عرفا ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام خمس يقتلن

للولصول الى المحبوب الحقيقي ويمكن أن يقال المراد مبدأ العمر وآخوه ووسطه (قوله وهو غائب) اي العذاب غائب أي لم يحضر منتظر أي مترقب ان يقع بعد (قوله فذ كر العلم وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعلق العلم) فيه نظر لان لفظ الله فاعل يعلم فلا يصح ان يكون معنى العلم ماذ كر والاختل نظام الكلام كما لا يخفى نعم لو كان المراد من مجموع يعلم الله من يخافه بالغيب ماذ كر لكان وجه المعنى على الاول ليظهر الخائف أو يقع وعلى الثاني ليتعلق علم الله بتحقيق الخوف في الخارج بعد ان كان بالقوة (قوله فالوعيد لاحق به) قلد في هذه العبارة الكشاف وهو مناسب بل ذهبه ان الوعيد لاحق بالفاصل البتة لا يعني عنه أو ما على طريق المصنف فيكون المعنى أي يستحق ان يلحق به الوعيد أو فالوعيد لاحق به ان شاء الله تعالى (قوله للتعميم) أي ذ كر القتل للتعميم فانه أعم من الذبح والذكاة (قوله ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام الخ) فانه لما جاز قتلها في الحرم علم انه لم يكن صيدا لولا كان

صيد الم يحل قتلها في الحرم وهي مما لم يؤكل لحمها فيؤبد ذلك ان المراد بالصيد ما يحل أكله وأيضا قوله عليه الصلاة والسلام يقتلن مشعر بان الاشياء المذكورة ليست بصيد والاقيل خمس تصاد في الحل والحرم (قوله بل لقوله ومن عاد فينتقم الله منه) لان العمد منشأ للانتقام لا الخطأ والعمد بالمعنى الذي ذكره لا يتصور قبل نزول الآية بل بالعود الى الصيد بعد نزولها (قوله ولان الآية نزلت الخ) مؤيد ثان لان يكون متعمدا ليس بقيد لوجوب الجزاء يعني ذكره متعمدا ليس لتقييد الحكم المذكور بل لانه نزلت الآية في شأن المتعمدين وفيه ان قوله اذ روى الخ يدل على ان قتلهم كان عن قصد ولا يدل على ان قتلهم كان عن علمهم بان قتله حرام عليهم لان قوله فنزلت الخ دال على ان حرمة صيد الحرم بعد نزول الآية فلا يدل على ان قتلهم كان عن عمد لان التعمد على ما فسرناه عبارة عن أن يكون القتل عن قصد ومع العلم بأنه حرام (قوله وعليه الخ) أى على رفع الجزاء والمثل لا يتعلق بالجوار وهو من مجزاء الذى هو المصدر لانه لو كان الجار صلة لوجب تقديمه على صفة المصدر الذى هو مثل لما ذكر فيكون من النعم صفة المصدر فيكون المعنى جزاء مماثل ما قتل كائن من النعم (قوله ما قيمته قيمته) أى هديا قيمته قيمة الصيد (قوله أو اقام (١٦٩) مثل الخ) فيكون كناية عن جزاء ما قتل كما كان

مثلى لا يقول كذا كناية عن اننا لا نقول كذا فلفظ المثل في الموضوعين زائد يعنى انه لو حذف لم يخل المعنى (قوله وجزاؤه مثل ما قتل) أى قرئ هكذا باضافة الجزاء الى الضمير (قوله واللفظ الاول أوفق) أى لفظ القرآن أوفق به ذهب الشافعى رضى الله عنه لان المتبادر من قوله من النعم ان يكون بعض النعم فتكون المماثلة باعتبار الخلقه وأيضا المتبادر من المثل هو غير المماثلة باعتبار القيمة (قوله حال من ضمير خبره) أى اذا جعل خبر مبتدأ بتقدير فعليه جزاء كان يحكم به ذوا عدل حال عن الضمير الذى في خبره (قوله

في الحل والحرم الحدأة والغراب والعقرب والفأرة والسكب العقور وفي رواية أخرى الحية بدل العقرب مع ما فيه من التنبيه على جواز قتل كل مؤذ واختلاف في أن هذا النهى هل يلغى حكم الذبح فيلحق مذبح الحرم بالميتة ومذبح الوثني أولا فيكون كالشاة المقصوبة اذا ذبحها الغاصب (ومن قتله منكم متعمدا) ذا كرا لحرمة علمه حرام عليه قبل ما يقتله والاكثر على أن ذكره ليس لتقييد وجوب الجزاء فان اتلاف العائد والمخطئ واحد فييجاب الضمان بل لقوله ومن عاد فينتقم الله منه ولان الآية نزلت فيمن تعمد اذ روى انه عن طم في عمرة الحديبية حمار وحش فطعنه أبو اليسر برمح فقتله فنزلت (جزاء مثل ما قتل من النعم) برفع الجزاء والمثل قراءة الكوفيين ويعقوب بمعنى فعلية أى فواجبه جزاء مماثل ما قتل من النعم وعليه لا يتعلق الجار بجزاء للفصل بينهما بالصفة فان متعلق المصدر كالصلاة فلا يوصف ما يتمها وانما يكون صفة وقرأ الباقون على اضافة المصدر الى المفعول و اقام مثل كافي قوله مثلى لا يقول كذا والمعنى فعليه أن يجزى مثل ما قتل وقرئ جزاء مثل ما قتل بنصبهما على فاليجز جزاء أو فعليه أن يجزى جزاء مماثل ما قتل وجزاؤه مثل ما قتل وهذه المماثلة باعتبار الخلقه والهية عند مالك والشافعى رضى الله تعالى عنهما والقيمة عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى وقال يقوم الصيد حيث صيد فان بلغت القيمة ثمن هدى تخير بين أن يهدى ما قيمته قيمته وبين أن يشتري بها طعاما فيعطى كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعا من غيره وبين أن يصوم عن طعام كل مسكين يوما وان لم تبلغ تخير بين الاطعام والصوم واللفظ للاول أوفق (يحكم به ذوا عدل منكم) صفة جزاء ويحتمل أن يكون حالا من ضميره في خبره أو منه اذا أضفته أو وصفته ورفعت به بجزء مقدر لمن وكان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد يحتاج الى المماثلة في الخلقه والهية اليهما فان الانواع تتشابه كثيرا وقرئ ذوا عدل على ارادة الجنس أو الامام (هديا) حال من الهاء في به أو من جزاء وان نون لتخصسه بالصفة أو بدل من مثل

(٢٢ - (بيضاوى) - ثانياً) أو منه اذا أضفته الخ) أى أو يكون يحكم به ذوا عدل حال من الجزاء اذا أضفته الى مثل أو جعلته موصوفا به ورفعت أى رفعت الجزاء على كل من التقديرين المذكورين بخبر مقدر لمن في قوله ومن قتل فيكون التقدير ومن قتل منكم متعمدا فيجب عليه جزاء مثل ما قتل من النعم فيكون جزاء فاعلا لذلك المقدر (قوله وكان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد الخ) جواب سؤال هو انه اذا كان لا بد من عدلين مجتهدين في الامر يلزم ان يكون المراد من المثل في قوله جزاء مثل ما قتل المثل باعتبار القيمة فلزم خلاف مذهب الشافعى الذى هو مذهب المصنف فاجاب بانه كما ان المماثلة باعتبار القيمة تحتاج الى الاجتهاد كذلك المماثلة باعتبار الهية والخلقه (قوله وقرئ ذوا عدل على ارادة الجنس) يعنى لا يكون المراد الواحد بل من يحكم بالعدل فيكون المراد اثنين (قوله وان نون) أى وان نون جزاء فيكون منكر لانه نكرة مختصة بالوصف فيصلح كونه ذا حال فان قيل اذا كان صاحب الحال نكرة وجب تقديم الحال عليه فالجواب ان تقدمها اذا كان ذو الحال نكرة محضة أما اذا كان

نكرة مختصة بوصف أو إضافة فلا يجب تقديم الحال عليه كما جاء في الحديث سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل لجاء فرس له سابقا (قوله باعتبار محله) هذا إذا أضيف إليه الجزاء فيكون مفعولا في الحقيقة (قوله وان نصبته) أي ان نصبت الجزاء كان كفارة خبر المحذوف مثل أو الواجب كفارة (قوله أو الثقل الشديد الخ) الظاهر ان هذا ناظر الى ضمير وبال أمره الى الله تعالى فلا بد من تقدير وهو أن يكون المعنى ليندوق وبال مخالفة أمره (قوله تعالى عفا الله عما سلف) ان قيل العفو فرع المعصية وهي تحصل باشتغال المحرم بالصيد بعد نزول آية (١٧٠) التحريم فامعنى العفو عن قتل الصيد محرما في الجاهلية أو قبل التحريم

قلنا العفو ههنا مجرد عدم المؤاخذه (قوله فهو ينتقم الله) انما قدر المبتدأ وهو هو لان المضارع اذا كان جزاء لا تدخل الفاء عليه (قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد) اذ يجوز أن يكون المعنى ينتقم الله منه اذا لم يكفر (قوله عطف بيان على جهة المدح) انما قال على جهة المدح لانه ليس للإيضاح اذا الكعبة في غاية الشهرة والوضوح بحيث لا يحتاج الى ما يوضحها فان قيل ما الفرق بين الصفة على جهة المدح وبين عطف البيان على جهته قلنا من شرط الاشتقاق في الوصف وهم أكثر النحاة فالفرق ظاهر عندهم ومن لم يشترط كان الحاجب فالفرق ان القصد بالذات في النعت الى المعنى والقصد بالذات في عطف البيان الى الذات (قوله أعل عينه) اذ هو في الاصل مصدر قوم فقلبت

باعتبار محله أو لفظه فعين نصبه (بالغ الكعبة) وصف به هدي لان اضافته لفظية ومعنى بلوغه الكعبة ذبحه بالحرم والتصدق به ثم وقال أبو حنيفة يذبح بالحرم ويتصدق به حيث شاء (أو كفارة) عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخر محذوف (طعام مساكين) عطف بيان أو بدل منه أو خبر محذوف أي هي طعام وقرأ نافع وابن عامر كفارة طعام بالاضافة للتبيين كقولك خاتم فضة والمعنى عند الشافعي أو أن يكفر بالطعام مساكين ما يساوي قيمة الهدى من غالب قوت البلد فيعطى كل مسكين مدا (أو عدل ذلك صياما) أو ما ساواه من الصوم فيصوم عن طعام كل مسكين يوما وهو في الاصل مصدر أطلق للمفعول وقرئ بكسر العين وهو ما عدل بالشئ في المقدار كعدلى الخ وذلك اشارة الى الطعام وصياما تمييزا للعدل (ليندوق وبال أمره) متعلق بمحذوف أي فعلية الجزاء أو الطعام أو الصوم ليندوق نقل فعله وسوء عاقبة هتك حرمة الاحرام أو الثقل الشديد على مخالفة أمر الله تعالى وأصل الوبل الثقل ومنه الطعام الويل (عفا الله عما سلف) من قتل الصيد محرما في الجاهلية أو قبل التحريم أو في هذه المرة (ومن عاد) الى مثل هذا (فينتقم الله منه) فهو ينتقم الله منه وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد كما حكى عن ابن عباس وشريح (والله عز يز ذواتنقام) ممن أصر على عصيانه (أحل لكم صيد البحر) ما صيد منه مما لا يعيش الا في الماء وهو حلال كاله لقلوله عليه الصلاة والسلام في البحر هو الظهور ماؤه الحل ميتة وقال أبو حنيفة لا يحل منه الا السمك وقيل يحل السمك وما يؤكل نظيره في البر (وطعامه) ما قد فقه أو نصب عنه وقيل الضمير للصيد وطعامه أكله (متاعكم) تمتعكم بكم نصب على الغرض (وللسيارة) أي وللسياراتكم يتزودونه قد بدا (وحرم عليكم صيد البر) أي ما صيد فيه أو الصيد فيه فعلى الاول يحرم على المحرم أيضا ما صاده الحلال وان لم يكن له فيه مدخل والجمهور على حله لقوله عليه الصلاة والسلام لحم الصيد حلال لكم ما لم تصطادوه أو يصدكم (مادتم حرما) أي محرمين وقرئ بكسر الدال من دام يدام (واتقوا الله الذي اليه تحشرون جعل الله الكعبة) صيرها وانما سمي البيت كعبة لتكعبه (البيت الحرام) عطف بيان على جهة المدح أو المفعول الثاني (قيام للناس) اتعاشلهم أي سبب اتعاشلهم في أمر معاشهم ومعادهم بلوذه الخائف ويأمن فيه الضعيف ويرج فيه التجار ويتوجه اليه الحجاج والعمار أو ما يقوم به أمر دينهم وديانهم وقرأ ابن عامر قيا على أنه مصدر على فعل كالشبع أعل عينه كما أعل في فعله ونصبه على المصدر أو الحال (والشهر الحرام والهدى والقلائد) سبق تفسيرها والمراد بالشهر الشهر الذي يؤدي فيه الحج وهو ذو الحجة لانه المناسب لقرنائه وقيل الجنس (ذلك) اشارة الى الجعل الى أو الى ما ذكر من الامر بحفظ حرمة الاحرام وغيره (لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض) فان شرع

واو ياء (قوله وانصبه على المصدر أو الحال) فيه ان ما ذكر أو لا من أن المعنى اتعاشلهم أي بسبب اتعاشلهم الاحكام يدل على انه مفعول ثان لجعل ان جعل البيت الحرام عطف بيان فقوله ونصبه على المصدر أو الحال مخالفة له ثم ان نصبه على المصدر بان يقال المعنى ينتقم الناس اتعاشلهم فاعل المصدر والقول وذ كر الفاعل بعده بعد دخول حرف الجر عليه فوجب حذف فعله قال الرضى المصدر اذا جرف فاعله أو مفعوله بالاضافة أو بحرف الجر يجب حذف فعله قياسا (قوله تعالى ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في الخ) مارا ينافيا ورد علينا من التفسير ما يبين أن العلم بما ذكر دليل على العلم بأن الله تعالى يعلم كل شئ أما قول المصنف فان شرع الاحكام لدفع المضار قبل



من قوله سألهما قائل (قوله ولذا كالح) ولان جعل بمعنى وضع لامن جعل الشيء شيئاً لم يتمد الى مفعولين (قوله الواو للحال) قلد في هذا صاحب الكشاف وفيه ان لولا دخل له بحسب الظاهر في معنى الحالية بل الحال مادخلت عليه ولو فيلزم استندرا كها ويمكن أن يقال في توجيهه أى توجيهه كلامه تعالى ان المعنى أى كيفهم ذلك ولو كان أبأؤهم الآية (قوله فلا يكتفى بالتقليد) أى لما لم يصح الاقتداء الا بمن علم أنه عالم مهتدفن اقتدى بشخص لا يصح اقتداؤه الابعامه بان مقلده لا يقول الا عن علم واهتداء فثبت عند المقتدى ما قاله المقتدى بالدليل اجالا وهو انه يعلم أن لقوله (١٧٢) دليلا وخجة والام يقل به فارتفع التقليد المحض اذ هو اتباع الغير بلا دليل

أصلا وههنا سؤال لان اللازم من ظاهر مقاله أن مقلد الشافعي يجب أن يعلم أن امامه على علم واهتداء في القول المخصوص بوجوب النية في الوضوء مع انه ليس كذلك اذ لا يجب أن يكون لمقلده علم بما ذكر وانما غايته الظن الآن يراد بالعلم الاعتقاد الراجح بدليل أعم من القطع والظن وان أريد أن الاقتداء انما يصح عن علم انه عالم مهتدفن في الجملة وفي بعض الامور يرد عليه أنه لا يكتفى في اتباعه في الامر المخصوص والجواب انه اذا اعتقد المقتدى يقبلا ان المقتدى من العلماء يعتقد ان حكمه لا بد أن يكون عن الدليل وهذا يكتفى في اتباعه في الحكم المخصوص (قوله وقرئ بالرفع على الابتداء) وحينئذ يمكن خبره عليكم بمعنى الزموا مقدم عليه وأن يكون التقدير حفظ

ذكر بحر وأذنها أى شقوها وخالوا سبيلها فلا تركب ولا تحلب وكان الرجل منهم يقول ان شفيت فناقني سائبة ويجعلها كالبحيرة في تحريم الاتفاح بها واذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم وان ولدت ذكرا فهو لأهلهم وان ولدتها ما قالوا وصلت الانثى أخاها فلا يذبح لها الذكرا واذا نتجت من صلب الفحل عشرة أبطن حر مواظهمه ولم يمنعوه من ماء ولا مرعى وقالوا قد حرموا ظهوره ومعنى ما جعل ما شرع ووضع ولذلك تعدى الى مفعول واحد وهو البحيرة ومن من زيادة (ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب) بتحريم ذلك ونسبته الى الله سبحانه وتعالى (وأكثرهم لا يعقلون) أى الحلال من الحرام والمباح من المحرم أو الأمر من النهي ولكنهم يقلدون كبارهم وفيه أن منهم من يعرف بطول ذلك ولكن يمنعهم حب الرياسة وتقليد الآباء أن يعترفوا به (واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا) بيان لقصور عقولهم وانهم ما حكمهم في التقليد وان لا سند لهم سواه (أولو كان أبأؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون) الواو للحال والهمزة دخلت عليها لانكار الفعل على هذه الحال أى أحسبهم ما وجدوا عليه آباءهم ولو كانوا جهة ضالين والمعنى أن الاقتداء انما يصح بمن علم أنه عالم مهتدفن وذلك لا يعرف الا بالجملة فلا يكتفى بالتقليد (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) أى احفظوها وازموا صلاحها والجار مع المجرور جعل اسما لازما ولذلك نصب أنفسكم وقرئ بالرفع على الابتداء (لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) لا يضركم الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء أن يشكر المنكر حسب طاقته كما قال عليه الصلاة والسلام من رأى منك منكر أو استطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه والآية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون على الكفرة ويتمنون ايمانهم وقيل كان الرجل اذا أسلم قالوا له سفهت آباءك فنزلت ولا يضركم بحتمل الرفع على أنه مستأف ويؤيده أن قرئ لا يضركم والحزم على الجواب أو النهي لكنه ضمت الراء اتباعا لضمة الضاد المنقولة اليها من الراء المدغمة وتنصره قراءة من قرأ لا يضركم بالفتح ولا يضركم بكسر الضاد وضمها من ضاره يضيره ويضوره (الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون) وعدو وعيد للفر يقين وتنبيهه على أن أحدا لا يؤاخذ بدين غيره (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) أى فيما أمرتم شهادة بينكم والمراد بالشهادة الاشارة الى الوصية وازافتها الى الظرف على الاتساع وقرئ شهادة بالنصب والتنوين على ليقم (اذا حضر أحدكم الموت) اذا اشارفه وظهرت أماراته وهو ظرف للشهادة (حين الوصية) بدل منه وفي ابداله تنبيهه على أن الوصية مما ينبغي أن لا يتهاون فيه أو ظرف

حضر

أنفسكم عليكم أى واجب عليكم حذف المضاف الذى هو الحفظ واعرب المضاف اليه وهو أنفسكم

بأعرايه (قوله ومن الاهتداء ان يشكر المنكر حسب طاقته) جواب سؤال وهو انه قد يؤاخذ الشخص بفعل غيره كما اذا اشتغل أحد بشرب الخمر ولم يمنعه غيره مع قدرته عليه فاجاب بان المؤاخذة ليس على شرب غيره الخمر بل على حيثية منعه عن المعصية حسب القدرة (قوله تنبيهه على ان أحدا لا يؤاخذ بدين غيره) لان قوله تعالى فينبئكم بما كنتم تعملون دال على تخصيص الشخص باناء عمله دون عمل غيره (قوله وفي ابداله تنبيهه) لانه يصير المعنى لتقم شهادة بينكم حين الوصية فيكون الامر بالشهادة حين الوصية فيحصل ضمنا المراد بها

(قوله اثنان فاعل شهادة) فيه نظر لانه صرح بان الشهادة الاشهادوهي فعل الموصى المحتضر فلا يحس ان يكون اثنان فاعلا لها بل لابد ان يكون منصوباً بحيث يكون مفعولاً ولم يجعل صاحب الكشاف الشهادة بمعنى الاشهاد فلم يرد عليه ماورد على المصنف بل جعل الشهادة بالمعنى الحقيقي واثنان فاعلا يعني فيما فرض عليكم ان يشهدا اثنان. (قوله أو آخران من غيركم) الظاهر انه اعلم بقول من قال ان المراد أو من غيركم يشمل الكفار اذ لم يجد المسلمين في السفر كما هو مذهب (١٧٣) بعضهم وهذا يؤيد قول من قال ان المراد

من قوله تعالى منكم من المسلمين (قوله وهو الاوليان) الضمير راجع الى قوله للفاعل والمعنى من الدرجة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان مجردوها للقيام بالشهادة و يظهر لهما كذب الكاذبين كذافي الكشاف فالاوليان فاعل استحق وان مجردوها مفعولاه وتوضيح الكلام على ماظهره والله اعلم ان يقال استحق بمعنى اوجب لانهما اذا استحقا الشهادة فكأنهما اوجباها والمعنى من الذين اوجب عليهم الاوليان بالشهادة ان تجردهما الورثة للشهادة فيكون نسبة الايجاب الى الشاهدين اسنادا مجازيا من قبيل اسناد الفعل الى سببه (قوله تعالى من الذين استحق عليهم) أي من الذين استحق عليهم الائم ليكون هذا كناية عمّن جنى عليهم لان قوله تعالى استحق انما يؤدي معنى

حضر (اثنان) فاعل شهادة ويجوز ان يكون خبرها على حذف المضاف (ذو اعدل منكم) أي من أقاربكم أو من المسلمين وهما صفتان لاثنان (أو آخران من غيركم) عطف على اثنان ومن فسر الغير باهل الذمة جعله منسوخا فان شهادته على المسلم لا تسمع اجماعا (ان اتم ضربتم في الارض) أي سافرتم فيها (فاصابتكم مصيبة الموت) أي قاربتم الاجل (تجسونهما) تقفونهما وتصبرونهما ماصفة لآخران والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله أو آخران من غيركم اعتراض فائتدته الدلالة على أنه ينبغي ان يشهدا اثنان منكم فان تعذر كما في السفر فمن غيركم أو استثناف كأنه قيل كيف نعمل ان ارتبنا بالشاهدين فقال تجسونهما (من بعد الصلاة) صلاة العصر لانه وقت اجتماع الناس وتصادم ملائكة الليل وملائكة النهار وقيل أي صلاة كانت (فيقسمان بالله ان ارتبتم) ان ارتب الوارث منكم (لان شترى به ثمننا) مقسم عليه وان ارتبتم اعتراض بغير اختصاص القسم بحال الارتباب والمعنى لا نستبدل بالقسم أو بالله عرضا من الدنيا أي لا نخلف بالله كاذبا لطمع (ولو كان ذاقربي) ولو كان المقسم له قريبا منا وجوابه أيضا محذوف أي لان شترى (ولانكم شهادة الله) أي الشهادة التي أمرنا الله باقامتها وعن الشعبي أنه وقف على شهادة ثم ابتدأ الله بالمعنى حذف حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه وروى عنه بغيره كقولهم الله لا فعلن (انا اذا امن الآمين) أي ان كتمنا وقرئ للآمين بحذف الهمزة والقاء حركتها على اللام وادغام النون فيها (فان عثر) فان اطع (على أنهما استحقا انما) أي فعلا ما اوجب انما كتحرير (فآخران) فشاهدان آخران (يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم) من الذين جنى عليهم وهم الورثة وقرأ حفص استحق على البناء للفاعل وهو الاوليان (الاوليان) الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وهو خبر محذوف أي هما الاوليان أو خبر آخران أو مبتدأ خبره آخران أو بدل منهما أو من الضمير في يقومان وقرأ حمزة ويعقوب وأبو بكر عن عاصم الاولين على أنه صفة للذين أو بدل منه أي من الاولين الذين استحق عليهم وقرئ الاولين على التثنية واتصابه على المدح والاولان واعرابه اعراب الاوليان (فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما) أصدق منها وأولى بان تقبل (وما اعتدينا) وما تجاوزنا فيها الحق (انا اذا امن الظالمين) الواضعين الباطل موضع الحق أو الظالمين أنفسهم ان اعتدينا ومعنى الآيتين أن المحتضر اذا أراد الوصية ينبغي ان يشهد عدلين من ذوى نسبه أو دينه على وصيته أو يوصي اليهما احتياطاً فان لم يجد هما بان كان في سفر فآخرين من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتباب أقسم على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت فان اطاع على أنهما كذبا بامارة ومظنة حلف آخران من أولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يخلف الشاهد ولا يعارض يمينه بين الوارث وثابت

جنيا على الورثة بسبب نحر يفهم الشهادة فيكون الورثة مجنبا عليهم والمعنى الحقيقي من الذين استحق الائم بالجناية عليهم فيكون عليهم متعلقا بمفهوم من الكلام ولاجل خفاء معنى الآية احتيج الى التقديرات ولذا قال الامام تقي المفسرون على ان هذه الآية في غاية الصعوبة اعرابا ونظما وحكما (قوله أو بدل منهما) تبع في تسمية الضمير صاحب الكشاف والمفهوم من كلام العلامة التفتازاني ان الضمير راجع الى لفظ المثني حقه ان يكون مفردا لان لفظ المثني كآخرين مثلا لفظا واحدا (قوله أو من الضمير) أي بدل من ضمير يقومان وهذا يدل على ان المبدل منه ليس في حكم المطروح اذ لوجه لان يقال فآخران يقوم الاوليان

(قوله ولعل تخصيص العدد لخصوص الواقعة) أي تخصيص الوصي بكونه اثنين لخصوص الواقعة فإن الوصي فيها اثنان على أحد الاحتمالين والافيحوزان يوصى الى واحد (قوله على المدعين بعد ايمانهم) أي على الوزنة بعد ايمان الاوصياء والشهود (قوله فتقتضحوالح) يدل على ان الفضيحة (١٧٤) تحصل بسبب رد اليمين والحلف الكاذب وفيه ان رد اليمين حصل بعد

العثور على خيانتهم وحلفهم الكاذب لقوله تعالى فان عثر على انهما استحقا ثامنا الا ان يراد زيادة لفضيحة وظهورها (قوله لانه حكم بعم الشهود) الاولى أن يقال لانه حكم بعم الشهود والاوصياء فان حكم الشاهد المفهوم من الآية منسوخ كما ذكر (قوله تعالى والله لا يهدي القوم الفاسقين) أي لا يهدي بعضهم فيجب ان يحترزوا عن الفسوق حذرا ان يكونوا من ذلك البعض وانما قلنا ذلك لان من الفساق بل من الكفرة من هدى الله الى الحق والى طريق الجنة (قوله فقوله يوم يجمع الله الرسل ظرف) أي اذا كان المراد الاهتداء الى الجنة والى طريق الجنة كان يوم يجمع الله الرسل ظرفا ليهدي (قوله ولذلك قالوا الح) لما كان المقصود التسويخ الى ان يقولوا كيفية جوابهم قالوا اعلم لنا اذ لو كان المقصود بيان حالهم لوجب ان يذكر ما أجابوا (قوله وفيه التشكي عنهم) اذ السكوت عن

ان كانوا وصيين و رد اليمين الى الورثة اما لظهور رخيانة الوصيين فان تصديق الوصي باليمين لاماتته أو النفي بالدعوى اذ روى أن تميما الداري وعدي بن يزيد خرجا الى الشام للتجارة وكانا حينئذ نصرانيين ومعهما بديل مولى عمر و بن العاص وكان مسالما فلما قدموا الشام مرض بديل فدون مامعه في صحينة وطرحتها في متاعه ولم يخبرهما به وأوصى اليمه ابان يد فعامتاعه الى أهله ومات فقشاه وأخذها منه اناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال منقوشا بالذهب فغيباه فاصاب أهله الصحيفة فطابوها بالاناء فوجدوا فترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت يا أيها الذين آمنوا الآية خلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر عند المنبر وخلي سبيلها ثم وجد الاناء في أيديهما فأتاهما بنوسهم في ذلك فقالا قد اشتريناها منه ولكن لم يكن لنا عليه بينة فكرهنا أن نقر به فرفعهوهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر فقام عمر و بن العاص والمطلب بن أبي وداعة السهميان خلفا واستحقاه ولعل تخصيص العدد فيهما لخصوص الواقعة (ذلك) أي الحكم الذي تقدم أو تجليف الشاهد (أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها) على نحو ما جاولها من غير تحريف وخيانة فيها (أو يخافوا أن ترد ايمان بعد ايمانهم) أن ترد اليمين على المدعين بعد ايمانهم فيقتضحو ابطهور الخيانة واليمين الكاذبة وانما جمع الضمير لانه حكم بعم الشهود كلهم (واتقوا الله واسمعوا) ما توصون به بسمع اجابة (والله لا يهدي القوم الفاسقين) أي فان لم تتقوا ولم تسمعوا كنتم قوما فاسقين والله لا يهدي القوم الفاسقين أي لا يهديهم الى حجة أو الى طريق الجنة فقوله تعالى (يوم يجمع الله الرسل) ظرف له وقيل بدل من مفعول واتقوا وبدل الاشتمال أو مفعول واسمعوا على حذف المضاف أي واسمعوا خبر يوم جمعهم أو منصوب باضمار اذ كر (فيقول) أي للرسل (ماذا أجبتكم) أي اجابة أجبتكم على ان ما ا في موضع المصدر أو باي شئ أجبتكم حذف الجار وهذا السؤال لتوبيخ قومهم كما أن سؤال المؤودة لتوبيخ الوائد ولذلك (قالوا لا علم لنا) أي لا علم لنا بما است تعلمه (انك أنت علام الغيوب) فتعلم ما تعلمه مما أجابونا وأظهر لنا وما لا تعلم مما أضمرنا وفي قلوبهم وفيه التشكي منهم و رد الأمر الى علمه بما كابدوا منهم وقيل المعنى لا علم لنا الى جنب علمك أو لا علم لنا بما أحدثوا بعدنا وانما الحكم للخاتمة وقرئ علام بالنصب على أن الكلام قد تم بقوله انك أنت أي انك أنت الموصوف بصفاتك المعروفة وعلام منصوب على الاختصاص أو النداء وقرأ أبو بكر وحزرة الغيوب بكسر الغين حيث وقع (اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذ كر نعمتي عليك وعلى والدتك) بدل من يوم يجمع وهو على طريقة ونادى أصحاب الجنة والمعنى أنه سبحانه وتعالى يوبخ الكفرة يومئذ بسؤال الرسل عن اجابتهم وتعيديدا أظهر عليهم من الآيات فكذبهم طائفة وسموهم سحرة وغلا آخرون فاتخذوهم آلهة أو نصب باضمار اذ كر (اذ يدنك) قويتك وهو ظرف لنعمتي أو حال منه وقرئ أدنك (روح القدس) بجبريل عليه الصلاة والسلام أو بالكلام الذي يحياه الدين أو النفس حياة أبدية ويطهر من الآثام ويؤيده قوله (تكلم الناس في المهدي وكهلا) أي كأننا في المهدي وكهلا والمعنى تكلمهم في الطفولة والكهولة

شرح حالهم مفيد لاهم علمه واما لا ينبغي ان يذكر (قوله وقيل لا علم لنا الى جنب علمك) ظاهر هذا المعنى لا يناسب جواب السؤال المذكور وان كان المراد لا علم لنا الى جنب علمك فيما قال القوم فهو راجع الى ما ذكره المصنف (قوله ويؤيده قوله ويكلم الناس) أي يؤيد احياء النفس حياة أبدية

(قوله على السنة رسلي) يمكن أن يكون المراد الرسل الموجودين في زمان عيسى ويمكن أن يورد على السنة الرسل المتقدمة فان وصول الخبر المتواتر عن الرسل المتقدمة اليهم في حكم أمر الرسول مشافهة (قوله فيكون تنبيها) الظاهر ان جعله ظرفا لقالوا تنبيهه على ما ذكر أي ربط أحد هذين الكلامين بالآخر دال على ذلك (قوله على ما تقتضيه - (١٧٥) الحكمة والارادة الخ) يعني انهم علمون بانه

تعالى قادر على ما ذكر لكن سؤلهم عن استطاعته بحسب الارادة والحكمة فكأنهم قالوا هل ارادته تعالى تتعلق بانزال المائدة المذكورة فيستطيع ما ذكر أو تتعلق بعدم انزالها حتى لا يستطيع لان ارادته تعالى اذا تعلقت بشئ لا يمكن وقوع تقيضه لكن قوله اتقوا الله ان كنتم مؤمنين لا يلائم هذا التفسير لان السؤال عن الاستطاعة بحسب الحكمة والارادة ليس فيه قصور وسوء أدب اذ هو من علوم الغيب ولا يعلم أحد ارادته تعالى بشئ مستقبل الابان أعلمه الله تعالى (قوله تمهيد عنر) لا يخفى ان ما ذكر لا يصلح ان يكون عن ذراف السؤال المذكور على ما فسرته اذ ما فسرته هو انه لم يكن الاخلاص عن تحقيق واستحكام معرفة بل المناسب على هذا التقدير ان يسألوا نريد ان ينزل ربك علينا مائدة من السماء (قوله قالوا انزل يدفلم تنزل) لك أن تقول هذا خلاف صريح قوله تعالى اني منزلها

على سواء والمعنى الحاق حاله في الطفولية بحال الكهولية في كمال العقل والتكلم وبه استدلال على انه سينزل فانه رفع قبل ان يكتمل (واذ علمتكم الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذني فتنفخ فيها فتكون طيرا باذني وتبرئ الاكبه والابرص باذني واذ تخرج الموتى باذني) سبق تفسيره في سورة آل عمران وقرأ نافع ويعقوب طائرا ويحتمل الافراد والجمع كالباقر (واذ كففت بني اسرائيل عنك) يعني اليهود حين هموا بقتله (اذ جثتهم بالبينات) ظرف لكففت (فقال الذين كفروا منهم ان هذا الاسحرمبين) أي ما هذا الذي جثت به الا سحرمبين وقرأ جزء والكسائي الاسحرف الاشارة الى عيسى عليه الصلاة والسلام (واذ أوحيت الى الحوارين) أي أمرتهم على السنة رسلي (ان آمنوا بي و برسولي) يجوز أن تكون أن مصدرية وأن تكون مفسرة (قالوا أمنا بالله واشهد بأنا مسلمون) مخلصون (اذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم) منصوب باذكر أو ظرف لقالوا فيكون تنبيها على أن ادعاءهم الاخلاص مع قولهم (هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء) لم يكن بعد عن تحقيق واستحكام معرفة وقيل هذه الاستطاعة على ما تقتضيه الحكمة والارادة لا على ما تقتضيه القدرة وقيل المعنى هل يطيع ربك أي هل يجيبك واستطاع بمعنى أطاع كاستجاب وأجاب وقرأ الكسائي تستطيع ربك أي سؤل ربك والمعنى هل تسأله ذلك من غير صارف والمائدة الخوان اذا كان عليه الطعام من ماد الماء يمداد انحرك أو من مادها اذا أعطاه كأنها تميد من تقدم اليه ونظيرها قولهم شجرة مطعمة (قال اتقوا الله) من أمثال هذا السؤال (ان كنتم مؤمنين) بكمال قدرته وصحة نبوتى أو صدقتم في ادعاءكم الايمان (قالوا نريد أن نأكل منها) تمهيد عن ذراف السؤال وهو أن يجتمعوا بالاكل منها (وتطمئن قلوبنا) بانضمام علم المشاهدة الى علم الاستدلال بكمال قدرته سبحانه وتعالى (ونعلم أن قد صدقتنا) في ادعاء النبوة أو أن الله يجيب دعوتنا (ونكون عليها من الشاهدين) اذا استشهدتنا أو من الشاهدين للعين دون السامعين للخبر (قال عيسى ابن مريم) لما رأى أن لهم غرضا صحيحا في ذلك أو أنهم لا يقلعون عنه فأراد الزامهم الحجة بكلماتها (اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا) أي يكون يوم نزولها عيدا نعظمه وقيل العيد السرور العائد لذلك سمي يوم العيد عيد وقرئ نكن على جواب الامر (لاولنا وآخرنا) بدل من لنا باعادة العامل أي عيد المتقدمينا ومتأخريناروى أنها نزلت يوم الاحد فلذلك اتخذها النصرارى عيدا وقيل يأكل منها أولنا وآخرنا وقرئ لاولنا وآخرنا بمعنى الامة أو الطائفة (وآية) عطف على عيدا (منك) صفة لها أي آية كائنة منك دالة على كمال قدرتك وصحة نبوتى (وارزقنا) المائدة أو الشكر عليها (وأنت خير الرازقين) أي خير من برزق لانه خالق الرزق ومعطيه بلا عوض (قال الله اني منزلها عليكم) اجابة الى سؤالكم وقرأ نافع وابن عامر وعاصم منزلها بالتشديد (من يكفر بعد منكم فاني أعذبه عذابا) أي تعذيبا ويجوز أن يجعل مفعولا به على السعة (لا أعذبه) الضمير للمصدر أو للعذاب ان أريد ما يعذب به على حذف حرف الجر

عليكم ويمكن أن يقال ان المراد من الكلام اني منزلها عليكم ان أردت المصاححة والحكمة في انزالها لكن لم تنزل لعدم الشرطين المذكورين (قوله على السعة) أي على حذف حرف الجر واصل الفعل اليه والتقدير أعذبه بعذاب (قوله الضمير للمصدر أو للعذاب) ظاهره يدل على ان المراد من المصدر هو التعذيب الذي في ضمن لا أعذبه لا يقال يلزم حينئذ جعل الجملة الوصفية التي هي لأعذبه حالة

عن ضمير الموصوف الذي هو العذاب لانا نقول على هذا يكون الجار والمجرور مقدر يحصل به الربط وكأنه قيل لأعذبه أحد من العالمين  
(قوله أو القصور) عطف على (١٧٦) قوله أما المغايرة بان يكون المراد من دون دنو المرتبة ونقصانها بانسبة الى الله

(أحد من العالمين) أي من عالمي زمانهم أو العالمين مطلقا فانهم مستخو اقرده وخنازير ولم يعذب  
بمثل ذلك غيرهم روى أنها نزلت سفرة حراء بين نجماتين وهم ينظرون اليها حتى سقطت بين أيديهم  
فبكى عيسى عليه الصلاة والسلام وقال اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة  
وعقوبة ثم قام فتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل وقال بسم الله خير الرازقين فاذا سمكة مشوية  
بلا فلوس ولا شوك تسيل دسما وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحوطها من ألوان البقول ما خلا  
السكرات واذا حسة أرغفة على واحد منها زيتون وعلى الثاني عسل وعلى الثالث سمن وعلى الرابع  
جبن وعلى الخامس قديد فقال شمعون يا روح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة قال ليس  
منهما ولكن اخترعه الله سبحانه وتعالى بقدرته كما واماسأتم واشكروا بمددكم الله ويزدكم من فضله  
فقالوا يا روح الله لو أريتنا من هذه الآية آية أخرى فقال يا سمكة احبي باذن الله تعالى فاضطربت ثم قال  
لها عودي كما كنت فعادت مشوية ثم طارت المائدة ثم عصوا بدها فسخوا وقيل كانت تأتهم  
أربعين يوما غابا يجتمع عليها الفقراء والاغنياء والصغار والكبار يأكلون حتى اذا فاءت التي طارت  
وهم ينظرون في ظلها ولم يأكل منها فقير الاغني مدة عمره ولا مريض الا برى ولم يمرض أبدا ثم أوحى  
الله تعالى الى عيسى عليه السلام أن اجعل مائدتي في الفقراء والمرضى دون الاغنياء والاصحاء فاضطرب  
الناس لذلك فسخ منهم ثلاثة وثمانون رجلا وقيل لما وعد الله انزالها به هذه الشرية استعفوا وقالوا  
لا نريد فلم تنزل وعن مجاهد أن هذا مثل ضر به الله لمتحرى المعجزات وعن بعض الصوفية المائدة ههنا  
عبارة عن حقائق المعارف فانها غذاء الروح كما ان الاطعمة غذاء البدن وعلى هذا فاعل الحال أنهم  
رغبوا في حقائق لم يستعدوا للوقوف عليها فقال لهم عيسى عليه الصلاة والسلام ان حصانم الايمان  
فاستعملوا التقوى حتى تتمكنوا من الاطلاع عليها فلم يقلعوا عن السؤال وألحوا فيه فسأل لاجل  
اقتراحهم فين الله سبحانه وتعالى أن انزله سهل ولكن فيه خطر وخوف عاقبة فان السالك اذا  
انكشف له ما هو أعلى من مقامه لعله لا يحتمله ولا يستقر له فيفضل به ضللا بعيدا (واذ قال الله يا عيسى  
ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله) يريد به توبيخ الكفرة وتبكيتهم  
ومن دون الله صفة لاهين أو صلة تخذوني ومعنى دون اما المغايرة فيكون فيه تنبيه على أن عبادة الله  
سبحانه وتعالى مع عبادة غيره كعبادة من عبده مع عبادتهما كأنه عبدهما ولم يعبد أو القصور  
فانهم لم يعتقدوا أنهما مستقلان باستحقاق العبادة وانما عزموا أن عبادتهما توصل الى عبادة الله  
سبحانه وتعالى وكأنه قيل اتخذوني وأمي الهين متوصلين بذال الله سبحانه وتعالى (قال سبحانه)  
أي أنزهك تنزيها من أن يكون لك شريك (ما يكون لي ان أقول ما ليس لي بحق) ما ينبغي لي  
أن أقول قولاً لا يحق لي أن أقوله (ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك)  
تعلم ما أخفيه في نفسي كما تعلم ما علمه ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك وقوله في نفسك للشاكلة وقيل  
المراد بالنفس الذات (انك أنت علام الغيوب) تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه  
(ماقات لهم الامأمر تنبيه) تصریح بنفي المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه (أن اعبدوا الله

تعالى فعلى التقدير الاول  
يكون معنى قوله تعالى الهين  
من دون الله الهين كائنين  
من جهة غير الله وعلى هذا  
التقدير يكون المعنى الهين  
كائنين من جنس ما هو  
أدنى بالنسبة الى الله  
تعالى (قوله فيكون فيه  
تنبيه الخ) لانه نويخ على  
اتخاذهم اياهم معبودين  
من دون الله ففيه ايماء الى  
أن لا يجتمع عبادة الله مع  
عبادة غيره فن عبده غيره  
فكأنه لم يعبد (قوله  
وقوله في نفسك للشاكلة  
وقيل المراد الذات) لا يخفى  
انه على تقدير المشاكلة  
لا يمكن جعل النفس بمعناها  
الحقيقي بل بحسب معنى  
آخر والمناسب هو الذات  
(قوله تقرير للجملتين  
باعتبار منطوقه ومفهومه)  
اما الاول فلان اثبات علم  
جميع الغيوب له تعالى  
متضمن لعلمه ما في النفس  
وأما الثاني فلان حصر علم  
الغيوب فيه تعالى على ما هو  
مستفاد من ضمير الفصل  
يفهم أن عيسى لا يعلم ما يعلمه  
الله فان قيل شرط ضمير  
الفصل أن يكون الخبر

معرفا باللام أو فاعل من قلنا جاز بعضهم أن يكون الخبر مضافا الى المفرد (قوله  
تصریح بنفي المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه) والمعنى ما قلت لهم شيئا من الامر بالعبادة الامأمر تنبيه ولا يخفى أن المستفهم عنه  
داخل في المنفي

(قوله عطف بيان للضمير) قال صاحب المغنى عطف البيان في الجوامد نظير النعت في المشتقات فكان الضمير لا ينعى فكذلك لا يعطف عليه عطف بيان وهو الزمخشري فجاز ذلك ذهولا عن هذه النكتة وعن نص عليه من المتأخرين ابن السيد وابن مالك والقياس معهما اه كلامه (قوله وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل منه الخ) جواب سؤال هو انه اذا كان بدلا للزم منه ما ذكر من المحذور وفي قوله وليس من شرط البدل اشعار بأنه قد يكون المبدل منه في حكم المطروح والالكان الاولى أن يقال والمبدل منه ليس في حكم المطروح أصلا ثم ان اعبد والله بمعنى عبادة الله فلذا صح جعله بدلا وعطف بيان (قوله أو خبر مضمرا أو مفعوله مثل هو أو اعنى) فيه ان هذا الضمير راجع الى ما أمرتني وهو ليس أن اعبد والله بل العبادة ولا يصح جعل ان مصدرية حتى تؤول الجلة بالمصدر لانه يصير هكذا الامأمرتني به وهو عبادة الله ربي ور بكم وهو غير صحيح كالأ (١٧٧) يخفى فان قيل مراده ما أمرتني بان

أقوله هو أن اعبد والله قلنا ما أمرتني بان يقول عيسى هو اعبد والله من غير ان لامعها وقس عليه كونه مفعولا (قوله فان المصدر لا يكون مفعولا القول) يعنى لو كان بدلا مما أمرتني كان مفعولا كما ان ما أمرتني أيضا كذلك لكن اذا كان ان مصدرية كان أن اعبد والله في معنى عبادة الله فيكون المعنى ما قلت لهم الالعبادة وهذا غير صحيح (قوله وهو لا يقول اعبد والله ربي ور بكم) يمكن أن يقال ان المعنى ما قلت لهم الامأمرتني بان أقول لهم وحينئذ لا يلزم المحذور لان ما أمر الله عيسى بان يقوله هو اعبد والله ربي ور بكم (قوله الا أن يؤول القول بالامر) فيلزم هنا ما ذكره أولا من

ر بي ور بكم) عطف بيان للضمير في به أو بدل منه وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل منه مطلقا يلزم بقاء الموصول بلا راجع أو خبر مضمرا أو مفعوله مثل هو أو اعنى ولا يجوز بداله من ما أمرتني به فان المصدر لا يكون مفعولا القول ولا أن تكون ان مفسرة لان الامر مسندا الى الله سبحانه وتعالى وهو لا يقول اعبد والله ربي ور بكم والقول لا يفسر بل الجلة تحكى بعده الا ان يؤول القول بالامر فكان قيل ما أمرتهم الامأمرتني به أن اعبد والله (وكنتم عليهم شهودا ما مدت فيهم) أى رقبيا عليهم أنمنعهم أن يقولوا ذلك ويعتقدوه أو مشاهد الاحوالهم من كفر وإيمان (فلما توفيتني) بالرفع الى السماء لقوله انى متوفيك ورافعك والتوفى أخذ الشيء وافيها الموت نوع منه قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها وانى لم تمت في منامها (كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم فتمنع من أردت عصمتهم من القول به بالارشاد الى الدلائل والتنبية عليها بارسال الرسل وانزال الآيات (وأنت على كل شئ شهيد) مطلع عليه مراقبه (ان تعذبهم فانهم عبادك) أى ان تعذبهم فانك تعذب عبادك ولا اعتراض على المالك المطلق فيما يفعل بملكه وفيه تنبيه على أنهم استحقوا ذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) فلا عجز ولا استعجاب فانك القادر القوى على الثواب والعقاب الذى لا يثيب ولا يعاقب الا عن حكمة وصواب فان المغفرة مستحسنة لكل مجرم فان عذبت فعذل وان غفرت ففضل وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته ليمنع التردد والتعليق بان (قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) وقرأ نافع يوم بالنصب على أنه ظرف لقال وخبر هذا محذوف أو ظرف مستقر وقع خبرا والمعنى هذا الذى مر من كلام عيسى واقع يوم ينفع وقيل انه خبر ولكن نبى على الفتح باضافته الى الفعل وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب والمراد بالصدق الصدق في الدنيا فان النافع ما كان حال التكليف (لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها أبدا رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم) بيان للنفع (لله ملك السموات والارض وما فى بين وهو على كل شئ قدير) تنبيه على كذب النصرى وفساد دعواهم فى المسيح وأمه وأعماله يقل ومن فيهن تغلبا للعقلاء وقال وما فيهن اتباعا لهم غير أولى العقل اعلاما بأنهم فى غاية القصور عن معنى الربوبية والنزول عن رتبة العبودية واهانة لهم

(٢٣ - (بيضاوى) - ثانى) المحال فيحتاج الى التأويل الذى قلنا وحينئذ لا يحتاج الى تفسير القول بالامر (قوله ولا اعتراض على المالك المطلق) فان العباد قد يعترض عليهم ببعض ما يفعلون فى ملكهم مما يجوز الشرع فان العبد ليس بملك مطلقا بل ليس بملك فى الحقيقة (قوله فلا عجز ولا استعجاب) فان كونه تعالى عزيزا غالبا ينفى العجز وحكما ينفى استعجاب فعله (قوله فلا امتناع فيه لذاته الخ) فيه ان التعليق بان قد يكون فى المتنع بالذات كما قال تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانه يلزم التعليق كما قال تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا ولاجل ما قلنا يتعرض له صاحب الكشاف (قوله وخبر هذا محذوف) والتقدير هذا جزاء الصدق أو نحوه (قوله لان المضاف اليه معرب) قال الرضى هذا مما اختلف فيه النحاة فبعض البصر بين على أنه لا يجوز فى مثله الا الاعراب فى الظرف المضاف لضعف علم البناء وعند الكوفيين وبعض البصر بين يجوز بناؤه اعتبارا بالعلة الصعيفة

(قوله وتنبها على المجانسة المنافية للالوهية) لان ماموضوع للجنس فيدل على ان ماهو فيهن أجناس فكل ما فيهما من الاشخاص له مجانين وكل ماله مجانس لا يصلح للالوهية لان الالوهية تقتضى التوحيد والانفراد عن المجانس والظاهر من كلامهم في هذا الموضوع وغيره ان استعمال ما فيا لاجنس له ولا مجانس كقوله تعالى والسما وما بناها والأرض وما طحاها لا يطريق الحقيقة (قوله ولان ما يطلق متناولا لاجناس كلها) أى يطلق على العالم وعلى غيره بخلاف من فانه مخصوص بذى العلم ولا يطلق على غير العالم الانغليبافان قيل قد ورد في التنزيل اطلاقه على غير ذى العلم وهو قوله تعالى فمنهم من يمشى على بطنه ومنهم من يمشى على أربع قلنا قال الرضى لما غلب العلماء في ضمير منهم نشأ عن هذا التغليب اطلاق من على غير ذى العلم ﴿سورة الانعام﴾ (قوله أخبر أنه تعالى حقيق بالحمد) انما قال ذلك ولم يقل كل حمد حاصل له لان استحقاقه تعالى للحمد اتم (قوله ونبه على أنه المستحق له) فيه اشعار بان غيره تعالى لا يستحق الحمد فان الخبر المحلى باللام يفيد الحصر وانما اختص به لان الحمد لا يعلق بالفاعل المختار ولا فاعل غيره تعالى لانه خالق السموات والأرض وقد أوضحنا هذا البحث حق الايضاح في أوائل الخواشي التي كتبناها على تفسير فاتحة الكتاب من البيضاوى (قوله حمد أولي محمد) لأن استحقاقه للحمد بواسطة خلق السموات والأرض مثلا وهذه الصفة ثابتة له حمد أولي محمد (قوله وهي مثلهن) مأخوذ من قوله تعالى ومن الارض مثلهن (قوله لأن طبقاتها مختلفة بالذات الخ) هذا موافق لكلام الفلاسفة فانهم يقولون لكل فلك هيولى خاصة وصورة (١٧٨) نوعية خاصة وأما الشرع فالظاهر انه لم يصح فيه شيء دل على كونها مختلفة

بالذات والحقائق بل المحققون من المتكلمين على ان الاجسام كلها متساوية في تمام الماهية وهذا هو المفهوم من كلام العلامة النيسابورى ولعل الاستفادة اختلافها بالذات من حركاتها المتفاوتة والآثار لأن الطبيعة الواحدة لا تصدر عنها الأفاعيل المتنافية وهذا أيضا بناء على مذهبهم واما الشرع

وتنبها على المجانسة المنافية للالوهية ولان ما يطلق متناولا لاجناس كلها فهو أولى بارادة العموم  
 \* عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة المائدة أعطى من الاجر عشر حسنات ومحى عنه  
 عشرين سيئة ورفع له عشر درجات بعد ذلك يهودى ونصرانى يتنفس فى الدنيا  
 \* سورة الانعام مكية غير ست آيات أو ثلاث آيات من قوله  
 قل تعالوا وهي مائة وخمس وستون آية )  
 \* بسم الله الرحمن الرحيم \*  
 (الحمد لله الذى خلق السموات والارض) أخبر بأنه سبحانه وتعالى حقيق بالحمد ونبه على أنه المستحق  
 له على هذه النعم الجسم حمد أولي محمد ليكون حجة على الذين هم بر بهم يعدلون وجع السموات  
 دون الارض وهي مثلهن لان طبقاتها مختلفة بالذات متفاوتة الآثار والحركات وقدمها لشرها وعلو  
 مكاتها وتقدم وجودها (وجعل الظلمات والنور) أنشأهما والفرق بين خلق وجعل الذى له  
 مفعول واحد أن الخلق فيه معنى التقدير والجعل فيه معنى التضمين ولذلك عبر عن احداث النور

فانه ثبت ان الفاعل للكل هو الله تعالى بحسب ارادته فيمكن ان تكون السموات متحدة بالنوع مختلفة والظلمة

الحركات بارادة القادر المختار اختلافه وههنا نظر حكيم أيضا وهو ان يقال لم لا يجوز ان تكون السموات متحدة مع اختلاف الحركات بواسطة الشخصات لا يقابل لعل مراده من الاختلاف بالذات اختلافها بحسب الاشخاص لانا نقول طبقات الارض أيضا كذلك مختلفة الاشخاص (قوله وقدمها لشرها) هذه مسألة اختلف فيها العلماء قال العلامة النيسابورى قال بعضهم السماء أفضل لانها معبد الملائكة وواقع فيها معصية ولد الماعصى الله آدم أهبط من الجنة وقال الله تعالى لا يسكن فى جوارى من عصانى وقال تعالى وجعلنا السماء سقفا محفوظا ووقع فى الأكثر ذكر السماء مقدا على الأرض والسماء مؤثر والأرضيات متأثرة والمؤثر أشرف من المتأثر وقال الآخرون بل الأرض أفضل لانه تعالى وصف بقاعا من الأرض بالبركة فقال ان أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين وقال فى البقرة المباركة وقال فى المسجد الأقصى الذى باركنا حوله ووصف جلة الأرض بالبركة فقال تعالى وبارك فيها وقدر فيها أقوانها وخلق الانبياء من الأرض الى غير ذلك من الدلائل التى ذكرها أقول لا يخفى ان قوله لانه تعالى وصف بقاعا من الارض الخ يدل على شرفها لا اشرفيتها (قوله وتقدم وجودها) مراده ان السموات على هذه الهيئة التى وقعت مقدمة على الارض الكائنة على هذه الهيئة الموجودة لانه تعالى قال فى سورة النازعات أم السماء بناها رفع سمكها فسواها وأغطش لبها وأخرج ضحاها والأرض بعد ذلك دحاها فانه صريح فى ان بسط الارض مؤخر عن تسوية السماء (قوله وفى الجمل معنى التضمين) قال العلامة التفتازانى معنى التضمين جعل شيء فى ضمن شيء بان يحصل منه أو يصير اياه أو ينقل منه أو ييهو بالجهة فيه اعتبار شيئين

وارتباط بينهما وفي الخلق معنى الاجهاد بقدر وتسوية انتهى كلامه ولا يخفى أن التضمنين بالمعنى المذكور لا يناسب الصور الثلاث الاولى الابتكاف بعيدا لاجتياح اليه والاولى ان يقال ان جعل اعم من خلق لانه يقال فيما ليس بمخلوق والخلق لا يقال فيما ليس بوجود (قوله تنبيهها على انها لا يقومان بانفسهما) وفيه نظر لانه ان اراد من عدم القيام بنفسه كون الشيء عرضا فالتضمنين بالمعنى المذكور لا يدل عليه كما لا يخفى وان اراد من عدم القيام بنفسه احتياجهما الى الخالق في الوجود والبقاء فلا يصح كونهما معبودين كما زعمت الثنوية فهذا لا يحتاج الى تعليق الجعل بهما بل لوعلق الخلق بهما وقيل وخلق الظلمات والنور وحصل المقصود لكن ظاهر عبارة المصنف وهو انه عبر عن احداث النور والظلمة بالجعل الخ لا يدل على خلاف ذلك والاولى ان يقال جعل الظلمات والنور ولم يدخلهما تحت الخلق لافادة ان الظلمة ليست من الموجودات (قوله على ما زعمت الثنوية) أي القائلون بوجود الهين خبير وشر فالاول هو النور والثاني هو الظلمة وفيه ان النور والظلمة اللذين ذكروهما بمعنى غير المعنى المشهور وهما بهذا المعنى قائمان بذاتهما لا بالهمل فاهم قالوا النور هو الذات المظهر للغير الفاعل للخير والظلمة ضده والمعنى المشهور للنور هو كيفية تكون مظهرا للاشياء عند الحس البصري والظلمة عدمها ولا يخفى ان النور بالمعنى المذكور موجود (١٧٩) وقائم بذاته كسائر الجواهر فكيف يدل

القرآن على بطلانه (قوله لكثرة أسبابها الخ) أي لكثرة أسبابها بالنظر الى أسباب النور والافاسباب النور والاجرام الحاملة له أيضا كثيرة (قوله والهدى واحد) أي دين الله واحد أي أصول الدين في كل ملة من ملل الانبياء واحد وانما الاختلاف في الفروع ولذا قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى (قوله حتى لا يتعلق به الجعل) لان الجعل الانشاء

والظلمة بالجعل تنبيهها على انها لا يقومان بانفسهما كما زعمت الثنوية وجعل الظلمات لكثرة أسبابها والاجرام الحاملة لها ولان المراد بالظلمة الضلال والنور الهدى والهدى واحد والضلال متعدد وتقدمها تقدم الاعدام على الملكات ومن زعم أن الظلمة عرض يضاد النور احتج بهذه الآية ولم يعلم أن عدم الملكة كالعمى ليس صرف العدم حتى لا يتعلق به الجعل (ثم الذين كفروا برهم يعدلون) عطف على قوله الحمد لله على معنى أن الله سبحانه وتعالى حقيق بالجهد على ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته ويكون برهم تنبيهها على أنه خلق هذه الاشياء أسبابا لتكونهم ونعيمهم فمن حقه أن يحمدهم ولا يكفروا به على قوله خلق على معنى أنه سبحانه وتعالى خلق ما لا يقدر عليه أحد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه ومعنى ثم استبعد عدولهم بعد هذا البيان والباء على الاول متعلقة بكفروا واصله يعدلون محذوفة أي يعدلون عنه ليقع الانكار على نفس الفعل وعلى الثاني متعلقة بيه يعدلون والمعنى أن الكفار يعدلون برهم الاوثان أي يسوونها به سبحانه وتعالى (هو الذي خلقكم من طين) أي ابتداء خلقكم منه فانه المادة الاولى وان آدم الذي هو أصل البشر خلق منه وأخلق آباءكم فخلق المضاف (ثم قضى أجلا) أجل الموت (وأجل مسمى عنده) أجل القيامة وقيل الاول ما بين الخلق والموت والثاني ما بين الموت والبعث فان الاجل كما يطلق لآخر المدّة يطلق لجلتها وقيل الاول النوم والثاني الموت وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي وأجل نكرة خصصت بالصفة ولذلك استغنى عن تقديم الخبر والاستئناف به لتعظيمه ولذلك نكر ووصف بانه مسمى أي مثبت معين لا يقبل التغير وأخبر عنه بانه عند الله لا مدخل لغيره فيه يعلم ولا قدرة ولانه

هو اعم من ايجاده بنفسه أو ايراده في محل بان جعل المحل متصفا به ولا يخفى ان الموجود قد يتصف بالعدومات (قوله أو عطف على خلق الخ) كذا في الكشف ومحصول ما ذكر العلامة التفتازاني وغيره انه ليس القصد ههنا عطف الموصول وصلته على مثلها مما اذلا معنى لقول القائل الحمد لله الذي الذين كفروا برهم يعدلون بل هو داخل تحت الصلة فكانه قيل الحمد لله الذي كان منه تلك النعم العظام ثم من الكفرة الكفران أقول فيه نظرا ما أتى فلا فلان مثل هذا التكلف البعيد وتغيير النظم لا ينبغي الا لضرورة ولا ضرورة ههنا واما ثانيا فلان قوله من الكفرة الكفران لا يناسب لان يذكر بعد الحمد لانه لا علاقة له مع الحمد (قوله لا يقدر على شيء منه) تبع في هذه العبارة صاحب الكشف ومعلقوه والاولى ان يقال ما لا يقدر على شيء (قوله بعد هذا البيان) الوجه ان يقال بعد ظهور هذه الآيات التي هي خلق السموات والارض كما قال صاحب الكشف (قوله ليقع الانكار على نفس الفعل) أي ليقع الانكار على نفس العبدول أي على مطلق العبدول عن الحق وفيه اشعار بان عدولهم مطلقا منكر لانه عدول عن الحق (قوله والاستئناف به لتعظيمه) يعني لم يعطف أجل مسمى على مفعول قضى وهو أوجلا وجعل كل منهما مستقلا لما ذكره ولذلك نكر ووصف به لتعظيمه (قوله مثبت معين لا يقبل التغير) بخلاف الاجل الاول فانه قد يتغير بالاسباب كالمساكن وسائر الأعمال فتأمل (قوله لا مدخل لغيره فيه يعلم ولا قدرة)

بمخلاف الاجل السابق فانه قد يعلم لبعض أصحاب الوحي والالهام وقد يكون لقدرة الغير مدخل فيه بحسب الظاهر كالقتل وغيره (قوله) ولانه المقصود بيانه) لان الاجل الاول الذي هو الموت معلوم القضاء اولانه اعظم من الاول (قوله تعالى ثم قضى اجلا) الظاهر ان ثم ههنا بالمعنى الحقيقي وهو التراخي فان الحكم بقضاء الاجل الذي هو الموت مؤخر عن الخلق بزمان (قوله) ولذلك استغنى عن تقديم الخبر) اعلم ان المشهور في استعمال الفصحاء تأخير المبتدأ مع الوصف عن الظرف كما صرح به صاحب الكشاف ومعلقوه فوجب ذكر المرجح بمخلاف المشهور ولم يذكره (١٨٠) المصنف و ذكره صاحب الكشاف وهو الى قصد التعظيم (قوله) استخراج

اللبن من الضرع) ولعل سبب النقل من هذا المعنى الى الشك ان الشك منشأ استخراج العلم الذي هو كاللبن (قوله) متعلق باسم الله ليس المراد ما هو الظاهر انه يتعلق بنفس اسم الله بل المراد انه متعلق بما تضمنه الاسم الاقدس فانه متضمن للعبودية كقول القائل هو حاتم في طي أي جواد فيه لان الاسم لا يتعلق به الجار والمجرور الا باعتبار معنى ظاهر (قوله) وظرف مستقر وقع خبرا) فيكون المعنى وهو الله كأن في السموات وفي الارض ويكون كونه تعالى فيهما مجازا عن علمه بما فيهما استعمال كون العالم في الشيء بمعنى علمه بما فيه بطريق المجاز المرسل (قوله) وليس متعلق المصدر) أي ليس في السموات والارض متعلقا بالسر والجهر لان صلة المصدر لا تتقدم وقد قدمنا

المقصود بيانه (ثم أتت تمترن) استبعاد لامترأهم بعد ما ثبت أنه خالقهم وخالق أصولهم ومحبيهم الى آجالهم فان من قدر على خلق المواد وجعلها وايداع الحياة فيها وابقاها ما يشاء كان أقدر على جمع تلك المواد واحياها ثانيا فالآية الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث والامتراء الشك وأصله المرى وهو استخراج اللب من الضرع (وهو الله) الضمير لله سبحانه وتعالى والله خبره (في السموات وفي الارض) متعلق باسم الله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما لا غير كقوله سبحانه وتعالى وهو الذي في السماء له وفي الارض له أو بقوله (يعلم سرهم وجهرهم) والجملة خبر ثان أو هي الخبر والله بدل ويكفي لصحة الظرفية كون المعلوم فيها كقولك رميت الصيد في الحرم اذا كنت خارجه والصيد فيه أو ظرف مستقر وقع خبرا بمعنى أنه سبحانه وتعالى لكمال علمه بما فيهما كأنه فيهما ويعلم سرهم وجهرهم بيان وتقرير له وليس متعلقا بالمصدر لان صفته لا تتقدم عليه (و يعلم ما تكسبون) من خير أو شر فيثبت عليه ويعاقب ولعله أريد بالسر والجهر ما يخفى وما يظهر من أحوال النفس وبالمكتسب أعمال الجوارح (وما تاتيتهم من آية من آيات ربهم) من الاولى مزيدة للاستغراق والثانية للتبعية أي ما يظهر لهم دليل قط من الادلة أو معجزات أو آية من آيات القرآن (الا كانوا عنها معرضين) تاركين للنظر فيه غير ملتفتين اليه (فقد كذبوا بالحق لما جاءهم) يعني القرآن وهو كالألزام بما قبله كأنه قيل انهم لما كانوا معرضين عن الآيات كلها كذبوا به لما جاءهم أو كالدليل عليه على معنى أنهم لما عرضوا عن القرآن وكذبوا به وهو أعظم الآيات فكيف لا يعرضون عن غيره ولذلك رتب عليه بالفاء (فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا يستهزؤن) أي سيظهر لهم ما كانوا يستهزؤن عند نزول العذاب بهم في الدنيا والآخرة وعند ظهور الاسلام وارتفاع أمره (ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن) أي من أهل زمان والقرن مدة أغلب أعمال الناس وهي سبعون سنة وقيل ثمانون وقيل القرن أهل عصر فيه نبى أو فائق في العلم قلت المدة وأكثرت واشتقاقه من قرنت (مكناهم في الارض) جعلناهم فيها كما كانوا مقرراهم فيها وأعطيناهم من القوى والآلات ما تمكنوا به من أنواع التصرف فيها (مالم نمكن لكم) مالم نجعل لكم من السعة وطول المقام يا أهل مكة أو مالم نعظكم من القوة والسعة في المال والاستظهار بالعدد والاسباب (وأرسلنا السماء عليهم) أي المطر أو السحاب أو المظلة فان مبدأ المطر منها (مدرارا) أي مغزارا (وجعلنا الانهار تجري من تحتهم) فعاشوا في الخصب والريف بين الانهار والثمار (فأهلكناهم بذنوبهم) أي لم يغفر ذلك عنهم شيئا (وأنشأنا) وأحدثنا (من بعدهم قرنا آخرين) بدلانهم والمعنى أنه سبحانه وتعالى كما قدر على أن يهلك من قبلكم كعاد ونمود وينشئ مكانهم آخرين يعمر

مرارا ان المحققين على انه يجوز اذا كان ظرفا أو جارا أو مجرورا (قوله) ما يخفى وما يظهر من أحوال النفس) ٣٣ لا يقال لا يظهر من أحوال النفس شيء بل هي كلها سر والظاهر هو أعمال الجوارح لا ما تقول أعمال الجوارح دالة على أحوال النفس فيظهر أحوالها بأعمال الجوارح ويمكن أن يقال المراد من الاولين ما ظهر وما خفي من الاحوال التي لا تكون بالكسب وبالثالث ما يكون بالكسب (قوله) كأنه قيل) الى قوله أو كالدليل الخ هذا بناء على ان الفاء السببية قد تكون لسببية ما قبلها ما بعدها أو بالعكس فعلى الوجه الاول يكون الوجه الاول من السببية وعلى الوجه الثاني يكون الوجه الثاني منها

(قوله تعالى في قرطاس) فان قلت ما فائدة لفظ القرطاس قلت فائدته المبالغة لانهم اذا قالوا في بين ما هو المتعارف وهو كون الكتاب في القرطاس انه السحر فقولهم هذا فيما لا يكون معتادا اولى (قوله ثم لا ينظرون) قال صاحب الكشاف عدم انظارهم امالانهم عاينوا الملك فقد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته وهي انه لاشئ ابين منها وايقن ثم لا يؤمنون كما قال ولوان تنازلنا اليهم الملائكة لم يكن بدمن اهلا كهم كأهلك أصحاب المائدة واما بزوال الاختيار الذي هو قاعدة التكليف عند نزول الملك فيجب اهلا كهم واما لانهم اذا شاهدوه في صورته زهقت ارواحهم من هول ما يشاهدون واقول فان قيل لم كان زوال الاختيار سببا هلا كهم قلنا لان خلقهم كان للابتداء بالتكليف فاذا بطل الاختيار زال التكليف فزال سبب (١٨٩) وجودهم وزوال الوجود بزوال سببه (قوله

ولانه يتقدمه الابصار) أى المس بالابدى متقدم عليه الابصار بلا مانع فلا حاجة الى ذكر الابصار ههنا (قوله وتارة يقولون لو شاء ربك لازل ملائكة) فان قيل فعلى هذا كان المناسب ان يقال ولو جعلناه ملائكة ليطابق الافتتاح وهو قولهم لو شاء ربك لازل ملائكة والجواب ان المراد بذلك الجنس فيكون شاملا للجمع (قوله واعرآهم كذلك الافراد من الانبياء) فيه خفاء قال العلامة النيسابورى ان نبينا صلى الله عليه وسلم لما رأى جبرائيل عليه الصلاة والسلام غشى عليه وان جميع الرسل عاينوا الملائكة في صورة البشر كأضياف لوط و ابراهيم وكالذين تسوروا الحراب (قوله يسخر منهم) الضمير راجع الى الرسل فيكون

بهم بلا دة يقدر أن يفعل ذلك بكم (ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس) مكتوبا في ورق (فلمسوه بأيديهم) فسوه وتخصيص للمس لان التزوير لا يقع فيه فلا يمكنهم أن يقولوا انما سكرت ابصارنا ولانه يتقدمه الابصار حيث لا مانع وتقييده بالابدى لدفع التجوز فانه قد يتجوز به للفحص كقوله وانالمسنا السماء (لقال الذين كفروا ان هذا الاسحر مبین) نعمنا وعنادا (وقالوا لولا أنزل عليه ملك) هلا أنزل معه ملك يكلمنا أنه نبي كقوله لولا أنزل اليه ملك فيكون معه نذيرا (ولو أنزلنا ملكا لقضى الامر) جواب لقولهم وبيان لما هو المانع مما اقترحوه والخلل فيه والمعنى أن الملك لو أنزل بحيث عاينوه كما اقترحوا لحق اهلا كهم فان سنة الله قد جرت بذلك فيمن قبلهم (ثم لا ينظرون) بعد نزوله طرفة عين (ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون) جواب ثان ان جعل الهاء للطوبى وان جعل للرسول فهو جواب اقتراح ثان فانهم تارة يقولون لولا أنزل عليه ملك وتارة يقولون لو شاء ربنا لازل ملائكة والمعنى ولو جعلنا قريشا ملكا يعاينونه أو الرسول ملكا لمثلنا رجلا كما مثل جبريل في صورة دحية الكلبي فان القوة البشرية لا تقوى على رؤية الملك في صورته واعرآهم كذلك الافراد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام بقوتهم القدسية وللبسنا جواب محذوف أى ولو جعلناه رجلا للبسنا أى خلطنا عليهم ما يخطون على أنفسهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم دقري لبسنا بلام واحدة وللبسنا بالتشديد للمبالغة (ولقد استهزى برسول من قبلك) تسليقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عمابرى من قومه (خاف بالذين سخر وامنهم ما كانوا به يستهزؤن) فحاط بهم الذى كانوا يستهزؤن به حيث أهلكوا لاجله أو فترزلهم وبال استهزأهم (قل سيروا في الارض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين) كيف أهلكهم الله بعذاب الاستئصال كى تعتبر واوالفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا أن السير ثمة لاجل النظر ولا كذلك ههنا ولذلك قيل معناه اباحة السير للتجارة وغيرها وايجاب النظر في آثار الهالكين (قل لمن مافى السموات والارض) خلقا وملكا وهو سؤال تبيكيت (قل لله) تقر براهم وتنبهها على أنه المتعين للجواب بالاتفاق بحيث لا يمكنهم أن يذكروا غيره (كتب على نفسه الرحمة) التزمها تفضلا واحسانا والمراد بالرحمة ما يم الدارين ومن ذلك الهداية الى معرفته والعلم بتوحيده بنصب الأدلة وانزال الكتب والامهال على الكفر (ليجمعنكم الى يوم القيامة) استئشاف وقسم للوعيد على اشراكهم واغفاهم النظر أى ليجمعنكم في القبور ومبعوثين الى يوم القيامة فيجاز بكم على شرككم

تعديته بمن مثل قوله تعالى اننا نسخر منكم (قوله ان السير ثمة لاجل النظر) فيكون الفاء للسببية بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فان السير سبب لحصول النظر في الخارج (قوله سؤال تبيكيت) أى الزام واغمام أى أورد عليهم حجة ما قدر واعلى الجواب عنها (قوله تقربرا لهم) أى جعلهم مقرين لهم واذا كان مافى السموات والارض لله بطل الشركة والشركاء (قوله وتنبه على أنه المتعين للجواب) لان تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم بالقول به من غير الالتفات الى جوابهم مشعر بان هذا الجواب متعين فلا حاجة الى ان يجيبوا (قوله التزمها تفضلا واحسانا) لانه وعد بالرحمة فصارت الرحمة واجبة بمقتضى الوعد لان اخلاف الوعد نقص وهو على الله تعالى محال وفي كلامه رد على من قال ان الرحمة واجبة عليه مطلقا بالوعد

(قوله وقيل بدل من الرحمة الخ) فيه ان الظاهر ان معنى قوله تعالى قل لمن مافى السموات وما فى الارض قل للكافرين لان المؤمنيين معترفون بان الكحل له فلامعنى للتبكي على ما صرح به فظاهره يدل على انه يكون الخطاب في ليجمعنكم لهم أيضا ولا يناسبه قوله فان من رحته بعثه اياكم وانعامه عليكم الا ان يقال انه أعرض عن الكافرين واعلم ان العلامة الطيبي قال قال الزجاج يجوز ان يكون ليجمعنكم بدلا من الرحمة وفسر رحته بانه يمهلمهم الى يوم القيامة والامهال رحمة انتهى بحروفه ولا يخفى ان هذا هو المناسب (قوله فاكتفى باحد الضدين عن الآخر) فان قلت لم ذكر له ما سكن ولم يقل وله ما يحرك فلنا يمكن أن يكون الاصل السكون وأما الحركة فتحتمل الى محرك وفيه ان ما تحرك من الليل والنهار أعظم وأظهر اذ هو السموات والكواكب فهو أولى بالذكر فالاولى تفسير ما سكن بالوجه الاول وهو ان يكون من السكنى (قوله لكل مسموع) هذا العموم مستفاد من حذف متعلق السميع اذ لما كان لا بد للسمع من متعلق والتخصيص (١٨٢) ببعض المسموعات تخصيص بلاخص فوجب تقدير ما دل على العموم

(قوله لا اتخذ الولي) اذ لو أخر غير الله لتوهم ان انكار اتخاذ غير الله وليا لاجل انكار اتخاذ الولي وأما اذا قدم فلا يتوهم ما ذكر أصلا والاولى أن يقال ان تقديم غير الله للاشعار بان الانكار مخصوص باتخاذ غير الله وليا لانه لا بد من ولي ومعبود ولا يصح اتخاذ غير الله وليا فيجب اتخاذ الله وليا لانه لا بد من ولي ومعبود الهى وانما قلنا لا بد من اتخاذ المعبود لان الخلق لا بد له من خالق ومنم حقيقى وهو يستحق ان يكون معبودا (قوله

أوفى يوم القيامة والى بمعنى فى وقيل بدل من الرحمة بدل البعض فان من رحته بعثه اياكم وانعامه عليكم (لا ريب فيه) فى اليوم وأجمع (الذين خسروا أنفسهم) بتضييع رأس مالهم وهو الفطرة الاصلية والعقل السليم وموضع الذين نصب على النتم أو رفع على الخبر أى وأتم الذين أو على الابتداء والخبر (فهم لا يؤمنون) والفاء للدلالة على أن عدم إيمانهم مسبب عن خسرتهم فان ابطال العقل ياتباع الحواس والوهم والانهماك فى التقليد واغفال النظر أدى بهم الى الاصرار على الكفر والامتناع من الايمان (وله) عطف على لله (ما سكن فى الليل والنهار) من السكنى وتعديته بنى كفاى قوله تعالى وسكنتم فى مساكن الذين ظلموا أنفسهم والمعنى ما شتملا عليه أو من السكون أى ما سكن فىهما وتحرك فاكتفى باحد الضدين عن الآخر (وهو السميع) لكل مسموع (العليم) بكل معلوم فلا يخفى عليه شئ ويجوز أن يكون وعيدا للمشركين على أقوالهم وأفعالهم (قل أغير الله أتخذوليا) انكار لاتخاذ غير الله وليا لاتخاذ الولي فلذلك قدم وأولى الهمزة والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك (فاطر السموات والارض) مبدعهما وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما عرفت معنى الفاطر حتى أتانى أعرابيان يختصمان فى بئر فقال أحدهما لأنا فطرتهما أى ابتدأتهما وجوه على الصفة لله فانه معنى الماضى ولذلك قرىء فطر وقرىء بارفع والنصب على المدح (وهو يطعم ولا يطعم) يرزق ولا يرزق وتخصيص الطعام لشدة الحاجة اليه وقرىء ولا يطعم بفتح الياء وبعكس الأول على أن الضمير لغير الله والمعنى كيف أشرك بمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل عن رتبة الحيوانية وبيننا وبينهمما للفاعل على أن الثانى من أطمع بمعنى استطعم أو على معنى انه يطعم تارة ولا يطعم أخرى كقوله يقبض ويبسط (قل انى أمرت أن أكون أول من أسلم) لان النبي صلى الله عليه وسلم سابق أمته فى الدين (ولا تكونن من المشركين) وقيل لى ولا تكونن ويجوز عطنه على قل (قل انى أخاف ان عصيت

فانه بمعنى الماضى) أى كونه صفة لله موجب كونه معرفة فيجب كونه بمعنى

الماضى حتى يكون مضافا فيتعرف (قوله وتخصيص الطعام لشدة الاحتياج اليه) أى تخصيص الطعام بالذكر من بين أفراد الرزق وجعله بمعناه لاذكر والظاهر ان الشراب داخل فيه لقوله ولمن لم يطعمه فانه منى (قوله وقرىء بعكس الاول) أى وقرىء يطعم الاول بفتح العين ويطعم الثانى بكسرها كما صرح به صاحب الكشاف وفيه ان شركاءهم أصنام والصنم جراد لا يطعم والحواب ان المراد من الاطعام على هذه القراءة التربة لانه الحقيقى كذا قال العلامة الطيبي لكن بقى الاشكال على المصنف وصاحب الكشاف فانهما فسرا الاطعام بالرزق ولا يخفى ان الاصنام ليست بمرزوقة لان الرزق النفع الواصل الى الحيوان وقال العلامة التفزاز فى صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منهم من يطعم كالسبيح من معبودات الكفرة ثم ان قول المصنف ما هو نازل عن رتبة الحيوانية لا يناسب قوله يطعم ولا يطعم على عكس الاول لان ما يطعم ولا يطعم حيوان وهذا من زوائده على الكشاف فالظاهر ان قوله والمعنى الخ ان معنى القراءة الأولى ما ذكر أى أغير الله وهو الصنم النازل عن رتبة الحيوانية أتخذوليا والخال ان الله يرزق ولا يرزق والحيوان يرزق ولا يرزق والصنم لا يرزق ولا يرزق (قوله وقيل لى ولا تكونن من المشركين ونحوه) ظاهر العبارة يفيد انه رجح الأول مع ان المناسب الوجه الثانى

ربى

لاحتياج الاول الى التقدير دون الثاني (قوله محذوف دل عليه الجملة) والمعنى ان عصيت ربي اخاف عذاب يوم عظيم (قوله وقد فرى باظهاره الخ) أي فرى من يصرف الله عنه يؤمئذ ويكون التقدير من يصرف الله العذاب عنه يومئذ أو من يصرف الله عنه عذاب الله يومئذ (قوله تعالى وان بمسك الله بضر فلا كاشف له الا هو) حجة أخرى على المشركين فانه لما كان الله قادرا على دفع الضر لا غيره بطل الشرك لانه لا وجه لعبادة من لم يكن قادرا على دفع الأذى وترك عبادة من قدر عليه (قوله تعالى فهو على كل شيء قدير) دل هذا على ان غير الله تعالى لا يقدر على ايصال ذلك الخير لانه لما كان الله قادرا على ايصال ذلك الخير ومنعه كما فهم من قوله تعالى فهو على كل شيء قدير فلو قدر غيره عليه فاذا اراد ايصاله الى العبد و اراد الله عدم ايصاله (١٨٣) اليه لزم ما لزم من التمانع (قوله تصوير

الخ) الباء في الغلبة متعلق بالعباد والمراد تصوير العباد الرتبة على العباد فاستعمل ما هو للفوقية المكانية في الشرف والعلو بحسب المرتبة وغرضه ان ليس العبارة على معناها الحقيقي وانما المراد منه تخيل قهره وعلوه بالوجه الذي ذكره والأولى ان يقال القهر عبارة عن الغلبة وهي معناها الحقيقي والمراد من الفوقية العلو الرتبة (قوله تعالى قل الله) أي هو أكبر شهادة فان قلت المراد من شهادة الله قلنا اظهار المعجزة على يد النبي صلى الله عليه وسلم فان حقيقة الشهادة ما تبين به المدعى وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل ولا شك ان دلالة الفعل أقوى من دلالة القول بعروض الاحتمالات في الالفاظ بخلاف الفعل فان دلالة لا تعرض له

ر في عذاب يوم عظيم) مبالغة أخرى في قطع أطماعهم وتعريض لهم بانهم عصاة مستوجبون للعذاب والشرط معترض بين الفعل والمفعول به وجوابه محذوف دل عليه الجملة (من يصرف عنه يومئذ) أي يصرف العذاب عنه وقراءة الكسائي ويعقوب وأبو بكر عن عاصم يصرف على أن الضمير فيه لله سبحانه وتعالى وقد فرى باظهاره والمفعول به محذوف أو يومئذ محذوف المضاف (فقد رجه) نجاه وأنعم عليه (وذلك الفوز المبين) أي الصرف أو الرحم (وان بمسك الله بضر) ببليّة كمرض وفقر (فلا كاشف له) فلا قادر على كشفه (الا هو وان بمسك بخير) بنبعة كصحة وغنى (فهو على كل شيء قدير) فكان قادرا على حفظه وادامته فلا يقدر غيره على دفعه كقوله تعالى فلا راد لفضله (وهو القاهر فوق عباده) تصوير قهره وعلوه بالغلبة والقدرة (وهو الحكيم) في أمره وتديبره (الخبير) بالعباد وخفيايا حواطم (قل أي شيء أكبر شهادة) نزلت حين قال قريش يا محمد لقد سألتنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أن ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من يشهدك أنك رسول الله والشئ يقع على كل موجود وقد سبق القول فيه في سورة البقرة (قل الله) أي الله أكبر شهادة ثم ابتداء (شهادتي بيني وبينكم) أي هو شهيد بيني وبينكم ويجوز أن يكون الله شهيد هو الجواب لانه سبحانه وتعالى اذا كان الشهيد كان أكبر شيء شهادة (وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به) أي بالقرآن واكتفي بذكر الانذار عن ذكر البشارة (ومن بلغ) عطف على ضمير المخاطبين أي لانذركم به يا أهل مكة وسائر من بلغه من الاسود والاحمر ومن الثقلين أو لانذركم به أيها الموجودون ومن بلغه الى يوم القيامة وفيه دليل على أن أحكام القرآن تعم الموجودين وقت نزوله ومن بعدهم وأنه لا يؤاخذ بهما من لم يبلغه (أنتم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى) تقرير لهم مع انكار واستبعاد (قل لأشهد) بما تشهدون (قل انما هو اله واحد) أي بل أشهد أن لا اله الا هو (وانى يرى عما تشركون) يعنى الاصنام (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه) يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم بحليته المذكورة في التوراة والانجيل (كما يعرفون أبناءهم) بجلالهم (الذين خسروا أنفسهم) من أهل الكتاب والمشركين (فهم لا يؤمنون) لتضييعهم ما به يكتسب الايمان (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) كقولهم الملائكة بنات الله وهؤلاء شفعاؤنا عند الله (أو كذب بآياته) كأن كذبوا بالقرآن والمجزات وسموها سحرا وانما ذكر أو وهم قد جمعوا بين الأمرين نبيه على أن كلا منهما وحده بالغ غاية الافراط في الظلم على النفس (انه) الضمير

الاحتمال والمراد من الشهادة ههنا الشهادة على نبوته صلى الله عليه وسلم فان القرآن دل عليه لانه أعجزهم عن المعارضة كما دل عليه سبب النزول وقوله تعالى شهيد بيني وبينكم وقوله تعالى وأوحى الى هذا القرآن لانذركم لكن قوله تعالى أنتم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى يدل على ان المراد الشهادة على التوحيد (قوله وهو دليل الخ) فيه انه فسر أو لامن بلغ بالموجودين الغائبين كما هو الظاهر من عبارته بقرينة ما قاله ثانيا من ان المراد به الموجودون بعده وعلى هذا يكون محتملا للعنيين فكيف يكون دليلا ومحتملا لا يصلح دليلا والأولى ان يقال ظاهر قوله تعالى ومن بلغ مطلق عام لوجود الغائبين والذين يوجدون بعده الى يوم القيامة (قوله بالغ غاية الافراط في الظلم) قد افترط في تفسير هذه الآية والوجه ان يقال المراد من أمثال هذا التركيب أي من أظلم شدة الظلم اذ لا يمكن في كل

موضع خصوصاً في هذا الموضع حمله على البلوغ غاية الافراط في الظلم اذ قتل النبي مثلاً بلغ منه في الظلم (قوله منصوب بمضمر  
 تهويل للأمر) يفيد ان اضرار العامل يشعر بالتهويل وقال صاحب الكشاف ناصبه محذوف تقديره هو يوم نحشرهم كان كيت وكيت  
 فترك ليقى على الابهام الذي هو ادخل في التخويف فطم من عبارته ان التخويف لم ينشأ من مجرد حذف العامل وانما نشأ من تركه  
 مع فاعله وممراد المصنف ما ذكر صاحب الكشاف فكانه قال لو ذكر العامل لوجب ذكر فاعله فلم يبق التهويل وان كان حذف  
 الفاعل موجباً للتهويل لان السامع (١٨٤) يذهب كل مذهب يمكن بخلاف ما اذا ذكر فانه يعين ما هو المذكور (قوله

وقد أيقنوا بالخلود) لك ان  
 تقول من أين يعلم انهم  
 عندهذا القول أيقنوا  
 بالخلود لا بد من بيان (قوله  
 وهو لا يوافق قوله انظر  
 الخ) اعلم ان من قال  
 بالتفسير المذكور غرضه  
 منع صدور الكذب عنهم  
 في الآخرة بناء على مذهبه  
 وان كان بخلاف الجمهور  
 ولما كان شركهم محققاً  
 كان نفي الشرك عنهم كذباً  
 فلا بد لنفي الكذب من  
 ان يقال معناه انهم ما كانوا  
 مشركين في اعتقادهم  
 حتى يكونوا موحدين في  
 اعتقادهم وهذا لا يلائم  
 قوله تعالى انظر كيف كذبوا  
 على أنفسهم لانه يدل على  
 ان قوله ما كنا مشركين  
 كذب لكن معناه ان  
 اعتقادنا كنا مشركين  
 وهذا ليس بكذب اي عند  
 مانع الكذب يوم القيامة  
 ان اعتقادهم كذلك في  
 الواقع فأجاب بان المراد

للشأن (لا يفلح الظالمون) فضلا عن لا أحد أظلم منه (ويوم نحشرهم جميعاً) منصوب بمضمر  
 تهويل للأمر (ثم تقول للذين أشركوا أين شركاؤكم) أي ألهنكم التي جعلتموها شركاء لله وقرأ  
 يعقوب يحشرهم ويقول بالياء (الذين كنتم تزعمون) أي تزعمونهم شركاء حذف المفعولان والمراد  
 من الاستفهام التوبيخ وعله يحال بينهم وبين آلهتهم حينئذ ليفقدوها في الساعة التي علقوا بها الرجاء  
 فيها ويحتمل أن يشاهدوهم ولكن لما لم ينفعوهم فكأنهم غيب عنهم (ثم لم يكن فتنهم إلا أن  
 قالوا) أي كفرهم والمراد عاقبته وقيل معذرتهم التي يتوهمون أن يتخلصوا بها من فتن الكذب اذا  
 خلصت وقيل جوابهم وانما سماه فتنه لانه كذب أولانهم قصدوا به الخلاص وقرأ ابن كثير وابن عامر  
 وحفص عن عاصم لم تكن بالياء وفتنتهم بالرفع على أنها الاسم ونافع وأبو عمرو وأبو بكر عنه بالياء  
 والنصب على أن الاسم أن قالوا والتأنيث للخبر كقوله من كانت أمك والباقون بالياء والنصب  
 (والله ربنا ما كنا مشركين) يكذبون ويحلفون عليه مع علمهم بأنه لا ينفعهم من فرط الحيرة  
 والدهشة كما يقولون ربنا أخرجنا منها وقد أيقنوا بالخلود وقيل معناه ما كنا مشركين عند أنفسنا  
 وهو لا يوافق قوله (انظر كيف كذبوا على أنفسهم) أي بنفي الشرك عنها وجهه على كذبهم في  
 الدنيا تعسف يخجل بالنظم ونظير ذلك قوله يوم يعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم وقرأ جزء  
 والكسائي بنى بالنصب على النداء والمدح (وضل عنهم ما كانوا يفترون) من الشركاء (ومنهم  
 من يستمع اليك) حين تتلو القرآن والمراد أبو سفيان والوليد والنضر وعتبة وشيبة وأبو جهل  
 وأضرابهم اجتمعوا فسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن فقالوا للنضر ما يقول فقال  
 والذي جعلها بيته ما أدري ما يقول إلا أنه يحرك لسانه ويقول أساطير الاولين مثل ما حدثتكم عن  
 القرون الماضية فقال أبو سفيان اني لارى حقاً فقال أبو جهل كلا (وجعلنا على قلوبهم أكنة)  
 أغشية جمع كنان وهو ما يستر الشيء (أن يفقهوه) كراهة أن يفقهوه (وفي آذانهم وقراً) يمنع  
 من استماعه وقد مر تحقيق ذلك في أول البقرة (وان روا كل آية لا يؤمنوا بها) لفرط عنادهم  
 واستحكام التقليد فيهم (حتى اذا جاؤك يجادلونك) أي بلغ تكذيبهم الآيات الى أنهم جاؤك  
 يجادلونك وحتى هي التي تقع بعدها الجمل لا عمل لها والجمل اذا وجوابه وهو (يقول الذين كفروا ان  
 هذا الأساطير الاولين) فان جعل أصدق الحديث خرافات الاولين غاية التكذيب ويجادلونك حال  
 لجيئهم ويجوز أن تكون الجارة واذا جاؤك في موضع الجر ويجادلونك حال ويقول تفسيره والاساطير  
 الاباطيل جمع أسطورة أو اسطارة أو اسطار جمع سطر وأصله السطر بمعنى الخط (وهم ينهون عنه)

كذبهم في الدنيا فرد عليه بانه يوجب اختلال النظم واذا ظهر لك ما قدمناه علمت ما في كلام المصنف من  
 القصور والابهام في الكلام (قوله وجهه على كذبهم في الدنيا تعسف يخجل بالنظم) لان أول الكلام بيان حالهم في الآخرة وهو لتلك  
 النظم (قوله ونظير ذلك قوله) لان معناه يحلفون بالله في الآخرة بانهم مسلمون كما يحلفون لكم في الدنيا انهم لمنكم (قوله وحتى هي التي  
 يقع بعدها الجمل الخ) وهي حتى الابتدائية (قوله ويجوز ان تكون الجارة الخ) هذا بناء على الظاهر من ان اذا ليس بلازم الظرفية  
 والالزام ان يكون منصوباً بالجر وراوياً لزم دخول حتى الجارة على في المقدر واذا كانت الجارة يكون المعنى حتى وقت مجيئهم كذا  
 قاله صاحب الكشاف (قوله خرافات الاولين) قيل أصل الخرافة المحترف من الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهم به من الاحاديث

وقيل انه رجل من خزاعة استهونه الجن فرجع الى قومه فكان يحدتهم بالأباطيل فكانت العرب اذا سمعت ما لا أصل له قال حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للباطيل خرافات (قوله استثناف كلام منهم على وجه الاثبات الخ) هكذا في الكشف قال العلامة التفتازاني يريد انه ليس بعطف على زرد ليدخل تحت التمني ويكون المعنى ياليتنا لا نكذب بل هو عطف على التمني عطف اخبار على انشاء وهو جائز باقتضاء المقام وكذا دعني ولأعود انتهى كلامه وفيه انه لا حاجة الى القول بعطف الاخبار على الانشاء مع انه خلاف المشهور اذ المصنف وصاحب الكشف صرحا بان هذا الكلام مستأنف فالظاهر ان (١٨٥) الواو للاستثناف قال صاحب المعنى

الواو في قوله تعالى لتبين لكم وتقرر في الارحام ما نشاء ونحو من يضل الله فلا هادي له ويذرهم فيمن رفع ايضا ونحو واتقوا الله ويعلمكم للاستثناف اذ لو كانت للعطف لا تصب تقرو لجزم نذر ولزم عطف الخبر على الامر وكذلك قولهم دعني ولأعود (قوله وانهم لكاذبون الخ) جواب لسؤال فكان سائلا يقول اذا كان الكل تحت التمني فما الكذب والحال ان الكذب لا يكون الا في الاخبار والتعسني انشاء لاخبار فأجاب بما ذكر (قوله اجراء لها مجرى الفاء) لاجابة الى اجراء الواو مجرى الفاء بل النجاة قالوا ان الفعل كما يكون منصوبا بعد الفاء بعد التمني يكون منصوبا بعد الواو بعده ايضا فيكون المعنى ياليت ردنا وعدم تكذبتنا وكوننا من المؤمنين (قوله ما كانوا

أى يهون الناس عن القرآن أو الرسول صلى الله عليه وسلم والایمان به (ويأون عنه) بانفسهم أو يهون عن التعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويأون عنه فلا يؤمنون به كأبي طالب (وان يهلكون) وما يهلكون بذلك (الأنفسهم وما يشعرون) أن ضرره لا يتعداهم الى غيرهم (ولوترى اذ وقفوا على النار) جوابه محذوف أى لوتراه حين يوقفون على النار حتى يعابنوها أو يطلعون عليها أو يدخلونها فيعرفون مقدار عذابها رأيت أمر اشيعا وقرى وقفا على البناء للفاعل من وقف عليها ووقفا (فقالوا ياليتنا رد) تمينا للرجوع الى الدنيا (ولانكذب بايات ربنا وان نكون من المؤمنين) استثناف كلام منهم على وجه الاثبات كقولهم دعني ولأعود أى وأنا لأعود تركتني أولم تتركني أو عطف على نرد أو حال من الضمير فيه فيكون في حكم التمني وقوله وانهم لكاذبون راجع الى ما تضمنه التمني من الوعد ونصهما مجزأة ويعقوب وحفص على الجواب باضمار أن بعد الواو اجراء لها مجرى الفاء وقرأ ابن عامر برفع الاول على العطف ونصب الثاني على الجواب (بل بدلهم ما كانوا يخفون من قبل) الاضراب عن ارادة الايمان المفهومة من التمني والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون من نفاقهم أو قبائح أعمالهم فتمنوا ذلك ضجرا لا عزيمة على أنهم لو ردوا لآمنوا (ولوردوا) أى الى الدنيا بعد الوقوف والظهور (لعادوا لما نهوا عنه) من الكفر والمعاصي (وانهم لكاذبون) فيما وعدوا به من أنفسهم (وقالوا) عطف على لعادوا وعلى أنهم لكاذبون أو على نهوا أو استثناف بذكر ما قالوه في الدنيا (ان هي الاحياتنا الدنيا) الضمير للحياة (وما نحن بمبعوثين ولوترى اذ وقفوا على ربهم) مجاز عن الحبس للسؤال والتوبيخ وقيل معناه وقفوا على قضاء ربهم أو جزائه أو عرفوه حق التعريف (قال أليس هذا بالحق) كانه جواب قائل قال ماذا قال ربهم حينئذ والهمزة للتقرير على التكذيب والاشارة الى البعث وما يتبعه من الثواب والعقاب (قالوا بلى وربنا) اقرارهم وكذبهم باليمين لانجلاء الامر غاية الجلاء (قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون) بسبب كفركم أو ببده (قد خسروا الذين كذبوا بالقاء الله) اذا فاتهم النعيم واستوجبوا العذاب المقيم لقاء الله البعث وما يتبعه (حتى اذا جاءتهم الساعة) غاية لكذبوا لان خسروا لان خسروا لانهم لا غاية له (بغثة) نجاة ونصها على الحال أو المصدر فانها نوع من المجيء (قالوا يا حسرتنا) أى تعالى فهذا أوانك (على ما فرطنا) قصرنا (فيها) في الحياة الدنيا أضمرت وان لم يجرد كرها للعلم بها وفى الساعة يعنى في شأنها والایمان بها (وهم يحماون أو زارهم على ظهورهم) تمثيل لاستحقاقهم آصار الآثام (الأساء ما يزررون) بشئ شيأ يزررونه وزرهم (وما الحياة الدنيا الا لعب وهوا) أى وما أعمالها الا لعب وهوا يلهمي

(٢٤ - (بيضاوى) - ثانياً) يخفون من نفاقهم) أى بدلهم جزء ما كانوا يخفون (قوله ونصها على الحال) وعلى هذا تكون بغثة بمعنى مفاجئة واعلم ان صاحب الكشف ذكر فائدة تركها المصنف وهو انه قال فان قلت انما يتحسرون عند موتهم قلت لما كان الموت وقوعا في أحوال الآخرة جعل من جنس الساعة وسمى باسمها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من مات فقد قامت قيامته أو جعل مجيء الساعة بسرعة كالواقع بغير فترة وأقول يمكن ان يقال لم يذ كرهنا تحسروا عند الموت للاشعار بان تحسروا وقت قيام الساعة بمرتبة من الشدة لا يلتفت معها الى التحسر عند الموت (قوله بشئ شيأ يزررونه وزرهم) انما قد ركذلك لان القاعدة في مثل هذه الصورة ان يكون الفاعل ضمير مستترا بميز الما ولا بد من مخصوص مقدر أيضا

(قوله تنبيه على ان الخ) لانه لما قيل الآخرة خير للثقلين يفهم منه ان خيريته مخصوص بهم لان العقل يحكم بانه لا بد من حياة مستقرة فاعلمهم تنفعهم النفع الأخرى واما أعمال غيرهم فتكون طهورا وعبادته اذا كان الحياة التي هي اللعب واللهم موجوده فالحياة التي لاهو فيها ولا لعب موجوده بطريق (١٨٦) الاولى (قوله معنى قدز يادة الفعل) يعني ان قد في الاصل للتقليل لكنه قد

تستعمل للتكثير استعمال الضد في الضد كرب فانه قد وضع للتقليل وقد يستعمل في ضده (قوله ولكنه قد يهلك المال ناله) اوله أخي ثقة لا يهلك الخ ماله يعني ليس السكر يوجب جوده بل هو ذاتي يهلك المال كرمه والنوال العطاء (قوله في الحقيقة) يمكن ان يراد ان غرضهم في الحقيقة ليس تكذيبك ولكن مقصودهم تكذيب آيات الله وان يراد ان تكذيبهم ليس عن القلب لانهم يعلمون صدقك وانما هو باللسان (قوله وفيه دليل الخ) لان الغرض من هذه الآية تسليته رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره باقتدائه بالرسول المتقدمه في صبرهم على تكذيبهم حتى أتاهم النصر ولا بد من وقوع تكذيبه حتى يتحقق الاقتداء بهم (قوله تعالى أو سامع في السماء) يجوز ان يكون في معنى الى وقد جوز النحاة كون في بهذا المعنى أي سامعا واصلا الى السماء اذ

الناس و يشغلهم عما يعقب منفعة دائمة وانه حقيقة وهو جواب لقولهم ان هي الاحياتنا الدنيا (وللدار الآخرة خير للذين يتقون) لدوامها وخالوص منافعها وولدها وقوله للذين يتقون تنبيه على أن مالمس من أعمال المتقين لعب وطهورا قرأ ابن عامر ودار الآخرة (أفلا يعقلون) أي الامر من خير وقرأ نافع وابن عامر وحفص عن عاصم ويعقوب بالراء على خطاب المخاطبين به أو تغليب الحاضرين على الغائبين (قد نعلم انه ليحزنك الذي يقولون) معنى قدز يادة الفعل وكثرته كما في قوله \* ولكنه قد يهلك المال ناله \* والهاء في انه للشأن وقرىء ليحزنك من أحن (فانهم لا يكذبونك) في الحقيقة وقرأ نافع والكسائي لا يكذبونك من أكذبه اذا وجدته كاذبا أو نسبه الى الكذب (ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) ولكنهم يجحدون بآيات الله ويكذبونها فوضع الظالمين موضع الضمير للدلالة على أنهم ظلموا بجهودهم أو جحدوا لغيرهم على الظلم والباء لتضمن الجحد معنى التكذيب روى أن أبا جهل كان يقول ما تكذبك وانك عندنا صادق وانما تكذب ما جئتنا به فنزات (واقدم كذبت رسل من قبلك) تسليته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن قوله لا يكذبونك ليس لنفي تكذبه مطلقا (فصبروا على ما كذبوا وأوذوا) على تكذيبهم وايدأهم فتأس بهم واصبر (حتى أتاهم نصرنا) فيه ايماء بوعده النصر للصابرين (ولا مبدل لكلمات الله) لمواعيده من قوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الآيات (ولقد جاءك من نبأ المرسلين) أي بعض قصصهم وما كابدوا من قومهم (وان كان كبر عليك) عظم وشق (اعراضهم) عنك وعن الايمان بما جئت به (فان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض أو سما في السماء فتأتهم باية) منفذا تنفذ فيه الى جوف الارض فتطلع لهم آية أو مصعدا تصعد به الى السماء فتنزله منها آية وفي الارض صفة لنفقا وفي السماء صفة لسما ويجوز ان يكونا متعلقين بتبتي أو حالين من المستكن وجواب الشرط الثاني محذوف تقديره فافعل والجملة جواب الاول والمقصود بيان حرصه البالغ على اسلام قومه وانه لو قدر أن يأتيهم باية من تحت الارض أو من فوق السماء لأتى بهار جاء ايمانهم (ولو شاء الله لجمعهم على الهدى) أي ولو شاء الله جمعهم على الهدى لو فقههم للايمان حتى يؤمنوا ولكن لم تتعلق به مشيئته فلا تمالك عليه والمعتزلة أولوه بانه لو شاء لجمعهم على الهدى بأن يأتيهم باية ملجئة ولكن لم يفعل لخروجه عن الحكمة (فلا تكونن من الجاهلين) بالحرص على ما لا يكون والخروج في مواطن الصبر فان ذلك من دأب الجهلة (انما يستجيب الذين يسمعون) انما يجيب الذين يسمعون بفهم وتأمل لقوله أو ألقى السمع وهو شهيد وهؤلاء كالموتى الذين لا يسمعون (والموتى بيعتهم الله) فيعلمهم حين لا ينفعهم الايمان (ثم اليه يرجعون) للجزاء (وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه) أي آية مما اقترحوه أو آية أخرى سوى ما نزل من الآيات المتكاثرة لعدم اعتدادهم بها عنادا (قل ان الله قادر على أن ينزل آية) مما اقترحوه أو آية تضطرهم الى الايمان كسنتق الجبل أو آية ان جحدوها هلكوا (ولكن أكثرهم

لا يكون المعنى سامعا رأسه في السماء (قوله أو حالين عن المستكن) أي حالين عن الضمير المستتر في تبتي أي تبتي حال كونك في الأرض أو في السماء (قوله وهؤلاء كالموتى لا يسمعون) بيان لربط قوله تعالى والموتى بيعتهم الله بما سبق أي المستجيبون هم الذين يسمعون ويفهمون انك على الحق لكن هؤلاء كالموتى فهم بيعتهم الله فيؤمنون بك لكن لا ينفعهم الايمان

(قوله وصفه به قطعاً مجاز السرعة ونحوها) أي أنما وصف طائرًا بالجملة المذكورة دفعا لتوهم أن الطيران مجاز عن السرعة حتى لا يكون طائرًا حقيقياً بل يكون المراد بالطائر السريع الحركة ويمكن أيضاً أن يكون المراد الطيران بالهمة كما حكى عن بعض العارفين ويمكن أيضاً أن يكون المراد من الطائر الذي لا يدب على الأرض بأن لم يكن له جناحان كبعض العنكب الذي يتحرك في الهواء واعلم أنه لم يتعرض لفائدة قوله تعالى في الأرض وذكره صاحب الكشاف فقال معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة في جميع الأرضين السبع ومن طائر يطير في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه الأسماء محفوظة أحوالها غير مهمل أمرها (قوله بالرفع على المحل) فإن محل دابة الرفع باسمية ما (قوله والقرآن الخ) فإن قيل هذا التفسير لا يناسب ظاهر ما سبق وما لحق وهو قوله تعالى ثم إلى ربهم يحشرون بخلاف الأول فإن معناه على الأول انفصلنا أحوال كل أمة من الأمم المذكورة وغيرها في اللوح المحفوظ وانتشار أركانها فيكون المذكورات أمتاً أمثالكم وبعدها انقضاء آجالهم إلى (١٨٧) ربهم يحشرون ويمكن أن يقال إن

المناسبة مع القرآن أن القرآن بين منه التكاليف فمن عمل بها كان مثاباً في وقت الحشر ومن لم يعمل بها كان معاقباً (قوله وهو دليل واضح لنا على الاعتزلة) لأنه حجة واضحة على أنه تعالى يضل من يشاء والمعتزلة ينفون ذلك ويقولون الاضلال قبيح تعالى الله عنه ويفسرون الاضلال بمعنى اللطف وتخليه العبد بحاله حتى يختار الضلالة (قوله استفهام تعجيب) فيه أنهم قالوا إن رأيتمكم بمعنى أخبرني في كإصرح به في الكشف وليس فيه استفهام ولا تعجيب بل أمر للتبكيك والتوبيخ والجواب إن هذه الكلمة

لا يعلمون) أن الله قادر على إزالتها وأن إزالتها يستجلب علمهم البلاء وأن لهم فيما أنزل مندوحة عن غيره وقرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد (وما من دابة في الأرض) تدب على وجهها (ولا طائر يطير بجناحيه) في الهواء وصفه به قطعاً مجاز السرعة ونحوها وقرئ ولا طائر بالرفع على المحل (الأمم أمثالكم) محفوظة أحوالها مقدرة أركانها وأجالاتها المقصود من ذلك الدلالة على كمال قدرته وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالدليل على أنه قادر على أن ينزل آية وجمع الأمم للحمل على المعنى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) يعني اللوح المحفوظ فإنه مشتمل على ما يجري في العالم من الجليل والدقيق لم يهمل فيه أمر حيوان ولا جاد أو القرآن فإنه قد دون فيه ما يحتاج إليه من أمر الدين مفصلاً أو مجملاً ومن مزيدة وشئ في موضع المصدر لا المفعول به فإن فرط لا يتعدى بنفسه وقد عدى بنى إلى الكتاب وقرئ ما فرطنا بالتخفيف (ثم إلى ربهم يحشرون) يعني الأمم كلها فينصف بعضها من بعض كما روى أنه يأخذ للجماء من القرناء وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما حشرهما موتها (والذين كذبوا بآياتنا صم) لا يسمعون مثل هذه الآيات الدالة على ربوبيته وكمال علمه وعظم قدرته سماعاً تتأثر به نفوسهم (وبكم) لا ينطقون بالحق (في الظلمات) خبر ثالث أي خابطون في ظلمات الكفر أو في ظلمة الجهل وظلمة العناد وظلمة التقليد ويجوز أن يكون حالاً من المستكن في الخبر (من يشأ الله يضلله) من يشأ الله أصلا يضلله وهو دليل واضح لنا على الاعتزلة (ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم) بأن يرشده إلى الهدى ويجعله عليه (قل رأيتمكم) استفهام تعجيب والكاف حرف خطاب أكد به الضمير لتأكيده محل له من الأعراب لأنك تقول رأيتمك زيداً ما شأنه فلو جعلت الكاف مفعولاً كما قاله الكوفيون لعديت الفعل إلى ثلاثة مفاعيل ولزم في الآية أن يقال رأيتمكم بل الفعل معلق أو المفعول محذوف تقديره رأيتمكم آلهتمكم تنفعكم إذ تدعونها وقرأنا فاع رأيتمكم وأرأيتم وأرأيتم

مرادها الاستخبار عن الشيء العجيب فلما كانت للاستخبار تكون للاستفهام ولما كانت دالة على الشيء العجيب يقصد بها تعجيبهم عن حالكم أيها المخاطبون وعجيب يستحق أن يتعجب منها (قوله والكاف حرف خطاب) الوجه أن يقال كم حرف خطاب يؤكّد التاء ويبين أن معناها الجمع قال الرضي إن كم في رأيتمكم حرف خطاب وليس بمفعول فإن قلت إذا كان رأيتمكم بمعنى أخبروني فما وجه نصب زيد في قوله رأيتمكم زيداً ما شأنه قلنا نصبه باعتبار أنه في الأصل مفعول به لرأيتمكم ولا محل للجملة الواقعة بعدها لها مستأنفة لبيان الحال المستخبر عنها كأنه قال المخاطب لما قلت رأيتم زيداً عن أي شيء من حاله نسأل فقلت ما صنع فقولك رأيتم زيداً ما صنع بمعنى أخبروني عنه ما صنع فهذا التركيب في الأصل له معنى ثم استعمل بالتجوز في هذا المعنى (قوله بل الفعل معلق) هذا يخالف اصطلاحهم فإن تعلق فعل القلب عندهم أن يهمل عن العمل لفظاً ويعمل معنى إذا كان قبله الاستفهام أو النفي أو اللام وهذا الفعل ليس كذلك والجواب أن يقال التقدير رأيتمكم هذه الأصنام ويحكم فيكون تعليقا اصطلاحاً ويمكن أن يراد التعليق بمعنى إبطال العمل وجعل المفعول منسياً والاكتفاء بالجملة الشرطية (قوله إذ المفعول محذوف تقديره الخ) فيكون قوله تعالى إن أتاكم عذاب الله مبيناً

هذا المقدر والتقدير أرايتكم ان غير الله تدعون (قوله أو تنسونه من شدة الأمر) فتدعون على هذا بعناه الحقيقي وعلى الأول بالمعنى المجازي (قوله هما صيغتا تأنيث (١٨٨) لامد كرهما) فاهما فعلاء الصفة وليس لهما ما فعل لا يقال البأس مذكر

البأساء والضر مذكر الضراء لانهما أى البأس والضر مصدران (قوله استدرارك على المعنى) يعنى ان الظاهر ان يقال لكن يجب عليهم التضرع فعديل الى ما ذكر لان ذكر القساوة التى هى المانع مشعر بان عليهم ما ذكر فكأنه قيل لكن يجب التضرع وتركوه لما ذكر (قوله أى بذلك الخ) اشارة الى أنه يمكن توجيه افراد الضمير باحد الوجوه المذكورة وقد سبق في قوله تعالى ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وجه التعبير عن المتعدد بذلك فان قيل ما وجه اعتبار اسم الاشارة واقامة الضمير مقامه قلت الاشعار بان الامور المذكورة أمور ظاهرة فيكون الاحتجاج بها أكد ومع ذلك فيه تكاف والاولى الاقتصار على الوجهين الآخرين (قوله تارة من جهة المقدمات العقلية الخ) فالاول مستفاد من أوائل السورة فانها تدل على وجود صانع قادر مختار مستقل بالايجاد يفعل ما يشاء والثاني مستفاد من قوله تعالى كتب ربكم على

وأقرأ يتم وأقرأيت وشبهها اذا كان قيل الرء همزة بتسهيل الهمزة التى بعد الرء والكسائي يحذفها أصلا والباقيون بحقة ونها وحزة اذا وقف وافق نافعا (ان أناكم عذاب الله) كما أتى من قبلكم (أو أتتكم الساعة) وهو لها وبدل عليه (أغير الله تدعون) وهو بتبكيته لهم (ان كنتم صادقين) أن الاصنام آلهة وجوابه محذوف أى فادعوه (بل اياه تدعون) بل تخصونه بالدعاء كما حكى عنهم في مواضع وتقديم المفعول لافادة التخصيص (فيكشف ما تدعون اليه) أى ما تدعونه الى كشفه (ان شاء) أى يتفضل عليكم ولا يشاء في الآخرة (وتنسون ما تشركون) وتتركون آلهتكم في ذلك الوقت لما ركز في العقول على أنه القادر على كشف الضردون غيره أو تنسونه من شدة الأمر وهوله (ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك) أى قبلك ومن زائدة (فأخذناهم) أى فكفروا وكذبوا المرسلين فأخذناهم (بالأساء) بالشدة والفقر (والضراء) والضر والآفات وهما صيغتا تأنيث لامد كرهما (لعلهم يتضرعون) يتسائلون لنا ويتوبون عن ذنوبهم (فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا) معناه نفى تضرعهم في ذلك الوقت مع قيام ما يدعوههم أى لم يتضرعوا (ولكن قست قلوبهم وزيغ لهم الشيطان ما كانوا يعملون) استدرارك على المعنى وبيان للصارف لهم عن التضرع وانه لا مانع لهم الاقساوة قلوبهم واعجابهم بعمالهم التى زينها الشيطان لهم (فما نسا وماذا كروا به) من البأساء والضراء ولم يتعظوا به (فتحننا عليهم أبواب كل شئ) من أنواع النعم مرادحة عليهم بين نوبى الضراء والسراء وامتحناهم بالشدة والرء الزاما للحجة وازاحة للعلة أو مكررا بهم لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال مكر بالقوم ورب الكعبة وقرأ ابن عاصم فتحنا بالشد يد في جميع القرآن ووافق يعقوب فيما عدا هذا والنسبى الاعراف (حتى اذا فرحوا) أعجبوا (بما أتوا) من النعم ولم يزيدوا غير البطر والاشتغال بالنعم عن النعم والقيام بحقه سبحانه وتعالى (أخذناهم بفتنة فاذا هم مبلسون) متحسرون آيسون (فقطع دابر القوم الذين ظلموا) أى آخرهم بحيث لم يبق منهم أحد من دبره دبره وادبورا اذ اتبعه (والحمد لله رب العالمين) على اهلاكم فان هلاك الكفار والعصاة من حيث انه تخليص لاهل الارض من شؤم عقائدهم وعمالهم نعمة جليلة يحق أن يحمد عليها (قل أرايتم ان أخذ الله سمعكم وأبصاركم) أصمكم وأعماكم (وختم على قلوبكم) بأن يعطى عليها ما يزول به عقلكم وفهمكم (من اله غير الله يأتىكم به) أى بذلك أو بما أخذ وختم عليه أو بأحد هذه المذكورات (انظر كيف نصرف الآيات) نكر رهاتارة من جهة المقدمات العقلية وتارة من جهة الترغيب والترهيب وتارة بالتنبيه والتذكير بأحوال المتقدمين (ثم هم بصدفون) يعرضون عنها وهم لاستبعاد الاعراض بعد تصرف الآيات وظهورها (قل أرايتكم ان آتاكم عذاب الله بفتنة) من غير مقدمة (أوجهرة) بقدمة أمارة تؤذن بحلوه وقيل ليلا وأنهارا وقرى بفتنة وأوجهرة (هل يهلك) أى ما يهلك به هلاك سخط وتعذيب (الاقوم الظالمون) ولذلك صح الاستثناء المفرغ منه وقرى يهلك بفتح الياء (وما نرسل المرسلين الا مبشرين) المؤمنين بالجنة (ومنذرين) الكافرين بالنار ولم نرسلهم ليقترح عليهم ويتلهمى بهم (فمن آمن وأصلح) ما يجب اصلاحه على ما شرع لهم (فلا خوف عليهم) من العذاب (ولا هم يحزنون) بفوات الثواب (والذين كذبوا باياتنا

بمسهم

نفسه الرحمة الآية والثالث من قوله وقد أرسلنا الى أمم من قبلك الآيتين (قوله ولذلك صح الاستثناء الخ)

والا فقد يهلك الصالحون بشؤم الظالمين كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبون الذين ظلموا منكم خاصة

(قوله كأنه الطالب للوصول اليهم) اذ نسبة المس الى العذاب تدل على ان المس والملاقاة من جانبه وبفعله فهو مشعر بما ذكر لكن ناقش فيه العلامة التفتازاني بان المس ليس من خواص الاحياء حتى يلزم ما ذكر وانما هو تلاقى الجسمين من غير واسطة بينهما أقول ان سلم ما ذكر فنقول المتبادر كونه من الاحياء (قوله واستغنى بتعريفه عن التوصيف) أي لم يصف العذاب بالشدة والعظم ا كتفاء بتعريفه العهدى المعالم من المواضع الأخر فكأنه قيل يسهم عذاب جهنم الذي هو أشد العذاب أو العذاب العظيم (قوله تبرأ عن دعوى الالهية والملكية الخ) فيه ان التبرأ عن دعواهما ليس فيه كبير جدوى (١٨٩) اذ ظاهر انه عليه السلام لم يزعم أحد

في شأنه ما ذكر والاولى أن يقال المراد اظهار الهجر عن اظهار ما اقترحوه من المجزات كما قالوا لن تؤمن لك حتى تفجر رلنا من الارض ينبوعا وعن الاطلاع عن الغيوب (قوله ردا لاستبعادهم دعواه) أي دعوى ان النبوة من كمالات البشر وقوله وخزمهم على فساد مدعاه معناه على فساد انه نبى (قوله دون الفارغين الجازمين باستحالته) فيه نظراذ هو صلى الله عليه وسلم أمور بانذار كل مكاف فلا باعث على التخصيص فان قيل ما فائدة انذار المتبرد الجاحد وهو غير مؤثر فيه قلنا اذ اذعذره حتى لا يقول في القيامة ما سمعت حديث الحشر من النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا المتبرد اذا سمع عن جرب صدقه أمر الحشر وأهواله فالظاهر انه يحصل فيه خوف فيكون فائدة

يسهم العذاب) جعل العذاب مسا لهم كأنه الطالب للوصول اليهم واستغنى بتعريفه عن التوصيف (بما كانوا يفسقون) بسبب خروجهم عن التصديق والطاعة (قل لا أقول لكم عندي خزائن الله) مقدوراته او خزائن رزقه (ولأعلم الغيب) ما لم يوح اليه ولم ينصب عليه دليل وهو من جملة المقول (ولا أقول لكم انى ملك) أي من جنس الملائكة أو أقدر على ما يقدرون عليه (ان أتبع الاما يوحى الى) تبرأ عن دعوى الالهية والملكية وادعى النبوة التي هي من كمالات البشر ردا لاستبعادهم دعواه وخزمهم على فساد مدعاه (قل هل يستوى الاعمى والبصير) مثل للضال والمهتدى أو الجاهل والعالم أو مدعى المستحيل كالالهية والملكية ومدعى المستقيم كالنبوة (أفلا تتفكرون) فهتدوا أو فتميزوا بين ادعاء الحق والباطل أو فتعلموا أن اتباع الوحى مما لا يحصى عنه (وأذربه) الضمير لما يوحى الى (الذين يخافون أن يحشر والى ربهم) هم المؤمنون المفرطون في العمل أو المجوزون للحشر مؤمنا كان أو كافرا مقربا أو مترددا فيه فان الانذار ينجع فيهم دون الفارغين الجازمين باستحالته (ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع) في موضع الحال من يحشروا فان الخوف هو الحشر على هذه الحالة (اعلمهم يتقون) لكي يتقوا (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى) بعدما أمره بانذار غير المتقين ليتقوا أمره باكرام المتقين وتقربهم وأن لا يطردهم ترضية لقر يش روى أنهم قالوا لو طردت هؤلاء الاعبد يعنون فقراء المسلمين كعمار وصهيب وخباب وسلمان جلسنا اليك وحادثناك فقال ما أنا بطارد المؤمنين قالوا فاقمهم عنا اذا جئناك قال نعم وروى أن عمر رضى الله عنه قال له لو فعلت حتى تنظر الى ماذا يصيرون فدعا بالصحيفة وبعلى رضى الله تعالى عنه ليكتب فنزلت والمراد بذكر الغداة والعشى الدوام وقيل صلاتا الصبح والعصر وقرأ ابن عامر بالغداة هنا وفي الكهف (يريدون وجهه) حال من يدعون أى يدعون ربهم مخلصين فيه قيد الدعاء بالاخلاص تذيها على أنه ملك الامر ورتب النهى عليه اشعارا بأنه يقتضى اكرامهم وينافى ابعادهم (ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ) أى ليس عليك حساب ايمانهم فلعل ايمانهم عند الله أعظم من ايمان من تطردهم بسؤالهم طمعا في ايمانهم لو آمنوا وليس عليك اعتبار باوطنهم واخلاصهم لما اتسموا بسيرة المتقين وان كان لهم باطن غير مرضى كما ذكره المشركون وطعنوا في دينهم فحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك كما أن حسابك عليك لا يتعداك اليهم وقيل ما عليك من حساب رزقهم أى من فقرهم وقيل الضمير للشركين والمعنى لا تؤاخذ بحسابهم ولاهم بحسابك حتى يهلك ايمانهم بحيث تطرد المؤمنيين طمعا فيه (فتطردهم) فتبعدهم وهو جواب النفي (فتكون من الظالمين) جواب النهى ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب وفيه نظر (وكذلك فتتابع بعضهم ببعض)

الذين يخافون الاشعار بعدوم الخوف لانه أمور بانذار الكل (قوله تعالى ايس لهم من دون الله ولى ولا شفيع) أى ليس لهم شفيع غيره تعالى وفيه اشعار بان الشفاعة الحاصلة للمؤمنين ونصرتهم بشفاعة الله تعالى ونصرتة ليس لغيره مدخل فيه فالظاهر ان المراد ايس لجنس الخائفين ولى وشفيع غيره (قوله وفيه نظر) اذ يلزم منه ان يكون ما ذكر وهو قوله تعالى ما عليك من حسابهم من شئ الخ سببا لكونه صلى الله عليه وسلم ظالم لان المعطوف عليه كذلك ولانه مدخول الفاء السببية (قوله أى ليس عليك حساب ايمانهم) أى تحقيق قدر ايمانهم ورتبته

(قوله واللام للعاقبة أول التعليل) فان قيل التعليل ليس ههنا بمعناه الحقيقي لان أفعاله تعالى منزهة عن العلل والاعراض فيكون  
 بمعناه المجازي وهو مجرد الترتب فيكون في الحقيقة لام العاقبة فلا وجه للترديد قلنا اللام مختلفة بالاعتبار فان اعتبر تشبيه الترتب  
 بالتعليل كانت اللام للتعليل وان لم يعتبر (١٩٠) كانت للعاقبة (قوله على ان فتنا متضمن معنى خذلنا) الظاهر انه متعلق

بكل الغنيين ويوجب  
 اعتبار الضمير للذكور ان  
 القول المذكور لا يحصل الا  
 من المخدول (قوله وصفهم  
 بالايمن بالقرآن واتباع  
 الحجج) الوصف بانواع  
 الحجج يفهم من الوصف  
 بالايمن بالقرآن لانه  
 لا يكون الا بعد اتباع  
 الموجب الايمان به وهو  
 الحجج (قوله أى من عمل  
 ذنبا جاهلا الخ) لك أن  
 تقول اذا كان جاهلا بحقيقة  
 ما يتبعه من المضار والمفاسد  
 لم يعلم انه ذنب اذ لو علم انه  
 ذنب لعلم ما يتبعه من المضار  
 والمفاسد فاذا لم يعلم انه ذنب  
 لم يكن صدوره عنه ذنبا اذ  
 لا يؤاخذ به اذ الجاهل  
 معذور فلا حاجة الى التوبة  
 بل لا وجه لها اذ التوبة  
 انما تكون عن الذنب  
 فالاولى الوجه الثاني مما  
 قاله وتوضيحه ان يقال  
 المراد ان من فعل منكم  
 سوا مع علمه بان ذنب  
 ملتبسا بجهالة أى بسببه  
 لان من علم ان عمل كذا  
 ذنب وفعله فلا يخلو عن  
 جهالة وسفه أو يقال من

ومثل ذلك الفتن وهو اختلاف أحوال الناس في أمور الدنيا فتنا أى ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين  
 فقدمنا هؤلاء الضعفاء على أشرف قريش بالسبق الى الايمان (ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من  
 بيننا) أى هؤلاء من أنعم الله عليهم بالهداية والتوفيق لما يسعدهم دوننا ونحن الا كابر والرؤساء وهم  
 المساكين والضعفاء وهوانكار لأن يخص هؤلاء من بينهم باصابة الحق والسبق الى الخير كقولهم  
 لو كان خيرا ما سبقونا اليه واللام للعاقبة أول التعليل على أن فتنا متضمن معنى خذلنا (أليس الله بأعلم  
 بالشاكرين) بمن يقع منه الايمان والشكر فيوقفه ومن لا يقع منه فيخذله (واذا جاءك الذين  
 يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب بكم على نفسه الرحمة) الذين يؤمنون هم الذين يدعون  
 ربهم وصفهم بالايمن بالقرآن واتباع الحجج بعد ما وصفهم بالمواظبة على العبادة وأمره بان يبدأ  
 بالتسليم أو يبلغ سلام الله تعالى اليهم ويبشرهم بسعة رحمة الله تعالى وفضله بعد النهي عن طردهم  
 ايذانا بأنهم الجامعون لفضيلتي العلم والعمل ومن كان كذلك ينبغي أن يقرب ولا يتردد ويعز ولا يذلل  
 ويبشر من الله بالسلامة في الدنيا والرحمة في الآخرة وقيل ان قوما جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا  
 اننا صناديدنا باعنا ما فقم برؤسنا فمما فقم برؤسنا فمما فقم برؤسنا فمما فقم برؤسنا فمما فقم برؤسنا  
 الرحمة وقرأ نافع وابن عامر وعاصم ويعقوب بالفتح على البدل منها (بجهالة) في موضع الحال أى  
 من عمل ذنبا جاهلا بحقيقة ما يتبعه من المضار والمفاسد كعمر فيما أشار اليه أو ملتبسا بفعل الجهالة فان  
 ارتكاب ما يؤدي الى الضرر من أفعال أهل السفه والجهل (ثم تاب من بعده) بعد العمل أو السوء  
 (وأصلح) بالتدارك والعزم على أن لا يعود اليه (فانه غفور رحيم) فتحه من فتح الأول غير نافع  
 على اضممار مبتدأ أو خبر أى فأمره أو فله غفرانه (وكذلك) ومثل ذلك التفصيل الواضح (نفصل  
 الآيات) أى آيات القرآن في صفة المطيعين والمجرمين المصيرين منهم والاوليين (وليستبين سبيل  
 المجرمين) قرأ نافع بالتاء ونصب السبيل على معنى ولتستوضح يا محمد سبيلهم فتعامل كلامهم بما  
 يحق له فصلنا هذا التفصيل وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب وحفص عن عاصم برفعه على  
 معنى ولتبين سبيلهم والباقون بالياء والرفع على تذكير السبيل فانه يذكروا يؤنثوا ويجوز أن يعطف  
 على علة مقدره أى فصل الآيات ليظهر الحق وليستبين (قل اني نهيت) صرفت وزجرت بما نصب  
 لي من الادلة وأنزل على من الآيات في أمر التوحيد (أن أعبد الذين تدعون من دون الله) عن  
 عبادة ما تعبدون من دون الله أو ما تدعونها آلهة أى تسمونها (قل لا أتبع أهواءكم) تأ كيد لقطع  
 اطماعهم وإشارة الى الموجب للنهي وعللة الامتناع عن متابعتهم واستجھالهم وبيان لبدأ ضلالهم وأن  
 ما هم عليه هوى وليس بهدى وتنبية لمن تجرى الحق على أن يتبع الحجج ولا يقلد (قد ضللت اذا) أى  
 ان اتبعت أهواءكم فقد ضللت (وما أنا من المهتدين) أى في شئ من الهدى حتى أكون من  
 عبادهم وفيه تعريض بأنهم كذلك (قل اني على بينة) تنبيه على ما يجب اتباعه بعد ما بين ما لا  
 يجوز اتباعه والبينة الدلالة الواضحة التي تفصل الحق من الباطل وقيل المراد بها القرآن والوحي

عمل سوا أى ذنبا بجهالة أى مع تفسيره في تحقيق العلم بان ذنب مع وجوب تحقيقه تاب وأصلح لانه  
 مؤاخذ بالتقصير (قوله ايذانا بانهم الجامعون بين العلم والعمل) فالعمل يستفاد مما سبق وهو قوله تعالى يؤمنون بآياتنا (قوله  
 ولتستوضح يا محمد الخ) فيكون ولتستبين معطوفا على الجملة التي هي قوله تعالى وكذلك فصل الآيات (قوله صرفت وزجرت بما نصب  
 لي من الادلة الخ) يمكن أيضا أن يكون النهي المذكور بحصول علم ضروري بالتوحيد

(قوله ويجوز أن يكون صفة) يعني ان الوجه الاول ان يكون من ربي متعلقا بخبر يعني ان كوني على بينة من أجل معرفتي في سببها  
 واذا كان صفة لبينة كان المعنى على بينة كائنه من ربي (قوله تعالى وكذبتم به الخ) جملة حالية من بينة بتقدير قد وقوله تعالى ما عندي  
 ما تستجلبون به خبر ثان لربي وترك العطف لان القاعدة ان العطف وتركه في هذا الموضوع جائز (قوله تعالى قل لو ان عندي ما تستجلبون  
 به لقضى الامر بيني وبينكم) فان قيل هذا يناقض حرصه صلى الله عليه وسلم على اسلامهم فكيف فهم من الآيات نحو قوله تعالى فذلك باخ  
 نفسك لان شدة حرصه طلب اسلامهم يستلزم طلب طول بقائهم حتى (١٩١) يؤمنوا قلنا الاستلزام ممنوع اذ يجوز أن

يكون صلى الله عليه وسلم  
 طالبا لاسلامهم ماداموا  
 احياء وهذا لا ينافي ارادة  
 هلاكهم فكأنه صلى الله  
 عليه وسلم طالب احيائهم  
 بشرط الاسلام واما هلاكهم  
 (قوله والمعنى انه المتوصل  
 الى المغيبات الخ) فيكون  
 من قبيل المجاز المرسل فان  
 كون مفاتيح الغيب عنده  
 تعالى مستلزم للتوصل اليه  
 فاستعمل ما هو موضوع  
 الاول في الثاني وقد صرح  
 العلامة التفناني بانها كما  
 يكون المجاز المركب بطريق  
 التشبيه قد يكون بغيره  
 كقوله \* هو اى مع الركب  
 اليمانيين مصعد البيت فان  
 الركب موضوع للاخبار  
 والمقصود منه اظهار  
 التحزن والتحسر (قوله  
 وفيه دليل على انه تعالى  
 الخ) فان الغيب شامل  
 للاشياء التي لم توجد في  
 الخارج فاذا علم في الازل  
 كل ما لم يوجد ثبت علمه

أو الحجج العقلية أو ما يعنها (من ربي) من معرفته وأنه لا معبود سواه ويجوز أن يكون صفة لبينة  
 (وكذبتم به) الضمير لربي أى كذبتم به حيث أشركتم به غيره وألبينة باعتبار المعنى (ما عندي  
 ما تستجلبون به) يعنى العذاب الذى استجلبوه بقولهم فأمر علينا بحجارة من السماء وأتينا بعذاب  
 أليم (ان الحكم الا لله) فى تجميل العذاب وتأخير (يقضى الحق) أى القضاء الحق أو يصنع  
 الحق ويدبره من قولهم قضى الدرع اذا صنعها فيما يقضى من تجميل وتأخير وأصل القضاء الفصل بتمام  
 الامر وأصل الحكم المنع فكأنه منع الباطل وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم بقص من قص الاثر أو من  
 قص الخبر (وهو خير الفاصلين) القاضين (قل لو أن عندي) أى فى قدرتى ومكنتى  
 (ما تستجلبون به) من العذاب (لقضى الامر بيني وبينكم) لاهلكتكم عاجلا غصبا لربي  
 وانقطع ما بيني وبينكم (والله أعلم بالظالمين) فى معنى الاستدراك كأنه قال ولكن الامر الى الله  
 سبحانه وتعالى وهو أعلم بمن ينبغى أن يؤخذ ومن ينبغى أن يمهل منهم (وعنده مفاتيح الغيب)  
 خزائنه جمع مفتاح بفتح الميم وهو الخزن أو ما يتوصل به الى المغيبات مستعار من المفاتيح الذى هو جمع  
 مفتاح بكسر الميم وهو المفتاح ويؤيده أنه قرئ مفاتيح والمعنى أنه المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها  
 (لا يعلمها الا هو) فيعلم أوقاتها وما فى تجميلها وتأخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته  
 وتعلقت به مشيئته وفيه دليل على أنه سبحانه وتعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها (ويعلم ما فى البر  
 والبحر) عطف للاخبار عن تعلق علمه تعالى بالمشاهدات على الاخبار عن اختصاص العلم  
 بالمغيبات به (وماتسقط من ورقة الا يعلمها) مبالغة فى احاطة علمه بالجزئيات (ولاحبة فى ظلمات  
 الارض ولا رطب ولا يابس) معطوفات على ورقة وقوله (الافى كتاب مبين) بدل من الاستثناء  
 الاول بدل الكل على أن الكتاب المبين علم الله سبحانه وتعالى أو بدل الاشتمال ان أريد به اللوح  
 وقرئت بالرفع للعطف على محل ورقة أو رفعا على الابتداء والخبر الافى كتاب مبين (وهو الذى  
 يتوفاكم بالليل) ينيبكم فيه ويراقبكم استعير التوفى من الموت للنوم لما بينهما من المشاركة فى زوال  
 الاحساس والتمييز فان أصله قبض الشئ بتمامه (ويعلم ما جرحتم بالنهار) كسبتم فيه خص الليل  
 بالنوم والنهار بالسكسب جريا على المعتاد (ثم يبعثكم) يوفظكم أطلق البعث ترشيحا للتوفى  
 (فيه) فى النهار (ليقضى أجل مسمى) ليبلغ المتيقظ آخر أجله المسمى له فى الدنيا (ثم اليه  
 مرجعكم) بالموت (ثم ينبئكم بما كنتم تعملون) بالمجازاة عليه وقيل الآية خطاب للكفرة  
 والمعنى أنكم ملقون كالجيف بالليل وكاسبون للآثم بالنهار وأنه سبحانه وتعالى مطلع على  
 أعمالكم يبعثكم من القبور فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعمالكم من النوم بالليل وكسب

بالاشياء قبل وقوعها (قوله بدل من الاستثناء الاول) هو قوله تعالى الا يعلمها فان معناه الافى علمه وهو معنى قوله تعالى الافى كتاب  
 مبين والمعنى و ماتسقط من ورقة ولا حبة فى ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها فى كتاب مبين (قوله فان أصله قبض الشئ  
 بتمامه) اذا كان أصل التوفى ما ذكر فلا حاجة الى الاستعارة من الموت بل يقال انه استعمل مجاز اللزم لانه قبض فى الجملة (قوله  
 أطلق البعث للترشيح الخ) لما استعير التوفى من الموت للنوم كان البعث الذى هو فى الحقيقة الاحياء بعد الموت ترشيحا لانه أمر ملام  
 المستعارة منه ولعل هذا كان سببا لاعتبار الاستعارة من الموت (قوله فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعمالكم) هذا التكلف لظهور

مراجع الضمير في فيه ومعنى في شأن ذلك الخ لاجل تعاطي الذي قطعتم به أعماركم حتى تكون في معنى اللام ومعنى ثم يبعثكم على ما ذكره المصنف انه يعلم ما جرحتم بالنهار المتقدم ثم يبعثكم في النهار المتأخر ليقضي (قوله والحكمة فيه الخ) أي الحكمة في كتب الحفظه الاعمال ان المكاف الخ (١٩٢) وفيه اشارة الى انه لما علم الله تعالى أعمالهم لا يفوت شي منها عن علمه ففائدة

الكتب ان يطلع غيره على الاعمال حتى يشهد عليهم يوم العرض الاكبر (قوله لاحكم لغيره فيه) لاجبب الظاهر ولابجسب الحقيقة بخلاف الدنيا فانه وان لم يكن حاكم في الحقيقة غيره فيها لکن بحسب الظاهر حكام متعددة (قوله وانما وضع تشركون الخ) أي المناسب بحسب الظاهر في هذا المقام ان يقال انهم لا تشكرون بناء على انه هو الموعود فوضع الشرك موضع عدم الشكر دلالة على ما ذكر في عدم شكره دلالة على عدم عبادته لان العبادة شكر لله تعالى (قوله قل هو القادر) لم يتعرض الى اثبات حصر القادر عليه كما هو الحق عند أهل السنة لان مجرد قدرته تعالى على ما ذكر كاف في التخويف ولا حاجة الى ما ذكر ثم ان العلامة التفات في صرح بان القدرة على الامور المذكورة ليست لغير الله على مذهبي أهل السنة والمعتزلة أقول فيه خفاء اذ لعل المعتزلة يقولون بان

الآثام بالنهار ليقضي الاجل الذي سماه وضر به البعث الموقى وجزائهم على أعمالهم ثم اليه مرجعكم بالحساب ثم ينبتكم بما كنتم تعملون بالجزاء (وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة) ملائكة تحفظ أعمالكم وهم الكرام الكاتبون والحكمة فيه أن المكاف اذا علم أن أعماله تكتب عليه وتعرض على رؤس الاشهاد كان أزر عن المعاصي وأن العباد اذا وثق بلطف سيده واعتمد على عفوه وسره لم يحذم منه احتشامه من خدمه المطلقين عليه (حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا) ملك الموت وأعوانه وقرأ جزء توفاه بالالف بمالة (وهو لا يفرطون) بالتواني والتأخير وقرئ بالتخفيف والمعنى لا يجاوزون ما حد لهم بزيادة أو نقصان (ثم ردوا الى الله) الى حكمه وجزائه (مولاهم) الذي يتولى أمرهم (الحق) العدل الذي لا يحكم الا بالحق وقرئ بالنصب على المدح (ألا له الحكم) يومئذ لا حكم لغيره فيه (وهو أسرع الحاسبين) بحسب الخلاق في مقدار حبل شاة لا يشغله حساب عن حساب (قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر) من شدائد هما استعيرت الظلمة للشدة لمشاركتها في الهول وابطال الابصار فقيل لليوم الشديد يوم مظلم ويوم ذكوا كب أو من الخسف في البر والغرق في البحر وقرأ يعقوب ينجيكم بالتخفيف والمعنى واحد (تدعونه تضرعاً وخفية) معلنين ومسررين أو اعلانا واسراراً وقرأ أبو بكر هنا وفي الاعراف وخفية بالكسر وقرئ خيفة (لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين) على ارادة القول أي تقولون لئن أنجيتنا وقرأ الكوفيون لئن أنجانا ليوافق قوله تدعونه وهذه اشارة الى الظلمة (قل الله ينجيكم منها) شدة الكوفيون وهشام وخففة الباقون (ومن كل كرب) غم سواها (ثم أنتم تشركون) تعودون الى الشرك ولا توفون بالعهد وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون تنبيه على أن من أشرك في عبادة الله سبحانه وتعالى فكأنه لم يعبده رأساً (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (أومن تحت أرجلكم) كما أغرق فرعون وخسف بقارون وقيل من فوقكم أكبركم وحكامكم ومن تحت أرجلكم سفلتكم وعبيدكم (أو يلبسكم) بخلطكم (شيعاً) فرقة متحزبين على أهواء شتى فينشب القتال بينكم قال

وكتيبة لبستها بكتيبة \* حتى اذا التبتت نفضت لها يدي

(ويذيق بعضكم بأس بعض) يقاتل بعضكم بعضاً (انظر كيف نصرف الآيات) بالوعد والوعيد (لعلهم ينفقون وكذب به قومك) أي بالعذاب أو بالقرآن (وهو الحق) الواقع لاحالة أو الصدق (قل لست عليكم بوكيل) بحفيظ وكل الى أمركم فأمنعكم من التكذيب أو اجازيكم انما أنا منذر والله الحفيظ (الكل نبأ) خبر يريد به اما بالعذاب أو الايعابه (مستقر) وقت استقرار ووقوع (وسوف تعلمون) عند وقوعه في الدنيا والآخرة (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا) بالتكذيب والاستهزاء بها والظعن فيها (فأعرض عنهم) فلا تجالسهم وقم عنهم (حتى يخوضوا في حديث غيره) أعاد الضمير على معنى الآيات لانها القرآن (واما ينسبك الشيطان) بان يشغلك

اذافة بعض بأس بعض هو القتل بما في قدرة البشر (قوله من فوقكم أي أكبركم) أي عذاباً مبتدأ بوسوسته

من أكبركم أو بسببهم (قوله وهو الحق الواقع لاحالة أو الصدق) فالاول بالنظر الى التفسير الاول وهو العذاب والثاني بالنظر الى الثاني وهو القرآن (قوله وقت استقرار) يحتمل أن يكون المستقر بمعنى اسم الزمان ويحتمل أن يكون مصدرًا ويقدر الوقت عليه

(قوله لان من حسابهم بآباه) قال العلامة التفتازاني لانه اذا عطف مفرد على مفرد بحرف الاستدراك فالقيود معتبرة في المعطوف عليه السابق في الذكرك عليه تعتبر في المعطوف البتة بحكم الاستعمال تقول ما جاءني يوم الجمعة وفي الدار راكبا ومن هذا القوم زجل ولكن امرأة يلزم ان يكون محي المرأة في يوم الجمعة في الدار بصفة الركوب وتكون هي من ذلك القوم البتة لا يجوز الاستعمال بخلافه و يفهم من الكلام سواه بخلاف ما جاءني في رجل من العرب ولكن امرأة فانه لا يبعد (١٩٣) ان تكون من غير العرب أقول السبب انه

يفهم مما ذكر ان ماتقدم على المعطوف عليه في مثل ما جاءني من العرب رجل وهو كون الجائي من العرب أمر مقرر لكن لا رجل بل امرأة بخلاف ما اذا أخر (قوله ولا على شيء لذلك) أي لا يصح ان يكون معطوفا على لفظ شيء لمثل المحذور الذي ذكر (قوله ولان من لا تزاد في الاثبات) يعني ان لكن ذكرى مثبت فلو كان ذكرى معطوفا على لفظ شيء لكان من واردة عليه أيضا فكان التقدير ولكن من ذكرى فيلزم ما ذكر (قوله وههنا الفداء) دل على مغايرة الفدية والفداء بان تكون الفدية ما يجعل عوضا عن شيء كفدية الصوم فانه جعل عوضا عنه وأما الفداء فهو مصدر لكن قال صاحب الصيغ الفدية وفداء واحد (قوله لا إلى ضميره) أي لا إلى ضمير العدل لان العدل ههنا بمعنى المصدر فلا يناسب اسناد يؤخذ اليه بخلاف قوله لا يؤخذ منها عدل

بوسوسته حتى تنسى النهي وقرأ ابن عامر يفسدك بالتشديد (فلا تقعد بعد الذكركرى) بعد ان تذكره (مع القوم الظالمين) أي معهم فوضع الظاهر موضع المضمرة دلالة على أنهم ظلموا بوضع التكذيب والاستهزاء موضع التصديق والاستعظام (وما على الذين يتقون) وما يلزم المتقين من قبائح أعمالهم وأقوالهم الذين يجالسونهم (من حسابهم من شيء) شيء مما يحاسبون عليه (ولكن ذكركرى) ولكن عليهم أن يذكروهم ذكركرى ويمنعوه عن الخوض وغيره من القبائح ويظهروا كراهتها وهو محتمل النصب على المصدر والرفع على ولكن عليهم ذكركرى ولا يجوز عطفه على محل من شيء لان من حسابهم بآباه ولا على شيء لذلك ولان من لا تزاد في الاثبات (اعلمهم يتقون) يجتنبون ذلك حياء أو كراهة لسآئتهم ويحتمل أن يكون الضمير للذين يتقون والمعنى لعلمهم يثبتون على تقواهم ولا تنتلم بمجالستهم روى أن المسامحين قالوا لئن كنا نتقوم لكما استهزؤا بالقرآن لم نستطع أن نجلس في المسجد الحرام ونطوف فنزلت (وذرا الذين اتخذوا دينهم لعبا وهوا) أي بنوا أمر دينهم على التسهلي وتدينوا بما لا يعود عليهم بنفع عاجل أو آجل كعبادة الاصنام وتحريم البحائر والسواب أو اتخذوا دينهم الذي كلفوه لعبا وهوا حيث سخر وا به أو جعلوا عبيد لهم الذي جعل ميقات عبادتهم زمان لهو و لعب والمعنى أعرض عنهم ولا تبال بأفعالهم وأقوالهم ويجوز أن يكون تهديدا لهم كقوله تعالى ذرني ومن خلقت وحيدا ومن جعله منسوخا بآية السيف حمله على الأمر بالكف عنهم وترك التعرض لهم (وغرتهم الحياة الدنيا) حتى أنكروا البعث (وذكركبه) أي بالقرآن (أن تبسل نفس بما كسبت) مخافة أن تسلم إلى الهلاك وترهن بسوء عملها وأصل الابل والبسل المنع ومنه أسد باسل لان فرسته لا تقبل منه والباسل الشجاع لا تمتناعه من قرنه وهذا بسل عليك أي حرام (ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع) يدفع عنها العذاب (وان تعدل كل عدل) وان تفد كل فداء والعدل الفدية لانها تعادل المفدى وههنا الفداء وكل نصب على المصدرية (لا يؤخذ منها) الفعل مسندا إلى منها لا إلى ضميره بخلاف قوله ولا يؤخذ منها عدل فانه المفدى به (أو لئك الذين أبسلوا بما كسبوا) أي ساموا إلى العذاب بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائفة (لهم شراب من حميم وعذاب أليم) كما كانوا يكفرون) تأكيد وتفصيل لذلك والمعنى هم بين ماء مغلي يتجر جرفي بطونهم ونار تشتعل بآذانهم بسبب كفرهم (قل أندعو) أنعبد (من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا) ما لا يقدر على نفعنا وضرنا (ونرد على أعقابنا) ونرجع إلى الشرك (بعد اذ هدانا الله) فآتقنا منه ورزقنا الاسلام (كالذي استهوته الشياطين) كالذي ذهب به مردة الجن في المهامه استفعال من هوى بهوى هو يا اذهب وقرأ حزة استهواه بالف مماله ومحل الكاف النصب على الحال من فاعل رد أي مشبهين الذي استهوته أو على المصدر أي رد امثل رد الذي استهوته (في الارض حيران) متحيرا ضالعا عن الطريق (له أصحاب) لهذا المستهوى رفقة (يدعونه إلى الهدى) إلى

(٢٥ - (يضأوى) - ثاني) لان العدل لا يؤخذ المفدى به (قوله أو على المصدر أي رد امثل رد الذي الخ) هذا رد على الكشاف وفيه ان الرد ههنا بمعنى الرجوع إلى الحالة الاولى ولذا فسرته بقوله ورجع إلى الشرك ولك أن تقول ما معنى رجوع الذي استهوته الشياطين ويمكن أن يقال معناه رجوع الذي استهوته الشياطين من عندهم فان الرجوع من عندهم تغلب عليه الخيرة واحتلال العقل والاولى أن يقال الرد ههنا بمعنى الدفع والمعنى كدفع الذي استهوته الشياطين في الارض حيران

(قوله تسمية للفعول بالمصدر) أي تسمية للفعول الذي هو الطريق المهدي إليه بالمصدر (قوله أمر نابذك) أي بالاسلام كما صرح به صاحب الكشاف يعني ان المقصود من الامر بالاسلام نفسه لانه شيء آخر حتى يكون الامر به لغرض آخر بل هو المقصود بالذات فتكون اللام لام كي (قوله وأعلى موقعه) قال العلامة التفقازاني قيل المراد كثيرا ما يقع في مثل هذا الموقع ان نسلم فعطف وان أقيموا بهذا الاعتبار على طريقة فاصدق رأ كن وبهذا يشعر قوله كانه قيل أمرنا ان نسلم وان أقيموا السكن لا يخفى أن في ان نسلم مصدرية ونواصبه للمضارع وفي ان أقيموا مفسرة انتهى كلامه وفيه انه لم لا يجوز ان تكون ان في ان أقيموا مصدرية ونقل العلامة النيسابوري عن الزجاج أنه لا بد ههنا من تأويل ليصح (١٩٤) العطف والتقدير أمرنا لنسلم ولان تقيم أو أمرنا أن تسلموا وان أقيموا

قيل والسرفى العدل  
عن الظاهر ان المكاف  
كالغائب ما لم يسلم فاذا أسلم  
صار الحاضر (قوله وقيل  
يوم منصوب بالعطف على  
السموات والهاء في فاتقوه)  
على التقديرين يقدر شيء  
فعلى الاول خلق ما في اليوم  
المذكور وعلى الثاني اتقوا  
أهواله والتعاقب مجازي  
كالاسناد المجازي (قوله  
أو بمحذوف دل عليه  
بالحق) والمعنى وقوله  
بالحق متحقق يوم يقول  
كن فيكون أو فاعل يكون  
على معنى وحين يقول  
لقوله الحق الخ هذا التفسير  
لا يناسب أن يكون قوله  
فاعلا ليكون بل المناسب  
له أن يقال وحين يقول  
كن فيكون قوله الحق أي  
أثر قوله الحق ويراد  
بالتوسل ما تعلق بالتوسل أي  
يكون ما تعلق به قوله  
وارادته بالتكوير (قوله

أن يهدوه الطريق المستقيم أو الى الطريق المستقيم وصماه هدى تسمية للفعول بالمصدر (اننا) يقولون  
له اتنا (قل ان هدى الله) الذي هو الاسلام (هو الهدى) وحده وما عداه ضلال (وأمرنا لنسلم  
لرب العالمين) من جملة المقول عطف على ان هدى الله واللام لتعليل الامر أي أمرنا بذلك لنسلم  
وقيل هي بمعنى الباء وقيل هي زائدة (وأن أقيموا الصلاة واتقوه) عطف على لنسلم أي للاسلام  
ولاقامة الصلاة وعلى موقعه كانه قيل وأمرنا ان نسلم وأن أقيموا الصلاة روى أن عبد الرحمن بن أبي  
بكر دعا أباه الى عبادة الاوثان فزلت وعلى هذا كان أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا القول اجابة  
عن الصديق رضى الله تعالى عنه تعظيما للشأن واطهارا للنجاد الذي كان بينهما (وهو الذي اليه  
تخشرون) يوم القيامة (وهو الذي خلق السموات والارض بالحق) قائما بالحق والحكمة  
(ويوم يقول كن فيكون قوله الحق) جملة اسمية قدم فيها الخبر أي قوله الحق يوم يقول كقولك  
القتال يوم الجمعة والمعنى أنه الخالق للسموات والارضين وقوله الحق ما فذ في الكائنات وقيل يوم  
منصوب بالعطف على السموات والهواء في واتقوه أو بمحذوف دل عليه بالحق وقوله الحق مبتدأ  
وخبر أو فاعل يكون على معنى وحين يقول لقوله الحق أي قضائه كن فيكون والمراد به حين يكون  
الاشياء ويحدثها وحين تقوم القيامة فيكون التكوير حشر الاموات واحياءها (وله الملك يوم  
ينفخ في الصور) كقوله سبحانه وتعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار (عالم الغيب والشهادة)  
أي هو عالم الغيب (وهو الحكيم الخبير) كالفلسفة للآية (واذ قال ابراهيم لأبيه آزر) هو  
عطف بيان لآيه وفي كتب التواريخ ان اسمه تارح فقبل مما علمنا له كاسرائيل ويعقوب وقيل  
العلم تارح وآزر وصف معناه الشيخ والمعوج ولعل منع صرفه لانه أعجمي جعل على موازنه أو نعت  
مشتق من الازر أو الوزر والاقرب انه علم أعجمي على فاعل كما بر وشاخ وقيل اسم صنم يعبده فلقب  
به للزوم عبادته أو أطلق عليه بمحذوف المضاف وقيل المراد به الصنم ونصبه بفعل مضمر بفسره ما بعده  
أي أتعبد آزر ثم قال (أنتخذ أصناما آلهة) تفسيره وتقريرا وبدل عليه انه قرى آزرأ تتخذ  
أصناما بفتح همزة آزر وكسرها وهو اسم صنم وقرأ يعقوب بالضم على النداء وهو بدل على انه علم  
(انى أراك وقومك في ضلال) عن الحق (مبين) ظاهر الضلالة (وكذلك نرى ابراهيم)  
ومثل هذا التبصير بنصره وهو حكاية حال ماضية وقرى ترى بالتاء ورفع الملكوت ومضانه تبصره

لانه أعجمي جعل على موازنه) أي اذا كان صفة فنع صرفه لانه أعجمي جعل على موازنه على ما هو على وزنه كشاخ دلائل  
الذي هو غير منصرف للاهجة والعلمية لان عدم صرفه بالاستقلال لفقد شرطه الذي هو العالمية (قوله وأنت الخ) أي ليس بأعجمي بل  
عربي مشتق فيكون عدم صرفه للوصف والوزن لانه على وزن فاعل (قوله والاقرب انه علم أعجمي) لوجود نظائره في الاعجمي  
وعدم التكاف فيه اذا كان علما بخلاف ما اذا كان أعجميا جعل على موازنه أو مشتقا مما ذكر (قوله إذ أطلق عليه بمحذوف المضاف)  
والاصل عابد آزر (قوله وهو بدل على انه علم) هذا ما زاد على الكشاف وفيه انه يحتمل أن يكون وصفا في الاصل على ما ذكرتم  
ينادى به كما يقال يا علم فان النداء لا يختص بالعلم غاية الامر أن نداء العلم يكون أكثر فعله نظر الى كونه راجعا للكثرة (قوله ومثل هذا  
التبصير بنصره) إشارة الى الهداية الى التوحيد والبطال الشرك (قوله وقرى ترى بالتاء ورفع الملكوت) أي بالتاء الذي هو الحرف

الثالث ويكون فاعله ملكوت السموات أي تبصره أحوال المخوقات كما تبصرناه أحوالهم (قوله للبالغه) أي في الملك لعظم الملكوت وكثرتها (قوله أو على وجه النظر والاستدلال) هذا لا يناسب منصب مقام الخليل صلوات الله وسلامه عليه فالاولى الاقتصار على الوجه الاول ولذا اقتصر عليه الزمخشري (قوله فان الانتقال والاحتجاب بالاستتار ينافي الالوهية) لان الاحتجاب والانتقال تغير والمتغير حادث والحادث لا يصلح للالوهية لان الاله يجب قدمه (قوله تعالى اني بريء مما يشركون) فان قيل لا يلزم من بطلان كون النجوم شركاء في الالوهية بطلان الشرك مطلقا قلنا لزوم (١٩٥) بطلانه اما لانهم كانوا عابدين للكواكب

والاصنام لا غير واذا بطل كونهما شركاء بطل الشرك بالاتفاق مطلقا لان هذه الاجرام الشريفة النيرة العالية لما تصلح للالوهية لم يصلح غيرها لها (قوله استدلالا واظهارا للشبهة الخصم) يعني استدلالا بكونه أكبر الاجرام النيرة على انه الرب اذ الظاهر ان الخصم وهو المشرك ادعى ربوبية الشمس بواسطة ما ذكر (قوله لتعدد دلالاته) أي لدلالة الافول على الحدوث من وجهين أحدهما الاستتار والخفاء والثاني ان حدوث أقوله يدل على حدوث بزوغه فظهوره لانه اذا زال الظهور والبروز دل زواله على حدوثه اذ لو كان قديما لما زال وحدث البروز دال على حدوث البروز لما ذكر ان كل متغير حادث (قوله لانها لا تضر بنفسها ولا تنفع) بل لا تضر ولا تنفع مطلقا فان النافع والضار هو الله

دلائل الربوبية (ملكوت السموات والارض) ربويتها وملكها وقيل عجائبها وبعدها وملكوت أعظم الملك والتاء فيه للبالغه (وايكون من الموقنين) أي لا يتبدل وليكون أو وفعلنا ذلك ليكون (فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي) تفصيل وبيان لذلك وقيل عطف على قال ابراهيم وكذلك نرى اعتراض فان أباه وقومه كانوا يعبدون الاصنام والكواكب فأراد ان يفهمهم على ضلالتهم ويرشدهم الى الحق من طريق النظر والاستدلال وحين عليه الليل ستره بظلامه والكوكب كان زهرة أو المشتري وقوله هذاربي على سبيل الوضع فان المستدل على فساد قول بحكيه على ما يقوله الخصم ثم يكره عليه بالافساد وعلى وجه النظر والاستدلال وانما قاله زمان مراهمته أو اول أو ان بلوغه (فلما أفل) أي غاب (قال لأحب الآلين) فضلا عن عبادتهم فان الانتقال والاحتجاب بالاستتار يقتضي الامكان والحدوث وينافي الالوهية (فلما رأى القمر بازغا) مبتدئا في الطلوع (قال هذاربي فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لا كون من انقوم الضالين) استعجز نفسه واستعان بربه في درك الحق فانه لا يهتدي اليه الا بتوفيقه ارشادا لقومه وتبييناهم على أن القمر أيضا تغير حاله لا يصلح للالوهية وأن من اتخذ الهما فهو ضال (فلما رأى الشمس بازغة قال هذاربي) ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وبيان للرب عن شبهة التأنيث (هذا أكبر) كبره استدلالا واظهارا للشبهة الخصم (فلما أفلت قال يا قوم اني بريء مما تشركون) من الاجرام المحدثه المحتاجة الى محدث يحدثها ومخصص يخصصها بما تختص به ثم لما تبرأ منها توجه الى موجدها ومبدعها الذي دلت هذه الممكنات عليه فقال (اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيقا وما أنا من المشركين) واما احتج بالافول دون البروز مع أنه أيضا انتقال لتعدد دلالاته ولانه رأى الكوكب الذي يعبدونه في وسط السماء حين حاول الاستدلال (وحاجه قومه) وخاصموه في التوحيد (قال أتخاجوني في الله) في وحدانيته سبحانه وتعالى وقرأ نافع وابن عامر بخلاف عن هشام بتخفيف النون (وقد هذان) الى توحيدهم (ولأخاف ما تشركون به) أي لأخاف معبوداتكم في وقت لانها لا تضر بنفسها ولا تنفع (الا أن يشاء في شيا) أن يصيبني بكمروه من جهتها ولعله جواب لتخويفهم اياه من آلهتهم وتهديد لهم بعذاب الله (وسع ربي كل شئ علما) كأنه علة الاستثناء أي أحاط به علما فلا يبعد أن يكون في علمه أن يحيق في مكروه من جهتها (أفلا تتذكرون) فتميزوا بين الصحيح والفساد والقادر والعاجز (وكيف أخاف ما أشركتم) ولا يتعلق به ضرر (ولا تخافون أنكم أشركتم بالله) وهو حقيق بأن يخاف منه كل الخوف لانه اشراك للمصنوع بالصانع ونسوبة بين المقدور العاجز بالقادر الضار النافع (مالم ينزل به عليكم سلطانا) مالم ينزل بأمره كتابا

تعالى وحده وعلى هذا فقوله تعالى الآن يشاء في شيا مستثنى منقطع والمعنى لكن أخاف أن يشاء في شيا مكروها الى أما اذا جعل متصلا كما هو مفهوم كلام المصنف فهو بناء على ما قاله من ان ما أشركوه ضار ونافع لكن لا بنفسه بل بإرادة الله ومعنى الاستثناء على الاتصال لأخاف ما تشركون في شئ من الاوقات الاوقات مشيئة في مكروهها من جنسها (قوله مالم ينزل به عليكم سلطانا) لا يقال ما يصلح للشرك لا حاجة الى نصب الله دليل عليه لانقول من المعلوم ان الاشياء التي كانوا يعبدونها ليست آلهة مستقلة كالواجب ثابتات كونهم شركاء له يحتاج الى دليل من الله تعالى

(قوله أولم ينصب عليه دليلاً) هذا محصل معنى ما لم ينزل به عايكم سلطاناً والمقصود تعميم الدليل بحيث يشمل الدليل العقلي والنقلي (قوله لما روى الخ) ولأن هذا هو المناسب للمقام لأنه جواب الاستفهام المذكور وهو عن أحقية الشرك بالامن أو الموحد وههنا سؤال وهو ان المفهوم من الاحقية ان الشرك حقيق بالامن البتة لكن التردد في انه أحق به أم الموحد لكن الواقع ان ليس للشرك أمن أصلاً والجواب أن المراد من الاحق الحقيق وانما عبر عنه بالاحق للبالغة بمعنى انه الحقيق بالامن أى كامل الاستحقاق به (قوله عليه السلام ليس ما تظنون الخ) فان قيل المؤمن الفاسق الذي ما ناب من الفسق ليس له الامن فما وجه جعل الظلم على الشرك مع انه يقتضى ان من لم يشرك آمن وان كان فاسقاً قلنا على التقدير المذكور يكون المراد من الامن الامن من خلود العذاب ومن الاهتداء الى طريق يوجب الامن من الخلود فاذا كان المراد (١٩٦) من الظلم المعصية كان الأمن الامن من العذاب مطلقاً ولا يخفى ان الحديث المذكور

انما يناسب المقام اذا كان الصحابة فهموا من الظلم المعصية مطلقاً ومن الامن الامن من خلود العذاب لان الامن من خلود العذاب يحصل من عدم الشرك أما اذا كان الصحابة فهموا من الامن الامن من العذاب مطلقاً فالحديث لا يناسب المقام لان الامن من العذاب لا يحصل من عدم الشرك (قوله ولبس الايمان به الخ) رد لما يقال لبس الايمان بالكفر أى خلطه به غير متصور فاجاب المصنف بان المراد من الايمان ههنا ليس الايمان التام بل المراد منه التصديق بوجود الصانع وهذا بتصور خلطه بالكفر كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون (قوله متعلق بحجتنا ان جعل خبر تلك

أولم ينصب عليه دليلاً) فاي الفريقين أحق بالامن) أى الموحدون أو المشركون وانما لم يقل أينا أما أم أتم احتراماً من تزكية نفسه (ان كنتم تعلمون) ما يحق أن يخاف منه (الذين آمنوا ولم يلبسوا الايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون) استثناف منه أو من الله بالجواب عما استفهم عنه والمراد بالظلم ههنا الشرك لما روى أن الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة وقالوا أينا لم يظلم نفسه فقال عليه الصلاة والسلام ليس ما تظنون انما هو ما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم وليس الايمان به أن يصدق بوجود الصانع الحكيم ويخلط بهذا التصديق الاشراك به وقيل المعصية (وتلك) اشارة الى ما احتج به ابراهيم على قومه من قوله فلما جن عليه الليل الى قوله وهم مهتدون أو من قوله أتحاجوني اليه (بحجتنا آتيناها ابراهيم) أرشدناه اليها وأعلمناه ايها (على قومه) متعلق بحجتنا ان جعل خبر تلك وبمخذوف ان جعل بدله أى آتيناها ابراهيم حجة على قومه (نرفع درجات من نشاء) في العلم والحكمة وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتنوين (ان ربك حكيم) في رفعه وخفضه (عليم) بحال من يرفعه واستمداده له (ووهبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا) أى كلا منهما (ونوحاً هدينا من قبل) من قبل ابراهيم عد هداة نعمة على ابراهيم من حيث انه أبوه وشرف الوالد يتعدى الى الولد (ومن ذريته) الضمير لابراهيم عليه الصلاة والسلام اذ الكلام فيه وقيل لنوح عليه السلام لأنه أقرب ولان يونس ولوطا ليسا من ذرية ابراهيم فلو كان لابراهيم اختصاص البيان بالمعدودين في تلك الآية والتي بعدها والمذكورون في الآية الثالثة عطف على نوحاً (داود وسليمان وأيوب) أيوب بن اموص من أسباط عيص بن اسحق (ويوسف وموسى وهرون وكذلك مجزى الحسين) أى ويجزى الحسينين جزاء مثل ماجزينا ابراهيم برفع درجاته وكثرة أولاده والنبوة فيهم (وزكريا ويحيى وعيسى) هو ابن مريم وفي ذكره دليل على أن الذرية تتناول أولاد البنت (والياس) قيل هو ادريس جد نوح فيكون البيان مخصوصاً بمن في الآية الاولى وقيل هو من أسباط هرون أخى موسى (كل من الصالحين) الكاملين في الصلاح وهو الايتان بما ينبغي والتحرز عما لا ينبغي (واسماعيل واليسع) هو اليسع بن أخطوب وقرأ جزة والكسائي واليسع وعلى القراءتين هو علم أعجمي أدخل عليه اللام كما أدخل على البريد في قوله

الخ) فيكون تلك مبتدأً وبحجتنا خبراً وآتيناها ابراهيم خبر بعد خبر أحوال بتأويل أشير المستفاد رأيت من تلك وان جعل بحجتنا بدلاً كان آتيناها ابراهيم خبر تلك واعلم أن صاحب الكشاف لم يتعرض لما ذكره المصنف ولعل السبب فيه انه اذا كان حجتنا بدلاً من تلك وكان على قومه متعلقاً بحجتنا لزم ذكر الخبر قبل تمام المبتدأ لان البدل عن المبتدأ في حكمه (قوله ولان يونس ولوطاً الخ) نقل العلامة الطيبي عن جامع الاصول أن يونس بن متى كان من الاسباط فبقى لوط خارجاً من الذرية ولما كان ابن أخيه وآمن به وهاجمه أمكن أن يجعل من الذرية على سبيل التغليب (قوله فيكون البيان مخصوصاً بمن في الآية) الاولى ان المراد من البيان بيان الذرية وهو من قوله داود وسليمان الخ لانه على هذا التقدير لا يمكن أن يكون ما في الآية الثانية بياناً للذرية ابراهيم أو نوح كما لا يخفى

(قوله دليل على انه متفضل بالهداية) لانه علقها على مشيئته لانه أمر واجب عليه (قوله ليسوا بها بكافرين) لم يقل فقد وكلناهما قوما مؤمنين ليكون نقيضاً صريحاً لما قبل لان عدم الكفر الايمان فيبطل مذهب المعتزلة من اثبات الواسطة (قوله فليس فيه دليل على انه عليه السلام متعبد بشرع من قبله) لك ان تقول ظاهر الآية يدل (١٩٧) على عموم الاقتداء في الأصول والفروع

خص ما اختلفوا فيه اذ لا يمكن الاقتداء بهم فيها ففى المتفق عليه فيثبت انه صلى الله عليه وسلم متعبد بشرع من قبله فيما اتفقوا عليه من الاصول والفروع (قوله على انها كناية المصدر) أى الهاء ضمير راجع الى الاقتداء الذى هو مصدر اقتده (قوله وفى السخط على الكفار) عطف على قوله فى الرحمة والانعام على العباد (قوله وتضمن ذلك توبيخهم) هذا مبتدأ أخبره قوله ببدء بعض الخ أى التوبيخ ولزم لا بمجرد تجزئتها بل بسبب ابداء بعض أجزائها واخفاء بعضها (قوله روى ان مالك بن الصيف الخ) هذا جواب عما طعن به بعض الملاحدة فى هذه الآية وهو انه اما ان يكون المراد من قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ان أهل الكتاب قالوا ذلك وهو باطل لانهم لم يقولوا ذلك وكيف يقولون وهم أهل التوراة والانجيل أو المراد ان المشركين قالوا ذلك فلا فائدة لقوله تعالى

رأيت الوليد بن يزيد مباركا \* شديداً بأعباء الخلافة كاهله  
(ويونس) هو يونس بن متى (ولوطا) هو ابن هارن أخى ابراهيم (وكلا فضلنا على العالمين) بالنبوة وفيه دليل على فضلهم على من عداهم من الخلق (ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم) عطف على كلا ونوحاى فضلنا كلاً منهم أو هدينا هؤلاء وبعض آبائهم وذرياتهم واخوانهم فان منهم من لم يكن نبيا ولا مهديا (واجتنبناهم) عطف على فضلنا أو هدينا (وهديناهم الى صراط مستقيم) تكريه لبيان ما هداوا اليه (ذلك هدى الله) اشارة الى ما دأبوا به من يشاء من عباده) دليل على أنه متفضل عليهم بالهداية (ولو أشركوا) أى ولو أشرك هؤلاء الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع فضلهم وعلا شأنهم (لحبط عنهم ما كانوا يعملون) لكانوا كغيرهم فى حبوط أعمالهم بسقوط ثوابها (أولئك الذين آتيناهم الكتاب) يريد به الجنس (والحكمة) الحكمة أو فضل الامر على ما يقتضيه الحق (والنبوة) والرسالة (فان يكفربها) أى بهذه الثلاثة (هؤلاء) يعنى قريشا (فقد وكلنا بها) أى برعاتها (قوما ليسوا بها بكافرين) وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام المذكورون ومتابعوهم وقيل هم الانصار وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو كل من آمن به أو الفرس وقيل الملائكة (أولئك الذين هدى الله) يريد الانبياء عليهم الصلاة والسلام المتقدم ذكرهم (فبهدهم اقتده) فاختص طريقهم بالاقتداء والمراد بهدهم ما توافقوا عليه من التوحيد وأصول الدين دون الفروع المختلف فيها فانها ليست هدى مضافا الى الكل ولا يمكن التامى بهم جميعا فليس فيه دليل على أنه عليه الصلاة والسلام متعبد بشرع من قبله والهاء فى اقتده للوقف ومن أئمتها فى الدرج سا كنة كابن كثير وناظم وأبى عمرو وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف ويحذف الهاء فى الوصل خاصة جزوة والكسائى وأشبعها بالكسر ابن عاصم برواية ابن ذكوان على انها كناية المصدر وكسرها بغير اشباع برواية هشام (قل لا أسألكم عليه) أى على التبليغ أو القرآن (أجرا) جعلنا من جهتكم كالم يسأل من قبل من النبيين وهذا من جملة ما أمر بالاقتداء بهم فيه (ان هو) أى التبليغ أو القرآن أو الغرض (الاذ كرى للعالمين) الاذ كبرا وموعظة لهم (وما قدروا الله حق قدره) وما عرفوه حق معرفته فى الرحمة والانعام على العباد (اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ) حين أنكروا الوحي وبعثه الرسل عليهم الصلاة والسلام وذلك من عظام رحمة وجلائل نعمته أوفى السخط على الكفار وشدة البطش بهم حين جسروا على هذه المقالة والقائلون هم اليهود قالوا ذلك مبالغة فى انكار انزال القرآن بدليل نقض كلامهم والزاهم بقوله (قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس) وقراءة الجمهور (نجمونه قراطيس تبدونها وتحفون كثيرا) بالناء وانما قرأ بالياء ابن كثير وأبو عمرو وحلا على قالوا وما قدروا وتضمن ذلك توبيخهم على سوء جهلهم بالتوراة وذهمهم على تجزئتها ببدء بعض اتخوبوه وكتبوه فى ورقات متفرقة واخفاء بعض لا يشتهونه وروى أن مالك بن الصيف قال لما أغضبته الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله أشدك الله الذى أنزل التوراة على موسى هل تجد فيها ان الله يبغض الخبير السمين قال نعم ان الله يبغض الخبير السمين قال عليه الصلاة والسلام فأنت الخبير السمين

قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى لانهم غير معترفين بنزول التوراة وحينئذ نقول الجواب الذى ذكره المصنف بقوله روى الخ اختيار اللشق الاول من التزديد وقوله وقيل هم المشركون اختيار اللشق الثانى منه وقوله فلا عليك بعد التبليغ أى لا بأس عليك

(قوله أحوال من المفعول أو فاعل يلبون) عطف على قوله صلة أى الظرف صلة ما ذكر أحوال من مفعول ذرهم والمعنى ذرهم كائنين  
 فى خوضهم أو من فاعل يلبون (١٩٨) أى يلبون كائنين فى خوضهم (قوله أو من هم الثانى) عطف على قوله

وقيل هم المشركون والزاهم بانزال التوراة لانه كان من المشهورات الذائعة عندهم ولذلك كانوا يقولون  
 لو أننا نزل علينا الكتاب لكننا أهدي منهم (وعلمتم) على لسان محمد صلى الله عليه وسلم (مالم تعملوا أتم  
 ولا أبأؤكم) زيادة على ما فى التوراة وبينا لما التبس عليكم وعلى آبائكم الذين كانوا أعلم منكم ونظيره  
 ان هذا القرآن يقص على بنى اسرائيل أكثر الذى هم فيه يختلفون وقيل الخطاب لمن آمن من قريش  
 (قل الله) أى أنزله الله والله أنزله أمره بأن يجيب عنهم اشعار ابان الجواب متعين لا يمكن غيره وتبينها  
 على أنهم جهلوا بحيث أنهم لا يقدر على الجواب (ثم ذرهم فى خوضهم) فى أباطيلهم فلا عليك بعد  
 التبليغ والزام الحجة (يلبون) حال من هم الاوّل والظرف صلة ذرهم أو يلبون أحوال من مفعوله أو  
 فاعل يلبون أو من هم الثانى والظرف متصل بالاوّل (وهذا كتاب أنزلناه مبارك) كثير الفائدة  
 والنفع (مصدق الذى بين يديه) يعنى التوراة أو الكتب التى قبله (ولتندر أم القرى) عطف على  
 ما دل عليه مبارك أى للبركات ولتندر أوعلة لمخوف أى ولتندر أهل أم القرى أنزلناه وانما سميت  
 مكة بذلك لاهاقبلة أهل القرى ومحجهم ومجتمعهم وأعظم القرى شأنًا وقيل لان الارض دحيث من  
 تحتها ولا نهامكان أول بيت وضع للناس وقرأ أبو بكر عن عاصم بالياء أى ولينذر الكتاب (ومن  
 حولها) أهل الشرق والغرب (والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به وهم على صلاتهم يحافظون)  
 فان من صدق بالآخرة خاف العاقبة ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتدبر حتى يؤمن بالنبي والكتاب  
 والضمير يحتملهم ما يحافظ على الطاعة وتحصيل الصلاة لاهامعاد الدين وعلم الايمان (ومن أظلم  
 ممن افترى على الله كذباً) فزعم أنه بعثه نبيا كسليمة والاسود العنسى أو اختلق عليه أحكاما  
 كعمر بن لحي ومتابعيه (أو قال أوحى الى ولوى روح اليه شئ) كعبدالله بن سعد بن أبى سرح كان  
 يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فمما نزلت ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين فمما بلغ قوله  
 ثم أنشأناه خلقا آخر قال عبدالله فتبارك الله أحسن الخالقين نجبا من تفصيل خلق الانسان فقال  
 عليه الصلاة والسلام ا كتبها فكذلك نزلت فشك عبدالله وقال لئن كان محمد صادقا لقد أوحى الى  
 كأوحى اليه ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال (ومن قال سأزل مثل ما أنزل الله) كالذين قالوا لئن  
 لقننا مثل هذا (ولو ترى اذ الظالمون) حذف مفعوله دلالة الظرف عليه أى ولو ترى الظالمين  
 (فى غمرات الموت) شدائد من غمره الماء اذا غشيه (واللائكة باسطوا أيديهم) بقبض  
 أرواحهم كالتقاضى الملقط أو بالعذاب (أخرجوا أنفسهم) أى يقولون لهم أخرجوها لينا من  
 أجسادكم تغليظا وتعنيفا عليهم أو أخرجوها من العذاب وخلصوها من أيدينا (اليوم) يريدون وقت  
 الامانة والوقت الممتد من الامانة الى الماهية له (تجزون عذاب الهون) أى الهوان يريدون العذاب  
 المتضمن لشدة واهانة فاضافته الى الهون لعراقته وتمكنه فيه (بما كنتم تقولون على الله غير  
 الحق) كادعاء الولد والشريك له ودعوى النبوة والوحى كاذبا (وكنتم عن آياته تستكبرون)  
 فلا تتأملون فيها ولا تؤمنون (ولقد جثتمونا) للحساب والجزاء (فرادى) منفردين عن  
 الاموال والاولاد وسائر ما آرتموه من الدنيا وعن الاعوان والاولاد التى زعمتم انها شفعاؤكم وهو  
 جمع فرد والالف للتأنيث ككسالى وقرى فرادى كرجال وفرادى ككسرى (كما خلقناكم

من هم الاوّل أى ويكون  
 يلبون حال من هم الثانى  
 وهو هم فى خوضهم وعلى  
 هذا فالظرف وهـ وفى  
 خوضهم متصل بالاوّل أى  
 يذرهم لا يلبون لانه ما  
 كان يلبون حال من هم فى  
 خوضهم يكون متأخرا  
 بحسب الرتبة عنده لان  
 مرتبة المفعول التأخر عن  
 العامل فلو كان الظرف  
 المذكور متعلقا متقدما  
 بحسب الرتبة لزم التناقض  
 (قوله لاهاقبلة أهل  
 القرى ومحجهم ومجتمعهم)  
 فيتوجه أهل القرى اليها  
 كما يتوجه الاولاد الى أمهم  
 ويجتمعون عندها كما  
 يجتمعون عندها وأعظم  
 القرى شأنًا فهى أصل  
 والباقية تبع (قوله لان  
 الارض الخ) فكأن  
 القرى أخرجت منها كما  
 أخرج الولد من الام ولانها  
 مكان أول بيت فكانت  
 أصلا واذا كانت كذلك  
 كانت أصلا لجميع الارض  
 (قوله حذف مفعوله لدلالة  
 الظرف عليه) فان مفعوله  
 هو الظالمين فكأنه قيل  
 ولو ترى الظالمين اذ هم فى  
 غمرات الموت الخ فلما

حذف الظالمين قام الظرف مقام الضمير والمعنى لورأيت لظالمين فى الوقت المذكور لورأيت أمرا عجيبا ولا  
 يخفى ان قوله اذ الظالمون فى غمرات الموت الاية دال عليه (قوله تغليظا الخ) أى ليس المراد من أخرجوا طلب اخراج الانفس والارواح  
 منهم لانهم غير قادرين عليه بل ايدأؤهم وتغليظ الامر عليهم (قوله لعراقته وتمكنه فيه) أى لاصالة الهون وتمكنه من العذاب

(قوله غرلا) الاغرل بالعين المعجمة والراء المهملة الاقلاف (قوله بهما) أى لا يقدر ون على الكلام (قوله أى وقع التقطع) لان الفعل المبني للفاعل اللازم أسند الى ضمير مصدره (قوله أو أقيم مقام موصوف) أى أقيم مقام ما فان المعنى تقطع شئ حصل بينكم بان يكون ما بمعنى شئ ويكون موصوفا بالظرف أى شئ حصل بينكم (١٩٩) وهو معطوف على قوله أسند اليه الفعل أى أسند اليه الفعل بالملاحظة

أول مرة) بدل منه أى على الهيئة التى ولدت عليها فى الافراد أو حال ثانية ان جوز التعدد فيها أو حال من الضمير فى فردى أى مشبهين ابتداء خلقكم عراة حفاة غرلا بهما أو صفة مصدر جثتمونا أى بحيثما كما خلقناكم (وتركتم باخولناكم) ما نفضلنا به عليكم فى الدنيا فشفغتم به عن الآخرة (وراء ظهوركم) ما قدمت منه شياً ولم تحتملوا فقيرا (وما رى معكم شفعاكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء) أى شركاء الله فى ربوبيتكم واستحقاق عبادتكم (لقد تقطع بينكم) أى تقطع وصلكم وتشنت جمعكم والبين من الاضداد يستعمل للوصل والفصل وقيل هو الظرف أسند اليه الفعل اتساعا والمعنى وقع التقطع بينكم ويشهد له قراءة نافع والكسائى وحفص عن عاصم بالنصب على اضمار الفاعل لدلالة ما قبله عليه أو أقيم مقام موصوفه وأصله لقد تقطع ما بينكم وقـ قرى به (وضل عنكم) ضاع وبطل (ما كنتم تزعمون) أنها شفعاؤكم أو ان لا بعث ولا جزاء (ان الله فائق الحب والنوى) بالنبات ولشجر وقيل المراد به الشقاق الذى فى الحنطة والنواة (ينخرج الحى) يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطلق ما قبله (من الميت) مما لا ينمو كالنطف والحب (وينخرج الميت من الحى) ويخرج ذلك من الحيوان والنبات ذكره بلفظ الاسم جلا على فائق الحب فان قوله ينخرج الحى واقع موقع البيان له (ذلكم الله) أى ذلكم المحي الميت هو الذى يحق له العبادة (فأنى تؤفكون) تصرفون عنه الى غيره (فائق الاصباح) شاق عموذ الصبح عن ظلمة الليل أو عن بياض النهار أو شاق ظلمة الاصباح وهو الغبش الذى يليه والاصباح فى الاصل مصدر أصبح اذا دخل فى الصبح سمي به الصبح وقرى بفتح الهمزة على الجمع وقرى فائق الاصباح بالنصب على المدح (وجاعل الليل سكنا) يسكن اليه التعب بالنهار لاستراحته فيه من سكن اليه اذا اطمان اليه استثناسابه أو يسكن فيه الخلق من قوله تعالى لتسكنوا فيه ونصبه بفعل دل عليه جاعل لابه فانه فى معنى الماضى ويدل عليه قراءة الكوفيين وجعل الميل جلا على معنى المعطوف عليه فان فائق بمعنى فائق ولذلك قرى به أو به على أن المراد منه جعل مستمر فى الأزمنة المختلفة وعلى هذا يجوز أن يكون (والشمس والقمر) عطفا على محل الليل ويشهد له قراءتهما بالجر والاحسن نصبهما جعل مقدرًا وقرى بالرفع على الابتداء والخبر محذوف أى مجعولان (حسابنا) أى على ادوار مختلفة يحسب بها الاوقات ويكونان علمى الحساب وهو مصدر حسب بالفتح كما أن الحساب بالكسر مصدر حسب وقيل جمع حساب كشهاب وشهبان (ذلك) اشارة الى جعلها حسابا أى ذلك التسيير بالحساب المعلوم (تقدير العزيز) الذى قهرهما وسيرهما على الوجه المخصوص (العليم) بتدبيرهما والانفع من التداوير الممكنة لهما (وهو الذى جعل لكم النجوم) خلقها لكم (اتهدوا بها فى ظلمات البر والبحر) فى ظلمات الليل فى البر والبحر وضافتها اليهما للملاسة أو فى مشبهات الطرق وسماها ظلمات على الاستعارة وهو افراد لبعض منافعها بالذكرة بعد ما أجلها بقوله لكم (قد فصلنا الآيات) بينها فاصلا فصلا (لقوم يعلمون) فانهم المنتفعون به (وهو الذى أنشأكم من نفس واحدة) هو آدم عليه الصلاة والسلام (فستقر ومستودع) أى فلكم استقرار فى

أول مرة) بدل منه أى على الهيئة التى ولدت عليها فى الافراد أو حال ثانية ان جوز التعدد فيها أو حال من الضمير فى فردى أى مشبهين ابتداء خلقكم عراة حفاة غرلا بهما أو صفة مصدر جثتمونا أى بحيثما كما خلقناكم (وتركتم باخولناكم) ما نفضلنا به عليكم فى الدنيا فشفغتم به عن الآخرة (وراء ظهوركم) ما قدمت منه شياً ولم تحتملوا فقيرا (وما رى معكم شفعاكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء) أى شركاء الله فى ربوبيتكم واستحقاق عبادتكم (لقد تقطع بينكم) أى تقطع وصلكم وتشنت جمعكم والبين من الاضداد يستعمل للوصل والفصل وقيل هو الظرف أسند اليه الفعل اتساعا والمعنى وقع التقطع بينكم ويشهد له قراءة نافع والكسائى وحفص عن عاصم بالنصب على اضمار الفاعل لدلالة ما قبله عليه أو أقيم مقام موصوفه وأصله لقد تقطع ما بينكم وقـ قرى به (وضل عنكم) ضاع وبطل (ما كنتم تزعمون) أنها شفعاؤكم أو ان لا بعث ولا جزاء (ان الله فائق الحب والنوى) بالنبات ولشجر وقيل المراد به الشقاق الذى فى الحنطة والنواة (ينخرج الحى) يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطلق ما قبله (من الميت) مما لا ينمو كالنطف والحب (وينخرج الميت من الحى) ويخرج ذلك من الحيوان والنبات ذكره بلفظ الاسم جلا على فائق الحب فان قوله ينخرج الحى واقع موقع البيان له (ذلكم الله) أى ذلكم المحي الميت هو الذى يحق له العبادة (فأنى تؤفكون) تصرفون عنه الى غيره (فائق الاصباح) شاق عموذ الصبح عن ظلمة الليل أو عن بياض النهار أو شاق ظلمة الاصباح وهو الغبش الذى يليه والاصباح فى الاصل مصدر أصبح اذا دخل فى الصبح سمي به الصبح وقرى بفتح الهمزة على الجمع وقرى فائق الاصباح بالنصب على المدح (وجاعل الليل سكنا) يسكن اليه التعب بالنهار لاستراحته فيه من سكن اليه اذا اطمان اليه استثناسابه أو يسكن فيه الخلق من قوله تعالى لتسكنوا فيه ونصبه بفعل دل عليه جاعل لابه فانه فى معنى الماضى ويدل عليه قراءة الكوفيين وجعل الميل جلا على معنى المعطوف عليه فان فائق بمعنى فائق ولذلك قرى به أو به على أن المراد منه جعل مستمر فى الأزمنة المختلفة وعلى هذا يجوز أن يكون (والشمس والقمر) عطفا على محل الليل ويشهد له قراءتهما بالجر والاحسن نصبهما جعل مقدرًا وقرى بالرفع على الابتداء والخبر محذوف أى مجعولان (حسابنا) أى على ادوار مختلفة يحسب بها الاوقات ويكونان علمى الحساب وهو مصدر حسب بالفتح كما أن الحساب بالكسر مصدر حسب وقيل جمع حساب كشهاب وشهبان (ذلك) اشارة الى جعلها حسابا أى ذلك التسيير بالحساب المعلوم (تقدير العزيز) الذى قهرهما وسيرهما على الوجه المخصوص (العليم) بتدبيرهما والانفع من التداوير الممكنة لهما (وهو الذى جعل لكم النجوم) خلقها لكم (اتهدوا بها فى ظلمات البر والبحر) فى ظلمات الليل فى البر والبحر وضافتها اليهما للملاسة أو فى مشبهات الطرق وسماها ظلمات على الاستعارة وهو افراد لبعض منافعها بالذكرة بعد ما أجلها بقوله لكم (قد فصلنا الآيات) بينها فاصلا فصلا (لقوم يعلمون) فانهم المنتفعون به (وهو الذى أنشأكم من نفس واحدة) هو آدم عليه الصلاة والسلام (فستقر ومستودع) أى فلكم استقرار فى

تقدير (قوله وعلى هذا الخ) أى على تقدير اعمال جاعل يكون الليل منصوفا بحلابانه مفعوله (قوا فاضافتها اليها للملاسة) أى لالتقائها بها فان الظلمة عبارة عن أمر عدى ليست بعرض قائم بشئ (قوله وسماها ظلمات الخ) أى سمي الطرق المذكورة ظلمات لاشتراكها فى سببية الضلال (قوله بينها فاصلا فصلا) أراد ان المراد من التفصيل الذى هو المصدر من باب النفعيل التكثير

(قوله لان الاستقرار منادون الاستيداع) هذا دليله انه قرئ المستقر بلفظ اسم الفاعل ولم يقرأ المستودع كذلك (قوله لان انشاءهم من نفس واحدة الخ) أي الفقه الفطنة وتدقيق النظر فان انشاء خالق بني آدم من آدم والاستيداع في أصلاب الآباء يحتاج الى نظر ولما كان المذكور محتاجا إليهما (٢٠٠) فصل الآية ييفقهون (قوله على تلوين الخطاب) أي على تغيير الكلام من الغيبة

الى التكلم بطريق الالتفات (قوله نبت كل صنف من النبات) الظاهر ان المراد هو شئ يخرج من الحب أول الامر بقريضة قوله تعالى فأخرجنا منه خضرا (قوله أخرجنا من النخل نخلا من طلعتها قنوان) انما قدر نخلا المنكر ليكون صالحا لكونه موصوفا بجملة قوله ومن النخل الخ فيكون هذا الاحتمال والذي يليه جملة معترضة بين المعطوف عليه الذي هو نبات كل شئ والمعطوف الذي هو جنات (قوله وانما اقتصر هنا على ذكرها من مقابلها) أي اقتصر على دانيقولم يذ كر غير دانية (قوله أيضا لما ذكر (قوله اذ العنب لا يخرج من النخل) يعني لوعطف جنات على قنوان لزم اخراج العنب من النخل ولك ان تقول اذا كان قنوان مبتدأ ومن النخل خبره كان جنات عطفا على قنوان ومن اعناب عطفا على النخل ولا يلزم ما ذكر من اخراج العنب من

الاصلاب أو فوق الارض واستيداع في الارحام أو تحت الارض أو موضع استقرار واستيداع وقرأ ابن كثير والبصر يان بكسر الفاف على انه اسم فاعل والمستودع اسم مفعول أي فنكم قار ومنكم مستودع لان الاستقرار منادون الاستيداع (قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون) ذ كر مع ذ كر النجوم يعلمون لان أمرها ظاهر ومع ذ كر تخليق بني آدم يفقهون لان انشاءهم من نفس واحدة ونصر يفهم بين أحوال مختلفة تدقيق غامض يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر (وهو الذي أنزل من السماء ماء) من السحاب أو من جانب السماء (فأخرجنا) على تلوين الخطاب (به) بالماء (نبات كل شئ) نبت كل صنف من النبات والمعنى اظهار القدرة في انبات الأنواع المختلفة المفننة المسقية بماء واحد كما في قوله سبحانه وتعالى تسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الاكل (فأخرجنا منه) من النبات أو الماء (خضرا) شيا أخضر يقال أخضر وأخضر وخضرا كأعور وعور وهو الخارج من الحبة المشعب (نخرج منه) من الخضر (حبا متراكبا) وهو السنبل (من النخل من طلعتها قنوان) أي وأخرجنا من النخل نخلا من طلعتها قنوان أو من النخل شئ من طلعتها قنوان ويجوز أن يكون من النخل خبر قنوان ومن طلعتها بدل منه والمعنى وحاصلة من طلع النخل قنوان وهو الاعداق جمع فنوكقنوان جمع صنوققري بضم القاف كذئب وذؤبان و بفتحها على أنه اسم جمع اذ ليس فعلا من أبنية الجمع (دانية) قريبة من المتناول أو ملتفة قريب بعضها من بعض وانما اقتصر على ذكرها عن مقابلها لدالتهاعليه وزيادة النعمة فيها (وجنات من اعناب) عطف على نبات كل شئ وقرأ نافع بالرفع على الابتداء أي ولكم أو ثم جنات أو من الكرم جنات ولا يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل (والزيتون والرمان) أيضا عطف على نبات أو نصب على الاختصاص لعزة هذين الصنفين عندهم (مشبهها وغير مشابهه) حال من الرمان أو من الجميع أي بعض ذلك متشابهه وبعضه غير متشابهه في الهيئة والقدرة واللون والطعم (انظر والى ثمره) أي ثمرة واحد من ذلك وقرأ جزء والسكسائي بضم الشاء والميم وهو جمع ثمرة كخشبة وخشب أو ثمار ككتاب وكتب (اذا أثمر) اذا أخرج ثمره كيف يشمر ضميلا لا يكاد ينتفع به (وينعه) والى حال نضجه أو الى نضيجه كيف يعود ضخمهاذا نفع ولثة وهو في الاصل مصدر ينعث الثمرة اذا أدركت وقيل جمع يانع كتاجر ونجور وقرىء بالضم وهو لغة فيه ويانعه (ان في ذلكم آيات لقوم يؤمنون) أي آيات دالة على وجود القادر الحكيم وتوحيده فان حدوث الاجناس المختلفة والانواع المفننة من أصل واحد ونقلها من حال الى حال لا يكون الا باحداث قادر يعلم تفصيلها ويرجع ما تقتضيه حكمته مما يمكن من أحوالها ولا يعوقه عن فعله نديعارضه أو ضد يعانده ولذلك عقبه بتو بيخ من أشرك به والردعاليه فقال (وجعلوا لله شركاء الجن) أي الملائكة بأن عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله وسماهم جننا اجتنانهم تحقيرا لشأنهم أو الشياطين لانهم أطاعوهم كما يطاع الله تعالى أو عبدوا الأوثان بتسويهم وتحريرهم أو قالوا الله خالق الخير

النخل غاية ما في الباب ان يكون المعطوف على المبتدأ وهو جنات نكرة محضة ولم يعرف امتناعه كما صرح به العلامة التفتازاني (قوله ولا يعوقه ندعن فعلاه الخ) لا يقال يمكن ان يكون له ندلا يعارضه أو ضد ولكن لا يعارضه وعلى هذا لا يلزم اختلال النظم في أفعاله تعالى لانا نقول هذا ابتداء على ان القطرة السليمة تحكم بانه لو كان له تعالى ند أو ضد لا بد ان يقع التنازع والاختلال في نظام العالم كما قال تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فتامل

(قوله أى وجعلوا له اختلافاً) يعنى على تقدير العطف على الشركاء لا يراد بخلقهم الاصنام والالم يحسن عطفه على شركاء لان الاصنام داخله فى الشركاء فيجب ان يكون الخلق بمعنى الكذب فتأمل (قوله ثبت الغدر) الغدر بفتح الغين المججمة والدال المهملة ثابت فى كلام وقتال (قوله وقرىء بالياء للفصل) لان القاعدة ان الفعل المضارع اذا نسب الى المؤنث الحقيقى يجب ان يكون بالتاء اذا كان بينهما فصل نحو يجيء القاضى امرأة فانه يجوز الامر ان (قوله لتطرق التخصيص الى الاول) أى الى شئ الاول لان بعض الاشياء غير مخلوق له تعالى فان ذاته وصفاته معلومان له تعالى وليس بما خلقوا له فلو قيل وهو به علم لتوهم ان بعض الاشياء غير معلوم له تعالى كما انه غير مخلوق له (قوله الاول ان مبدعها الخ) هذا الوجه من الاستدلال يفهم من قوله تعالى بديع السموات والارض (قوله لاستمرارها وطول مدتها) يعنى ان فائدة الودان يكون خليفة للوالد قائماً مقامه بعده ولما كانت السموات والارض مستمرين على حالهما مع طول مدة بقائهما لا حاجة لها الى ولدي خلفها مع انها من جنس ما يصلح للولادة أى (٢٠١) داخله فى الممكن الذى يصلح لذلك وان

كان فى ضمن بعض الافراد (قوله والثانى ان المعقول من الولد الخ) هذا الوجه يستفاد من قوله تعالى انى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة (قوله والثالث ان الولد كفاء الوالد) هذا يستفاد من قوله تعالى وخلق كل شئ الآيه وفى الوجه الثانى من هذين الوجهين مناقشة ظاهرة وهى ان التفاوت فى العلم بل فى سائر الكمالات لا ينافى الكفاءة فكثيرا ما يلد العالم النحرير جاهلا فى الغاية بل ولد النبي كافرا وبالعكس ويمكن ان يقال مراده ان البارى تعالى عالم بكل المعلومات فلو كان غيره كفو له بان يكون عالماً لاله فى حقيقته لكان هو أيضاً صالحاً لذلك

وكل نافع والشیطان خالق الشر وكل ضار كما هو رأى الثنوية ومفعولاً جعلوا لله شركاء والجن بدل من شركاء أو شركاء الجن والله متعلق بشركاء أو حال منه وقرىء الجن بالرفع كأنه قيل من هم فقيل الجن والجن بالجر على الاضافة للتبيين (وخلقهم) حال بتقدير قد والمعنى وقد دعاهوا أن الله خالقهم دون الجن وليس من يخلق كمن لا يخلق وقرىء وخلقهم عطفًا على الجن أى وما يخلقونه من الاصنام أو على شركاء أى وجعلوا له اختلافاً لهم للالفك حيث نسبوه اليه (وخرقوا له) افتعلوا وافتروا له وقرىء بتشديد الراء للتكثير وقرىء وخرقوا أى وزرورا (بنين وبنات) فقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقالت العرب الملائكة بنات الله (بغير علم) من غير أن يعلموا حقيقة ما قالوه ويروا عليه دليلاً وهو فى موضع الحال من الواو والمصدر أى خرقوا بغير علم (سبحانه وتعالى عما يصفون) وهو أن له شريكاً أو ولداً (بديع السموات والارض) من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها أو الى الظرف كقولهم ثبت الغدر بمعنى أنه عديم النظير فيهما وقيل معناه المبدع وقد سبق الكلام فيه ورفع على الخبر والمبتدأ محذوف أو على الابتداء وخبره (أنى يكون له ولد) أى من أين وكيف يكون له ولد (ولم تكن له صاحبة) يكون منها الولد وقرىء بالياء للفصل أو لان الاسم ضمير الله أو ضمير الشأن (وخلق كل شئ وهو بكل شئ عليم) لا تخفى عليه خافية وانما يقل به لتطرق التخصيص الى الاول وفى الآيه استدلال على نفي الولد من وجوه الاول انه من مبدعها السموات والارضون وهى مع انها من جنس ما يوصف بالولادة مبرأة عنها لاستمرارها وطول مدتها فهو أولى بأن يتعالى عنها وأن ولد الشئ نظيره ولا نظير له فلا ولد والثانى أن المعقول من الولد ما يتولد من ذكر وأنثى متجانسين والله سبحانه وتعالى منزّه عن المجانسة والثالث أن الولد كفو والوالد لا كفو له لوجهين الاول أن كل ما عداه مخلوقه فلا يكافئه والثانى أنه سبحانه وتعالى لذاته عالم بكل المعلومات ولا كذلك غيره بالاجماع (ذلكم) اشارة الى الموصوف بما سبق من الصفات وهو مبتدأ (الله بك لاله الا هو خالق كل شئ) اخبار مترادفة ويجوز أن يكون البعض بدلاً أو صفة والبعض خبر (فاعبدوه) حكم مسبب عن مضمونها فان من استجمع هذه الصفات استحق العبادة

(٢٦ - (بضاوى) - ثانى)

لذلك فتأمل (قوله أخبار مترادفة) أى أخبار عن شئ واحد وهو ذلكم لان بعضها خبر عن بعض والجملة خبر عن الاول كما فى زيد أبوه قائم (قوله ويجوز ان يكون البعض بدلاً أو صفة والبعض خبراً) بان يكون الله بدلاً أو بك صفة والباقي خبراً (قوله فان من استجمع هذه الصفات الخ) الاولى ان يقال من وجد فيه أحده هذه الصفات فهو حقيق بالعبادة ويمكن ان يقال لما كان المراد من العبادة غاية التعظيم يلزم من عبادة الله عدم عبادة الغير لان الشرك فى العبادة يقتضى عدم تعظيم غيره لان غاية التعظيم تقتضى الانفراد فيلزم ان لا تكون عبادة أحد مع عبادة غيره لا سيما لان غاية التعظيم وهذا من سوانح الوقت وعلى هذا يقدر بما ذكره صاحب الكشف ومن تبعه كالمصنف من ان تقديم المفعول فى قوله اياك نعبد

يفسد الاختصاص اذ على ما ذكرنا الاختصاص يفهم من مجرد العبادة لاجابة الى الاشعار بالتخصيص الى تقديم المفعول (قوله) لانه ليس الادراك مطلق الرؤية) بل اخص منه فان الادراك على مفسره هو الاحاطة ولا يخفى ان الاحاطة به تعالى متمتعة وهذا لا ينافي مطلق الرؤية فان الاحاطة عبارة عن ادراكه تعالى بذاته وبجميع صفاته على ما هو عليه من غير جهل بشئ من ذاته وصفاته وهذا غير لازم من رؤيته (قوله فيدرك ما لا تدركه الابصار كالبصائر) أى لا تدرك الابصار أنفسها وهو تعالى يدركها (قوله فيكون اللطيف مستعاراً الى يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها) فيه انه يلزم تكرار اذ هذا بعينه هو معنى لا تدركه الابصار الا ان يقال المراد بما لا يدرك بالحاسة ما لا يدرك بحاسة من الحواس (قوله ولا ينطبع فيها) لا يخفى ان ليس محسوس من المحسوسات منطبعاً في الحاسة وانما ينطبع فيها مثاله اذ لا معنى للقول بان الجبل والسماء أنفسهما منطبعان في الحاسة وانما انطبعت صورتها ثم ان ينطبع فيه اشعاراً بترجيح مذهب القائل بان الابصار انما هو على (٢٠٢) وجه الانطباع وقد ذكر عليه شكوك وشبه ليس ههنا موضع ذكرها

والتحقيق ان العلم بالمبصرات حضورى بان يدرك نفس المبصر من غير انطباع كما هو مذهب الاشراقيين لا على طريق الانطباع كما هو مذهب أرسطو وشيعته ولا على طريق الخروج كما هو مذهب الرياضيين (قوله) سميت بها الدلالة) أى سمي الدليل بالبصيرة لانه أى الدليل يجلي أى يظهر للنفس الحق أى سبب ظهوره كما ان البصيرة الحقيقية كذلك ويمكن ان تبقى الدلالة على معناها الحقيقي اذ بواسطة دلالة الدليل يظهر للنفس الحق (قوله وانما أنا منذر والله هو الحفيظ) التخصيص يفهم من ايلاء الضمير حرف النفي (قوله وهذا كلام

(وهو على كل شئ وكيل) أى وهو مع تلك الصفات متولى أموركم فكلوها اليه وتوسلوا بعبادته الى انجاح ما آركم ورتيب على أعمالكم فيجازيكم عليها (لا تدركه) أى لا تحيط به (الابصار) جمع بصر وهى حاسة النظر وقد يقال للعين من حيث انها محلها واستدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف اذ ليس الادراك مطلق الرؤية ولا النفي فى الآية عام فى الاوقات فلعلة مخصوص ببعض الحالات ولا فى الاشخاص فانه فى قوة قولنا لا كل بصير يدركه مع أن النفي لا يوجب الامتناع (وهو يدرك الابصار) يحيط علمه بها (وهو اللطيف الخبير) فيدرك ما لا تدركه الابصار كالبصائر ويجوز أن يكون من باب اللف أى لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف مستعاراً من مقابل الكثيف لما لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها (قد جاءكم بصائر من ربكم) البصائر جمع بصيرة وهى للنفس كالبصر للبدن سميت بها الدلالة لانها تجلجى لها الحق وتبصرها به (فمن أبصر) أى أبصر الحق وآمن به (فلنفسه) أبصر لان نفسه لها (ومن عمى) عن الحق وضل (فعلما) وباله (وما أنا عليكم بحفيظ) وانما أنا منذر والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ عليكم يحفظ أعمالكم ويجازيكم عليها وهذا كلام ورد على لسان الرسول عليه الصلاة والسلام (وكذلك نصرف الآيات) ومثل ذلك التصريف وهو اجراء المعنى الدائر فى المعانى المتعاقبة من الصرف وهو نقل الشئ من حال الى حال (وليقولوا درست) أى ليقولوا درست صرفنا واللام العاقبة والدرس القراءة والتعلم وقرأ ابن كثير وأبو عمر ودارست أى درست أهل الكتاب: إذا كرتهم وابن عامر ويعقوب درست من الدروس أى قدمت هذه الآيات وعفت كقولهم أساطير الاولين وقرئ درست بضم الراء مبالغة فى درست ودارست على البناء للمفعول بمعنى قرئت أو عفيت ودارست بمعنى درست وأدارست اليهود محمد صلى الله عليه وسلم ودارستهم بلاذ كراشهرتهم بالدراسة ودرسن أى عفون ودرس أى درس محمد صلى الله عليه وسلم ودارسات أى قديمات أو ذوات درس كقوله تعالى فى عبثة راضية (ولنبينه) اللام على أصله لان التبيين مقصود

وأرد على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم) فكاه قيل قل قد جاءكم بصائر من ربكم الآية (قوله واللام التصريف لأم العاقبة) اذ ليست على أصلها ان تدخل على ما هو المراد لكن المقصود من التصريف المذكور ليس قولهم المذكور فاللام لأم العاقبة وهى اللام التى تدخل على ما يترتب على شئ وليس مقصوداً (قوله والدرس القراءة والتعليم) فيكون المعنى ليقولوا قرأت على الغير وتعلمت منه لان الآيات نزلت من عند الله عليكم (قوله اللام على أصله) لانها دخلت على ما هو المراد وتوجه اليه القصد فان قلت اللام الاولى داخلية على ما هو المراد لان كل ما وقع فهو لا بد ان يكون مراداً لله تعالى فقولهم بدراسته صلى الله عليه وسلم أيضاً مراد لله فتكون اللام باقية على أصلها قلنا المراد من ابقاء اللام على أصلها ان تدخل على الفائدة المطلوبة من الشئ وظاهر ان القول بالدراسة ليس الفائدة المطلوبة من التصريف بخلاف التبيين هذا توضيح كلام المصنف والكشاف وقال أبو البقاء يمكن ان تكون اللام الاولى على أصلها بان المقصود قولهم المذكور لزيادة العقوبة عليهم

(قوله اعتراض أكد به إيجاب الاتباع) أي اعتراض بين المعطوف عليه الذي هو الاتباع والمعطوف الذي هو هذا الاعراض (قوله أو حال مؤكدة من ذلك الخ) فان الانفراد بالالوهية يؤكده وجوب الاتباع المذكور (قوله فلا تحتفل باقوالهم ولا تلتفت الى آرائهم) فلا يكون الكلام منسوخا ذهونا ثابت على كل حال وأما داخل الاعراض (٢٠٣) على ما يعي ترك القتال لزم النسخ بآية

السيف والقتال (قوله فانهم المتنتفعون به) أي تصرف الآيات وان كان بيان الكل أحد لكن تخصيص العالمين لاجل ما ذكر (قوله وهو دليل على انه لا يريد ايمان الكافر وان مراده واجب الوقوع) اذ يفهم من وجوب عدم الشرك بمشيتته وجوب كل ما شاء اذ لا فرق بين شئ وشئ في هذا المعنى (قوله الى معصية راجحة) أي معصية غالب ضررها على نفع الطاعة والتقيد بالرجحان يدل على انه لا يجب ترك الطاعة الى المعصية اذا تساوى فقوله ما يؤدي الى الشر شر يكون معناه ما يؤدي الى الشر الراجح شر (قوله أنكسر السبب مبالغة في نفي السبب) أي أنكسر وجود السبب الذي بوجوب العلم بعدم الايمان مبالغة في نفي العلم بعدمه لان طريق الاستدلال ان نفي السبب دليل ونفي الشئ بطريق الاستدلال أبلغ من نفيه بغيره (قوله وقيل لا مزيدة) واذا كانت لازادة كان المعنى انكم

التصريف والضمير للايات باعتبار المعنى أو للقرآن وان لم يذ كر لكونه معلوماً والمصدر (لقوم يعلمون) فانهم المتنتفعون به (اتبع ما أوحى اليك من ربك) بالتدين به (لا اله الا هو) اعتراض أكد به إيجاب الاتباع أو حال مؤكدة من ربك بمعنى منفرد في الالوهية (وأعرض عن المشركين) ولا تحتفل باقوالهم ولا تلتفت الى آرائهم ومن جعله منسوخاً بآية السيف حمل الاعراض على ما يعي الكف عنهم (ولو شاء الله) توحيدهم وعدم اشراكهم (ما أشركوا) وهو دليل على أنه سبحانه وتعالى لا يريد ايمان الكافر وأن مراده واجب الوقوع (وما جعناك عليهم حفيظاً) رقيباً (وما أنت عليهم بوكيل) تقوم بأمورهم (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله) أي ولا تذكروا آلهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبائح (فيسبوا الله عدواً) تجاوزاً عن الحق الى الباطل (بغير علم) على جهالة بالله سبحانه وتعالى وبما يجب أن يذ كر به وقرأ يعقوب عدواً ويقال عداء فلان عدواً وعدواً وعداء وعدواً وانا روي أنه عليه الصلاة والسلام كان يطعن في آلهتهم فقالوا التئنهين عن سب آلهتنا ولنهجون اهلك فنزلت وقيل كان المسامون يسبونهم فنهوا الثلاث لكون سبهم سبباً لسب الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على أن الطاعة اذا أدت الى معصية راجحة يجب تركها فان ما يؤدي الى الشر شر (كذلك زينا لكل أمة عملهم) من الخير والشر باحداث ما يمكنهم منه ويحملهم عليه توفيقاً وتخذ يلا ويجوز تخصيص العمل بالشر وكل أمة بالكفرة لان الكلام فيهم والمشبه به تزيين سب الله لهم (ثم الى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون) بالمحاسبة والمجازاة عليه (وأقسموا بالله جهد أيمانهم) مصدر في موقع الحال والداعي لهم الى هذا القسم والتأ كيد فيه التحكم على الرسول صلى الله عليه وسلم في طلب الآيات واستحقاق مارأوا منها (لئن جاءتهم آية) من مقترحاتهم (ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله) هو قادر عليها يظهر منها ما يشاء وليس شئ منها بقدرتي وارادتي (وما يشعركم وما يدرككم استفهام إنكار (أنها) أي ان الآية المقترحة (اذا جاءت لا يؤمنون) أي لا تدرون أنهم لا يؤمنون أنكسر السبب مبالغة في نفي السبب وفيه تنبيه على أنه سبحانه وتعالى انما ينزه العلم بها أنها اذا جاءت لا يؤمنون بها وقيل لا مزيدة وقيل أن بمعنى لعل اذ قرىء لعلها وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب انها بالكسر كأنه قال وما يشعركم ما يكون منهم ثم أخبرهم بما علم منهم والخطاب للمؤمنين فانهم يمتنون بحجى الآيات طمعا في ايمانهم فنزلت وقيل للمشركين اذ قرأ ابن عامر وحزرة لا تؤمنون بالتاء وقرىء وما يشعرهم أنها اذا جاءتهم فيكون انكارا لهم على حلفهم أي وما يشعرهم أن قلوبهم حينئذ لم تكن مطبوعة كما كانت عند نزول القرآن وغيره من الآيات فيؤمنون بها (ونقلب أفئدتهم وأبصارهم) عطف على لا يؤمنون أي وما يشعركم أما حينئذ نقلب أفئدتهم عن الحق فلا يهونه وأبصارهم فلا يبصرونه فلا يؤمنون بها (كالم يؤمنونه) أي بما أنزل من الآيات (أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون) وندعهم متحيرين لانهدبهم هداية المؤمنين وقرىء و يقلب و يذرهم على الغيبة وتقلب على البناء للفعل والاسناد الى الافئدة (ولو أننا نزلنا اليهم الملائكة وكلهم الموتى وحشرنا عليهم كل شئ قبلاً) كما اقترحوا فقالوا لولا أنزل علينا الملائكة

محرصون على حصول الآية التي اقترحوها حرصاً على ايمانهم كانكم تعلمون انهم يؤمنون عند وجودها مع انكم لم تعلموا انها اذا جاءت يؤمنون واذا كانت غير زائدة اذ في علمي انهم لا يؤمنون مع وجود الآية وأنتم لانعلمون فسلم تحرصون على الآية المقترحة (قوله فقالوا لولا أنزل علينا الملائكة) هذا ملامتنا نزلنا اليهم الملائكة وقوله فاتوا باياتنا مناسب لقوله وكلهم الموتى وقوله أو تأتي بالله

والملائكة قبلا ملائمة وحشرنا عليهم كل شيء قبلا (قوله وانما جاز ذلك لعمومه) أي انما جاز كون كل شيء ذا حال مع كونه منسجرا بكونه علما كما جاز وقوعه مقيدا لانه اذا عم الحكم خرج من الابهام الذي يوجب عدم العلم بانه أي شيء هو (قوله وهو حجة واضحة على المعتزلة) في بطلان قولهم ان الايمان والكفر بمشيئة العبد لا بمشيئة الله (قوله ولذلك أسند الجهل الى أكثرهم) أي نسب الجهل المذكور وهو أي الجهل بانهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا عارض لا أكثرهم لاجمعهم اذ لعل بعضهم يصممون على الكفر بحيث انهم اعتقدوا انهم لا يؤمنون على أي حال من الحالات (٢٠٤) (قوله غرورا مفعوله أو مصدر الخ) فعلى الاول كان من قبيل قعدت

عن الحرب جينا لان الغرور وهو الغفلة بسبب الايجاء وعلى الثاني يكون الغرور بمعنى الغار (قوله وهو دليل على ان عداوة الكفرة للانبياء بمشيئة الله) فهو دليل واضح على رد المعتزلة أيضا (قوله ولكل متعلق به أو حال منه) فعلى تقدير الحالية معناه عدوا كائنا لكل نبي وحينئذ يكون تقديم لكل نبي واجبا لكونه حالا من نكرة هي عدوا وأما اذا كان متعلقا به يكون تقديمه للشرف وهو دليل أيضا على المعتزلة اذ يفهم من تفسير لوشاء ربك ايمانهم انه تعالى لم يشأ ايمانهم لكن المعتزلة على انه تعالى يريدو يشأ ايمانهم لكنهم لم يؤمنوا (قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه الخ) اضطروا به بسبب انه علم من الآية ان قلب أفئدة الكافرين الخ ماذا كرم فعل الله تعالى وهذا قبيح

فأتوا بآياتنا وأتاني بالله والملائكة قبلا وجمع قبيل بمعنى كفيل أي كفلاء بما بشروا به وأذروا به أو جمع قبيل الذي هو جمع قبيلة بمعنى جاءت أو مصدر بمعنى مقابلة كقبلا وهو قرارة نافع وابن عامر وهو على الوجوه حال من كل وانما جاز ذلك لعمومه (ما كانوا ليؤمنوا) لما سبق عليهم القضاء بالكفر (اللذين يشاء الله) استثناء من أعم الاحوال أي لا يؤمنون في حال من الاحوال الاحال مشيئة الله تعالى ايمانهم وقيل منقطع وهو حجة واضحة على المعتزلة (ولكن أكثرهم بجهلون) أهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهداً ايمانهم على ما لا يشعرون ولذلك أسند الجهل الى أكثرهم مع أن مطلق الجهل يعمهم أو ولكن أكثر المسلمين بجهلون أهم لا يؤمنون فيتمنون نزول الآية طمعا في ايمانهم (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا) أي كما جعلنا لك عدوا جعلنا لكل نبي سبقك عدوا وهو دليل على أن عداوة الكفرة للانبياء عليهم الصلاة والسلام بفعل الله سبحانه وتعالى وخلقه (شياطين الانس والجن) مردة القر يقين وهو بدل من عدوا وأول مفعولي جعلنا وعدوا مفعوله الثاني ولكل متعلق به أو حال منه (يوحى بعضهم الى بعض) يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس أو بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض (زخرف القول) الاباطيل الموهومة منه من زخرفه اذازينه (غرورا) مفعول له أو مصدر في موقع الحال (لوشاء ربك) ايمانهم (ما فعلوه) أي ما فعلوا ذلك يعني معادة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وايحاء الزخارف ويجوز أن يكون الضمير للايحاء أو الزخرف أو الغرور وهو أيضا دليل على المعتزلة (فذرهم وما يفترون) وكفرهم (ولتصفي اليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة) عطف على غرورا ان جعل علة أو متعلق بمحذوف أي وليكون ذلك جعلنا لكل نبي عدوا والمعتزلة لما اضطروا فيه قالوا اللام لام العاقبة أو لام القسم كسرت لمام يؤكد الفعل بالنون أو لام الامر وضعفه أظهر والصغوا الميل والضمير لاله الضمير في فعلوه (وليرضوه) لانفسهم (وليقتروا) وليكتسبوا (ما هم مقترفون) من الآثام (أفغير الله أتبني حكما) على ارادة القول أي قل لهم يا محمد أفغير الله أطلب من يحكم بيني وبينكم وبفصل الحق منامن المبطل وغير مفعول أتبني وحكما حال منه ويحتمل عكسه وحكما بلغ من حاكم ولذلك لا يوصف به غير العادل (وهو الذي أنزل اليكم الكتاب) القرآن المجز (مفضلا) مينا فية الحق والباطل بحيث ينفي التخليط والالتباس وفيه تنبيه على أن القرآن باعجازه ونقربه من عن سائر الآيات (والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق) تأييد لدلالة الامجاز على أن القرآن حق منزل من عند الله سبحانه وتعالى يعلم أهل الكتاب به لتدقيقه ما عندهم مع أنه عليه الصلاة والسلام لم يمارس كتبهم ولم يخاطب علماءهم وانما وصف جميعهم بالعلم لان أكثرهم يعلمون ومن لم يعلم فهو متمكن منه بأدنى تأمل وقيل

عند المعتزلة فان الاضلال قبيح عندهم (قوله أو لام الامر وضعفه أظهر) اذ لو كان اللام لام الامر انجزام الفعل فزعم حذف الالف لكونها ثابتة وانما قال وضعفه أظهر لان الاحتمال المتقدم عليه أيضا ضعيف وهو كون اللام المكسورة للقسم (قوله ويحتمل العكس) أي يحتمل أن يكون حكما مفعولا وغير الله حالا لان الغير وان اضيف الى المعرفة فهو باق على تنكيره (قوله وفيه تنبيه الخ) يعني انه يفهم من قوله تعالى وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفضلا أي يبين فيه لمحق من المبطل فيلزم استقلاله بالحجة ثم ان فيه اشعارا بان القرآن ينفي أخذ غير الله حكما يلزم استقلال القرآن بالحجة (قوله وانما وصف جميعهم بالعلم الخ) لا أن تقول

المراد

على هذا لا يمكن جعل يعلمون بالمعنى الحقيقي لان بعضهم لا يعلمون حقيقته بالمعنى المجازي لان اكثرهم يعلمون حقيقته فان قيل نسب الى الكل بطريق التغليب قلنا التغليب يعتبر فيه التجوز والاولى ان يقال المراد بالذين آتيناهم الكتاب اخبارهم وعلمناؤهم واما تخصيصهم بمؤمنى أهل الكتاب فلا حاجة اليه لان غير المؤمنين منهم يعلمون ذلك (قوله فلا تكون من الممتريين في انهم يعلمون ذلك الخ) لما كان هذا الخطاب غير ملامح بحسب الظاهر اُجاب عنه بوجه اربعة الاول متعلق الممتريين علم أهل الكتاب بحقيقة القرآن الثاني المقصود من الخطاب تهيج النبي وتحريضه على تقوية الدين وتأنيده والثالث ان المقصود خطاب الامة الرابع ان الخطاب عام لكل أحد (قوله بلغت الغاية اخباره وأحكامه ومواعيده صدق الخ) لا يخفى ان الصدق مما لا يقبل الشدة والضعف المراد انه ظهر صدقه غاية الظهور (قوله ونصهم ما على التمييز والحال والمفعول له) على (٢٠٥) الاول والثالث يكون الصدق باقيا على

معناه الحقيقي وعلى الثاني يكون بمعنى الصادق وعلى الثالث يعتبر ان سبب تمام الكلمات الصدق والعدل كما ان الجبن سبب للعود عن الحرب في قوله فعدت عن الحرب جبنا (قوله بفعل بدل عليه اعلم) والمعنى ان ربك هو اعلم من كل أحد يعلم من يضل عن سبيله (قوله فان أفعل لا ينصب الظاهر في مثل هذا الموضع) لك ان تقول يفهم منه انه قد ينصب المفعول في موضع آخر لكن الرضى قال ان كلهم متفقون على انه لا ينصب المفعول به ولا شبه المفعول به وذلك لضعف مشابهته للفعل ثم قال وفي مثل أنا أعلم منك بز يد منطلقا نصب منطلقا باعلم نفسه عند الكوفيين للاضطراب

المراد ومؤمنوا أهل الكتاب وقرأ ابن عامر وحفص عن عاصم منزل بالتشديد (فلا تكون من الممتريين) في انهم يعلمون ذلك أو في أنه منزل لجحود أكثرهم وكفرهم به فيكون من باب التهيب كقوله تعالى ولا تكون من المشركين أو خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم لخطاب الامة وقيل الخطاب لكل أحد على معنى أن الادلة لما تعاضدت على صحته فلا ينبغي لاحد أن يمتري فيه (وقمت كلمات ربك) بلغت الغاية اخباره وأحكامه ومواعيده (صدقا) في الاخبار والمواعيد (وعدلا) في الاقضية والاحكام ونصهم بما يحتمل التمييز والحال والمفعول له (لا مبدل لكلماته) لأحد يبدل شيئا منها بما هو أصدق وأعدل وألا أحد يقدر أن يحرفها شأنها ذانعا كما فعل بالتوراة على أن المراد بها القرآن فيكون ضمنا لها من الله سبحانه وتعالى بالحفظ كقوله واناله لحافظون أولانبي ولا كتاب بعدها ينسخها ويبدل أحكامها وقرأ الكوفيون ويعقوب كلمة ربك أى ماتكم به أو القرآن (وهو السميع) لما يقولون (العليم) بما يضمرون فلا يعلمهم (وان قطع أكثر من في الارض) أى أكثر الناس يريد الكفار والجهال وأتباع الهوى وقيل الارض أرض مكة (يضلوك عن سبيل الله) عن الطريق الموصل اليه فان الضال في غالب الامر لا يأمر الا بما فيه ضلال (ان يتبعون الا الظن) وهو ظنهم ان آباءهم كانوا على الحق أو جهالاتهم وآراؤهم انفسادة فان الظن يطلق على ما يقابل العلم (وان هم الايخرون) يكذبون على الله سبحانه وتعالى فيما ينسبون اليه كاتخاذ الولد وجعل عبادة الأوثان وصلة اليه وتحليل الميتة وتحريم البحائر أو يقدرون أنهم على شيء وحقيقته ما يقال عن ظن وتخمين (ان ربك هو اعلم من يضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين) أى أعلم بالفر يقين ومن موصولة أو موصوفة في محل النصب بفعل دل عليه أعلم لانه فان أفعل لا ينصب الظاهر في مثل ذلك أو استفهامية مرفوعة بالابتداء والخبر يضل والجملة معلق عنها الفعل المقدر وقرئ من يضل أى يضل الله فتكون من منصوبة بالفعل المقدر أو مجرورة باضافة أعلم اليه أى أعلم المضلين من قوله تعالى من يضل الله أو من أضلته اذا وجدته ضالا والتمييز في العلم بكثرته واحاطته بالوجوه التي يمكن تعاقب العلم بها وزومه وكونه بالذات لا بالغير (فكلا وماذا كرام الله عليه) مسبب عن انكار اتباع المضلين الذين يحرمون الحلال ويحلالون الحرام والمعنى كوا وماذا كرام الله على ذبحه لا مما ذكر

اليه وعند البصريين نصبه بفعل مقدر مدلول عليه باعلم والتقدير أنا أعلم منك بز يد اعلم منطلقا فعلى هذا مراده بقوله لا ينصب الظاهر في مثل ذلك انه لا ينصب المفعول به وان كان ينصب الحال وغيره (قوله أعلم المضلين) لا يخفى ان ظاهر المعنى لا جدوى فيه لان كونه تعالى اعلم المضلين يفتح أيضا من الضالين أمر في غاية الظهور فلا جدوى في ذكره فيجب ان يكون ههنا تقدير أى أعلم الذين هم عالمون بالمضلين كما قدر كة بين في قولهم محمد أفضل قرئش أى التقدير انه صلى الله عليه وسلم أفضل الناس من بين قرئش والوجه الاقتصار على الوجه الاول وهو ان يكون منصوبا بفعل مقدر والزحشرى اقتصر على التفسير المذكور ولم يفصل هذا التفصيل (قوله والتمييز في العلم بكثرته الخ) فالاولان يفيدان التفضيل بحسب الكمية والآخرا يفيدان التفضيل بحسب الكيفية ويفهم مما ذكر ان الزيادة المعتبرة في اسم التفضيل أعم من الزيادة أن تكون بحسب الكم والكيف

(قوله وأولوه بما ذكر اسم غير الله عليه) فيكون وأنه لفسق نهيها ما ذكر اسم غير الله عليه وقوله تعالى وإن الشياطين لخر نهى عن الميتة لأن أولياء الشيطان جادلوا المؤمنين في تحريم الميتة بالدليل الفاسد كما فصله المصنف ولم يعلموا أن الميتة قد فسدت له بفساد الدم الذي بقي فيه ولم يخرج بالذبح (قوله وإنما حسن حذف الفاء فيه لأن الشرط بلفظ الماضي) لا يخفى أن ما علم من كتب النحو أن جملة الجزاء إذا كانت جملة اسمية وجب دخول الفاء على الجزاء إذا اعتبر ما يجوز عدم دخول الفاء ولم يجعلوا كون الشرط ماضياً من جملة ما يجوز عدم الفاء قال الرضى قوله (٢٠٦) تعالى وإن أطمعتموهم أنكم لمشركون إن عدم الفاء على الجزاء لا اعتبار

عليه اسم غيره أو مات حتف أنفه (إن كنتم بآياته مؤمنين) فإن الإيمان بها يقتضى استباحة ما أحله الله سبحانه وتعالى واجتناب ما حرمه (وما لكم ألتاناً كلوا مما ذكر اسم الله عليه) وأى غرض لكم في أن تتحرجوا عن أكله وما يمنعكم عنه (وقد فصل لكم ما حرم عليكم) مما لم يحرم بقوله حرمت عليكم الميتة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر فصل على البناء للمفعول ونافع ويعقوب وحفص حرم على البناء للفاعل (إلا ما اضطررتم إليه) مما حرم عليكم فإنه أيضاً حلال حال الضرورة (وإن كثيراً يضلون) بتحليل الحرام وتحريم الحلال قرأ الكوفيون بضم الياء والباقون بالفتح (بأهوائهم بغير علم) بتشبههم من غير تعلق بدليل يفيد العلم (إن ربك هو أعلم بالمتدين) بالمجازين الحق إلى الباطل والحلال إلى الحرام (وذروا ظاهر الأثم وباطنه) ما يعلن وما يسر أو ما بالجوارح وما بالقلب وقيل الزنا في الحوائت واتخاذ الأخدان (إن الذين يكسبون الأثم سيجزون بما كانوا يفترون) يكتسبون (ولأن كل ما لم يذكر اسم الله عليه) ظاهر في تحريم متروك التسمية عمداً أو نسياناً أو إليه ذهب داود وعن أحمد مثله وقال مالك والشافعي بخلافه لقوله عليه الصلاة والسلام ذبيحة المسلم حلال وإن لم يذكر اسم الله عليه وقرأ أبو حنيفة رجه الله بين العمدة والنسيان وأوله بالميتة أو بما ذكر غير اسم الله عليه لقوله (وإنه لفسق) فإن الفسق مأهل لغير الله به والضمير لما يجوز أن يكون للدلالة على أنه لا يكون له (وإن الشياطين ليوحون) ليوسوسون (إلى أوليائهم) من الكفار (ليجادلوكم) بقولهم تأكون ما قاتلتم أتم وجوارحكم وتدعون ما قتله الله وهو يؤيد التأويل بالميتة (وإن أطمعتموهم) في استحلال ما حرم (أنكم لمشركون) فإن من ترك طاعة الله تعالى إلى طاعة غيره وأتبعه في دينه فقد أشرك وإنما حسن حذف الفاء فيه لأن الشرط بلفظ الماضي (أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشى به في الناس) مثله من هداه الله سبحانه وتعالى وأتقده من الضلال وجعل له نوراً للحجج والآيات يتأمل بها في الأشياء فيميز بين الحق والباطل والحق والمبطل وقرأ نافع ويعقوب ميتة على الأصل (مكّن مثله) صفة وهو مبتدأ أخبره (في الظلمات) وقوله (ليس بخارج منها) حال من المستمكن في الظرف لا من الهاء في مثله للفصل وهو مثل لمن بقي على الضلالة لا يفارقها بحال (كذلك) كإذن للمؤمنين إيمانهم (زين للكافرين ما كانوا يعملون) والآية نزلت في حجة وأبي جهل وقيل في عمر وأعمار وأبي جهل (وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرمين ليمكروا فيها) أي كإجعلنا في مكة أكابر مجرمين ليمكروا فيها جعلنا في كل قرية أكابر مجرمين ليمكروا فيها وجعلنا بمعنى صيروا ومفعولاً أكابر مجرمين على تقديم المفعول الثاني أو في كل قرية أكابر مجرمين

القسم فإنه إذا كان القسم مقمداً على الشرط كان الجواب للقسم لفظاً وإن توسط بين الشرط والجزاء جاز أن يعتبر القسم وإذا اعتبر القسم لم يجب دخول الفاء في الجزاء (قوله صفة) وهو مبتدأ أخبره في الظلمات) إلى قوله للفصل لقائل أن يقول أي فائدة في لفظه مثله وما معنى حاله في الظلمات فالواجب أن يقال مكّن هو في ظلمات والجواب أن المراد من مثله في الظلمات ليس إن المثل حاصل في الظلمات حتى يكون في الظلمات ظرفاً لمثله بل المراد مثله في الظلمات بعينه أي حال الشخص المذكور من الجار والمجرور فيكون الظلمات ظرفاً للشخص لا للمثل وليس الغرض أن مثله حاصل في الدار حتى تكون الدار ظرفاً للمثل كما قال المعلقون على الكشاف إن المقصود أن جملة في الظلمات ليس

بخارج منها وقع خبر المبتدأ الذي هو مثله على سبيل الحكاية بمعنى أنه إذا وصف بقوله ذلك وعلى هذا تبين أن بدل الضمير المستكن في ليس راجع إلى من لا إلى المثل (قوله حال من المستكن في الظرف لا من الهاء في مثله للفصل) أي لوقوع الفصل بين الهاء في مثله وبين الحال بالخبر وهو الجار والمجرور وهو غير جائز لأنه لا يخبر عن المبتدأ إلا بعد ذكر ما هو من تتهه ويمكن أن يقال لا يجوز أن يكون حالاً من ضمير مثله لأن الحال إنما يكون عن الفاعل والمفعول والضمير المذكور ليس واحداً منهما (قوله على تقديم المفعول الثاني على الأول) إنما جعل أكابر مفعولاً ثانياً لا محط الفائدة أي جعلنا مجرمين أكابر ليمكروا فيها فإن المكروا

انما نشأ من صفة الكبر كما به بقوله وتخصيص الاكابر الخ (قوله ان فسر الجعل بالتمكين) يعني لو فسر الجعل بالتصيير كما قاله أولا  
 وجب أن يكون له مفعولان فيكون المعنى فصيبرنا كابر مجر مجرى القرية في القرية وليس له معنى (قوله وافعل التفضيل اذا أضيف الخ)  
 أطلق الحكم لكن المسئلة ان أفعال التفضيل اذا أضيف ويقصد به الزيادة على من أضيف اليه جاز فيه الافراد والمطابقة وههنا كذلك  
 لان الاكبرية انما هي بالنسبة الى المجرمين (قوله فوضع الظاهر موضع المضمرة للتعليل) أي وضع الذين لا يؤمنون موضعهم للتصريح  
 بعلة وضع الرجس فان عدم الايمان علة (قوله الطريق الذي (٢٠٧) ارتضاه أو عاداته وطريقه الذي اقتضته

حكيمته) هذا على طريق  
 اللغ والنشر فالاول ناظر  
 الى أن المشار اليه بهذا  
 البيان الذي جاء به القرآن  
 والاسلام والثاني ناظر الى  
 ما سبق من التوفيق  
 والخذلان وهذا مناسب لما  
 في الكشف فانه قال وهذا  
 طريقه الذي اقتضته  
 الحكمة وعاداته في التوفيق  
 والخذلان (قوله حال  
 مؤكدة) هذا ان قيل  
 بان الاستقامة تفهم من  
 صراط ربك وقوله أو  
 مقيدة اذ لم يقل به فان  
 صراط الرب يمكن أن يكون  
 منه صراط جعله الرب  
 وهو لا يستلزم الاستقامة  
 فان طريق الخذلان  
 والضلال مما جعله الرب  
 وهو لا يوصف بالاستقامة  
 وأما صاحب الكشف فقال  
 فلعله انما جعله تأكيذا  
 ولم يقل لغيره بناء على  
 ان الصراط المضاف الى

بدل ويجوز أن يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بالتمكين وأفعال التفضيل اذا أضيف جاز فيه الافراد  
 والمطابقة ولذلك قرئ أ كبر مجرميها وتخصيص الاكابر لهم أقوى على استنباح الناس والمكبرهم  
 (وما يكرون الا بانفسهم) لان وباله يحق بهم (وما يشعرون) ذلك (واذا جاءتهم آية قالوا لن  
 نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله) يعني كفار قريش لما روى ان أبا جهل قال زاجنا بنى عبد مناف  
 في الشرف حتى اذا صرنا كفر منى رهان قالوا منا نبى يوحى اليه والله لا نرضى به الا أن يأتينا وحى كما يأتيه  
 فزلت (الله أعلم حيث يجعل رسالته) استئناف للرد عليهم بان النبوة ليست بالنسب والمال وانما  
 هي بفضائل نفسانية يخص الله سبحانه وتعالى بها من يشاء من عباده فيجتبي لرسالاته من علم انه يصلح  
 لها وهو أعلم بالمكان الذي يضعها فيه وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم رسالته (سيصيب الذين  
 أجرموا صغار) ذل وحقارة بعد كبرهم (عند الله) يوم القيامة وقيل تقديره من عند الله  
 (وعذاب شديد بما كانوا يكفرون) بسبب مكرهم أو جزاء على مكرهم (فمن يرد الله أن يهديه)  
 يعرفه طريق الحق ويوفقه للايمان (يشرح صدره للاسلام) فينسع له ويفسح فيه مجاله وهو  
 كناية عن جعل النفس قابلة للحق مهياً لخلوله فيها مصفاة عما يمتعه وينافيه واليه أشار عليه أفضل  
 الصلاة والسلام حين سئل عنه فقال نور يقذفه الله سبحانه وتعالى في قلب المؤمن فينشرح له  
 وينفسح فقالوا هل لذلك من أمانة يعرف بها فقال نعم الابابة الى دار الخلود والتجافى عن دار الغرور  
 والاستعداد للموت قبل نزوله (ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا) بحيث ينبوع عن قبول  
 الحق فلا يدخله الايمان وقرأ ابن كثير ضيقا بالتخفيف ونافع وأبو بكر عن عاصم حرجا بالكسر أى  
 شد بد الضيق والباقون بالفتح وصفها بالمصدر (كأنما يصعد في السماء) شبهه بمبالغة في ضيق صدره بمن يزاول  
 ما لا يقدر عليه فان صعود السماء مثل فيما يبعد عن الاستطاعة ونبه به على ان الايمان يمتنع منه كما يمتنع  
 الصعود وقيل معناه كأنما يتصاعد الى السماء نبوع الحق وتباعد في الهرب منه وأصل يصعد يتصعد  
 وقد قرئ به وقرأ ابن كثير يصعد وأبو بكر عن عاصم يصاعد بمعنى يتصاعد (كذلك) أى  
 كما يضيق صدره ويبعد قلبه عن الحق (يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون) يجعل  
 العذاب والخذلان عليهم فوضع الظاهر موضع المضمرة للتعليل (وهذا) اشارة الى البيان  
 الذي جاء به القرآن والى الاسلام والى ما سبق من التوفيق والخذلان (صراط ربك) الطريق الذي  
 ارتضاه أو عاداته وطريقه الذي اقتضته حكمته (مستقيا) لا عوج فيه أو عادلا مطردا وهو حال  
 مؤكدة كقوله وهو الحق مصدقا أو مقيدة والعامل فيها معنى الاشارة (قد فصلنا الآيات لقوم

الرب تعالى لا يكون الامستقيا وههنا سؤال وهو انه اذا فسر صراط الرب بالتوفيق والخذلان فيرد ان صراط الرب اذا أريد به التوفيق  
 يصح وصفه بالاستقامة وأما اذا أريد به الخذلان كيف يصح وصفه بالاستقامة والجواب ان الاستقامة تفسر بتفسيرين أحدهما  
 ما لا عوج فيه وههنا يناسب التفسير المذكور غير الخذلان والآخرة العادل المطرد فالعادل ما لا جور فيه والمطرد هو الطريق الذي  
 يوصل الى المقصود من ذلك الطريق فطريق التوفيق يقصد منه التوفيق وطريق الخذلان يقصد منه الخذلان ويوصل اليه ويمكن أن  
 يقال ان المراد بما لا عوج فيه الطريق الذي يصل السالك فيه الى المنتهى من غير اعوجاج وانحراف واقع في ذلك الطريق وطريق  
 الخذلان مستقيم بهذا المعنى فتأمل

(قوله وهو اعتراف الخ) لا يخفى انه ليس باعتراف بما فاعلوا في طاعة الشيطان وانما هو اعتراف بالبعث والاعتراف بطاعة الشيطان يستفاد من قوله تعالى ربنا استمتع بعضهم ببعض (قوله ومعنى الاضافة ان جعل مكانا) قال الرضى قال بعضهم العامل في المضاف اليه معنى الاضافة وليس بشئ لانه ان (٢٠٨) أريد بالاضافة كون الاسم مضافا فهذا المعنى المقضى للاعراب والعامل

سأبه يتقوم المعنى المقضى وان أريد به النسبة التي بين المضاف والمضاف اليه فينبغي أن يكون العامل في الفاعل والمفعول أيضا النسبة التي بينهما وبين الفعل كما قال خلق العامل في الفاعل هو الاسبان دالا الفعل اه و به يظهر ما ذكره المصنف من جعل الفاعل معنى الاضافة (قوله) لكن لما جمعوا معهم الجن في الخطاب صح ذلك) إذ المعنى رسل من مجموعكم أي بعض منكم ولا يخفى ان الرسل الذين هم من الانس بعض من المجموع المذكور (قوله تعالى وغرتهم الحياة الدنيا) حال من ضمير قالوا بتقدير قد والمعنى قالوا شهدنا على أنفسنا حال كونهم متصفين باهم اغتروا بالحياة الدنيوية (قوله) تعليل للحكم الحكم هنا ما فهم من السابق وهو ارسال الرسل اليهم لينذروهم بالبعث والجزاء (قوله أو ظالم الخ) فيكون حالا من ربك يفهم منه أنه تعالى لو عاقبهم قبل ارسال الرسل لكان ظالما وهذا خلاف مذهب أهل

يدكرون) فيعلمون أن القادر هو الله سبحانه وتعالى وان كل ما يحدث من خير أو شرف فهو بقضائه وخلقها وأنه عالم بأحوال العباد حكيم عادل فيما يفعل بهم (هم دار السلام) دار الله أضاف الجنة الى نفسه تعظيما لها ودار السلامة من المكاره أودار تحييتهم فيها سلام (عند ربهم) في ضمانه أو ذخيرة لهم عنده لا يعلم كنهها غيره (وهو وليهم) مواليهم أو ناصرهم (بما كانوا يعملون) بسبب أعمالهم أو متوليهم يجزأها فيتولى ايصاله اليهم (و يوم نحشرهم جميعا) نصب باضمار إذ كرا ونقول والضمير لمن يحشر من الثقلين وقرأ حفص عن عاصم وروح عن يعقوب يحشرهم بالياء (يامعشر الجن) يعني الشياطين (قد استكثرتم من الانس) أي من اغواهم واضلأهم أو منهم بان جعلتموهم اتباعكم فحشرنا معكم كقولهم استكثر الامير من الجنود (وقال أولياؤهم من الانس) الذين أطاعوهم (ربنا استمتع بعضهم ببعض) أي انتفع الانس بالجن بان دلوهم على الشهوات وما يتوصل به اليها والجن بالانس بان أطاعوهم وحصلوا مرادهم وقيل استمتع الانس بهم أنهم كانوا يعوذون بهم في المفاز وعند المخاوف واستمتعناهم بالانس اعترافهم باهم يقدرون على اجارتهم (و بلغنا أجلنا الذي أجلت لنا) أي البعث وهو اعتراف بما فاعلوه من طاعة الشيطان واتباع الهوى وتكذيب البعث ونحسر على حالهم (قال النار مشوا كم) منزل كم أو ذات مشوا كم (خالدين فيها) حال والعامل فيهما مشوا كم ان جعل مصدرا ومعنى الاضافة ان جعل مكانا (الاماشاء الله) الا الاوقات التي يتقون فيها من النار الى الزمهرير وقيل الاماشاء الله قبل الدخول كأنه قيل النار مشوا كم أبدا الامأهلكم (ان ربك حكيم) في أفعاله (عليهم) بأعمال الثقلين وأحوالهم (وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا) نكل بعضهم الى بعض وأن جعل بعضهم يتولى بعضا فيغيروهم وأولياء بعض وقرناءهم في العذاب كما كانوا في الدنيا (بما كانوا يكسبون) من الكفر والمعاصي (يامعشر الجن والانس أليأتكم رسل منكم) الرسل من الانس خاصة لكن لما جمعوا مع الجن في الخطاب صح ذلك ونظيره يخرج منهمم للؤلؤ والمرجان والمرجان يخرج من الملمح دون العذب وتعلق بظاهرة قوم وقالوا بعث الى كل من اثقنا رسل من جنسهم وقيل الرسل من الجن رسل الرسل اليهم لقوله تعالى ولو الى قومهم منذرين (يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا) يعني يوم القيامة (قالوا) جوابا (شهدنا على أنفسنا) بالجرم والعصيان وهو اعتراف منهم بالكفر واستيجاب العذاب (وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم انهم كانوا كافرين) ذم لهم على سوء نظرهم وخطأ رأيهم فأنهم اغتروا بالحياة الدنيوية واللذات المخدجة وأعرضوا عن الآخرة بالكلية حتى كان عاقبة أمرهم ان اضطروا الى الشهادة على أنفسهم بالكفر والاستسلام للعذاب الخلد تحذيرا للسامعين من مثل حالهم (ذلك) اشارة الى ارسال الرسل وهو خبر مبتدأ محذوف أي الامر ذلك (أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون) تعليل للحكم وأن مصدرة أي ومخففة من الثقلية أي الامر ذلك لا تتفاء كون ربك أولان الشأن لم يكن ربك مهلك أهل القرى بسبب ظلم فاعلوه أو ملتبسين بظلم وظالمواهم غافلون لم ينبهوا برسول أو بدل من ذلك (ولكل) من المكلفين (درجات) مراتب (عما

الحق وان أريد بالظلم عدم السفة بارسال الرسل لزم التكرار لانه يفهم من قوله وأهلها غافلون لم يتنبهوا برسول

(قوله أو بدل من ذلك) عطف على قوله تعليل للحكم أي يكون ان لم تكن الآية بدلا من ذلك ويكون المعنى الامر أن لم يكن ربك وههنا احتمال آخر وهو أن يقال ذلك مبتدأ وان لم يكن خبر والمعنى ذلك أي ارسال الرسل بان لم يكن ربك الآية بالمعنى الذي ذكره المصنف

(قوله يترحم عليهم بالتكليف)  
فإن نفس التكليف راحة  
لأنه هداية إلى ما يوجب  
الكمال ورفع الدرجات  
(قوله فحلها الرفع) لأنها  
في الاصل مبتدأ ولما علق  
عنه الفعل ولم يعمل فيه بقي  
على رفعه الاصل (قوله  
ثم رجوه عليه الخ) هذا  
تفسير قوله تعالى فما كان  
لشركائهم فلا يصل إلى الله  
وما كان لله فهو يصل إلى  
شركائهم (قوله وهو ضعيف  
في العربية) تبع الزمخشري  
في تضعيف القراءة التي هي  
من السبعة وقال العلامة  
الفتاواني القراءة مما  
يستشهد بها إلا إذا وقع  
الفصل بين المضاف والمضاف  
إليه بغير الظرف في القرآن  
ينبغي أن يحكم بالجواز وحده  
صاحب المفتاح على حذف  
المضاف إليه من الاوّل  
واضمار المضاف من الثاني  
والتقدير قتل شركائهم  
أو لا ذمهم قتل شركائهم  
وذكر صاحب الاتصاف  
أن إضافة المصدر إلى معموله  
وإن كانت محضة لكنها  
تشبه غير المحضة فأصلها  
بالمضاف إليه ليس كاتصال  
غيره وقد جاز في الغير الفصل  
بالظرف فيزهو عن الغير  
بالفصل بغير الظرف

عملوا) من أعمالهم أو من جزائها أو من أجلها (ومار بك بغافل عما يعملون) فيخفى عليه عمل  
أو قد مر ما يستحق به من ثواب أو عقاب وقرأ ابن عامر بالناء على تغليب الخطاب على الغيبة (وربك  
الغنى) عن العباد والعبادة (ذوالرحمة) يترحم عليهم بالتكليف تكميلا لهم ويمهلهم على المعاصي  
وفيه تنبيه على أن ما سبق ذكره من الارسال ليس لنفعه بل لترجعه على العباد وتأسيس لمابعده وهو  
قوله (ان يشأ يذهبكم) أي مابه اليكم حاجة ان يشأ يذهبكم أيها العصاة (ويستخلف من بعدكم  
ما يشاء) من الخلق (كأنشأكم من ذرية قوم آخرين) أي قريبا بعد قرن لكنه أبقاكم ترجا  
عليكم (انما نعدون) من البعث وأحواله (لآت) لكائن لا محالة (وما أنتم بمعجزين) طالبكم  
به (قل يا قوم اعملوا على مكاتبتكم) على غاية تمكنتكم واستطاعتكم يقال مكن مكانة اذا تمكّن  
أبلغ التمكّن أو على ناحيتكم وجهتكم التي أنتم عليها من قولهم مكن مكانة كمكان ومقامة  
وقرأ أبو بكر عن عاصم مكاتبتكم بالجمع في كل القرآن وهو أمر تهديد والمعنى انبتوا على كفركم وعداوتكم  
(اني عامل) ما كنت عليه من المصابرة والثبات على الاسلام والتهديد بصيغة الامر مبالغة في الوعيد  
كأن المهدي يدتعيه بجماعه عليه فيحمله بالامر على ما يفضي به اليه وتسجيل بان المهدي لا يتأتى منه  
الا لشركاء المأمور به الذي لا يقدر أن يتفصى عنه (فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار) ان  
جعل من استفهامية بمعنى أي ان تكون له عاقبة الدار الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار فحلها الرفع  
وفعل العلم معاق عنه وان جعلت خبرية فالنصب بـ تعلمون أي فسوف تعرفون الذي تكون له عاقبة  
الدار وفيه مع الانذار انصاف في المقال وحسن الادب وتنبيه على وثوق المنذر بانه محق وقرأ حزة  
والكسائي يكون بالياء لان تأنيث العاقبة غير حقيقي (انه لا يفلح الظالمون) وضع الظالمين موضع  
الكافرين لانه أعم وأكث فائدة (وجعلوا) أي مشركوا العرب (لله عاذرا) خلق (من  
الحرب والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا شركائنا ما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان  
لله فهو يصل إلى شركائهم) روى أنهم كانوا يعينون شيئا من حرث وتناجى الله ويصرفونه إلى الضيفان  
والمساكين وشيئا منهمم وينفقونه على سدتها ويذبحونه عندها ثم إن رأوا ما عينوا الله أركى  
بدلوه بمآلهتهم وإن رأوا ما آلهتهم أركى تركوه لها جبالآلهتهم وفي قوله عاذرا تنبيه على فرط جهالتهم  
فإنهم أشركوا الخالق في خلقه جادا لا يقدر على شيء ثم رجوه عليه بان جعلوا الزاكي له وفي قوله بزعمهم  
تنبيه على أن ذلك ما اخترعوه لم يأمرهم الله به وقرأ الكسائي بالضم في الموضعين وهو لغة فيه وقد جاء فيه  
الكسر أيضا كالود والود (ساء ما يحكمون) حكمهم هذا (وكذلك) ومثل ذلك التزيين في قسمة  
القربان (زين لكثير من المشركين قتل أولادهم) بالوآد ونحرمهم لآلهتهم (شركاؤهم) من  
الجن أو من السدة وهو فاعل زين وقرأ ابن عامر زين على البناء للفعول الذي هو القتل ونصب  
الاولاد وجر الشركاء باضافة القتل إليه مفصولا بينهما بمفعوله وهو ضعيف في العربية معدود من  
ضرورات الشعر كقوله

فزججتها بمزجة • زج القلوص أبي مزادة

وقرى بالبناء للفعول وجر أولادهم ورفع شركاؤهم باضمار فعل دل عليه زين (ليردوهم) ليهلكوهم  
بالاغواء (وليلبسوا عليهم دينهم) وليخلطوا عليهم ما كانوا عليه من دين اسمعيل أو ماوجب  
عليهم أن يتدينوا به واللام للتعليل ان كان التزيين من الشياطين وللعاقبة ان كان من السدة (ولولياء  
الله ما فعلوه) ما فعل المشركون ما زين لهم أو الشركاء التزيين أو الفريقان جميع ذلك (فذرهم  
وما يفترون) افتراءهم أو ما يفترونه من الافك (وقالوا هذه) إشارة إلى ما جعل لآلهتهم (أنعام

(قوله لان ما قالوه تقول على الله الخ) أراد ان افتراء مصدر قالوا لان قالوا ههنا بمعنى افتروا لان قولهم المذكور تقول وافتراء على الله (قوله والجار متعلق بقالوا أو بمحذوف) المراد من الجار لفظ على فيكون المعنى قالوا عليه افتراء هذا على الاحتمال الاول وعلى الثاني معناه افتراء واقعا عليه فيكون متعلقا بمحذوف هو أى المحذوف صفة للافتراء وانما يتعلق بالافتراء لان المفعول المطلق لا يعمل (قوله أو على الحال أو المفعول الخ) عطف على قوله على المصدر أى أو يكون افتراء منصوب على الحال بمعنى اسم الفاعل فيكون الجار المذكور متعلقا به أو على المفعول (٢١٠) وانما يجوز أن يكون متعلقا بقالوا على هذين الاحتمالين لانه لما جاز

تعلق الجار بما هو قريب منه لا وجه متعلقه بما هو كثير التقدم واما على الوجه الاول فلم يصح ان يتعلق بالافتراء جازان يتعلق بالمحذوف الذى هو بعيد وهو قالوا ولك ان تقول لما جاز على الاول ان يتعلق بالمحذوف الذى هو صفة للافتراء لا ضرورة داعية الى تعلقه بما هو بعيد وهو قالوا ان هذه العبارة تحتمل وجهين أحدهما ان التقديرين المذكورين على كل من هذين الاحتمالين والثانى ان يكون بطريق اللف فتأمل (قوله فان مافى معنى الاجنسة) أى مافى قوله قالوا مافى بطون هذه الانعام (قوله وقرئ بالنصب على انه مصدر مؤكد والخبر لند كورنا) والتقدير مافى بطون هذه الانعام مخلص لند كورنا خاصة فيكون خالصة تأكيذا بمعنى الكلام السابق اذ يفهم من

وحث سحر) حرام فعل بمعنى مفعول كالذبح يستوى فيه الواحد والكثير والذكري والاني وقرئ سحر بالضم وروح أى مضيق (لا يطعمها الا من نساء) يعنون خدم الاوثان والرجال دون النساء (بزعمهم) من غير حجة (وانعام حومت ظهورها) يعنى البحائر والسواحب والحوامى (وانعام لا يذكرون اسم الله عليها) فى الذبح وانما يذكرون أسماء الاصنام عليها وقيل لا يحجون على ظهورها (افتراء عليه) نصب على المصدر لان ما قالوه تقول على الله سبحانه وتعالى والجار متعلق بقالوا أو بمحذوف هو صفة له أو على الحال أو على المفعول له والجار متعلق به أو بالمحذوف (سيجزىهم بما كانوا يفترون) بسببه أو بدله (وقالوا مافى بطون هذه الانعام) يعنون أجنحة البحائر والسواحب (خالصة لند كورنا ومحرم على أزواجنا) حلال لند كورنا خاصة دون الاناث ولدحيا قوله (وان يكن ميتة فهم فيه شركاء) فالد كور والانات فيه سواء وتأنيت الخالصة للمعنى فان مافى معنى الاجنسة ولذلك وافق عاصم فى رواية أبى بكر ابن عامر فى تكس بالياء وخالفه هو وابن كثير فى ميتة فنصب كغيرهم أو التاء فيه للبالغة كما فى رواية الشعراء وهو مصدر كالعافية وقع موقع الخالص وقرئ بالنصب على أنه مصدر مؤكد والخبر لند كورنا أو حال من الضمير الذى فى الظرف لامن الذى فى لند كورنا وامن الذى كورنا لانها لا تتقدم على العامل المعنوى ولا على صاحبها المجرور وقرئ خالص بالرفع والنصب وخالصة بالرفع والاضافة الى الضمير على انه بدل من ما أو مبتدأ ثان والمراد به ما كان حيا والتذكير فيه لان المراد بالميتة ما يمى الذكر والاني فغاب الذكر (سيجزىهم وصفهم) أى جزاء وصفهم الكذب على الله سبحانه وتعالى فى التحريم والتحليل من قوله وتصف أسنتهم الكذب (انه حكيم عليم قد خسر الذين قتلوا أولادهم) يريد بهم العرب الذين كانوا يقتلون بناتهم مخافة السبي والفقر وقرأ ابن كثير وابن عامر قتلوا بالتشديد بمعنى التكثير (سفهوا بغير علم) خففة عقابهم وجهلهم بأن الله سبحانه وتعالى رازق أولادهم لا هم ويحوز نصبه على الحال أو المصدر (وحوموا ما رزقهم الله) من البحائر ونحوها (افتراء على الله) يحتمل الوجوه المذكورة فى مثله (قد ضلوا وما كانوا مهتدين) الى الحق والصواب (وهو الذى أنشأ اجنات) من الكروم (معروشات) مرفوعات على ما يحملها (وغير معروشات) ملقيات على وجه الارض وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه وغير معروشات ما نبت فى البرارى والجبال (والنخل والزروع مختلفا كله) ثمره الذى يؤكل فى الهيئة والكيفية والضمير للزرع والباقي مقيس عليه أول النخل والزروع داخل فى حكمه لكونه معطوفا عليه أو للجميع على تقدير أكل ذلك أو كل واحد منهما ومختلفا حلالا مقدرة لانه لم يكن ذلك عند الانشاء (والزيتون والرمان متشابهها وغير متشابهه) يتشابه بعض أفرادهما فى اللون والطعم ولا يتشابه بعضها (كلوا من

ثمره

لند كورنا الخالص (قوله من الضمير) الذى فى الظرف وهو فى بطون أى ما حصل

فى بطون هذه الانعام خاصة (قوله لانها لا تتقدم على العامل المعنوى وعلى صاحبه المجرور) فلو كان حال اعن الضمير الذى فى ذ كورنا لزم تقدم الحال على العامل المعنوى ولو كان حال اعن الذى كورنا لم تقدم الحال على صاحبه المجرور (قوله وخالصة بالرفع والاضافة الى الضمير) فيكون الهاء فى خالصة هاء الضمير لآتاء التأنيث (قوله سفها بغير علم) المراد من السفه الظنون الفاسدة وبعدم العلم الجهل بما هو الحق فيكون المعنيان متغايرين

نمره) من نمر كل واحد من ذلك (اذ اثمر) وان لم يدرك ولم يبيع بعد وقيل فائدته رخصة المالك في الاكل منه قبل أداء حتى الله تعالى (وأتوا حقه يوم حصاده) يريد به ما كان يتصدق به يوم الحصاد لا الزكاة المقدره لانها فرضت بالمدينة والآية مكية وقيل الزكاة والآية مدنية والامر بايتائها يوم الحصاد ليتم به حينئذ حتى لا يؤخر عن وقت الاداء وليعلم أن الوجوب بالادراك لا بالتنقية وقرأ ابن كثير ونافع وحزرة والكسائي حصاده بكسر الحاء وهولعة فيه (ولا تسرفوا) في التصديق كقوله تعالى ولا تبسطها كل البسط (انه لا يجب المسرفين) لا يرضى فعلهم (ومن الانعام جولة وفرشا) عطف على جنات أي وأنشأ من الانعام ما يحمل الانتقال وما يفرش للذبح أو ما يفرش المنسوج من شعره ووصوفه ووبره وقيل الكبار الصالحة للحمل والصغار الدانية من الارض مثل الفرس المفروش عليها (كلوا مما رزقكم الله) كلوا مما أحل لكم منه (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) في التحليل والتحرير من عند أنفسكم (انه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة (ثمانية أزواج) بدل من جولة وفرشا ومفعول كلوا ولا تتبعوا معترض بينهما وأفعال دل عليه أحوال من ما معنى مختلفة أو متعددة والزواج مامعه آخر من جنسه يزواجه وقد يقال لمجموعهما والمراد الاول (من الضأن اثنين) زوجين اثنين الكباش والنجعة وهو بدل من ثمانية وقرئ اثنان على الابتداء والضأن اسم جنس كالابل وجمعه ضئان أو جمع ضأن كتاجر وتجر وقرئ بفتح الهمزة وهولعة فيه (ومن المعزاتين) التيس والعز وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب بالفتح وهو جمع ما عز كصاحب وصاحب وحرس وقرئ المعزى (قل آلد كرين) ذكر الضأن وذ ك المعز (حرم أم الاثنيين) أم أنثيين ما ونصب الذكركين والاثنيين بحرم (أما شملت عليه أرحام الاثنيين) أو ما حلت اناث الجنسين ذكرا كان أو أنثى (نبشوني بعلم) باسم معلوم يدل على أن الله تعالى حرم شيئا من ذلك (ان كنتم صادقين) في دعوى التحريم عليه (ومن الابل اثنين) ومن البقر اثنين قل آلد كرين حرم أم الاثنيين أما شملت عليه أرحام الاثنيين) كما سبق والمعنى انكار أن الله حرم شيئا من الاجناس الاربعة ذكرا كان أو أنثى أو ما شملت انما هاردا عليهم فاتهم كانوا يحرمون ذكور الانعام تارة وانما هاردا أخرى وأولادها كيف كانت تارة زاعمين أن الله حرمها (أم كنتم شهداء) بل أكنتم شاهدين حاضرين (اذ وصاكم الله بهذا) حين وصاكم بهذا التحريم اذ انتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق لكم الى معرفة أمثال ذلك الا للمشاهدة والسماع (فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا) فنسب اليه تحريم ما لم يحرم والمراد كبارهم المقررون لذلك أو عمرو بن لحي بن قعدة المؤسس لذلك (ايضل الناس بغير علم ان الله لا يهدي القوم الظالمين قل لأجد فيما أوحى الى) أي في القرآن أو فيما أوحى الى مطلقا وفيه تنبيه على أن التحريم انما يعلم بالوحي لابلهوى (محرم) طعاما محرما (على طعام يطعمه الا أن يكون ميتة) الا أن يكون الطعام ميتة وقرأ ابن كثير وحزرة تكون بالبناء لتأنيث الخبر وقرأ ابن عامر بالياء ورفع ميتة على أن كان هي التامة وقوله (أودما مسفوحا) عطف على أن مع ما في حيزه أي الا وجود ميتة أودما مسفوحا أي مصبوبا كالدم في العروق لا كالكبدة والطحال (أو لحم خنزير فانه رجس) فان الخنزير وأولجه قدر لتعوده كل النجاسة أو خيبت محبث (أو فسقا) عطف على لحم خنزير وما بينهما اعتراض للتعايل (أهل لغير الله به) صفه له موضحة وانما سمي ما ذبح على اسم الصنم فسقا لتوغله في الفسق ويجوز أن يكون فسقا مفعولا له من أهل وهو عطف على يكون والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن

التين وغيره فعلم من الامر بالأداء يوم الحصاد المبالغة في وجوب الأداء في وقته (قوله عطف على جنات) والتقدير وهو الذي أنشأ جنات وجولة وفرشا من الانعام (قوله أوجع ما عز كصاحب وصاحب أو حارس وحرس) فالاول بتقدير يسكن العين والثاني بتقدير تحريكه ولم يذكر احتمال كون المعز جنسا كما ذكر في الضأن لكن صاحب الصحاح صرح بانه اسم جنس (قوله وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي لابلهوى) فيه أن ظاهر التركيب يدل على ان التحريم يعلم بالوحي واما انه لا يعلم الا به فغير معلوم منه والجواب ان هذه الآية لرد ما زعمه المشركون من تحريم ما لم يحرم الله يعني لم يوح الى تحريم ما ذكرتم وانما الوحي الى تحريم ما ذكر في الآية الكريمة فبطل زعمكم في تحريم الامور المذكورة فلولم يكن الحصر مقصودا لم يفد بطلان زعمهم (قوله أي الا وجود ميتة) على تقدير قراءة ابن عامر واما على قراءة غيره فالمعنى لأجد طعاما محرما كاتنا

على حال الاحال كونه ميتة أودما مسفوحا (قوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن في تكن) فيه نظر اذ يلزم ان يكون في اهل ضمير مستتر راجع الى الطعام المحرم ولا يخفى ان ضمير به راجع اليه ايضا فيكون المعنى اهل الطعام لغير الله بالطعام ولا وجه له

كلا لا يخفى بل الوجه ان يقال به قائم مقام الفاعل وليس في أهل على هذا التقدير ضمير ولقد وقع في هذا الخطأ من عدم التأمل في عبارة الكشاف فانه قال ويجوز ان يكون فسقا مفعولا له من أهل أي أهل لغير الله به فسقا فان قلت وعلام يعطف أهل والام يرجع الضمير في به على هذا القول قلت يعطف على يكون ويرجع الضمير الى ما رجع اليه المستكن في يكون هذا كلام الكشاف فعلى القاضي ان يقول والضمير في به راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون وقد غير العبارة فوقع فيما وقع (قوله ولا على حل الاشياء الامع استصحاب) أي لا تدل الآية على حل شيء آخر اذ يمكن ورود دليل من الحديث على تحريمه نعم لو اعتبر الاستصحاب بان قال المذكور في الآية حرمة هذه الاشياء المحصورة ولم يدل الدليل على تحريم غيرها فبقي حاشا بالاستصحاب لكان الاستدلال صحيحا ولا يخفى ان الاستصحاب فرع عدم ورود دليل على التحريم فلو ورد لكان محرما أيضا (قوله ولا اضافة لزيادة الربط) يعني يكفي ان يقال ومن البقر والغنم حرمانا عليهم الشحوم اذ يعلم منه ان الشحوم شحوم البقر والغنم فاضافة الشحوم الى الضمير لزيادة الربط وانما قصد الى زيادة الربط ليعلم اختصاص الحكم بما ذكر على ما ظاهره مؤكدا (قوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم) يعني التصريح بلفظ كل يوسى الى انه كان قبل ذلك تحريم بعض من الاشياء المذكورة عليهم (٢١٢) فملاحظه واحرم الكل (قوله تعالى وانا لصادقون في الاخبار والوعد

والوعيد) مجرد هذا لا يكفي في تخصيص هذا الكلام بقوله تعالى وانا لصادقون اذ لقائل ان يقول ان صدق الله تعالى مشترك في كل خبر فوجه تخصيص ذكره بهذا المقام والاولى ما قاله بعضهم معناه وانا لصادقون فيما أخبرنا من تحريم ذلك عليهم بالسبب المذكور لا كما زعموا ان اسرائيل حرمه وليس من قبل ذنب صادر عنا ويمكن جعل عبارته على ما ذكرنا (قوله وقيل هو عطف على شحومهما الخ) فعلى هذا تكون الحوايا من جملة

في يكون (فمن اضطر) فمن دعت الضرورة الى تناول شيء من ذلك (غير باغ) على مضطرمثله (ولا عاد) قدر الضرورة (فان ربك غفور رحيم) لا يؤاخذ به الآية محكمة لا مهاتدل على أنه لم يجد فيما أوحى الى تلك الغاية محرما غير هذه وذلك لا ينافي ورود التحريم في شيء آخر فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب بنجر الواحد ولا على حل الاشياء غيرها الامع الاستصحاب (وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر) كل ماله اصبع كالابل والسباع والطيور وقيل كل ذي مخلب وحافر وسمي الحافر ظفرا مجازا وعلل المسبب عن الظلم تعميم التحريم (ومن البقر والغنم حرمانا عليهم شحومهما) الثوب وشحوم الكلى والاضافة لزيادة الربط (الاما حلت ظهورهما) الاما عقلت ظهورهما (أوالحوايا) أو ما اشتمل على الامعاء جمع حاوية أو حاويات كقاصعاء وقواصع أو حاوية كسفينة وسفائن وقيل هو عطف على شحومهما وأو بمعنى الواو (أو ما اختلط بعظم) هو شحم الالسة لاتصالها بالعصص (ذلك) التحريم أو الجزء (جزيناهم ببغيم) بسبب ظاههم (وانا لصادقون) في الاخبار والوعد والوعيد (فان كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة) يمهلكم على التكذيب فلا تغفروا بما هماله فانه لا يمهلك (ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين) حين ينزل أو ذو رحمة واسعة على المطيعين وذو بأس شديد على المجرمين فاقام مقامه ولا يرد بأسه لتضمنه التنبيه على ازال البأس عليهم مع الدلالة على أنه لا زبهم لا يمكن رده عنهم (سيعقول الذين أشركوا) اخبار عن مستقبل ووقوع محببه يدل على اعجازه (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) أي لو شاء خلاف ذلك مشيئة ارتضاء كقوله فلو شاء لهذا كم أجعين لما فعلنا نحن ولا آباؤنا أرادوا بذلك

انهم

المحرمات عليهم واما على الاول فيكون داخلا في المستثنى من المحرم (قوله فاقام مقامه ولا يرد بأسه الخ) يعني

أقيم ولا يرد بأسه مقام ذو بأس للدلالة عليه مع زيادة عدم رد العذاب عنهم اذا نزل ولو قيل فقل ربكم ذو رحمة واسعة وذو بأس لم يفهم ما ذكر (قوله ووقوع محببه يدل على اعجازه) يعني لما ادعى النبوة وأخبر عن الغيب ووقع كما أخبر به لزم الاعجاز اذ هو أمر خارق للعادة ولك أن تقول لا يلزم من مجرد ذلك الاعجاز اذ قد يخبر الشخص عن الشيء في المستقبل بالظن ثم بعد ذلك يقع كما أخبر الا أن يقال ان هذا الاخبار على سبيل الجزم بقريضة السين التي تدل على التأكيد (قوله مشيئة ارتضاء) أي المشيئة ههنا بمعنى الرضا والمعنى لورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا وانا واجب هذا التأويل لان الآية وردت في ذم الكفرة ولو أقيمت المشيئة على معناها لكان المعنى ولو أراد الله عدم اشراكنا ما أشركنا وهذا المعنى هو مذهب أهل الحق فلم يشوجه التمسك لکنه اذا جعلت المشيئة بمعنى الرضا كان المعنى ولورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا ويفهم أنه لم يرض بعدم الشرك وهو باطل عند أهل الحق فالتم على موقعه والدليل على ان المشيئة ليست على معناها قوله تعالى فلو شاء الله لهذا كم أجعين اذ يفهم منه أن مراد الله تعالى كائن البتة فلا يصح التمسك لو أراد الكفرة هذا المعنى لقولهم المذكور ومعنى الكلام أنه تعالى رضى بالاشراك والتحريم المذكورين وانهم أي المشركين أشركوا بذلك ولو كان المرضى عند الله عدم

اشراك المشرك لما أشركوا (قوله حتى ينهض ذمهم به دليلا للعتزلة) أي المعتزلة القائلين بعدم ارادة الله للقباح ومنها الشرك فلو كانت المشيئة بمعنى الارادة لا الرضا به كان المعنى لو أراد الله عدم اشراكنا ما أشركنا فكوننا مشركين بسبب ارادة الله اشراكنا ولما ذمهم الله تعالى بهذا القول لزم أن لا يكون الشرك مراد الله وهو مذهب المعتزلة (قوله ويؤيد ذلك قوله الخ) وجه التأييد ان معنى هذا الكلام اتهم كذبوا الرسل في أن الله تعالى منع من الشرك ولم يرض به واذا كان عدم رضائه بالمشرك كاذبا كان راضيا بالشرك فيكون دعوى المكذبين أنه غير ممنوع بل مرضى (قوله ولعل ذلك حيث يعارضه قاطع) فان الآية في ظن المشرك الذي يعارضه القاطع الذي هو دليل التوحيد ودليل عدم تحريم ما حرموه وانما قال ذلك اذا ظن يتبع (٢١٣) في الفروع الفقهية التي لم يدل عليها قاطع (قوله ولذلك قيد

الشهداء بالاضافة) يعني لما كان المراد من الشهداء قدوتهم في التحريم قيد الشهداء بالضمير اي قيد ان الشهداء شهداء وهم لا شهداء غيرهم فيكون فيه اشارة الى عدم التمسك بكل منهما (قوله وبين لهم فساد) اشارة الى أن المقصود من لا تشهد معهم ابطال كلامهم وتبين فساده لا مجرد عدم موافقتهم في الشهادة اذ هو قليل الجدوى (قوله للدلالة على ان مكذب الآيات متبع الهوى) ووجه الدلالة أنه يفهم من الكلام المذكور ان المكذبين للآيات اجتمع فيهم الافتراء وهو تحريم ما أحل الله والتكذيب فيكون فيهم اجتماع اتباع الهوى مع التكذيب (قوله أي لا تشركو) جعل أن مفسرة فأورد عليه أنه

أنهم على الحق المشروع المرضي عند الله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح بارادة الله اياها منهم حتى ينهض ذمهم به دليلا للعتزلة ويؤيد ذلك قوله ( كذلك كذب الذين من قبلهم ) أي مثل هذا التكذيب لك في أن الله تعالى منع من الشرك ولم يحرم ما حرموه كذب الذين من قبلهم الرسل وعطف آباؤنا على الضمير في أشركنا من غير تأكيد للفصل بلا (حتى ذاقوا بأسنا) الذي أنزلنا عليهم بتكذيبهم (قل هل عندكم من علم) من أمر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم (فتخرجوه لنا) فتظهور لنا (ان تتبعون الاظن) ما تتبعون في ذلك الاظن (وان أتم الانحرصون) تكذبون على الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على المنع من اتباع الظن سيما في الاصول ولعل ذلك حيث يعارضه قاطع اذ الآية فيه (قل فلهما الحجة البالغة) البينة الواضحة التي بلغت غاية المانة والقوة على الاثبات أو بلغ بها صاحبها صحة دعواه وهي من الحجج بمعنى القصد كأنها تقصد اثبات الحكم وتطلبه (فلا والله انكم آجعين) بالتوفيق لها والجلل عاينها ولكن شاء هداية قوم وضلال آخرين (قل هل شهداءكم) أحضروهم وهو اسم فعل لا يتصرف عند أهل الحجاز وفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم وأصله عند البصريين ها لم من لم اذا قصد حذف الالف لتقدير السكون في اللام فانه الاصل وعند الكوفيين هل أم غذفت الهمزة بالقاء حركتها على اللام وهو بعيد لان هل لا تدخل الامر ويكون متعديا كافي الآية ولازما كقوله لهم البينا (الذين يشهدون أن الله حرم هذا) يعني قدوتهم فيه استحضرهم ليلزمهم الحجة ويظهر بانقطاعهم ضلالهم وأنه لا متمسك لهم كمن يقلدهم ولذلك قيد الشهداء بالاضافة ووصفهم بما يقتضى العهد بهم (فان شهدوا فلا تشهد معهم) فلا تصدقهم فيه وبين لهم فسادهم فان تسليمه موافقة لهم في الشهادة الباطلة (ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا) من وضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى لا غير وأن متبع الحجة لا يكون الا مصدقها (والذين لا يؤمنون بالآخرة) كعبدة الاوثان (وهم يربهم يعدلون) يجعلون له عديلا (قل تعالوا) أمر من التعالي وأصله أن يقوله من كان في علو لمن كان في سفلى فأتسع فيه بالتعميم (أتل) اقرأ (ما حرم ربكم) منصوب بأتل وما تحتل الخبرية والمصدرية ويجوز أن تكون استفهامية منصوبة بحرم والجملة مفعول أتل لانه بمعنى أقل فكأنه قيل أتل أي شيء حرم ربكم (عليكم) متعلق بحرم أو أتل (ألا تشركو به) أي لا تشركو به ليصح عطف الامر عليه ولا يمنع تعليق الفعل المفسر بما حرم فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى أضدادها ومن جعل أن ناصبة فحلها النصب

عطف في الآية الاوامر على التواهي مع انها أي الاوامر غير صالحة لبيان المحرمات بل لبيان الواجبات والى هذا السؤال أشار بقوله ولا يمنع تعليق الفعل المفسر بما حرم وأجيب عنه بان الاوامر ههنا بتأويل المنهيات فقوله تعالى وبالوالدين احسانا بتأويل لا تسبوا بالوالدين والى هذا الجواب أشار المصنف بقوله فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى أضدادها فان قيل اذا كانت ان مفسرة فالمفسر أي شيء قلنا ان كانت ماموصولة كان المفسر تلاوة المحرمات وان كانت مصدرية كان المفسر تلاوة تحريم المحرمات فان قيل لا تشركو ليس تلاوة المحرمات ولا تلاوة تحريمها قلنا هو وان لم يكن تلاوتها ولا تلاوة تحريمها صير بالآن عدم الشرك ليس حراما لكن يفهم منه ما حرم فتكون ان تفسيرية بهذا الاعتبار (قوله فحلها النصب

بعلينكم على انه لاغراء) قال العلامة التفتازاني بأبا عطف الاوامر الا ان تجعل لانهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على قاعدة صاحب الكشاف من جواز اجتماع الجوازم والنواصب لكون الجازم يعمل في نفس الفعل والناسب في لام الفعل (قوله أو بالبدل من ما ومن عائد المحذوف) والتقدير ما حرم ربكم وعلى هذين الاحتمالين تكون لازمة اذ لو لم تكن زائدة لكان لا تشرى كوا حينئذ بمعنى عدم الشرك وهو غير محرم بل المحرم هو الشرك واذا جعلت لازمة صار أن لا تشرى كوا بمعنى الشرك (قوله والجر بتقدير اللام) أي لثلاث تشرى كوا والمعنى أن ما حرم ربكم عليكم لعدم شرككم ويكون علة للتحريم أو التلاوة ومعنى الآية حينئذ أن ما حرم ربكم عليكم من الشرك والاساءة بالوالدين (٢١٤) وقتل الأولاد وغيرها لثلاث تشرى كوا (قوله وضعه موضع النهي عن الاساءة

للبالغة) هذا الإشارة الى ما سبق من ان الأوامر بمعنى النواهي وافادة المبالغة باعتبار الاستدلال لأنه في الظاهر الأمر بالاحسان والأمر بالاحسان دليل على النهي عن الاساءة (قوله منع لموجبة ما كانوا يفعلون لأجله) فان موجب الفعل هو حصول الاملاق أو خشية الاملاق وقوله نحن نرزقكم وايهاهم وعد بالرزق فوجب وقوعه فلا وجه لقتل خشية الاملاق فهذا الاحتجاج على منع القتل (قوله كأنك) بالكاف وضم النون لان الاشد في الاصل الاشد بضم الدال الاولى ثم نقل الضم الى الشين فادغمت الدال الاولى في الثانية وهو الاشد قال صاحب الصحاح افعال من أبنية الجمع ولم يحى عليه الواحد الا أنك وأشد (قوله

بعلينكم على أنه لاغراء أو بالبدل من ما أو من عائد المحذوف على أن لازمة و الجر بتقدير اللام أو الرفع على تقدير المتلو أن لا تشرى كوا أو المحرم أن تشرى كوا (شياً) يحتمل المصدر والمفعول (و بالوالدين احساناً) أي وأحسنوا بهما احساناً و وضعه موضع النهي عن الاساءة اليهما المبالغة وللدلالة على أن ترك الاساءة في شأنهما غير كاف بخلاف غيرهما (ولا تقتلوا اولادكم من اطلاق) من أجل فقر ومن خشيته كقوله خشية املاق (نحن نرزقكم وايهاهم) منع لموجبة ما كانوا يفعلون لأجله واحتجاج عليه (ولا تقربوا الفواحش) كجائر الذنوب أو الزنا (ما ظهر منها وما بطن) بدل منه وهو مثل قوله ظاهر الائم وباطنه (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الخلق) كالقود وقتل المرتد و رجم المحصن (ذلكم) إشارة الى ما ذكر مفصلاً (وصاكم به) بحفظه (لعلكم تعقلون) ترشدون فان كمال العقل هو الرشد (ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن) أي بالفعل التي هي أحسن ما يفعل بماله كحفظه وتثمينه (حتى يبلغ أشده) حتى يصير بالغاً وهو جمع شدة كنعمة وأنعم أو شد كصر وأصر وقيل مفرد كأنك (وأوفوا السكيل والميزان بالقيسط) بالعدل والتسوية (لا تكلف نفساً الا وسعها) الا ما يسعها ولا يعسر عليها واذ كره عقيب الأمر معناه ان ايقاء الحق عسر عليكم فعليكم بما في وسعكم وما وراءه معفو عنكم (واذا قلتم) في حكومة ونحوها (فاعدوا) فيه (ولو كان ذا قرين) ولو كان المقول له أو عليه من ذوى قرابتكم (وبعهد الله أوفوا) يعني ما عهد اليكم من ملازمة العدل وتأدية أحكام الشرع (ذاكم وصاكم به لعلكم تذكرون) تتعظون به وقرأ حزمة وحفص والكسائي تذكرون بتخفيف الدال حيث وقع اذا كان بالتاء والباقيون بتشديد يدها (وأن هذا صراطي مستقيماً) الإشارة فيه الى ما ذكر في السورة فانها بأمرها في اثبات التوحيد والنبوة وبيان الشريعة وقرأ حزمة والكسائي ان بالكسر على الاستئناف وابن عامر ويعقوب بالفتح والتخفيف وقرأ الباقيون بهما مشددة بتقدير اللام على انه علة لقوله (فاتبعوه) وقرأ ابن عامر صراطي بفتح الياء وقرئ وهذا صراطي وهذا صراط ربكم وهذا صراط ربك (ولا تتبعوا السبل) الاديان المختلفة والطرق التابعة للهوى فان مقتضى الحق واحد ومقتضى الهوى متعدد لاختلاف الطباع والعادات (فتفرق بكم) فتفرق بكم وتزيلكم (عن سبيله) الذي هو اتباع الوحي واقتفاء البرهان (ذلكم) الاتباع (وصاكم به لعلكم تتقون) الضلال والتفرق عن الحق

الاما يسعها ولا يعسر عليها) فان قلت عدم العسر معلوم من الوسع فان الوسع القدرة على الشيء وهو لا ينافي العسر بل العسر مستلزم للوسع فلنا قد فسر قوله تعالى لا يكلف الله نفساً الا وسعها بتفسيرين أحدهما الاما تسعه قدرتها والثاني مادون مدى طاقتها بحيث يتسع فيه طوقها ويتيسر عليها فاذا كرههنا مبنياً على التفسير الثاني (قوله الإشارة فيه الى ما ذكر في السورة) الظاهر أن يجعل إشارة الى قوله تعالى أن لا تشرى كوا الآيتين (قوله على انه علة لقوله فاتبعوه) فان قيل يكون التقدير فاتبعوه لان هذا صراطي مستقيماً فلزم اجتماع حرفي العطف فلنا هذا النحو من الاجتماع جائز كقوله تعالى وربك فكبر قال العلامة التفتازاني ورود الفاء مع الواو عند تقديم المعمول فصلا بينهما شائع في الكلام (قوله فان مقتضى) الحقبة النامة على أمرين مختلفين والالزام وقوع المتناقضين وهو محال

(قوله عطف على وصاكم) فيه انه يلزم أن يكون المعنى ثم ذلكم آتينا موسى الكتاب ولا يخفى ما فيه والحق انه أراد انه معطوف على جملة ذلكم وصاكم (قوله ثم أعظم من ذلك انا آتينا موسى الكتاب) فان قيل وصية الله - حديشا هو الوصية في القرآن والقرآن أعظم من التوراة فكيف قال ثم أعظم من ذلك انا آتينا موسى الكتاب والجواب (٢١٥) ان انزال التوراة أعظم من الوصية المذكورة لاشتمال التوراة

عليها وعلى غيرها ولا يلزم أن تكون التوراة أعظم من القرآن بل يلزم ان تكون معاني التوراة أعظم من بعض معاني القرآن (قوله ويؤيده ان قرىء على الذين أحسنوا) أراد به يمكن ان يكون المراد من قوله تعالى الذي أحسن موسى وأتمه المحسنون وظاهر انه يؤيده القراءة المذكورة ويمكن ان يكون المراد الذي أحسن تبليغه وهو موسى (قوله وعلى الوجه الذي هو أحسن ما يكون) فان قلت يرد عليه انه يلزم ان تكون التوراة أحسن من القرآن قلنا لزمه ممنوع اذ يمكن ان يكون الوجه الأحسن مشتركا بين كتابين بان يكون كل منهما على الوجه الأحسن بقى انه يلزم ان يكون القرآن والتوراة متساويين لان كلا منهما على الوجه الأحسن ويمكن ان يقال المراد على الوجه الذي يكون أحسن ما عليه

(ثم آتينا موسى الكتاب) عطف على وصاكم وثم للتراخي في الاخبار وأللتفاوت في الرتبة كانه قيل ذلكم وصاكم به قديما وحديثا ثم أعظم من ذلك انا آتينا موسى الكتاب (تماما) للكرامة والنعمة (على الذي أحسن) على كل من أحسن القيام به ويؤيده ان قرىء على الذين أحسنوا أو على الذي أحسن تبليغه وهو موسى عليه أفضل الصلاة والسلام أو تماما على ما أحسنه أي أجاده من العلم والتشريع أي زيادة على علمه تماما له وقرىء بالرفع على أنه خير مبتدا محذوف أي على الذي هو أحسن أو على الوجه الذي هو أحسن ما يكون عليه الكتب (وتفصيلا لكل شيء) وبيانا مفصلا لكل ما يحتاج اليه في الدين وهو عطف على تماما ونصه ما يحتمل العلة والحال والمصدر (وهدي ورجة لعلمهم) لعل بني اسرائيل (بلقاءهم يؤمنون) أي بلقاءه للجزاء (وهذا كتاب) يعني القرآن (أنزلناه مبارك) كثير النفع (فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحون) بواسطة اتباعه وهو العمل بما فيه (أن تقولوا) كراهة أن تقولوا علة لانزلناه (انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) اليهود والنصارى وعلل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور حينئذ من الكتب السماوية لم يكن غير كتبهم (وان كنا) ان هي الخفيفة من الثقيلة ولذلك دخلت اللام الفارقة في خبر كان أي وانه كنا (عن دراستهم) قراءتهم (لغافلين) لاندري ما هي أو لانعرف مثلها (أو تقولوا) عطف على الاول (لو انا أنزل علينا الكتاب لكانا هدى منهم) لحدثة أذهاننا وثقابة أفهامنا ولذلك تلقفنا فنونا من العلم كالقصص والاشعار والخطب على أن أميون (فقد جاءكم بينة من ربكم) حجة واضحة تعرفونها (وهدي ورجة) لمن تأمل فيه وعمل به (فن أظلم من كذب بايات الله) بعد أن عرف صحتها أو تمكن من معرفتها (وصدف) أعرض أو صد (عنها) فضل أو أضل (سنجزى الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب) شدته (بما كانوا يصدفون) باعراضهم أو صددهم (هل ينظرون) أي ما ينتظرون يعني أهل مكة وهم ما كانوا منتظرين لذلك ولكن لما كان باحقهم لحوق المنتظر شبهوا بالمنتظرين (الأن تأتيهم الملائكة) ملائكة الموت أو العذاب وقرأ حزة والكسائي بالياء هنا وفي النحل (أو يأتي ربك) أي أمره بالعذاب أو كل آية يعني آيات القيامة والهلاك الكلي لقوله (أو يأتي بعض آيات ربك) يعني اشراط الساعة وعن حذيفة بن اليمان والبراء بن عازب كانتا كرا الساعة اذا شرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما نذا كرون قلنا تذا كرا الساعة قال انها لا تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات الدخان ودابة الارض وخسف بالشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدجال وطلوع الشمس من مغربها وبأجوج ومأجوج ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار اخرج من عدن (يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها) كالمحضر اذ صار الامر عيانا والإيمان برهاني وقرىء تنفع بالتاء لاضافة الإيمان الى ضمير المؤنث (لم تكن آمنت من قبل) صفة نفسا (أو كسبت في إيمانها خيرا) عطف على آمنت والمعنى انه

الكتب في زمان نزولها أو يقال ان القرآن دستننى من الحكم فكان الذي هو أحسن ما يكون عليه الكتب غير القرآن (قوله وهم ما كانوا منتظرين الخ) اذ الانتظار ترقب وقوع الشيء وهم غير مترقبين لذلك بل هم جازمون بعدمه وقد قصر المصنف وصاحب الكشاف في بيان معنى ينتظرون اذ يعلم من كلامه انه غير باق على معناه الحقيقي لكن لم يظهر ان معناه المجازي المستعمل فيه أي شيء والظاهر ان يقال ان المعنى ما يفعلون الاسباب آيات الملائكة أو آيات امر الرب به الخ

(قوله وهذا دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل) اذ على التفسير المذكور يفهم انه لا ينفع الايمان في اليوم المذكور اذا كان الايمان مقدما على ذلك ليوم ولم يكن مقررا بالعمل الصالح (قوله ولعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم) الكلام الأول كلام المعتزلة وهذا الكلام كلام أهل السنة يعني ان من اعتبر الايمان المجرد عن العمل له ان يقول يلزم من الآية الكريمة على التفسير المذكور عدم اعتبار الايمان المذكور لكن لا يجوز ان يكون حكم عدم الاعتبار مخصوصا بذلك اليوم ولا يلزم عدم اعتباره في جميع الازمان ويؤيد ما ذكرنا تقدم الظرف على الفعل (قوله وحل التردد على اشتراط النفع بأحد من على معنى لا ينفع نفسا خلا عنها ايمانها) هذا جواب ثان عن كلام غير المعتبر وهو ان يقال يحصل التردد انه لا ينفع الايمان يومئذ اذا لم يتقدم الايمان أو لم يتقدم الايمان مع العمل الصالح فيكون النفي متوجها الى أحد الأمرين كما قال المحققون ان العموم أى عموم النكرة وأما في حكمها فلما يلزم اذا عطف أحد الأمرين على الآخر تسلط عليه النفي فيصير مثل قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا فان المعنى النهى عن اطاعة كل منهما فان قلت يلزم استدراك في الكلام (٢١٦) اذ لما ذكرني تقديم الايمان لاحاجة الى نفي تقدم الايمان المقر ون بالخير

فنا معنى الكلام ان الايمان لا ينفع في ذلك اليوم لو لم يتقدم الايمان المجرد عن العمل ولا الايمان المقر به وفائدة التفصيل المبالغة في نفي تقدم جميع أقسام الايمان ومهادسقط ما قاله العلامة التفتازاني من الاستدراك فعمل من عدم نفع الايمان في ذلك اليوم عند انتفاء الايمان بقسميه معا انه اذا كان أحد القسمين موجودا كان الايمان في ذلك اليوم نافعا سواء كان الايمان المقدم المجرد عن الخير أو المقر به (قوله والعطف على لم يكن بمعنى لا ينفع نفسا ايمانها الذي أحدثته حينئذ وان اكتسبت فيه

لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها أو مقدمة ايمانها غير كاسية في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل ولعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم وحل التردد على اشتراط النفع بأحد الأمرين على معنى لا ينفع نفسا ايمانها الذي أحدثته حينئذ وان كسبت فيه خيرا (قل انتظروا انما تنتظرون) وعيد لهم أى انتظروا اتيان أحد الثلاثة فانما تنتظرون له وحينئذ لنا الفوز وعليكم الويل (ان الذين فرقوا دينهم) بدوهم فآمنوا ببعض وكفروا ببعض أو افترقوا فيه قال عليه الصلاة والسلام افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة كلها في الهاوية الواحدة وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة كلها في الهاوية الواحدة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في الهاوية الواحدة وقرأ جزءة والكسائي فارقوا أى باينوا (وكانوا شيعا) فرقان شيع كل فرقة اماما (لست منهم في شيء) أى من السؤال عنهم وعن نفاقهم أو من عقابهم أو أنت بري عنهم وقيل هو نهى عن التعرض لهم وهو منسوخ بآية السيف (انما أمرهم الى الله) يتولى جزاءهم (ثم يذبهم بما كانوا يفعلون) بالعقاب (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) أى عشر حسنات أمثالها فضلا من الله وقرأ يعقوب عشرة بالتنوين وأمثالها بالرفع على الوصف وهذا أقل ما وعد من الاضعاف وقد جاء الوعد بسبعين وبسبع مائة وبغير حساب ولذلك قيل المراد بالعشر الكثرة دون العدد (ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثله) فضية للعدل (وهم لا يظلمون) بنقص الثواب وزيادة العقاب (قل انى هدانى ربي الى صراط مستقيم) بالوحى والارشاد الى ما نصب من الحجج (دينا) بدل من محل الى صراط اذ المعنى هدانى صراطا كقوله ويهديكم صراطا مستقيما أو مفعول فعل مضمر دل عليه الملفوظ (قيما) فيعمل من قام كسيد من ساد وهو أبلغ من المستقيم باعتبار الزنة والمستقيم باعتبار الصيغة وقرأ ابن عامر وعاصم وجزءة والكسائي تيماعلى انه

خيرا) هذا جواب ثالث وتوضيحه ان يقال انه يجوز ان يكون أو ههنا بمعنى الواو وقد أثبتة الكوفيون والآخر مصدر والجر محى على ما ذكر صاحب المعنى فيكون المعنى لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل وكسبت في ايمانها خيرا أى لا ينفع الايمان ان لم تكسب فيه خيرا وكذا ان كسبت فيه خيرا ثم ان صاحب المعنى نقل عن بعضهم ان أو قد تجىء بمعنى كلمة الشرط ومثله بقوله لا تينك أعطيتنى أو حرمتنى أى ان أعطيتنى أو حرمتنى واذ ثبت ذلك فلك ان تحمل كلام المصنف عليه فتأمل (قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب) يدل على ان نقص الثواب وزيادة العقاب ظلم وليس كذلك اذ الظلم غير متصور على الله تعالى لانه تصرف في حق الغير وكل ما فى الكون ملك الله تعالى الا ان يفسر الظلم بغير ما ذكرنا فالاولى ان يقال انهم لا يظلمون بوجه من الوجوه فلا يكون جزاء السيئة بمثابة ظلمها وفيه دفع شبهة المعتزلة فانهم قالوا لما كان كل ما وقع من العبد فهو فعل الله موجود بارادته وقدرته على رأى أهل السنة لزم من عقاب العبد الظلم عليه تعالى أو يقال وهم لا يظلمون لوزيد في جزاء السيئة بمنها (قوله وهو أبلغ من المستقيم باعتبار الزنة والمستقيم باعتبار الصيغة) يعنى ان القيم بالتشديد أبلغ من المستقيم باعتبار الوزن فانه صفة مشبهة تدل على الثبوت والاستمرار

والمستقيم أبلغ من القيم باعتبار الصيغة أي باعتبار كونه من باب الاستفعال الدال على الطلب فكأنه نفسه الذي يطلب قوامه (قوله مله ابراهيم عطف بيان لدينا) كونه بياناً باعتبار اشتماله على الاضافة التي توجب التوضيح وقد تبع صاحب الكشاف في ذلك وقال صاحب المعنى ان البيان لا يخالف المبين في التعريف والتنكير واما قول (٢١٧) الزخشرى ان مقام ابراهيم عطف بيان على

آيات بينات فسهو واعلم ان الدين هو الطريقه المخصوصة الثابتة عن النبي تسمى من حيث الانقياد لها ديناً ومن حيث تملئ وتبين للناس مله ومن حيث سنها الله تعالى أو من حيث يردها الواردون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعاً وشرعية فالدين يضاف الى الله تعالى والى النبي صلى الله عليه وسلم والى آحاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشريعة هكذا قال العلامة التفقازاني ويفهم منه ان الملة والشريعة لا يضافان الى الله تعالى فتأمل (قوله فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره) أي لا يدفع عني جزاء اثم ابتغائي ربا غيره كونهم على هذا الابتغاء أي انا لا غيري حامل اثمى وهم حاملون اثمهم ومعنى ولا تكسب كل نفس الا عليها انه لا يكسب كل نفس سيئة الا عليها فلا يكون منافياً لقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما كتسبت (قوله أو خلفاء الامم السالفة) الامم

مصدر نعت به وكان قياسه قوما كهوض فاعل لاعلال فعله كالقيام (مله ابراهيم) عطف بيان لدينا (حينئذ) حال من ابراهيم (وما كان من المشركين) عطف عليه (قل ان صلاتي ونسكي عبادتي كلها أوقر باني أو حجي (ومحياي ومماتي) وما أنا عليه في حياتي وأموت عليه من الايمان والطاعة وأطاعات الحياة والخيرات المضافة الى الممات كالوصية والتدبيراً والحياة والممات أنفسهما وقرأنافع محياي باسكان الياء اجراء للوصل مجرى الوقف (لترب العالمين لا شريك له) خالصة له لا شريك فيها غيرا (وبذلك) القول أو الاخلاص (أمرت وأنا أول المساهين) لان اسلام كل نبي متقدم على اسلام أمته (قل أغير الله أبعني ربا) فاشركه في عبادتي وهو جواب عن دعائهم له الى عبادة آلهتهم (وهو رب كل شيء) حال في موضع العلة لانكار والدليل له أي وكل ما سواه مر بوب مثلي لا يصلح للربوبية (ولا تكسب كل نفس الا عليها) فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره ما أتم عليه من ذلك (ولا تزروا زرة زراخرى) جواب عن قولهم اتبعوا سبيلنا وان حمل خطاياكم (ثم الى ربكم مرجعكم) يوم القيامة (فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) بتبيين الرشد من النقي وتمييز الحق من المبطل (وهو الذي جعلكم خلائف الارض) يخلف بعضكم بعضاً وخلفاء الله في أرضه تتصرفون فيها على ان الخطاب عام أو خلفاء الامم السالفة على ان الخطاب للمؤمنين (ورفع بعضكم فوق بعض درجات) في الشرف والغنى (ليبلوكم فيما آتاكم) من الجاه والمال (ان ربك سريع العقاب) لان ما هوات قريب أولانه يسرع اذا أراد (وانه لغفور رحيم) وصف العقاب ولم يصفه الى نفسه ووصف ذاته بالمغفرة وضم اليه الوصف بالرحمة وأتى ببناء المبالغة واللام المؤكدة تنبيها على انه تعالى غفور بالذات معاقب بالعرض كثير الرحمة مبالغ فيها قليل العقوبة مسامح فيها عمن رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت على سورة الانعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد فمن قرأ الانعام صلى عليه واستغفر له أولئك السبعون ألف ملك بعد ذلك آية من سورة الانعام يوم ما وليلة

تم الجزء الثاني من تفسير البيضاوي ويليها الجزء الثالث أوله سورة الاعراف

(٢٨ - (بيضاوي) - ثاني) الذين خلت مطلقا لم يكن الخطاب محتصا بالمؤمنين (قوله وصف العقاب ولم يصفه الى نفسه) أي لم يصف نفسه بأنه معاقب ووصفها بأنه غفور (قوله غفور بالذات معاقب بالعرض) المغفرة صدرت منه تعالى بلا فعل صدر من العبد يوجبها لكن العقاب لم يصدر منه تعالى الا بسبب فعل صدر من العبد اكن في اشعار ما ذكر به خفاء لان ما دل عليه هو المبالغة في وصفه بالرحمة فلا يلزم من مجرد ذلك كونه بالذات

صحيفة	صحيفة
٢٦ بيان ان اليهود كانت تزعم ان اموال المسلمين كانت مباحة لهم في كتابهم	٢ سورة آل عمران
٢٩ بيان ان الاسلام هو دين الفطرة وان الطالب لغيره واقع في الخسران	٣ بيان اثبات علمه تعالى بالجزئيات على وجه جزئي حتى على مذهب الفلاسفة
٣١ بيان ان أول بيت وضع للناس المسجد الحرام ومن بناه	٤ بيان معنى المحكم والمتشابه
٣٥ بيان ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وذ ك شروطه	٥ بيان الرد على تشبث النصارى بانثقال اقنوم العلم الى المسيح
٣٦ بيان كون هذه الامة خير الامم والاستدلال على كون الاجماع حجة	٦ بيان صدق وعد الله بنبيه بقوله قل للذين كفروا استغلبون بما حصل بيدروخيير
٤٠ بيان ما حصل قبل غزوة أحد من استشارة النبي لاصحابه	٧ بيان معنى كون رضوان الله أكبر وما هو المراد بالرضوان
٤٦ بيان ما حصل للنبي في غزوة أحد من جرحه وكسر ربايعيته وغير ذلك	٨ بيان معنى شهادة الله بانه لاله الا هو
٤٨ بيان ما حصل للمسلمين من النصر باحد وأسباب انهزامهم بعد ذلك	٩ بيان الفرق بين التوحيد والايان والاسلام
٥٠ بيان الامر بالمشاورة	١١ بيان ان أول راية ترفع يوم القيامة راية اليهود ثم يفضحون
٥٣ بيان ان الانسان غير الهيكل المحسوس وانه جوهر مدرك بذاته	١٢ بيان ما ظهر للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من الآيات
٥٤ بيان ان الايمان يزيد وينقص	١٤ بيان نسب موسى ومريم عليهما السلام
٥٦ بيان ان الانبياء لا يطلعون على الغيب الا باعلام الله لهم	١٦ بيان معنى مس الشيطان للمولود حين وضعه
٥٨ بيان ان المجزات جميعها توجب الايمان وان اليهود كذبوا في دعواهم التخصيص	١٨ بيان تكليم الملائكة لمريم وانه لم تنبأ امرأة
٦٠ بيان ان الاستدلال على وجود الباري طريقة تغير العالم	١٩ بيان المسيح وأصل معناه
٦٣ تفسير سورة النساء	٢٠ بيان معنى النسخ وان ثمة ربعة المسيح فيها نسخ لما في التوراة
٦٤ بيان ما قيل في القراآت السبع من ان كل حرف منها منقول بالتواتر أم لا	٢١ بيان معنى قوله تعالى لعيسى عليه السلام اني متوفيك وما ذهبت اليه النصارى في ذلك
٦٦ بيان ما قيل في قوله تعالى فانكحو ما طاب لكم الآية وتحقق ذلك من جهة العربية	٢٢ بيان المجادلة التي حصلت بين النبي وأساقف نجران ومعنى المباهاة
٦٨ بيان ان الشخص لا ينبغي له ان يعطى مافي يديه من المال لاله ثم يقعد ناظر الماعطاهم	٢٣ بيان تنازع اليهود والنصارى في ابراهيم عليه السلام
	٢٤ بيان كون ابراهيم عليه السلام للمسلمين اختصاص باتباعه

صحيفة	صحيفة
١١٦ بيان حكم من فعل العبادة لغرض شرعى ودينوى	٧٠ بيان ان الانسان الوصى يلزمه ان يجب لمن تحت رعايته ما يحبه لبنيه
١١٩ بيان الخلة وكيف اتخذ الله ابراهيم خليلا	٧٢ بيان معنى الكلالة
١٢٠ بيان ما كانت العرب تفعله مع النساء وصغار الولدان من أكل حقوقهن	٧٤ بيان ان التوبة تقبل قبل الموت
١٢٢ بيان ما يجب على الشاهد من اقامة الحق	٧٧ بيان محرمات النكاح وان الربيبة لا تحرم الا بالدخول بامها
١٢٥ بيان السبب في تغليظ عذاب المنافق وبيان النفاق الموجب للكفر	٧٩ بيان عدم جواز نكاح الامة الا بشروط وبيانها
١٢٧ بيان ما فعلته اليهود مع المسيح وكيف رفعه الله	٨١ بيان ان ثمان آيات في النساء هن خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس
١٢٨ بيان نزول المسيح آخر الدنيا و ايمان كل العالم به	٨٢ بيان الكبائر والاختلاف فيها
١٢٩ بيان ان بعثة الأنبياء من ضروريات مصالح الخلق	٨٤ بيان الميراث بالمخالفة ونسخه
١٣٠ بيان ان النظريات ضروريات للملائكة	٨٥ بيان الحكم الذي يكون من أهل الرجل والمرأة في الشقاق ووظيفته
١٣٢ تفسير سورة المائدة	٨٦ بيان ان الاسراف مذموم كالبخل
١٣٥ بيان ما كانت تفعله الجاهلية من الاستقسام بالالزام	٨٧ بيان ان الانسان اذا دعى لأمر لا ضرر فيه ينبغي له الاجابة
١٣٦ بيان الطيبات التي أحل أكلها	٩٢ بيان الاحتجاج على المعتزلة والخوارج في منعهم جواز غفران الذنوب
١٣٨ بيان ان المائدة من آخر القرآن نزولا وأنه لا نسخ فيها	٩٣ بيان ان البخل والحسد شر الزدائل وان بينهما تلازما وتجاذبا
١٤٠ بيان ان العدل ولو مع الكفار مقتضى التقوى وان الجور مقتضى الهوى	٩٥ بيان ان الناس مأمورون بطاعة الامراء اذا حكموا بالعدل
١٤٢ بيان ما ذهب اليه بعض فرق النصارى من قوهم المسيح هو الله	٩٨ بيان ان المرضى عليهم من الناس أربعة وبيان ما يميز به كل فريق
١٤٣ بيان المدة والأنبياء بين موسى وعيسى وبين عيسى ومحمد عليهم السلام	١٠٢ بيان ان كل ما أصاب من بلية فن ذنب
١٤٥ بيان أن موسى عليه السلام مات بالتيه أو بعده	١٠٣ بيان معنى سلامة القرآن من الاختلاف
١٤٨ في بيان حدود قطاع الطريق من المسلمين	١٠٥ بيان المواضع التي لا يستحسن فيها السلام
١٥٠ في بيان تحريف اليهود	١٠٨ بيان القتل الخطأ ودينه
١٥١ في بيان كفر من لم يحكم بما أنزل الله	١١٠ بيان الدليل على صحة ايمان المكروه وان المجتهد قد يخطئ وان خطأه معتفر
	١١٢ بيان قصر الصلاة ولو في سفر فيه أمن
	١١٣ بيان صلاة الخوف

صحيفة	صحيفة
١٩٤ بيان الخلاف في أبي سيدنا ابراهيم	١٥٤ في بيان النهي عن موالاته الكفار
٢٠٠ بيان ما يعتقده المشركون في الجن من الشركة	١٥٥ بيان الفرق التي ارتدت من العرب في أواخر حياة رسول الله
٢٠٥ بيان الامر بالتسمية عند الذبح	١٦٥ بيان ان من الاسرار الالهية ما يحرم افشاؤه
٢٠٩ بيان ما كانت تفعله الجاهلية من القسمة لشركائهم في الزرع والانعام	١٧٦ بيان المائة التي نزلت من السماء وكلام بعض الصوفية فيها
٢١٢ بيان ما حرم على بني اسرائيل من الشحوم وغيرها	١٧٨ تفسير سورة الانعام
٢١٦ بيان التفرق في الدين وأنه سنة قديمة	١٨٨ بيان من طلبت قریش ابعادهم عن النبي ليجالسوه ونهى الله له عن ذلك

﴿تمت﴾